غير مرخصة للطباعة

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُف القَرَضَاوِي

المجلد الثالث والأربعون

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى
١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م

الدار الشامية
للطباعة والنشر والتوزيع

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُف القَرَضَاوِي

غير مرخصة للطباعة

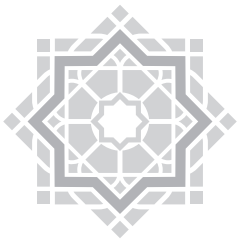

المِحْوَرُ الرَّابِعُ
الفَتَاوَى

٨٩ فتاوى معاصرة

الجزء الثالث

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

غير مرخصة للطباعة

المحور الرابع

الفتـاوى

٨٩

فتاوى معاصرة

الجـزء الـثـالـث

الإمـام يوسف القرضاوي

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

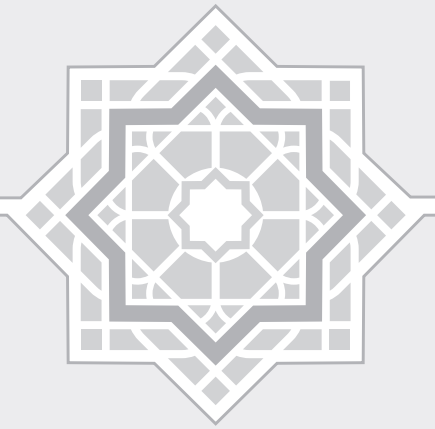

أصول الفقه

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

قيمة النيَّة في الإسلام

س: في بعض الأحيان أشعر بألمٍ في قلبي، فأجلس أقرأ من المصحف، مع أنِّي لا أعرف إلَّا جزأين وقليلًا من القرآن، وأتمنَّى لو أعرف الكثير من القرآن!

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

رغبة أختنا السائلة في تعلُّم القرآن رغبة طيبة، ونيَّة صالحة تُثاب عليها، وتستطيع الأخت أن تتعلَّم ـ إن كانت لا تستطيع القراءة والكتابة ـ في مراكز تحفيظ القرآن، فرسول الله ﷺ يقول: «**الماهرُ بالقرآن مع السَّفَرة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن ويَتَتَعْتَعُ فيه، وهو عليه شاقٌّ، له أجران**»[1].

وعلى كلِّ حال، ما تستطيع قراءته تقرؤه، والله تعالى يثيبها على نيَّتها الصالحة، وتمنِّيها هذا يثاب الإنسان عليه، فقد جاء في الحديث

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٩٣٧)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٩٨)، عن عائشة.

QaradawiBooks.com

الَّذي رواه الترمذي بسند صحيح: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**إنَّما الدنيا لأربعةِ نفرٍ: عبد رزقه الله مالًا وعلمًا، فهو يتَّقي فيه ربَّه، ويصل فيه رَحِمَه، ويعلم لله فيه حقًّا، فهذا بأفضل المنازل، وعبد رزقه الله علمًا ولم يرزقه مالًا، فهو صادق النيَّة يقول: لو أنَّ لي مالًا لعملتُ بعملِ فلان، فهو بنيَّته، فأجرهما سواء، وعبد رزقه الله مالًا ولم يرزقه علمًا، فهو يَخْبِط في ماله بغير علم، لا يتَّقي فيه ربَّه، ولا يصل فيه رَحِمَه، ولا يعلم لله فيه حقًّا، فهذا بأخبثِ المنازل، وعبد لم يرزقه الله مالًا ولا علمًا، فهو يقول: لو أنَّ لي مالًا لعملتُ فيه بعمل فلان. فهو بنيَّته فوِزْرُهما سواء**»[١].

الرجل الأوَّل آتاه الله علمًا، أي: بصيرة ومعرفة بالحقوق والحدود، ولذلك هو ينفق ماله فيما يُرضي الله ﷻ، فهذا بأعظم المنازل عند الله، والرجل الثَّاني آتاه الله علمًا وفقهًا وبصيرةً في الدِّين، ولم يؤته مالًا، فيتمنَّى أن يكون له مالٌ فيتصدَّق به وينفقه في سبيل الخيرات، فالنبيُّ ﷺ يبيِّن أنَّهما في الأجر سواء، الأوَّل بعمله، والثاني بنيَّته.

فهذا يدلُّنا أن النيَّة لها قيمة عظيمة في الإسلام، فقد يتمنَّى الإنسان شيئًا، ويعيش متمنِّيًا أنْ لو فعل كذا وكذا، ويعلم الله صدق نيَّته فيثيبه على هذه النيَّة، وكما قال ﷺ: «**إنَّما الأعمال بالنيَّات، وإنَّما لكلِّ امرئٍ ما نوى**»[٢].

---

(١) رواه أحمد (١٨٠٣١)، وقال مخرِّجوه: حديث حسن. والترمذي في الزهد (٢٣٢٥) وقال: حسن صحيح. عن أبي كَبْشة الأنماري.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في بدء الوحي (١)، ومسلم في الإمارة (١٩٠٧)، عن عمر.

QaradawiBooks.com

وأفضل ما يتمنَّاه العبد ويغبط الآخريـــن عليه: تعلُّم القرآن والعمل به، يقول رسولُ الله ﷺ: «**لا حسدَ إلَّا في اثنتين: رجل علَّمه اللهُ القرآن؛ فهو يتلوه آناء الليل وآناء النَّهار، فســمعه جارٌ لــه، فقال: ليتني أوتيتُ مثــلَ ما أُوتِيَ فلانٌ، فعملــتُ مثل ما يعملُ! ورجل آتــاه الله مالًا، فهو يُهْلِكه في الحقِّ، فقال رجل: ليتنــي أوتيتُ مثل ما أوتي فلان، فعملتُ مثل ما يعمل**»[1].

(١) رواه البخاريُّ في فضائل القرآن (٥٠٢٦)، وأحمد (١٠٢١٤)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

أدلة الأحكام

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

السُّنَّة التقريريَّة

س: سمعت بعض المتحدثين يشكِّك في قيمة السُّنَّة التقريريَّة، ويقول: إنَّها لا تكاد تُوجد والمعوَّل عليه هو السُّنَّة القوليَّة والعمليَّة. وأذكر أنَّنا حين درسنا السُّنَّة، وأنَّها قول وفعل وتقرير، ذكروا لنا من أمثلة التقرير: أنَّ الضبَّ أُكل على مائدة النبيِّ ﷺ ولم يأكل هو منه. وقد سألت أحد العلماء عن هذه السُّنَّة، وهل لها أمثلة أخرى، فذكر لي: المضاربة، فقد كانت موجودة في عهد النبيِّ ﷺ، متوارثة من أيام الجاهلية، فأقرَّها عليه الصلاة والسلام، ولم يثبت فيها سُنَّة قوليَّة ولا عمليَّة.

أرجو من فضيلتكم أن تلقوا لنا الضوء على هذا الموضوع بما يبيِّن أهميَّة هذه السُّنَّة ووقوعها بالفعل في هدي النبيِّ ﷺ، مع ذكر عدد من الأمثلة تُطمئِن القلوب، وتشفي الصدور.

حفظكم الله لأمة الإسلام.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

نسخة مجانية

(وبعد)

السُّنَّة كما عرّفها العلماء، وبخاصَّة علماء الأصول: هي: ما رُوي عن النبيَّ ﷺ من: قول، أو فعل، أو تقرير. وأضاف إليها علماء الحديث: أو وصف، أو سِـيرة. لتدخل فيها الصفـات الخلْقيـة والخُلُقية، وأحداث السِّيرة من الميلاد إلى الوفاة، وإن لم تشتمل على سُنَّة تُتَّبع.

والسُّنَّة القوليَّة معروفة، وأمثلتها كثيرة، وعليها مدار كتب الحديث، أمثال: «**إنَّما الأعمال بالنيَّات، وإنَّما لـكل امرئ ما نوى**»[١]، «**إنَّ الحلال بيِّنٌ، وإنَّ الحرام بيِّن، وبينهما أمورٌ مشتبهات**»[٢]، «**من أحدث في أمرنا ما ليس منه، فهو ردٌّ**»[٣]، إلخ.

وجمهور السُّنَّة هي القوليَّة، وعليها المعوَّل في بيان القرآن، واستنباط الأحكام.

والسُّنَّة الفعليَّة أو العمليَّة: تشـمل فعلَ النبيِّ ﷺ في العبادات، كما قال: «**صلُّوا كما رأيتموني أصلِّي**»[٤]، وقال في حجَّة الوداع: «**خُذُوا عنِّي مناسـككم**»[٥]. ومثل أنَّه كان يقبِّل نسـاءه وهو صائـم[٦]، وكذلك في العبادات والمعاملات.

---

(١) سبق تخريجه صـ ٧.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الإيمان (٥٢)، ومسلم في المساقاة (١٥٩٩)، عن النعمان بن بشير.

(٣) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الحدود (١٧١٨)، عن عائشة.

(٤) رواه البخاري في الأدب (٦٠٠٨)، عن مالك بن الحُوَيْرث.

(٥) رواه مسلم في الحج (١٢٩٧)، وأحمد (١٤٤١٩)، وأبو داود في المناسك (١٩٧٠)، عن جابر بن عبد الله.

(٦) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٢٧)، ومسلم (١١٠٦)، كلاهما في الصيام، عن عائشة.

QaradawiBooks.com

والسُّـنَّة التقريريَّة: هي ما فُعل بحضرة النبيِّ ﷺ فأقـرَّه، أو علم به فسـكت عليه؛ لأنَّه لا يسـكت على باطل، ولا يُقِرُّ إلَّا حقًّا[١]. ولذا قال جابر: كنَّا نعزلُ والقرآنُ ينزل[٢]. وفي رواية: فبلغ ذلك رسـولَ الله ﷺ، فلم ينهنا[٣].

ومثال أكل الضبِّ على مائدة النبيِّ عليه الصلاة والسلام، اجتمعت فيه السُّنَّة التقريريَّة والسُّنَّة القوليَّة، فقد ورد أنه أُكل على مائدته، وامتنع هو من أكلها، فسُئل: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: «**لا، ولكنَّه لم يكنْ بأرضِ قومي، فأجدُني أَعَافُه**»[٤]. فالتَّمثيل به للسُّنَّة التقريريَّة ليس مسلَّمًا.

وأمَّا التمثيل بالمضاربة فهو صحيح، وفي موضوعه، وقد ذكر بعض الكاتبين أنَّ المضاربة لم تثبت بقرآنٍ ولا سُنَّة، وغفل هذا الكاتب بأنَّها تثبت بالسُّنَّة التقريريَّة، وهي النَّوع الثَّالث من أنواع السُّنَن.

ولابن القيِّم كلامٌ جيِّد ذكره في «إعلام الموقِّعين» عن السُّنَّة التقريريَّة ضرب فيه أمثلة وفيرة لها، وعلى نهج ابن القيِّم في البيان والإسـهاب، يحسـن بنا أن نذكره هنا على طوله، ليسـتبين القارئ أهميَّة هذه السُّنَّة وكثرتها في التشريع، وأنَّها ليست قليلةً ولا نادرة، كما توهَّم.

من ذلك إقراره لهم على تلقيح النَّخل، وعلى تجاراتهم الَّتي كانوا يتَّجرونها، وهي على ثلاثة أنواع: تجارة الضرب في الأرض، وتجارة

---

(١) انظر: البحر المحيط في أصول الفقه لبدر الدين الزركشـي (٥٤/٦)، نشر دار الكتبي، ط١، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري (٥٢٠٨)، ومسلم (١٤٤٠)، كلاهما في النكاح.

(٣) رواه مسلم في النكاح (١٤٤٠) (١٣٨).

(٤) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٩١)، ومسلم في الصيد (١٩٤٦)، عن خالد بن الوليد.

QaradawiBooks.com

الإدارة، وتجارة السَّلَم، فلم ينكر عليهم منها تجارة واحدة، وإنَّما حرَّم عليهم فيها الرِّبا الصريح ووسائله المفضية إليه، أو التوسُّل بتلك المتاجر إلى الحرام، كبيع السِّلاح لمن يُقاتل به المسلم، وبيع العنب لمن يعصره خمرًا، وبيع الحرير لمن يلبسه من الرجال ونحو ذلك، ممَّا هو معاونة على الإثم والعدوان. وكإقرارهم على صنائعهم المختلفة من تجارةٍ وخياطةٍ وصياغةٍ وفلاحةٍ، وإنَّما حرَّم عليهم فيها الغشَّ، والتوسُّل بها إلى المحرمات، وكإقرارهم على إنشاد الأشعار المباحة، وذكر أيام الجاهلية، والمسابقة على الأقدام، وكإقرارهم على المناهدة في السَّفر، وكإقرارهم على الخُيَلاء في الحرب، ولُبس الحرير فيه، وإعلام الشُّجاع منهم بعينه بعلامة من ريشة أو غيرها. وكإقرارهم على لُبس ما نسجه الكفَّار من الثياب، وعلى إنفاق ما ضربوه من الدراهم، وربَّما كان عليها صور ملوكهم، ولم يضرب رسول الله ﷺ ولا خلفاؤه مدَّة حياتهم دينارًا ولا درهمًا، وإنَّما كانوا يتعاملون بضرب الكفَّار. وكإقراره لهم بحضرته على المزاح المباح، وعلى الشِّبَع في الأكل، وعلى النَّوم في المسجد، وعلى شركة الأبدان، وهذا كثيرٌ من أنواع السُّنن احتجَّ به الصحابة وأئمَّة الإسلام كلُّهم. وقد احتجَّ به جابر في تقرير الرَّبِّ في زمن الوحي كقوله: كنَّا نعزل والقرآن ينزل، فلو كان شيء يُنهى عنه، لنهى عنه القرآن[1]. وهذا من كمال فقه الصحابة وعلمهم، واستيلائهم على معرفة طرق الأحكام ومداركها، وهو يدلُّ على أمرين؛ أحدهما: أنَّ أصل الأفعال الإباحيَّة، ولا يحرم منها إلَّا ما حرَّمه اللهُ على لسان رسوله.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (٥٢٠٧، ٥٢٠٨)، ومسلم (١٤٤٠)، كلاهما في النكاح، عن جابر.

QaradawiBooks.com

الثاني: أنَّ عِلْمَ الربِّ تعالى بما يفعلون في زمن شرع الشرائع ونزول الوحي وإقراره لهم عليه؛ دليلٌ على عفــوه عنه، والفرق بين هذا الوجه والوجه الَّذي قبله أنَّه في الوجه الأوَّل يكون معفوًّا عنه استصحابًا، وفي الثَّاني يكون العفو عنه تقريرًا لحكم الاستصحاب، ومن هذا النوع تقريره لهم على أكل الزروع الَّتي تُداس بالبقر، من غير أمرٍ لهم بغســلها، وقد علم ﷺ أنَّها لا بدَّ أن تبول وقت الدِّيَاس.

ومن ذلك تقريرُه لهم على الوقود في بيوتهم وعلى أطعمتهم بأرواث الإبل وأخثاء البقر وأبعــار الغنم، وقد علــم أنَّ دُخانها ورمادها يصيب ثيابَهم وأوانيهم، ولم يأمرهم باجتناب ذلك، وهو دليل على أحد أمرين ولا بدَّ: طهارة ذلك، أو أن دُخان النَّجاسة ورمادها ليس بنَجسٍ.

ومن ذلك تقريرهم على سجود أحدهم على ثوبه إذا اشتدَّ الحرُّ، ولا يقال في ذلــك: إنَّه ربَّما لم يعلمه؛ لأنَّ الله قد عَلِمــه وأقرَّهم عليه، ولم يأمر رسولَه بإنكاره عليهم، فتأمَّل هذا الموضع.

ومن ذلك تقريرهم على الأنكحة الَّتي عقدوها في حال الشرك، ولم يتعرَّض لكيفية وقوعها، وإنَّما أنكر منها ما لا مساغ له في الإسلام حين الدخول فيه.

ومن ذلك تقريرُهم على ما بأيديهم من الأموال الَّتي اكتسبوها قبل الإســلام بربًا أو غيره، ولم يأمر بردِّها، بل جعل لهم بالتوبة ما سلف من ذلك.

ومنه تقرير الحبشة باللعب في المسجد بالحراب، وتقريره عائشة على النَّظر إليهــم، وهو كتقريره النســاء على الخروج والمشــي في الطرقات، وحضور المساجد وسماع الخطب الَّتي كان ينادى بالاجتماع لها، وتقريره

QaradawiBooks.com

الرجال على استخدامهنَّ في الطحن والغسل، والطبخ والعجن، وعلف الفرس والقيام بمصالح البيت، ولم يقل للرجال قط: لا يحلُّ لكم ذلك إلَّا بمعاوضتهنَّ أو استرضائهنَّ حتَّى يتركن الأجرة، وتقريره لهم على الإنفاق عليهم بالمعروف من غير تقديرِ فرضٍ ولا حَبٍّ ولا خُبزٍ، ولم يقل لهم: لا تبرأ ذممُكم من الإنفاق الواجب، إلَّا بمعاوضة الزوجات من ذلك على الحَبِّ الواجب لهنَّ، مع فساد المعاوضة من وجوه عديدة، أو بإسقاط الزوجات حقهن من الحَبِّ، بل أقرهم على ما كانوا يعتادون نفقته قبل الإسلام وبعده، وقرَّر وجوبه بالمعروف، وجعله نظير نفقة الرقيق في ذلك.

ومنه تقريرهم على التطوُّع بين أذان المغرب والصلاة وهو يراهم ولا ينهاهم.

ومنه تقريرهم على بقاء الوضوء وقد خَفِقت رؤوسهم من النَّوم في انتظار الصلاة، ولم يأمرهم بإعادته، وتطرُّق احتمال كونه لم يعلم ذلك مردودٌ بعلم الله به، وبأنَّ القوم أجلُّ وأعرفُ بالله ورسوله ألَّا يخبروه بذلك، وبأن خفاء مثل ذلك على رسول الله ﷺ، وهو يراهم ويشاهدهم خارجًا إلى الصلاة ممتنع.

ومنه تقريرهم على جلوسهم في المسجد وهم مُجْنِبُون إذا توضؤوا.

ومنه تقريرهم على مبايعة عميانهم على مبايعتهم وشرائهم بأنفسهم من غير نهيٍ لهم عن ذلك يومًا ما، وهو يعلم أنَّ حاجة الأعمى إلى ذلك كحاجة البصير.

ومنه تقريرهم على قبول الهدية الَّتي يخبرهم بها الصبيُّ والعبد والأَمَة، وتقريرهم على الدخول بالمرأة الَّتي يخبرهم بها النساء أنَّها امرأتُه، بل الاكتفاء بمجرَّد الإهداء من غير إخبار.

QaradawiBooks.com

ومنه تقريرهم على قول الشِّعر وإن تغزَّل أحدُهم فيه بمحبوبته، وإن قال فيه ما لو أقرَّ به في غيره لأُخِذَ به كتغزُّل كعب بن زهير بسعادَ، وتغزُّل حسان في شعره، وقوله فيه:

كأنَّ خبيئةً من بيتِ رأس يكون مِزَاجَها عسلٌ وماءُ

ثم ذكر وصف الشراب، إلى أن قال:

ونشربها فتتركنا ملوكًا وأُسْدًا لا يُنَهْنِهُنا اللقاءُ[1]

فأقرَّهم على قول ذلك وسماعه، لعلمه ببرِّ قلوبهم ونزاهتهم وبعدهم عن كلِّ دنسٍ وعيب، وأنَّ هذا إذا وقع مقدمة بين يدي ما يحبُّه الله ورسوله من مدح الإسلام وأهله وذمِّ الشِّرْك وأهله، والتحريض على الجهاد والكرم والشجاعة؛ فمفسدته مغمورة جدًّا في جنب هذه المصلحة، مع ما فيه من مصلحة هزِّ النفوس واستمالة إصغائها وإقبالها على المقصود بعده، وعلى هذا جرت عادة الشعراء بالتغزُّل بين يدي الأغراض الَّتي يريدونها بالقصيد.

ومنه تقريرهم على رفع الصوت بالذِّكْر بعد السلام، بحيث كان من هو خارج المسجد يعرف انقضاء الصلاة بذلك، ولا ينكره عليهم[2].

(١) سيرة ابن هشام (٤٢١/٢، ٤٢٢) تحقيق مصطفى السقا وآخرين، نشر مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٧٥هـ ـ ١٩٥٧م، وديوان حسان صـ ١٨، ١٩، تحقيق عبد أ. مهنا، نشر دار الكتب العربية، بيروت، ط٢، ١٩٩٤م.

(٢) إعلام الموقِّعين لابن القيم (٢٨١/٢)، تحقيق محمد عبد السلام إبراهيم، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

QaradawiBooks.com

السُّنَّة الواجبة وغير الواجبة

س: كيف نقرَّر كون السُّنَّة عن النبيِّ ﷺ واجبة أو غير واجبة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فكلمة السُّنَّة تُطلق ويراد بها عدَّة معانٍ، فعند الأصوليِّين: يقصد بالسُّنَّة: ما ثبت عن النبيِّ ﷺ من قول أو فعل أو تقرير.

فهي هنا مصدر من مصادر التشريع أو دليل من الأدلَّة.

وهنا تقابل بـ «الكتاب» يقال: هذا أمر ثابت بالكتاب والسُّنَّة.

ويقصد بالسُّنَّة أحيانًا: الأمر المشروع، ومقابله: البدعة. يقال: الاقتصاد في السُّنَّة خير من الاجتهاد في البدعة.

ويقصد بالسُّنَّة عند الفقهاء: أحد الأحكام الشرعيَّة الخمسة: الفرض، السُّنَّة، والحرام، والمكروه، والمباح. وقد يُعبَّر بكلمة «المندوب» أو «المستحبِّ» بدل كلمة «السُّنَّة».

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ويبدو أن السائل يريد أن يسأل عن الأمور الَّتي تثبت بالسُّنَّة النبويَّة، بدلالة الأحاديث الشريفة: ما يُعدُّ منها واجبًا؟ وما يُعدُّ منها غير واجب؟

ولا نستطيع أن نجيب عن هذا السؤال، إلَّا إذا عرفنا بماذا أثبت هذه السُّنَّة: أبالقول أم بالفعل أم بالتقرير؟

أمَّا الفعل والتقرير، فلا يدلَّان ـ بذاتهما ـ على أكثر من المشروعيَّة، فإنَّه ﷺ لا يفعل محرَّمًا، ولا يقرُّ باطلًا، وإذا ظهر من الفعل قصد القُربة إلى الله تعالى أفاد الاستحباب.

وأمَّا ما ثبت بالقول، فينبغي أن ننظر إلى صيغة القول ودلالتها، سواء كانت أمرًا أم نهيًا، تحفُّهُ قرائن أو لا تحفُّه.

والذي يتَّضح لي من استقراء أحكام الفقهاء واستنباطهم ـ ما عدا الظاهريَّة ـ أنَّ الأمر في السُّنَّة محمول على الاستحباب، ما لم يقترن بما يدلُّ على الوجوب، كذلك النهيُ يدلُّ على الكراهية، ما لم يقترن بما يدلُّ على التحريم.

فإذا أخذنا مثلًا قوله ﷺ: «**سمِّ الله، وكُلْ بيمينك، وكُلْ ممَّا يليك**»[1].

نجد أن هذه الأوامر النبويَّة تدل على الاستحباب، ولكن قوله «**وكلْ بيمينك**» دلَّ على الوجوب، ولكن بحديثٍ آخر، وهو «**لا يأكلْ أحدُكم بشماله، ولا يشربْ بشماله؛ فإنَّ الشيطان يأكل بشماله، ويشربُ بشماله**»[2]، فإنَّ نسبة الأكل بالشمال والشرب بالشمال إلى الشيطان: تدلُّ على حرمته، ومقتضاه أن يكون الأكل باليمين، والشرب باليمين.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٧٦)، ومسلم في الأشربة (٢٠٢٢)، عن عمر بن أبي سلمة.
(٢) رواه مسلم في الأشربة (٢٠٢٠)، وأحمد (٥٥١٤)، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

هل يجتهد الرسول؟ وهل يخطئ الرسول في اجتهاده؟

س: اتَّهمتْكم جماعةُ الأحباش بأنَّكم قلتـــم في إحدى حلقاتكم في برنامج «الشريعة والحياة»: إنَّ الرسول يخطئ كما يخطئ غيره من النَّاس، فهل هذه التُّهمة صحيحة؟ وما معناها؟ وهل هذا لا يتنافى مع ما نؤمنُ به نحن المسلمين، من عصمة الأنبياء؟

نرجو بيان هذا الأمر بأدلَّته الشرعيَّة، حتَّى تتَّضح الأمور، ولا تضيع الحقيقة بتشويش المشوِّشين، وأقاويل المتحاملين.

سدَّد الله قلمكم ولسانكم، وهدانا وإيَّاكم سواء السبيل.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فإنَّ آفة العلم خَصلتان هما أسوأ الرذائل، أعاذنا الله وإيَّاكم منهما:

الأولى: هي اتِّباع الظـــنِّ، وإنَّ الظنَّ لا يغني من الحقِّ شـــيئًا، وهو أكذب الحديث، كما قال ﷺ. وكما قال تعالى: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾ [يونس: ٣٦].

QaradawiBooks.com

والثانية: هي اتِّباع الهوى، والهوى يُعمي ويُصمُّ، وهو شـرُّ إلٰه عُبد في الأرض، كما قال ابن عبَّاس رضي الله عنهما[1]. ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ﴾ [الجاثية: ٢٣].

فإذا اجتمعت الآفتان في شخص أو في فئة من النَّاس كانت الطَّامَّة، كما قال تعالى في شـأن المشـركين الَّذين اتخذوا اللَّاتَ والعزى ومناة الثالثـة الأخرى آلهة لهـم: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٣].

وهؤلاء النَّاس الَّذين ذكرهم السائل في سـؤاله يتَّبعون الظنون الَّتي لا تُغني من الحقِّ شـيئًا، ويخلطون معها الهوى الَّذي يُضِلُّ الإنسان عن سبيل الله، ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠].

فهؤلاء يأخـذون بعض الـكلام دون بعض، ويقطعـون الكلام عن سـياقه، فيحرفون الكَلِم عن مواضعه، على طريقـة «لا تقربوا الصلاة» وعلى نحو ما كان يفعله اليهود في عهد النبوَّة.

فهم يقولون متبجِّحين: القرضاوي يُخطِّئ رسـول الله ﷺ، فداه أبي وأمي. بهذه العبارة الخشنة الجافية الموهمة.

لقد دلَّت الأدلَّة الكثيرة الناصعة على أنَّه ﷺ كان يجتهد، بل هو سيِّد المجتهديـن وإمامهم، كما أنَّـه إمام أُمَّتِـه في كلِّ فضيلـة، والاجتهاد لاستنباط الأحكام من النصوص هو من أجل الفضائل، وأعظم المكارم، فينبغي أن يكون أسوة فيها، كما في غيرها.

(١) انظر: المدخل لابن الحاج (٣/ ١١٦)، نشر دار التراث.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

والاجتهـــاد معناه: بذل الوُســـع لنيل حُكم شـــرعيٍّ عملـــيٍّ بطريق الاســـتنباط. أي أنَّه عمليَّة بشريَّة عقليَّة، يشـــحذ المجتهد ذهنَه ليستنبط الحُكم من مظانِّه الشرعيَّة المعتبرة.

ومقتضى هذا: أنَّ الرسول حين يجتهد يُعمِل عقلَه كما يعمل البشر، ويُفكِّر كما يُفكِّر البشر، وما دام في هذه الحالة البشريَّة، فلا غرو أن يقع منه الخطأ كما يقع من سائر البشر، وإلَّا لم يكن هناك فرقٌ بين الاجتهاد البشريِّ والوحي الإلٰهيِّ.

إلَّا أنَّ الَّذي يميِّزه هنا عـــن غيره ﷺ: أنَّه لا يُقَـــرُّ على الخطأ، ولا يُسْـــكت عليه، حتَّى لا يأخذه النَّاس عنه على أنَّه الحقُّ والصواب الَّذي شرعه الله تعالى.

ومـــن الأدلَّة البيِّنة على ذلك: عـــددٌ من الوقائع الَّتـــي ذكرها القرآن الكريم، وعاتب فيها الله تبارك وتعالى نبيَّه ومصطفاه محمَّدًا ﷺ.

من هذه الوقائع: موقفه ﷺ من ابن أم مَكتوم، المسلم الأعمى، الَّذي شُغل عنه الرسول الكريم، بلقاء كبار قريش، عسى الله أن يشرح صدورهم للإسلام، فعُني بهم، ووكله إلى إيمانه، اجتهادًا منه، ولكن الله تعالى غار له، وأنزل فيه قرآنًا يُتلـــى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ۞ أَن جَآءَهُ ٱلۡأَعۡمَىٰ ۞ وَمَا يُدۡرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ ۞ أَوۡ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ ٱلذِّكۡرَىٰٓ ۞ أَمَّا مَنِ ٱسۡتَغۡنَىٰ ۞ فَأَنتَ لَهُۥ تَصَدَّىٰ ۞ وَمَا عَلَيۡكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ ۞ وَأَمَّا مَن جَآءَكَ يَسۡعَىٰ ۞ وَهُوَ يَخۡشَىٰ ۞ فَأَنتَ عَنۡهُ تَلَهَّىٰ﴾ [عبس: ١ ـ ١٠].

ومن ذلك: قبوله أعذار المنافقين المنسحبين من عبء الجهاد في غزوة تبوك (غزوة العســـرة)، دون أن يتبيَّن حقيقة موقفهم. قال تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمۡ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعۡلَمَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ۞ لَا يَسۡتَـٔۡذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ أَن يُجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ

QaradawiBooks.com

وَأَنفُسِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ۞ إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴾ [التوبة: ٤٣ ـ ٤٥].

والقضيَّة عندي واضحةٌ تمام الوضوح، لنصاعة أدلَّتها من كتاب الله، ومن سُنَّة رسوله ﷺ.

فإذا نظرنا إلى القرآن نجده ينسب إلى الأنبياء أشياء قالوها أو فعلوها أو حكموا بها، اجتهـادًا منهم، فمنهم من أصاب، ومنهم من أخطأ، ولم يلُمِ الله تعالى المخطئ على خطئه؛ لأنَّه وقع منه بعد تحرٍّ واجتهادٍ منه.

وأبرز مثل لذلك قوله تعالى عن الرسولَين الكريمين داود وسليمان اللَّذين أثنى عليهما القرآن ثناءً عاطرًا، في أكثر من سورة، ولا سيَّما في النمل وفي سبأ و(صّ)، وفي سورة الأنبياء: ﴿ وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَـٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِى ٱلْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَـٰهِدِينَ ۞ فَفَهَّمْنَـٰهَا سُلَيْمَـٰنَ ۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾ [الأنبياء: ٧٨، ٧٩].

وموسى عليه السلام حين صحب الخَضِر وشارطه ألَّا يسأله عن شيء حتَّى يحدث له منه ذكرًا، وقبل هذا الشـرط، ومع هذا خالف الشـرط وسأله سؤال المنكِر لما رأى، حين خرق السفينة قال: ﴿ أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا ﴾، وقال حين قتـل الغلام: ﴿ أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةًۢ بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا نُّكْرًا ﴾ إلى آخر القصَّة، إنَّمـا قال ما قال اجتهادًا منه، وبحكم ظاهر هذه الأمور الَّذي يقتضي الإنكار. لولا أنَّه فسَّـر له بعد ذلك لماذا فعل ما فعل، ثمَّ قال: ﴿ وَمَا فَعَلْتُهُۥ عَنْ أَمْرِىٓ ۚ ذَٰلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا ﴾ إلى آخر القصَّة في الكهف [٧١ ـ ٨٢].

ويونس عليه السلام ذهب عن قومه وتركهم مُغاضبًا لهم، وليس بوحيٍ من الله تعالى، فأصابه ما أصابه من التقام الحوت وهو مُلِيم. ونادى في الظلمات: ﴿ أَن لَّآ إِلَـٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَـٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٧].

QaradawiBooks.com

وأمَّا نبيُّنا محمَّد ﷺ، فقد ثبت اجتهاده في قضايا كثيرة، ذكرها العلماء، بعضُها ثبت بصريح القرآن الكريم، وبعضها ثبت بالحديث الصحيح عنه ﷺ، بعضها في أمور الدنيا المحضة، وبعضها في أمور الدِّين والتشريع.

اجتهاده في أمور الدنيا:

فأمَّا ما اجتهد فيه وأخطأ في أمور الدنيا، فأشهر مثال له: قضية تأبير النخل في المدينة، حين رآهم يلقحون النخيل كما هي عادة أهلها، فسألهم عن ذلك فأجابوه بما عرفوه من عادتهم، فقال: «**ما أظنُّ ذلك يُغني شيئًا**». ولم يكن ذلك بوحيٍ من الله، بل اجتهادًا منه بحكم خبرته البشريَّة، وقد نشأ بوادٍ غير ذي زرع، فلا معرفة له بهذه الأمور، ولكنَّ الأنصارَ ظنُّوه وحيًا، فتركوا التأبير، فلم تثمر النخيل في ذلك الموسم ثمرها المعتاد، ورآها النبيُّ عليه السلام فأنكرها، فسألهم عمَّا أصابها، فأخبروه بأنَّهم أنفذوا مشورته حين قال لهم ما قال، فقال عليه الصلاة والسلام: «**إنَّما ظننتُ ظنًّا فلا تؤاخذوني بالظنِّ، ولكنْ ما حدَّثتكم عن الله، فلن أكذبَ على الله، أنتم أعلم بأمر دُنياكم**»[1].

ومن تلك الوقائع والمواقف: موقفه ﷺ من أُسارى بدر، وقد استشار فيهم أصحابه فاختلفوا عليه، وأخذ برأي أبي بكر ومن وافقه، ونزلت الآيات في سورة الأنفال تعاتبهم على ذلك[2].

ومن هذه الوقائع ما ذكره الشيخ عبد الجليل عيسى من علماء الأزهر البارزين في كتابه «اجتهاد نبيِّ الإسلام»: «روى البخاري، عن أبي هُرَيْرة رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**والذي نَفْسي بيدِه لقد هممتُ أن آمُرَ بحطبٍ فيُحطب، ثمَّ آمُرَ بالصَّلاة فيؤذَّن لها، ثمَّ آمُر رجلًا فيؤمُّ النَّاس، ثمَّ**

(١) رواه مسلم في الفضائل (٢٣٦٣)، عن عائشة وأنس.

(٢) رواه مسلم في الجهاد والسير (١٧٦٣)، وأحمد (٢٠٨)، عن عمر.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

أُخالف[١] إلى رجالٍ فأحرِّق عليهم[٢] بيوتهم، والذي نفسي بيده، لو يعلم أحدهم أن يجد عَرْقًا[٣] سمينًا، أو مِرْمَاتَيْن[٤] حسنتين، لشهد العشاء»[٥].

وفي رواية مسلم: أخَّر ﷺ العشاء ليلة فخرج فوجد النَّاس قليلًا فغضب... فذكر الحديث[٦].

ولكنَّه لم يفعل ما همَّ على فعله، إمَّا باجتهادٍ آخر، أو بوحيٍ من الله في ذلك.

ويروي مسلم، عن عائشة رضي الله عنها، عن جُدامة بنت وهبٍ الأسَديَّة، أنَّها سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «**لقد هممتُ أن أنهى عن الغِيلَة[٧]، حتَّى ذكرتُ أنَّ الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضرُّ أولادهم**»[٨].

---

(١) أي: آتيهم من خلفهم. قال الجوهري: خالف إلى فلان أتاه إذا غاب عنه. شرح القسطلاني على صحيح البخاري (٢٧٤/١٠)، نشر المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط ٧، ١٣٢٣هـ.

(٢) هذا يشعر بأن العقوبة ليست قاصرة على المال؛ بل المراد تحريق من في البيوت، والبيوت تبع. وفي رواية مسلم: «فأحرق بيوتًا على من فيها».

(٣) العَرْق بفتح فسكون: عظم عليه لحم. انظر: لسان العرب مادة (ع. ر. ق).

(٤) تثنية مِرْمَاة قيل: هي سهم يتعلَّم عليه الرمي. وقال ابن المنيِّر: وتثنيته تشعر بتكرار الرمي، ويكون ﷺ أراد أن المتخلِّف قد جمع بين ما يؤكل وبين ما يُتلهَّى به. قال ابن حجر: وفيه إشارة إلى ذم المتخلِّفين عن الصلاة بوصفهم بالحرص على الشيء الحقير من مطعوم أو ملعوب به مع التفريط فيما يحصل رفيع الدرجات ومنازل الكرامة أما سبب عدم تنفيذ ما هم به ﷺ هنا فلعله هو ما سيأتي في حديث أبي هريرة عند البخاري الآتي في ما بدا اجتهاده ﷺ في صورة «الطلب» حيث رجع ﷺ عن أمره بتحريق رجال أفسدوا، وقال: «إن النار لا يعذب بها إلا الله». فتح الباري (١٣٠/٢)، تحقيق محب الدين الخطيب، نشر دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

(٥) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الأذان (٦٤٤)، ومسلم في المساجد (٦٥١)، عن أبي هريرة.

(٦) لم نقف عليها في مسلم، ورواه أبو العباس السراج في مسنده (٦٨٨).

(٧) قال ابن منظور: أغال فلان ولده إذا غشي أمه وهي ترضعه، والاسم منه الغيلة. لسان العرب مادة (غ. ي. ل).

(٨) رواه مسلم في النكاح (١٤٤٢)، وأحمد (٢٧٠٣٤).

QaradawiBooks.com

قال العلماء: وسبب همّه ﷺ بالنهي عنها خوف الضرر على الولد الرضيع. وكانوا يقولون: إنَّ الأطباء ترى هذا اللبن داء، إذا شربه الولد ضَوِي واعتلَّ. فلذا كانت العرب تكرهه وتتَّقيه بقدر الطاقة.

والنووي يُعلِّق على هذا الحديث بقوله: وفي الحديث جواز اجتهاده ﷺ، وبه قال جمهور أهل الأصول[١].

وأيضًا هنا في صورة العزم وعدم الفعل يشقُّ على الإنسان تحديد وقت العدول عن تنفيذه ﷺ ما همَّ أن يفعله، للسبب الَّذي ذكرناه فيما سبق.

وروى البخاري عن أبي هُرَيْرة رضي الله عنه أنَّه قال: بعثنا ﷺ في بعثٍ، فقال: «**إنْ لقيتم فلانًا وفلانًا** ـ لرجلين من قريش سمَّاهما ـ **فحرِّقوهما بالنار، ثمَّ أتيناه نودِّعه حين أردنا الخروج، فقال: إنِّي كنتُ أمرتكم أن تحرِّقوا فلانًا وفلانًا بالنَّار، وإنَّ النَّار لا يعذِّب بها إلَّا الله، فإن أخذتموهما فاقتلوهما**»[٢]. وفي رواية ابن إسحاق: «**ثمَّ رأيتُ أنَّه لا ينبغي أن يُعذِّب بالنَّار إلَّا الله**»[٣].

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (١٦/١٠، ١٧)، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

(٢) رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٩٥٤).

(٣) قال الحافظ ابن حجر في التعليق على هذا الحديث: وفي رواية ابن إسحاق: «إن وجدتم هبَّار بن الأسود والرجل الذي سبق منه إلى زينب ما سبق فحرِّقوهما بالنار». يعني ﷺ زينب بنته، وكان زوجها أبو العاص بن الربيع أُسر يوم بدر، ثم أطلقه ﷺ يرجع إلى مكة، وأخذ عليه عهدًا أن يترك زينب تهاجر. فلما عاد أبو العاص إلى مكة: سرَّح زينب بعد أن جهزها؛ فتبعها هبار بن الأسود ونافع بن عبد قيس، فنخسا بعيرها، فسقطت ومرضت من ذلك. فبعث ﷺ سرية، وقال: «إن وجدتموهما فاجعلوهما بين حزمتين من حطب، ثم أشعلوا فيهما النار». ثم قال بعد ذلك: «إنِّي لأستحي من الله، لا ينبغي لأحد أن يعذب بعذاب الله».
ثم قال: وقد أسلم هبَّار هذا فلم تصبه السريَّة وأصابه الإسلام، فهاجر وعاش إلى خلافة معاوية. أما رفيقه فلعله مات قبل أن يسلم؛ إذ لم يظهر له بعد ذكر. فتح الباري (١٤٩/٦، ١٥٠).

QaradawiBooks.com

ويعلق الحافظ ابن حجر بقوله: وفي الحديث جواز الحكم بالشيء اجتهادًا، ثمَّ الرجوع عنه[١].

ويروي مسلم في صحيحه عن أبي هُرَيْرة أنَّه قال: كنَّا قعودًا حول رسول الله ﷺ معنا أبو بكر وعمر في نفر، فقام ﷺ من بين أظهرنا، فأبطأ علينا، وخَشِينا أن يُقتطع دونَنا، وفزعنا، فقمنا، فكنتُ أوَّل من فَزِعَ حتَّى أتيت حائطًا للأنصار لبني النَّجَّار، فدرتُ حوله حتَّى دخلته، فوجدتُ رسول الله ﷺ، فقال: «**أبو هُريرة؟**» فقلت: نعم يا رسول الله. قال: «**ما شأنُك؟**» قلتُ: كنتَ بين أظهرنا... وذكر ما حصل. فقال ﷺ: «**يا أبا هريرة، اذهب، فمن لقيتَ من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إلٰه إلَّا الله مستيقنًا بها قلبُه، فبشِّره بالجنَّة**».

فكان أوَّل من لقيت عمر، فسألني، فقلتُ: بعثني رسول الله ﷺ من لقيتُ يشهد أن لا إلٰه إلَّا الله مستيقنًا بها قلبه بشَّرتُه بالجنَّة. فضرب عمر بيده بين ثدييَّ، فخررتُ لاستي. فقال: ارجع يا أبا هريرة. فرجعت إلى رسول الله ﷺ فأَجْهَشْتُ بكاءً، وركبني عمر، فإذا هو على إثري. فقال رسول الله ﷺ: «**ما لك يا أبا هريرة؟**». قلتُ: لقيتُ عمر، فأخبرته بالَّذي بعثتني به فضرب بين ثدييَّ ضربةً خررْتُ لاستي. قال: ارجع. فقال رسول الله ﷺ: «**يا عمرُ، ما حملَك على ما فعلتَ؟**». قال: يا رسولَ الله، بأبي أنت وأُمِّي، أبعثت أبا هُرَيْرة من لقي يشهد أن لا إلٰه إلَّا الله مستيقنًا بها قلبه بشَّره بالجنَّة؟! قال: «**نعم**». قال: فلا تفعلْ، فإنِّي أخشى أن يتَّكل النَّاس عليها، فخلِّهم يعملون! قال رسول الله ﷺ: «**فخلِّهم**»[٢]»[٣].

---

(١) فتح الباري (١٥٠/٦).

(٢) رواه مسلم في الإيمان (٣١).

(٣) اجتهاد الرسول ﷺ للشيخ عبد الجليل عيسى صـ ٩٨ ـ ١٠٣، نشر دار البيان، الكويت، ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م.

QaradawiBooks.com

والحقيقة الَّتي قلتها، ولا زلت أقولها هي: أنَّ الرسول الكريم ﷺ قد يجتهد في بعض الأمور الَّتي ليس فيها وحي، وقد يخطئ فيها، كما هو شأن المجتهد دائمًا، ولكن مزيته ﷺ على غيره: أنَّ الله تعالى لا يقرُّه على الخطأ، فسرعان ما ينزل عليه الوحي يستدرك عليه، ويصحِّح له خطأه؛ لأنَّه لو تُرك الخطأ دون تصحيح وتصويب، لأصبح شرعًا للنَّاس، عليهم أن يتَّبعوه وينفذوه؛ لأنَّ الله لم يرسله إلَّا ليطاع بإذن الله.

وأنا أعلم أن في هذه القضيَّة خلافًا بين علماء الأصول، وأنَّ منهم من لم يقلْ بجواز الاجتهاد للرسول ولا للرسل من قبله، وإذا لم يكن الاجتهاد جائزًا له، فلا يتصوَّر الخطأ منه. وأنَّ من الأصوليِّين من رجَّح هذا القول.

ولكنِّي رجَّحت القول الآخر الَّذي قال به عدد من الأصوليِّين المعتبرين، من أمثال الآمدي، وابن الحاجب، وابن الهُمام.

وهو ما اختاره العلَّامة الشوكاني من المتأخِّرين في كتابه «إرشاد الفحول إلى تحقيق الحقِّ من علم الأصول» وقال: إنَّه قول الجمهور[1].

ترجيح الآمدي:

قال العلَّامة الآمدي في «الإحكام»: اختلفوا في أنَّ النبيَّ عليه السلام، هل كان متعبَّدًا بالاجتهاد فيما لا نصَّ فيه؟

فقال أحمد بن حنبل والقاضي أبو يوسف: إنَّه كان متعبَّدًا به.

وقال أبو عليٍّ الجبَّائي وابنه أبو هاشم (من المعتزلة): إنَّه لم يكن متعبَّدًا به.

(١) إرشاد الفحول (٢/٢١٨).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وجوّز الشافعي في رسالته ذلك من غير قطع. وبه قال بعض أصحاب الشافعي والقاضي عبد الجبَّار وأبو الحسين البصري (من المعتزلة).

ومن النَّاس من قال: إنَّه كان له الاجتهاد في أمور الحروب، دون الأحكام الشرعيَّة.

والمختار جواز ذلك عقلًا، ووقوعه سمعًا.

أمَّا الجواز العقليُّ، فلأنَّا لو فرضنا أن الله تعالى تعبَّده بذلك، وقال له: «حُكمي عليك أن تجتهد وتقيس» لم يلزم عنه لذاته محالٌ عقلًا، ولا معنى للجواز العقلي سوى ذلك.

وأمَّا الوقوع السمعيُّ، فيدلُّ عليه: الكتاب، والسُّنَّة، والمعقول.

أمَّا الكتاب فقوله تعالى: ﴿فَٱعۡتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ﴾ [الحشر: ٢]. أمر بالاعتبار على العموم لأهل البصائر، والنبيُّ عليه السلام أجلُّهم في ذلك، فكان داخلًا في العموم، وهو دليل التعبُّد بالاجتهاد والقياس، على ما سبق تقريره في إثبات القياس على منكريه.

وأيضًا قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]. وما أراه يعمُّ الحكم بالنصِّ، والاستنباط من النصوص.

وأيضًا قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]. والمشاورة إنَّما تكون فيما يحكم فيه بطريق الاجتهاد، لا فيما يحكم فيه بطريق الوحي.

وأيضًا قوله تعالى بطريق العتاب للنبيِّ عليه السلام في أُسارى بدر، وقد أطلقهم: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ حَتَّىٰ يُثۡخِنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ [الأنفال: ٦٧].

QaradawiBooks.com

فقال عليه السلام: «**لو نزل من السماء إلى الأرض عذابٌ، ما نجا منه إلَّا عمر**»[١]. لأنَّه كان قد أشار بقتلهم، وذلك يدلُّ على أنَّ ذلك كان بالاجتهاد، لا بالوحي. وأيضًا قوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣]، عاتبه على ذلك ونسبه إلى الخطأ، وذلك لا يكون فيما حكم فيه بالوحي، فلم يبقَ سوى الاجتهاد.

وليس ذلك خاصًّا بالنبيِّ عليه السلام، بل كان غيره أيضًا من الأنبياء متعبَّدًا بذلك. ويدلُّ عليه قوله تعالى: ﴿وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِى ٱلْحَرْثِ﴾ [الأنبياء: ٧٨]، وقوله: ﴿فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ ۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء: ٧٩]. وما يذكر بالتفهيم إنَّما يكون بالاجتهاد لا بطريق الوحي.

وأمَّا السُّنَّة، فما روى الشعبيُّ أنَّه كان رسول الله ﷺ، يقضي القضيَّة، وينزل القرآن بعد ذلك بغير ما كان قضى به، فيترك ما قضى به على حاله، ويستقبل ما نزل به القرآن، والحكم بغير القرآن لا يكون إلَّا باجتهاد[٢].

وأيضًا ما روي عنه أنَّه قال في مكة: «**لا يُختلى خَلَاها، ولا يُعضَدُ شجرُها**». فقال العبَّاس: إلَّا الإِذْخِر؟ فقال عليه السلام: «**إلَّا الإذخر**»[٣]. ومعلوم أنَّ الوحي لم ينزل عليه في تلك الحالة، فكان الاستثناء بالاجتهاد.

---

(١) رواه البغوي في تفسيره (٣١٠/٢)، نشر دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ. ورواه الحاكم في التفسير عن ابن عمر. وفيه: فلقي رسول الله ﷺ عمر فقال: «كاد أن يصيبنا في خلافك بلاء». (٣٢٩/٢) وصحَّح إسناده على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٢) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١٦٥/٤ ـ ١٦٧)، تحقيق عبد الرزاق عفيفي، نشر المكتب الإسلامي، بيروت.

(٣) متَّفَق عليه: رواه البخاري في العلم (١١٢)، ومسلم في الحج (١٣٥٥)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

وأيضًا ما روي عنه عليه السلام أنَّه قال: «**العلماء ورثة الأنبياء**»[١]. وذلك يدلُّ على أنَّه كان متعبَّدًا بالاجتهاد، وإلَّا لما كانت علماء أُمَّته وارثة لذلك عنه، وهو خلاف الخبر.

وأمَّا المعقول، فمن وَجْهَيْن:

الأوَّل: أنَّ العمل بالاجتهاد أشقُّ من العمل بدلالة النصِّ لظهوره، وزيادة المشقَّة سببٌ لزيادة الثواب، لقوله عليه السلام لعائشة: «**ثوابُكِ على قَدْرِ نَصَبِكِ**»[٢]. فلو لم يكن النبيُّ عليه السلام عاملاً بالاجتهاد مع عمل أُمَّته به. لزم اختصاصهم بفضيلةٍ لم توجد له، وهو ممتنعٌ، فإنَّ آحاد أُمَّة النبيِّ ﷺ لا يكون أفضل من النبيِّ في شيءٍ أصلًا.

الثاني: أنَّ القياس هو النَّظر في ملاحظة المعنى المستنبَط من الحُكم المنصوص عليه، وإلحاق نظير المنصوص به، بواسطة المعنى المستنبط، والنبيُّ عليه السلام أولى بمعرفة ذلك من غيره لسلامة نظره، وبُعده عن الخطأ، والإقرار عليه. وإذا عرف ذلك فقد ترجَّح في نظره إثبات الحُكم في الفرع ضرورة؛ فلو لم يقضِ به، لكان تاركًا لما ظنَّه حكمًا لله تعالى على بصيرة منه، وهو حرام بالإجماع[٣].

هذا وقد ذكر الإمام الآمدي مشاغبات المخالفين في هذه القضيَّة من النصوص ومن المعقول، وفصَّلها، ثمَّ ردَّ عليها بما يبيِّن تهافتها وضعفها، فثبت ما رجَّحه الآمدي والحمد لله.

---

(١) جزء من حديث رواه أحمد (٢١٧١٥)، وقال مخرِّجوه: حسن لغيره. وأبو داود في العلم (٣٦٤١)، والترمذي في العلم (٢٦٨٢)، وابن ماجه في المقدمة (٢٢٣)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٨٢)، عن أبي الدرداء.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٧٨٧)، ومسلم (١٢١١)، كلاهما في الحج.

(٣) انظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١٦٧/٤، ١٦٨).

QaradawiBooks.com

ترجيح الإمام الشوكاني:

وذكر الإمام الشوكاني في كتابه «إرشاد الفحول إلى تحقيق الحقِّ من علم الأصول» في «جواز الاجتهاد للأنبياء» خلاصة الأقوال في هذه المسألة، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ:

اختلفوا في جواز الاجتهاد للأنبياء، صلوات الله عليهم، بعد أن أجمعوا على أنَّه يجوز عقلًا تعبُّدهم بالاجتهاد كغيرهم من المجتهدين، حكى هذا الإجماع ابن فورك، والأستاذ أبو منصور. وأجمعوا أيضًا على أنَّه يجوز لهم الاجتهاد فيما يتعلَّق بمصالح الدُّنيا، وتدبير الحروب، ونحوها، حكى هذا الإجماع سليم الرازي، وابن حزم[١].

وذلك كما قلت وقع من نبيِّنا ﷺ، من إرادته بأن يصالح «غطفان» على ثلث ثمار المدينة[٢]، وكذلك ما كان قد عزم عليه من ترك تلقيح ثمار المدينة[٣].

اجتهاد الأنبياء في الأحكام الشرعيَّة:

فأمَّا اجتهادهم في الأحكام الشرعيَّة والأمور الدينيَّة، فقد اختلفوا في ذلك على مذاهب:

الأوَّل: ليس لهم ذلك، لقدرتهم على النصِّ بنزول الوحي، وقد قال

(١) نقلًا عن: إرشاد الفحول (٢/٢١٧)، تحقيق أحمد عزو عناية، نشر دار الكتاب العربي، ط١، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م، وانظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٥/١٣٧)، تحقيق أحمد محمد شاكر، نشر دار الآفاق الجديدة، بيروت.

(٢) سيرة ابن هشام (٢/٢٢٣).

(٣) رواه مسلم في الفضائل (٢٣٦٣)، عن أنس وعائشة.

QaradawiBooks.com

سبحانه: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤] والضمير يرجع إلى النطق المذكور قبله بقول: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ﴾ [النجم: ٣].

وقد حكى هذا المذهب الأستاذ أبو منصور عن أصحاب الرأي.

وقال القاضي في «التقريب»: كلٌّ من نفى القياس أحال تعبُّد النبيَّ ﷺ به.

قال الزركشي: وهو ظاهر اختيار ابن حزم[١].

واحتجُّوا أيضًا بأنَّه ﷺ كان إذا سئل ينتظر الوحي، ويقول: «**ما أُنزل عليَّ في هذا شيء**». كما قال لما سئل عن زكاة الحمير. فقال: «**لم ينزل عليَّ** (في ذلك) **إلَّا هذه الآية الجامعة**: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۞ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]»[٢]. وكذلك انتظر الوحي في كثيرٍ ممَّا سُئل عنه[٣].

ومن الذاهبين إلى هذا المذهب: أبو علي، وأبو هاشم[٤] (الجُبَّائيان من المعتزلة).

المذهب الثَّاني: أنه يجوز لنبيِّنا ﷺ، ولغيره من الأنبياء، وإليه ذهب الجمهور.

---

(١) البحر المحيط (٢٤٨/٨).

(٢) الحديث متَّفَق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٩٦٣)، ومسلم في الزكاة (٩٨٧)، عن أبي هريرة.

(٣) مثل انتظاره ﷺ في مسألة الظهار في قصة خولة بنت ثعلبة، حتى نزلت عليه الآيات الأولى من سورة المجادلة.

(٤) المعتمد في أصول الفقه (٢٤٠/٢)، تحقيق خليل الميس، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.

QaradawiBooks.com

واحتجُّوا بأنَّ الله سبحانه خاطب نبيَّه ﷺ كما خاطب عباده، وضرب له الأمثال، وأمره بالتدبُّر والاعتبار، وهو أجلُّ المتفكِّرين في آيات الله، وأعظم المعتبرين بها.

وأمَّا قوله: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤]، فالمراد به القرآن؛ لأنَّهم قالوا: ﴿إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣] ولو سلم، لم يدل على نفي اجتهاده؛ لأنَّه ﷺ إذا كان متعبَّدًا بالاجتهاد بالوحي، لم يكن نطقًا عن الهوى، بل عن الوحي.

وإذا جاز لغيره من الأُمَّة أن يجتهد بالإجماع، مع كونه معرَّضًا للخطأ، فلأن يجوز لمن هو معصوم عن الخطأ بالأولى.

وأيضًا قد وقع ذلك كثيرًا منه ﷺ، ومن غيره من الأنبياء.

فأمَّا منه، فمثل قوله: «**أرأيتَ لو تمضمضتَ**»[(١)]. «**أرأيتَ لو كان على أمِّك دَين**»[(٢)]. وقوله للعباس: «**إلَّا الإذخِر**»[(٣)]. ولم ينتظر الوحي في هذا، ولا في كثير ممَّا سُئل عنه، وقد قال ﷺ: «**ألا إنِّي أوتيتُ القرآنَ ومثلَه معه**»[(٤)].

---

(١) رواه أحمد (١٣٨)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم. وأبو داود (٢٣٨٥)، والحاكم (٤٣١/١) كلاهما في الصوم، وصححه على شرطهما، ووافقه الذهبي. عن عمر.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في جزاء الصيد (١٨٥٢)، ومسلم في الصيام (١١٤٨)، عن ابن عباس.

(٣) سبق تخريجه صـ ٢٩.

(٤) رواه أحمد (١٧١٧٤)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح رجاله ثقات. وأبو داود في السنة (٤٦٠٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٦٤٣)، عن المقدام بن معديكرب.
قال الخطَّابي: «أوتيت الكتاب ومثله معه»، يحتمل وجهين:
أحدهما: أن معناه أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو، مثل ما أعطي من الظاهر المتلو.
والثاني: أنه أوتي الكتاب وحيًا يُتلى، وأوتي من البيان مثله، أي: أذن له أن يبين ما في الكتاب، فيعم ويخص، ويزيد عليه، ويشرح ما في الكتاب، فيكون في وجوب العمل به ولزوم قبوله، كالظاهر المتلو من القرآن. انظر: معالم السنن (٢٩٨/٤)، نشر المطبعة العلمية، حلب، ط١، ١٣٥١هـ ـ ١٩٣٢م.

QaradawiBooks.com

وأمَّا من غيره، فمثل قصَّة داود وسليمان[1].

وأمَّا ما احتجَّ به المانعون، من أنَّه ﷺ لو جاز له الاجتهاد، لجازت مخالفته، واللازم باطل.

وبيان الملازمة: أنَّ ذلك الَّذي قاله بالاجتهاد هو حكم من أحكام الاجتهاد، ومن لوازم أحكام الاجتهاد جواز المخالفة؛ إذ لا قطع بأنَّه حكم الله، لكونه محتملًا للإصابة، ومحتملًا للخطأ، فقد أجيب عنه بمنع كون اجتهاد غيره، لعدم اقترانه بما اقترن به اجتهاده ﷺ من الأمر باتِّباعه.

وأما ما احتجُّوا به من أنَّه لو كان متعبَّدًا بالاجتهاد لما تأخَّر في جواب سؤال سائل، فقد أجيب عنه بأنَّه إنَّما تأخَّر في بعض المواطن، لجواز أن ينزل عليه فيه الوحي الَّذي عدمه شرط في صحَّة اجتهاده، على

(١) قصة داود وسليمان عليهما السلام جاءت في سورة الأنبياء في قوله تعالى: ﴿وَدَاوُۥدَ وَسُلَيۡمَٰنَ إِذۡ يَحۡكُمَانِ فِي ٱلۡحَرۡثِ﴾ [الأنبياء: ٧٨، ٧٩]، وخلاصتها أن غنمًا لرجل وقعت في حرث رجل آخر فأفسدته، فقضى داود عليه السلام بالغنم لصاحب الكرم، فقال سليمان: غير هذا يا نبي الله، قال: وما ذاك؟ قال: تدفع الكرم إلى صاحب الغنم، فيقوم عليه حتى يعود كما كان، وتدفع الغنم إلى صاحب الكرم فيصيب منها؛ حتى إذا كان الكرم كما كان دفعت الكرم إلى صاحبه، ودفعت الغنم إلى صاحبها، فذاك قوله: ﴿فَفَهَّمۡنَٰهَا سُلَيۡمَٰنَ﴾. انظر: تفسير ابن كثير (٣٥٥/٥)، تحقيق سامي محمد سلامة، نشر دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

قال ابن كثير: وقريب من هذه القصة المذكورة في القرآن ما رواه الإمام أحمد في مسنده، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بينما امرأتان معهما ابنان لهما، جاء الذئب فأخذ أحد الابنين، فتحاكمتا إلى داود، فقضى به للكبرى، فخرجتا فدعاهما سليمان فقال: هاتوا السكين أشقه بينهما. فقالت الصغرى: يرحمك الله، هو ابنها لا تشقه. فقضى به للصغرى». تفسير ابن كثير (٣٥٧/٥)، وانظر: مسند الإمام أحمد (٨٢٨٠)، وتفسير ابن كثير (٣٥٧/٥). وهي في الصحيحين: البخاري في الفرائض (٦٧٦٩)، ومسلم في الأقضية (١٧٢٠).

QaradawiBooks.com

أنَّه قد يتأخَّر الجواب لمجرد الاستثبات في الجواب، والنَّظر فيما ينبغي النَّظر فيه في الحادثة، كما يقع ذلك من غيره من المجتهدين.

المذهب الثالث:

الوقف عن القطع بشيءٍ من ذلك، وزعم الصَّيْرفي في «شرح الرسالة» أنَّه مذهب الشافعي؛ لأنَّه حكى الأقوال، ولم يختر شيئًا منها. واختار هذا القاضي أبو بكر الباقلَّاني والغزالي[1].

قال الشوكاني:

ولا وجه للوقف في هذه المسألة، لما قدَّمنا من الأدلَّة الدالَّة على الوقوع، على أنه يدل على ذلك دلالة واضحة ظاهرة قول الله ﷻ: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣]. فعاتبه على ما وقع منه، ولو كان ذلك بالوحي لم يعاتبه.

ومن ذلك ما صحَّ عنه ﷺ، من قوله: «**لو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ ما سُقْت الهديَ**»[2]. أي: لو علمتُ أولاً ما علمتُ آخرًا ما فعلت ذلك، ومثل ذلك لا يكون فيما علمه ﷺ بالوحي، وأمثال ذلك كثيرة، كمعاتبته ﷺ على أخذ الفداء من أسرى بدر بقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧][3].

---

(١) الصحيح في النقل عن الإمام الشافعي أنه يرى جواز الاجتهاد للنبي ﷺ، وهو الذي يتفق مع ما نُقل عنه في الرسالة حيث قال في باب الناسخ والمنسوخ: قال بعض أهل العلم: وفي قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآئِ نَفْسِىٓ﴾ [يونس: ١٥]. دلالة على أن الله جعل لرسوله أن يقول من تلقاء نفسه بتوفيقه فيما لم ينزل به كتابًا. انظر: الرسالة (١٠٦/١)، تحقيق أحمد شاكر، نشر مكتبة الحلبي، مصر، ط١، ١٣٥٨هـ ـ ١٩٤٠م.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٧٨٥)، ومسلم (١٢١٦)، كلاهما في الحج، عن جابر بن عبد الله.

(٣) انظر: تفسير القرطبي (٤٦/٨) تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، نشر دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٤م، وتفسير ابن كثير (٨٨/٤) وما بعدها.

QaradawiBooks.com

وكما في معاتبته ﷺ بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ [الأحزاب: ٣٧][١]، إلى آخر ما قصَّه الله في ذلك في كتابه العزيز.

والاستيفاء لمثل هذا يفضي إلى بسطٍ طويل، وفيما ذكرناه يغني عن ذلك، ولم يأتِ المانعون بحجَّة تستحقُّ المنع، أو التوقُّف لأجلها[٢].

والخلاصة هنا ما قاله الشيخ عبد الجليل عيسى:

الآن قد ذكرنا من الأمثلة والشواهد ما يدلُّ على وقوع الاجتهاد منه ﷺ متنوِّعًا حسَب طبيعة الإنسان؛ فرأيناه اجتهد وعبَّر عن اجتهاده بالقول مرَّة، والعمل والفعل أخرى، وإقرار رأي بعض صحابته أو عدم إقراره إيَّاه ثالثة.

والاجتهاد منه ـ إذن ـ مؤكَّد الوقوع، سواء كان عن طريق القرآن الكريم أو السُّنَّة الصحيحة.

وموضوع اجتهاده ﷺ لم يكن خاصًّا بموضوع معيَّن، ولا بوقتٍ ومكان، بل تناول عدَّة أمور من واقع حياته وحياة المؤمنين معه، وما لم يكن من واقع حياته وحياة المؤمنين معه كذلك، كما في حديث نسل الممسوخ[٣]، وحديث عذاب القبر[٤]، وامتدَّ إلى تعبير الرؤيا بل رأى بعض العلماء أنَّه تناول فهم القرآن ـ ونحن لا نقرُّ ذلك الرأي لما فيه من الخطورة ـ وحدث في أزمنة متعددة وأمكنة مختلفة.

---

(١) وقد نزلت هذه الآية وما بعدها عتابًا لسيدنا رسول الله ﷺ في طلاق السيدة زينب بنت جحش من زيد بن حارثة.

(٢) إرشاد الفحول للشوكاني (٢/٢٢٠).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في بدء الخلق (٣٣٠٥)، ومسلم في الزهد والرقائق (٢٩٩٧)، عن أبي هريرة.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري في الوضوء (٢١٨)، ومسلم في الطهارة (٢٩٢)، عن ابن عباس.

غير مرخصة للطباعة
نسخة تجريبية
QaradawiBooks.com

كما لم يكن رأيه عليه السلام فيما اجتهد فيه، يمثِّل الصواب دائمًا، ولا محلَّ رضاء الله تعالى عنه دائمًا كذلك، كما أنَّ تصويب الخطأ في رأيه من المولى جل شأنه، أو منه عليه السلام، أو من صحابته، لم يكن دائمًا أبدًا عقب ظهور الرأي مباشرة، بل قد كشفت الأيام عن خطأ هذا الرأي في بعض الأحايين، أو كان سببًا في أن عاتبه عليه مولاه جل شأنه، أو وقع التصويب بعد فترة زمنيَّة تقصر وتطول، ممَّا لا يدع شكًّا في أنَّ الرسول ﷺ بشر يجوز عليه ـ عدا ما خصَّه به الله ـ ما يجوز على أيِّ بشرٍ آخر.

فالفصول الثلاثة من الباب الثَّاني تصوِّر في جملتها تنوع اجتهاده ﷺ، وبالتالي تصوُّر وقوع اجتهادٍ منه، وفي غير أمرٍ واحد، وغير زمانٍ واحد، وغير مكانٍ واحد.

وفيما أبداه عليه السلام من رأي في تلقيح النخل أظهرت الأيام عدم نفعه لمن أخذوا به، كما لم يجئ وحي بشأنه، والله سبحانه وتعالى إذ يوافقه على ما رأى وطلب بقوله: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا﴾ [البقرة: ١٤٤]، لا يوافقه على ما رأى وطلب في ناحيةٍ أخرى، كما جاء في قوله: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِي يَقُولُونَ ۖ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣]. بل قد يعاتبه ـ وأحيانًا يشتدُّ في العتاب ـ على ما رأى عليه السلام مثل ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وفي قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، وفي قوله: ﴿وَإِن كَادُوا۟ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ لِتَفْتَرِىَ عَلَيْنَا غَيْرَهُۥ﴾ [الإسراء: ٧٣]، وفي قوله: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟﴾ [التوبة: ٤٣].

QaradawiBooks.com

وفيما نُقل عنه عليه السلام تعديلًا لرأيه الأوَّل في حديث التحريق بالنار[١] ـ في رواية البخاري عن أبي هُرَيْرة ـ وفيما أوحي إليه من الله جل شأنه في أمر عذاب القبر[٢] ـ في رواية مسلم عن عائشة ـ وفيما ذكره تعالى اسمه إجابة لما رأى وطلب في شأن القِبْلة[٣] ـ في سورة البقرة ـ يدلُّ على وجود فترة زمنية لا يُعرَف مقدارُها على وجه الدِّقَّة بين الرأي ومجيء الصواب به، أو بين الطلب وإجابته.

١ ـ فالاجتهاد جاز على الرسول صلوات الله عليه إذن؛ لأنَّه وقع منه.

٢ ـ وموضوعه متنوِّع: ديني أو دنيوي، مغيَّب أو مشاهد، كما يؤخذ من الروايات المذكورة[٤].

(١) إشارة إلى الحديث المتفق عليه: «لقد هممت أن آمر بحطبٍ فيحطب، ثم آمر بالصلاة، فيؤذن لها ...». وقد سبق تخريجه صـ ٢٤.

(٢) إشارة إلى الحديث المتَّفق عليه: أيُعذَّب الناس في قبورهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «عائذًا بالله من ذلك». رواه البخاري في الجمعة (١٠٤٩)، ومسلم في الكسوف (٩٠٣).

(٣) ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤].

(٤) اجتهاد الرسول لعبد الجليل عيسى صـ ١٩١ ـ ١٩٤.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

المصلحة المرسلة وشروط العمل بها

س: نريد من سماحتكم إلقاء الضوء على معنى «المصلحة» الَّتي يسمُّونها «المرسلة»، وهل يُعتمد عليها في التشريع والفتوى والقضاء؟

وما الشروط الواجب توافرها ليُعمل بها؟ فقد اتَّهم بعضُ الحداثيِّين الشريعة الإسلاميَّة بأنَّها «جامدة» ولا تعمل إلَّا «بالنصِّ»، ولا تراعي مصالح الخلق الَّتي تتغيَّر وتتطوَّر باستمرار، ولا تُعنى بما يصيب الإنسان من أذًى أو ضرر؛ إذا طُبِّقت الأحكام المنصوصة في كتب الفقه. وهو ما نعتقد عكسه، وإن كنَّا لا نملك بثقافتنا الشرعيَّة المحدودة أن ندلِّل عليه.

كلُّ ما نؤمن به أن الله سبحانه عليم حكيم، وأنه أرحم بعباده من الوالدة بولدها، فكيف لا يضع في أيديهم من القواعد والمفاتيح الشرعيَّة ما يُهيِّئ لهم أسباب السعادة والنموِّ والترقِّي؟

نرجو بيان هذا الأمر بما رزقكم الله من سعة العلم، ودقَّة الفهم، وحسن البيان، ومعرفة النصوص والمقاصد، مع معرفة الواقع.

شكر الله لكم، وجزاكم الله خيرًا.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

(وبعد)

فهذا السؤال يتعلَّق بقضية أصوليَّة كبيرة، تحتاج إلى بيان وتفصيل، لما لها من عظيم الخطر، وكبير الأثر، في إحياء الاجتهاد، وتطوير الفقه، واكتمال البنيان التشريعي على أساس من الشريعة الإسلاميَّة الغرّاء.

وتكاد تضيع الحقيقة في هذه القضيَّة الحيَّة بين المختلفين فيها، وهي جليَّة واضحة، والحمد لله. وقد فصَّلنا القول فيها في كتابنا «السياسة الشرعيَّة بين نصوص الشريعة ومقاصدها»، ونوصي المسلم المهتمَّ بضرورة الرجوع إليه.

تعريف المصلحة المرسلة:

والمصلحة المرسلة كلمة مركَّبة من موصوف وصفة: فالموصوف هو المصلحة، والصفة هي المرسلة.

ومعنى «المصلحة»: كلُّ ما فيه صلاحٌ ونفعٌ للخلْق في دنياهم أو في دينهم. وبتعبير الفقهاء: في معاشهم أو في معادهم، سواء كانت مصلحة فرديَّة أم جماعيَّة، ماديَّة أم معنويَّة، آنية أم مستقبليَّة.

و«المرسلة»: أيْ المطلقة غير المقيَّدة، ونعني بها: المصلحة الَّتي لم يدلَّ دليل خاصٌّ من نصوص الشرع على اعتبارها، ولا على إلغائها. فهي مطلقة من الاعتبار أو الإلغاء.

وإنما قام الدليل، بل الأدلَّة العامة على أن الشرع يراعي مصالح الخلق، ويقصد إليها في كلِّ ما شرع من أحكام، كما يقصد رفع الضرر والفساد عنهم، ماديًّا كان أو رُوحيًّا، واقعًا كان أو متوقَّعًا.

عُرف هذا بتتبُّع تعليلات الشرع في نصوصه، وباستقراء أحكامه الجزئيَّة.

QaradawiBooks.com

والفقهاء والأئمة مختلفون في الاحتجاج بالمصلحة المرسلة، واعتبارها دليلًا شرعيًّا، يُبنى عليها الحكم في الفتوى أو القضاء أو التشريع.

وأكثر الأئمَّة أخذًا بهذا هو الإمام مالك رضي الله عنه، وأصحابه وأتباع مذهبه.

ثم الحنابلة أيضًا أكثروا من الأخذ بالمصالح واعتبارها، كما يبدو ذلك في تراث الفقه الحنبلي، وخصوصًا عند الإمامين ابن تيمية وابن القيم، وإن لم يسمِّياها «مصلحة مرسلة». ثمَّ يأتي بعد ذلك الحنفيَّة، وإن كان الشائع في كتبهم الأخذ بالاستحسان، وهو لون من اعتبار المصالح.

وأضيق المذاهب في الأخذ بالمصلحة هو مذهب الشافعيَّة، وإن لم يخلُ من القول أو التعليل بها في بعض المسائل.

الغزالي والمصلحة:

ولعل الإمام الغزالي ـ وهو شافعي ـ هو أوَّل أصولي خصّ «الاستصلاح» أو «المصلحة المرسلة» بحديثٍ مفصَّلٍ وذلك في كتابه «المستصفى» فعرَّف المصلحة وأنواعها ومستوياتها، وموقف العلماء منها، على الرغم من اعتبارها عنده من «الأصول الموهومة»، مثل الاستحسان، وقول الصحابي، وشرع من قبلنا[1].

ملاحظتان حول تعريف الغزالي للمصلحة:

حاول الغزالي أن يضع ضابطًا شرعيًّا مهمًّا للمصلحة، يحدِّد معناها، وقد أحسن في ذلك، فلم يكتفِ بمعناها اللغوي، بل ربطها بـ «المحافظة على مقصود الشرع»، وبيّن أن مقصود الشرع هو حفظ الكليّات الخمس،

(١) انظر: المستصفى للغزالي صـ ١٧٣ وما بعدها، تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، نشر دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

QaradawiBooks.com

فكلُّ ما يتضمَّن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة. وحفظ هذه الخمسة واقع في رتبة الضروريات، فهي أقوى المراتب في المصالح.

وهنا نجد أن كلامه يُفهم أن المصلحة مقصورة على حفظ هذه الضروريات الخمس، فأين هذا من موقع الحاجيات والتحسينات حسب تقسيمه نفسه، وكلُّها داخل في المصالح المراعاة شرعًا في حياة الناس؟ فهو يريد بهم اليسر، والتخفيف، ودفع الحرج، والهداية إلى أقوم المناهج في الآداب والأخلاق، والنظم والمعاملات، ممَّا يدخل في المصالح الحاجيَّة والتحسينيَّة. هذه هي الملاحظة الأولى.

أمَّا الملاحظة الثانية، فهي حصر الضروريات في هذه الخمس، وأرى أن هناك ضروريات أخرى راعتها الشريعة وقصدت إليها، مثل حفظ العِرض، وتحقيق الأمن، والعدل، والتكافل، ورعاية الحقوق والحريات العامة، وإقامة أمة وسط.

ولو كان لي أن أضيف إلى تعريف الغزالي للمصلحة، لقلتُ مستخدما أصل عبارته:

نعني بالمصلحة: المحافظة على مقصود الشرع. ومقصود الشرع من الخلق: أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم، وعقلهم ونسلهم، ومالهم وعرضهم، وأمنهم وحقوقهم وحرياتهم، وإقامة العدل والتكافل في أمة نموذجية، وكل ما ييسِّر عليهم حياتهم، ويرفع الحرج عنهم، ويتمِّم لهم مكارم الأخلاق، ويهديهم إلى الَّتي هي أقوم في الآداب والأعراف والنظم والمعاملات.

وأحسب أن إمامنا الغزالي لا يمانع في هذه الإضافة، فهي تتّفق مع هدفه في ربط المصلحة بمقاصد الشرع، وما ذكرناه يدخل في ذلك بلا ريب.

QaradawiBooks.com

تنبيهان آخران:

وهناك تنبيهان آخران ذكرهما د. حسين حامد حسان في رسالته القيِّمة: «نظرية المصلحة في الفقه الإسلامي»:

الأوَّل: أنَّ المصلحة في الأصل ـ ويعني به العرف أو اللغة ـ جلب النفع ودفع الضرر، وهذا يتفق مع معنى المصلحة لغة؛ إذ هي تطلق في اللغة على جلب المنفعة مجازًا؛ كما تطلق على المنفعة نفسها حقيقةً، ولما كانت المنفعة والمضرَّة نقيضين، كان دفع المضرَّة مصلحة أيضًا.

والثاني: أنَّ الغزالي لا يقصد بالمصلحة معناها العرفي، وإنَّما يقصد بها جلب نفع أو دفع ضرر مقصود للشارع، لا مطلق نفع أو ضرر. ومعنى هذا: أنَّ النَّاس قد يعدُّون الأمر منفعة وهو في نظر الشارع مفسدة، وبالعكس، فليس هناك تلازم بين المصلحة والمفسدة في عرف الناس، وبينهما في عرف الشارع، أو بعبارة أخرى؛ فإن المصلحة في نظره هي المحافظة على مقاصد الشارع ولو خالفت مقاصد الناس، فإن الأخيرة عند مخالفتها للأولى ليست في الواقع مصالح، بل أهواء وشهوات زيّنتها النفس، وألبستها العادات والتقاليد ثوب المصالح. فقد كان أهل الجاهلية في العرب يرون المصلحة في وأد البنات، وحرمان الإناث من الإرث، وقتل غير القاتل، وما كانوا يعتقدون أن في شرب الخمر ولعب الميسر واتِّخاذ الأخدان، ونسبة الولد إلى غير أبيه مفسدة.

والقانون الروماني في أوج عظمته، كان يجيز للدائن أن يسترقّ مدينه في الدّيْن، وإذا كان هناك أكثر من دائن، ولم يوجد من يرغب في شراء المدين، فإن القانون أعطى للدائنين حقّ اقتسام جثَّة المدين! وما كان أحد في روما يرى أن في هذا الحكم مفسدة، حتَّى جاء الإسلام بمبدئه

QaradawiBooks.com

العادل: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

والقانون الإنجليزي ظلَّ قرابة عشرة قرون يرى أن المصلحة في حرمان الإناث من الميراث، واستقلال الابن الأكبر بالتركة، وأن الميراث كحجر إذا أُلقي ينزل إلى أسفل، ولا يصعد إلى أعلى، ومن ثمَّ فما كانوا يتصوّرون أن الأصول يأخذون نصيبًا من الميراث[١].

ولا زال القانون الأمريكي يرى أن المصلحة في إطلاق حرية الموصي، ولو أدّى ذلك إلى أن يوصي الشخص بكلِّ ثروته إلى خليلته؛ تاركًا ورثته عالةً يتكفّفون الناس؛ ولقد بدأ رجال الفقه والقضاء وعامَّة الشعب يحسُّون الخطورة والمفاسد، الَّتي تترتّب على ترك هذه الحرية دون قيود.

وآخر مثل لعرض الأهواء والشهوات في ثوب المصالح: القانون الَّذي أقرّه مجلس العموم واللوردات الإنجليزي، وهو يجعل اللواط عملًا مشروعًا، لا ضرر فيه على الفرد ولا على الجماعة[٢].

---

(١) وأخيرًا وبعد أربعة عشر قرنًا، أخذ الإنجليز بمبادئ الشريعة الإسلامية، فأشركوا الإناث في الإرث، وورَّثوا الابن الأصغر، وأصول الميت، وآخر قانون قرَّر هذا كان في سنة ١٩٢٥م، وكان الحال كذلك في معظم الولايات الأمريكية ثم عدلت عنه، وهذا يدلُّنا على عظم الثروة التي بأيدينا، وأن المصلحة فيما جاء به التشريع الإسلامي، وإن بدا لبعض ضعاف الإيمان أن المصلحة في التخلِّي عنه إلى غيره. راجع في ذلك بحثًا للدكتور حسين حامد حسان مقدمًا إلى جامعة نيويورك، معهد القانون المقارن عنوانه: (الورثة في الشريعة الإسلامية والقانون الإنجليزي)، حيث أثبتنا أن القانون الإنجليزي وصل في آخر تطوُّره وبعد أربعة عشر قرنًا إلى ما بدأ به الإسلام. مجلة القانون والاقتصاد (٣٦/٢).

(٢) جريدة الأهرام، السنة (٩٢)، العدد (٢٨٩١٨)، بتاريخ ١٢ فبراير ١٩٦٦م، فقد جاء فيه ما يلي: وافق مجلس العموم البريطاني أمس على قانون باعتبار الشذوذ الجنسي عملًا مشروعًا بين البالغين، وقد تمَّت الموافقة بأغلبية (١٦٤) صوتًا ضد (١٠٧) صوت، وقد استقبل الجالسون في شرفة الزوار الموافقة بالتصفيق.

QaradawiBooks.com

وكان العرب في الجاهليــة يعتبرون من المصلحة المرعية: شــرب الخمر، ولعب الميسر، وأكل الربا، والعصبيَّة للقبيلة في الحقِّ والباطل، وحرمان الإناث والصغار من الميراث، وقتل الأولاد من إملاق أو خشية إملاق، واعتبار ميلاد البنت كارثة قد تنتهي بوأدها، ووراثة الرجل امرأة أبيه من بعده، إلى غير ذلك ممَّا أبطله الإسلام.

من أجل هذا حرص الغزالي رَحِمَهُ اللَّهُ على التفرقة في تعريف المصلحة؛ بين مقاصد الخلق ومقاصد الشارع. وقرّر أن المحافظة على الثانية، وإن خالفت الأولى هي المصلحة الشرعيَّة[1].

اعتبار الصحابة للمصلحة:

وكان الصحابة ـ وهم أفقه النَّاس لهذه الشريعة ـ أكثر النَّاس استعمالًا للمصلحة واستنادًا إليها، فهذه المصلحة هي الَّتي جعلت أبا بكر يجمع الصحف المفرَّقــة ـ الَّتي كان القرآن مدوَّنًا فيهــا من قبل ـ في مصحف واحد، وهو أمر لم يفعله النبيُّ ﷺ، ولهذا توقَّف فيه أوَّل الأمر، ثمَّ أقدم عليه بنصيحة عمر، لما رأى فيه من خير ومصلحة الإسلام.

وجعلته يستخلف عمر قبل موته، مع أنَّ الرسول ﷺ لم يفعل ذلك.

وهي الَّتي وجَّهــت عمر إلى وضــع الخراج، وتدويــن الدواوين، وتمصير الأمصار، واتِّخاذ السجون، والتعزير بعقوبات شتّى، مثل إراقة اللبن المغشوش، ومشاطرة الولاة أموالهم إذا تاجروا أثناء ولايتهم. وهي الَّتي جعلته يتّخذ قرارات يرى المصلحة فيها، مثل: عدم تغيُّب رجل في الجيش أكثر من أربعة أشــهر عن أهله، وفرض العطــاء لكلِّ مولود في

(١) انظر: نظرية المصلحة في الفقه الإسلامي صـ ٥ ـ ٨، نشر مكتبة المتنبي، القاهرة، ١٩٨١م.

QaradawiBooks.com

الإسلام، وجعل الشورى في سبعة من كبار الصحابة الَّذين توفِّي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ.

وهي الَّتي جعلت عثمان يجمع المسلمين على مصحف واحد، ينشره في الآفاق، ويحرِّق ما عداه، على ملأ من الصحابة وموافقة منهم، ويقضي بميراث زوجة من طلّقها زوجها في مرض الموت فرارًا من إرثها.

وهي الَّتي جعلت عليًّا يأمر أبا الأسود الدُّؤلي بوضع مبادئ علم النحو، بعد أن دخل اللحن في العربية على ألسنة الناس، حين اختلط الأعاجم بالعرب، ويضمِّن الصناع ما يكون بأيديهم من أموال، إذا لم يقدِّموا بيِّنة على أن ما هلك إنَّما هلك بغير سببٍ منهم قائلًا: «لا يُصلِح النَّاسَ إلَّا ذاك»[(١)].

وهي الَّتي استند إليها معاذ بن جبل في أخذ الثياب اليمنية بدل «العين» من زكاة الحبوب والثمار قائلًا: ائتوني بخَمِيس أو لَبِيس ـ منسوجات محلية ـ آخذه منكم مكان الذُّرة والشَّعير، فإنَّه أهون عليكم وأنفع للفقراء بالمدينة[(٢)].

واستند إليها معاوية في أخذه مُدَّين (أي نصف صاع) من القمح في

(١) انظر: تنقيح الفصول وشرحه للقرافي صـ ٤٤٥، ٤٤٦، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، نشر شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط١، ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م، ومصادر التشريع فيما لا نص فيه لخلاف صـ ٨٥ ـ ٨٨، نشر دار القلم، الكويت، ط٥، ١٩٨٢م.

(٢) انظر كتابنا: فقه الزكاة (١/٥٠ ـ ٥٣)، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط٢٥، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م. والأثر ذكره البخاري في صحيحه تعليقًا بصيغة جزم قبل الحديث (١٤٤٨) قال: وقال طاوس: قال معاذ رضي الله عنه. ورواه الدارقطني في الزكاة (١٩٣٠)، وقال: هذا مرسل، طاوس لم يدرك معاذًا. والبيهقي في الزكاة (٤/١١٣). وقال الحافظ ابن حجر في تغليق التعليق (٣/١٣): هو إلى طاوس إسناد صحيح، لكنه لم يسمع من معاذ فهو منقطع.

QaradawiBooks.com

زكاة الفطر في مقابل صاع من التمر، وأقرّه الصحابة الَّذين كانوا في زمنه، ما عدا أبا سعيد الخُدْرِي رضي الله عنهم[١].

وهي الَّتي جعلت من بعد الراشدين يتّخذون البريد، ويُعرِّبون الدواوين، ويضربون النقود، إلى غير ذلك من أعمال الدولة، دون أن يعترض عليهم أحد من الأمة.

مدى اعتبار المصلحة في المذاهب المتبوعة:

وهي الَّتي جعلت الإمام أبا حنيفة يوجب الحجْر على المفتي الماجن (أي المتلاعب بالشريعة)، والطبيب الجاهل، والمكاري (المقاول ونحوه) المفلس، مع أن مذهبه رضي الله عنه عدم الحجر على العاقل البالغ، وإن كان سفيهًا، احترامًا لآدميته.

ولكن حجر على هؤلاء منعًا لضرر الجماهير من الناس[٢].

وهي الَّتي جعلت كثيرًا من المالكيَّة وغيرهم يفتون بشرعية فرض الضرائب على القادرين إذا اقتضى ذلك الدفاع عن الحوزة، ولم يكن في بيت المال ما يكفي[٣].

وجعلت جمهور الفقهاء يقولون بجواز قتل المسلم إذا تترّس به الكفار، ولم يكن من قتالهم بدٌّ[٤].

---

(١) فقه الزكاة (٩٥٩/٢) وما بعدها.

(٢) قالوا: لعموم ضرر الأول، وهو المفتي الماجن في الأديان، والثاني في الأبدان، والثالث في الأموال. المبسوط للسرخسي (١٥٧/٢٤)، نشر دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

(٣) فقه الزكاة (١١٠٧/٢ ـ ١١١٠).

(٤) انظر: مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (٥١٨/٢، ٥١٩)، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م، وتبيين الحقائق (٢٩٤/٥)، نشر المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، القاهرة، ط١، ١٣١٣هـ.

QaradawiBooks.com

وأجاز فقهاء الحنفيَّة والشافعيَّة وجماعة من المالكيَّة وبعض الحنابلة: شقّ بطن الأم بعد موتها لإخراج الجنين، إذا غلب على الظنِّ أنه سيخرج حيًّا، برغم حرمة الميِّت المرعيَّة شـرعًا، بل أوجب بعض الفقهاء ذلك؛ لأنَّه استبقاء حيٍّ بإتلاف جزء من الميت، وشبَّهه صاحب «المهذَّب» من الشافعيَّة بما لو وقعت مجاعة، واضطر إلى أكل جزء من الميت[١]، وذلك لأنَّ حقَّ الحيِّ مقدَّم على حقِّ الميت عند التعارض، ومصلحة إنقاذ حياة الجنين تفوق مفسدة انتهاك حرمة أمه، فيُرتكب أخفُّ الضررين، ويفوَّت أدنى المصلحتين[٢].

اختلاف المذاهب الأربعة في الاستدلال بالمصلحة المرسلة:

ومن الفقهاء من أنكر اعتبار «الاستصلاح» أصلًا مستقلًّا يُحتجُّ به، ويُستند إليه في الفتوى والقضاء والتشريع، كالنصِّ والإجماع والقياس، وذلك مثل الإمام الغزالي، الَّذي اعتبر الاستصلاح من «الأصول الموهومة» على حدِّ تعبيره.

ومع هذا ذكر عددًا من المسائل والقضايا مال فيها ـ أو في أكثرها ـ إلى القول بالمصالح، وكان المفهوم بعدها أن يُلحق هذا بالأصول الصحيحة ليصير أصلًا خاصًّا برأسه.

---

(١) انظر: المهذب وشرحه المجموع (٣٠١/٥ ـ ٣٠٢)، نشر دار الفكر.

(٢) أما عند الحنابلة فالمذهب عندهم تحريم شق البطن من أجل الحمل، لما فيه من هتك حرمة متيقنة، لإبقاء حياة موهومة. قالوا: إذ الغالب والظاهر أن الولد لا يعيش، واحتج أحمد بحديث: «كسر عظم الميت ككسر عظم الحيِّ». رواه أحمد (٢٤٦٨٦)، وقال مخرِّجوه: رجاله ثقات. وأبو داود (٣٢٠٧)، وابن ماجه (١٦١٦)، كلاهما في الجنائز. وصحح إسناده النووي في المجموع (٣٠٠/٥)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٣١٠)، عن عائشة. ويجاب عن الحديث بأن هذا في غير حالة الضرورة والمصلحة، على أن شق البطن ليس فيه كسر عظم. واختار بعض علماء المذهب جواز الشق إذا كان بالجنين حركة تظن بها حياته بعد شق البطن، فالحياة هنا مرجوة لا موهومة.

QaradawiBooks.com

وقد اعترض بذلك على نفسه ثمَّ أجاب بقوله: «من ظنَّ أنَّه أصلٌ بنفسه، فقد أخطأ، لأنَّا رددنا المصلحة إلى حفظ مقاصد الشرع، ومقاصد الشرع تُعرف بالكتاب والسُّنَّة والإجماع، فكلُّ مصلحة لا ترجع إلى حفظ مقصود، فُهِم من الكتاب والسُّنَّة والإجماع، وكانت من المصالح الغريبة، الَّتي لا تلائم تصرُّفات الشرع، فهي باطلة مُطّرحة، ومن صار إليها فقد شرّع، كما أنّ من استحسن فقد شرّع، وكلُّ مصلحة رجعت إلى حفظ مقصود شرعي، عُلِم كونه مقصودًا بالكتاب والسُّنَّة والإجماع، فليس خارجًا من هذه الأصول، ولكنَّه لا يسمَّى قياسًا، بل مصلحة مرسلة؛ إذ القياس أصل معيّن، وكون هذه المعاني مقصودة عُرفت لا بدليلٍ واحد ـ بل بأدلَّة كثيرة لا حصر لها ـ أنَّ الكتاب والسُّنَّة وقرائن الأحوال وتفاريق الأمارات تُسمَّى بذلك مصلحةً مرسلة»[1].

قال: «وإذا فسَّرنا المصلحة بالمحافظة على مقصود الشرع فلا وجه للخلاف فيها، بل يجب القطع بكونها حجَّة.

وحيث ذكرنا خلافًا، فذلك عند تعارض مصلحتين ومقصودين، عند ذلك يجب ترجيح الأقوى»[2].

القرافي والمصلحة:

وقد شاع أن الاستدلال بالمصلحة المرسلة خاصٌّ بمذهب المالكية، ولكن الإمام شهاب الدين القرافي المالكي (ت: ٦٨٤هـ) يقول ردًّا على من نقلوا اختصاصها بالمالكية.

(١) المستصفى صـ ١٧٩.

(٢) المصدر السابق.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

«وإذا افتقدت المذاهب وجدتهم إذا قاسوا أو جمعوا أو فرَّقوا بين المسألتين: لا يطلبون شاهدًا بالاعتبار لذلك المعنى الَّذي جمعوا أو فرَّقوا، بل يكتفون بمُطلَق المناسبة، وهذا هو المصلحة المرسلة، فهي حينئذٍ في جميع المذاهب»[١].

وهذا هو التحقيق، فالذي يطالع كتب المذاهب الأخرى يجد فيها عشرات ومئات من المسائل؛ إنَّما يعلِّلونها بتعليلات مصلحية، وإن كان الحنفيَّة والحنابلة أكثر من الشافعيَّة في ذلك.

ويذكر القرافي: أن إمام الحرمين ـ عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت: ٤٧٨هـ) قرَّر في كتابه المسمَّى بـ «الغياثي» أمورًا وجوَّزها وأفتى بها ـ والمالكيَّة بعيدون عنها ـ وجسر عليها، وقالها للمصلحة المطلقة، وكذلك الغزالي في «شفاء العليل» مع أنَّ الاثنين شديدَا الإنكار علينا ـ يعني المالكيَّة ـ في المصلحة المرسَلة[٢].

وإمام الحرمين والغزالي شافعيَّان.

تضييق الغزالي في المستصفى:

ولكنَّ الغزالي ـ كما نقلنا عنه في «المستصفى» ـ ضيَّق في الأخذ بالمصلحة المرسلة، واشترط لها شروطًا صعبة التحقيق وهي:

١ ـ أن تكون ضرورية: أي من الضروريات الخمس المعروفة، فإذا كانت في مرتبة الحاجيات أو التتمّات والتحسينات لا تُعتبر.

(١) شرح تنقيح الفصول صـ ٣٩٤.

(٢) شرح تنقيح الفصول صـ ٤٤٦، ٤٤٧.

QaradawiBooks.com

٢ ـ أن تكـــون كُلِّية: أي تعم جميع المســـلمين، بخلاف ما لو كانت لبعض النَّاس دون بعض، أو في حالة مخصوصة.

٣ ـ أن تكون قطعيَّة، أو قريبًا من القطعيَّة[١].

ويبدو للمتأمِّل أنَّ الغزالي لم يشـــترط هذه الشـــروط لكلِّ مصلحة، ولكنِ اشترطها في المثال الَّذي ذكره، وهو: تترُّس الأعداء بالمسلمين في الحرب، وإن فهِم الأكثرون منه أنه شرط عامٌّ لكلِّ المصالح.

قال القرطبيُّ: «هي بهذه القيود لا ينبغي أن يُختلف في اعتبارها»[٢]، وأمَّا ابن المنيِّر فعدّ ذلك تحكُّمًا من قائله[٣].

والذي يظهر مـــن عمل الصحابـــة ﷺ أنَّهم لم يكونـــوا يلتزمون هذه الشروط كلَّها، وإنَّما يراعون المصلحة، وإن كانت جزئيَّة أو حاجيَّة أو ظنيَّة.

فعمر يحكم بطلاق امرأة المفقود بعد مضيِّ أربع سنوات[٤] ـ إمَّا من حين فقده، أو من حين رفع أمرها إلى القضاء ـ رعاية لمصلحة الزوجة، ورفعًا للضرر عنها، وإن لـــم يثبت موت زوجها، وهـــي مصلحة جزئيَّة وحاجيَّة وظنيَّة، وقد وافق عمرَ على ذلك عثمانُ وعليٌّ، وابن عمر وابن عبَّاس، وجماعة من التابعين[٥].

ويقضي عمر علـــى محمَّد بن مســـلمة الأنصاري بالســـماح لجاره ـ الضحاك بن قيس ـ أن يسوق نهرًا في أرض ابن مسلمة؛ لأن النهر ينفع

(١) المستصفى صـ ١٧٣ وما بعدها.

(٢) تفسير القرطبي (٢٨٨/١٦).

(٣) إرشاد الفحول (١٨٥/٢ ـ ١٨٦).

(٤) رواه مالك في الطلاق (٢١٣٤) تحقيق الأعظمي.

(٥) انظر: المحلى (٤٤٠/٨)، نشر دار الفكر، بيروت، وفتح الباري لابن حجر (٤٣١/٩).

QaradawiBooks.com

جاره، ولا يضرُّ محمدًا، وقد كان محمَّد بن مسلمة منع جاره من ذلك، فقال له جاره: أنت تمنعني ما هو لك منفعة؟ تسقي منه أولًا وآخرًا، ولا يضرُّك، ولما اختصما إلى عمر قال لمحمد: تمنع أخاك ما ينفعه ولا يضرك؟! فأصرّ محمَّد على المنع، فقال عمر: والله ليمرّن به ولو على بطنك! ثمَّ أمر عمر الضحاك أن يمرّ بنهره في أرض محمد، ففعل[1].

والأمثلة كثيرة على هذا الاتِّجاه من عمل الصحابة والراشدين.

الشاطبي والمصلحة:

ولهذا لم يشترط الإمام الشاطبي ما اشترطه الإمام الغزالي، وإنَّما اعتبر أمورًا ثلاثة يجب مراعاتها عند الأخذ بالمصلحة وهي:

١ ـ أن تكون معقولة في ذاتها؛ بحيث إذا عُرضت على العقول تلقّتها بالقبول، فلا مدخل لها في الأمور التعبُّدية، فإن الأصل فيها أن تُؤخذ بالتسليم.

٢ ـ أن تكون ملائمة لمقاصد الشرع في الجملة؛ بحيث لا تُنافي أصلًا من أصوله، ولا دليلًا من أدلَّته القطعيَّة، بل تكون متَّفقة مع المصالح الَّتي قصد الشرع إلى تحصيلها، بأن تكون من جنسها أو قريبة منها، ليست غريبة عنها؛ وإن لم يشهد دليل خاصٌّ باعتبارها.

٣ ـ أن ترجع إلى حفظ أمر ضروري، أو رفع حرج لازم في الدين:

فأما مرجعها إلى حفظ الضروري، فهو من باب ما لا يتمُّ الواجب إلَّا به، فهي إذن من الوسائل لا المقاصد.

---

(١) رواه مالك في الأقضية (٢٧٦٠) تحقيق الأعظمي.

QaradawiBooks.com

وأمَّا رجوعها إلى رفع حرج لازم: فهو إمَّا لاحق بالضروري، وإمَّا الحاجي، الَّذي مردُّه إلى التخفيف والتيسير[١].

وليس من اللازم أن تكون كلية عامة، فرعاية مصالح الأفراد، والفئات المختلفة، أمر معتبر في الشريعة.

وليس من اللازم أن تكون قطعيَّة، فالعمل بالظنِّ الراجح أمر معمول به في الأحكام الفرعية، وناط به الشرع أمورًا كثيرة.

ضرورة أن تكون المصلحة حقيقية:

والأمر المهمُّ الَّذي ينبغي الالتفات إليه، والاحتياط فيه: أن تكون المصلحة حقيقية لا وهمية، فقد يخيِّل الهوى والشهوة، أو الوهم وسوء التصوُّر، أو الإلف والعادة، لبعض الناس: أن عملًا ما مصلحة، وهو في حقيقته مَفسدة، أو أن ضرره أكبر من نفعه، فكثيرًا ما يُغفِل النَّاس المصلحة العامة لأجل المنفعة الخاصَّة، أو يغفلون عن الضرر الآجل من أجل النفع العاجل، أو يغفلون الخسارة المعنوية من أجل الكسب المادي، أو يتغاضون عن المفاسد الكبيرة من أجل مصلحة صغيرة، فالاعتبارات الشخصية والوقتية والمحلية والمادية لها ضغطها وتأثيرها على تفكير البشر، لهذا يجب الاحتياط والتحرِّي عند النظر في المصالح وتقويمها تقويمًا سليمًا عادلًا.

قال الإمام ابن دقيق العيد: «لستُ أُنكر على من اعتبر أصل المصالح، ولكنَّ الاسترسال فيها وتحقيقها يحتاج إلى نظر سديد»[٢].

---

(١) انظر: الاعتصام للشاطبي (٣/٣٥ ـ ٤١)، تحقيق محمد بن عبد الرحمن الشقير وآخرين، نشر دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م، وعلم أصول الفقه للأستاذ عبد الوهاب خلاف صـ ٨٤ ـ ٨٨، نشر الدار الكويتية، ومالك حياته وعصره للإمام محمد أبو زهرة صـ ٣٩١ ـ ٤٣١، نشر دار الفكر العربي، بيروت.

(٢) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام (٢/٢١٨)، نشر دار النوادر، سوريا، ط٢، ١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م.

QaradawiBooks.com

تغيُّر الأحكام المبنية على المصلحة:

وينبغي أن نشير هنا إلى حقيقة مهمَّة وهي: أنَّ الأحكام المبنية على مصلحة معينة، تظلُّ معتبرة ما بقيت هذه المصلحة، الَّتي هي مناط الحكم وعلّته، فإذا انتفت وجب أن يتغيَّر الحكمُ تبعًا لها؛ لأنَّ الحكم يدور مع علَّته وجودًا وعدمًا.

ومن أمثلة ذلك: العقوبات التعزيريَّة والأحكام الَّتي تقتضيها السياسة الشرعيَّة الوقتيَّة، الَّتي رُويت عن الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة ومن بعدهم، بل من ذلك بعض ما ورد عن النبيِّ ﷺ نفسه.

وذلك مثل نهيه ﷺ عن كتابة الحديث في أوَّل الأمر، خشية اختلاطه بالقرآن، فلما زالت هذه الخشية أذِن في الكتابة لبعض الصحابة، وثبت عنه عدَّة كتب في موضوعات شتّى.

ومثل إلزام عمر الصحابة أن يقلوا الحديث عن رسول الله ﷺ، لمَّا اشتغلوا به عن القرآن سياسةً منه.

ومثل ذلك: اختياره للناس الإفراد بالحجِّ، ليعتمروا في غير أشهر الحج، فلا يزال البيت الحرام مقصودًا، فإنَّ هذا وأمثاله ـ كما قال ابن القيِّم ـ «سياسة جزئيَّة بحسَب المصلحة، تختلف باختلاف الأزمنة، فظنَّها من ظنَّها شرائعَ عامَّة لازمة للأمَّة إلى يوم القيامة، ولكلٍّ عذرٌ وأجر، ومن اجتهد في طاعة الله ورسوله فهو دائر بين الأجر والأجرين»[1].

وبناء الأحكام على المصالح الزمنيَّة والبيئيَّة من أسباب تغيُّر الفتوى واختلافها باختلاف الأزمان والأماكن والأحوال؛ كما هو مقرر في موضعه.

---

(١) الطرق الحكمية (٤٧/١)، تحقيق نايف بن أحمد الحمد، نشر دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨هـ.

QaradawiBooks.com

حاجة النَّاس في عصرنا:

وممَّا دعا هؤلاء العلماء إلى القول بالمصلحة المرسلة، هو: ما لمسوه من حاجة النَّاس في عصرنا إلى اعتبار المصالح في التشريع، وفي الفتوى، وفي القضاء؛ إلى جوار ما وجدوه من أدلَّة عامَّة في النصوص والقواعد والمقاصد الشرعيَّة: تؤيد الأخذ بالمصالح.

ومن أجل هذا ضمنت القوانين الحديثة أحكامًا شتَّى كثيرة مناطها المصلحة، ولا شيء غيرها.

مثل اشتراط «توثيق عقد الزواج» بالجهات الرسمية؛ وإلَّا لم تسمع المحاكم دعواه.

وكذلك توثيق عقود الملكية في دوائر الشهر العقاري، أو التسجيل العقاري.

وكذلك قوانين البناء، حيث تشترط إذن البلدية وغيرها.

ومثل ذلك: اشتراط الحصول على رخصة قيادة من إدارة المرور، لمن يسوق سيارة أو مركبة بخارية، أو نحوها.

وكذلك: من يزاول مهنة كالطب والهندسة والصيدلة والمحاماة وغيرها، لا بدَّ له من ترخيص بعد توافر الشروط المطلوبة في مزاولة المهنة.

وهناك قوانين كثيرة تكاد تكون مبنية على المصلحة، مثل قانون السير أو المرور.

وكذلك قانون العمل والعمال.

QaradawiBooks.com

وحتى القوانين الَّتـــي لها صلة بالشـــرع، فيها مواد غزيـــرة ووفيرة مربوطة بالمصلحـــة، مثل قانون تنظيم اســـتعمال المخـــدِّرات: صناعة واتجارًا واستعمالًا.

ولعلَّ من أهم ما نحتاج إليه فـــي عصرنا: تقنين العقوبات التعزيرية، مثل عقوبة أكل الربا، أو بيع الميتة، أو لحم الخنزير، أو أخذ الرشوة، أو إعطائها، أو أكل مال اليتيم، أو منع الزكاة، أو ترك الصلاة، أو المجاهرة بالفطـــر في رمضـــان، أو معاكســـة النســـاء فـــي الطريـــق، أو خطفهن واغتصابهن، أو الاتجار في الأغذية الفاسدة والملوثة، إلى غير ذلك من الآفات والرذائل الَّتي تنتشـــر فـــي المجتمع، ولا تجد الـــردع الكافي، ويُكتفى فيهـــا بالوعظ والإرشـــاد، مع ما علـــم: أن الله يزع بالســـلطان ما لا يزع بالقرآن.

وهناك مئات مـــن المعاصي والمخالفات والمنكـــرات، الَّتي نهى عنها الشرع، أو أمر بضدها، ولكنَّه لم يضع لها عقابًا محدَّدًا، وتحتاج إلى تقنين.

وبالله التوفيق.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

حقيقة مقولة نجم الدين الطُّوفي وهل يقدِّم المصلحة على النصِّ القطعي؟

س: ما حقيقة ما قاله العلامة الحنبلي نجم الدين الطوفي؟ هل صحيح أنه يقدِّم المصلحة على النصِّ، وإن كان قطعيَّ الثبوت، قطعيَّ الدلالة؟ وأنه اشتهر بذلك. حتَّى نجد بعض العلمانيين اليوم يستنجدون به، يظنُّونه سيشد أزرهم في إبطال الأحكام الَّتي يزعمون أنَّها ضد المصلحة، مثل إقامة الحدود والقصاص، ومثل تحريم الربا، الَّذي يزعمون أنه يؤخر عمليَّة الاقتصاد، ومثل إيجاب الحجاب على المرأة، الَّذي يزعمون أنه يعوق حركة المرأة في الحياة المعاصرة.

نرجو من فضيلتكم البيان الشافي لهذا الأمر كما عوَّدتمونا دائمًا، فقد آتاكم الله الحجة، ووضَّح لكم المحجة، ورزقكم من سعة الأفق، وفقه مقاصد الشرع، ما يجعلكم قادرين على إقناع الخاصة، وإفهام العامة.

متَّع الله بكم، ومتَّع الأمة بعلمكم آمين.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

نسخة إلكترونية

(وبعد)

عرضنا لهذا الأمر في كتابنا «السياسة الشرعيَّة بين نصوص الشريعة ومقاصدها» ثمَّ عرضنا له في كتابنا «الدين والسياسة» في فصل تحت عنوان «السياسة بين النصِّ والمصلحة» وخلاصة رأي الطُّوفي نُجملها فيما يلي:

دعوى أنَّ الطُّوفي يعطِّل النصوص بالمصلحة دعوى كاذبة:

الذين ادّعوا أن نجم الدِّين الطُّوفي قدّم المصلحة على النصِّ القطعي: قوَّلوا الرجل ما لم يقُل، بل قال عكسه تمامًا، فكلُّ كلامه على النصوص الظنيَّة ثبوتًا أو دلالة، وإنَّما قال من قال ذلك؛ لأنَّهم لم يستوعبوا كلامه كله، وإنَّما اختطفوا جزءًا منه ولم يستكملوه، وقد وضَّحنا ذلك ونقلنا من نصوصه ما يدفع هذا الوهم بيقين، في كتابنا «السياسة الشرعيَّة»[1].

وممَّا قاله في هذا السياق عن النصِّ:

«وأمَّا النصُّ، فهو إمَّا متواتر أو آحاد، وعلى التقديرين فهو إمَّا صريح في الحكم، أو محتمل، فهي أربعة أقسام، فإن كان متواترًا صريحًا فهو قاطعٌ من جهة متنه ودلالته، لكن قد يكون محتملًا من جهة عموم أو إطلاق، وذلك يقدح في كونه قاطعًا مطلقًا. فإن فرض عدم احتماله من جهة العموم والإطلاق ونحوه، وحصلت فيه القطعيَّة من كلِّ جهة بحيث لا يتطرق إليه احتمال بوجه. منعنا أن مثل هذا يخالف المصلحة، فيعود إلى الوفاق. وإن كان آحادًا محتمِلًا فلا قطع، وكذا إن كان متواترًا

(١) انظر: السياسة الشرعية (١٦٠ ـ ١٦٥)، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٥م.

QaradawiBooks.com

محتملًا، أو آحادًا صريحًا لا احتمال في دلالته بوجه، لفوات قطعيته من أحد طرفيه: إمَّا متنه، أو سنده»[١] اهـ.

فهو هنا يمنع صراحة أن يخالف النص القطعي في سنده وفي دلالته: المصلحة. وليس بعد بيان الرجل بيان.

بل رأيناه يستثني العبادات، فلا يدخلها في قاعدة تقديم المصلحة على النصِّ؛ لأن هذا أليق بباب العاديات والمعاملات، لا باب الدينيات والعبادات.

كما استثنى المقرَّرات الشرعيَّة، مثل عدَّة المطلقة والحامل والمتوفّى عنها زوجها، وعدد الجلدات من الحدود، وقد رددنا في بعض كتبنا على العلمانيين الَّذين استنجدوا بالطوفي، وقلنا: إنَّهم استنجدوا بمن لا ينجدهم. ومما قلته لهؤلاء: إن الطُّوفي لا يقبل ولا يجيز أن تنقص المائة جلدة، أو الثمانون جلدة المنصوص عليها في الحدود، جلدتين أو جلدة واحدة؛ ممَّا نصَّ عليه القرآن، فكيف يقبل أو يجيز إسقاط الحدِّ بالكلية؟

المصلحة الحقيقية لا تناقض النص القطعي:

وممَّا لا نزاع فيه بين أهل العلم عامَّة: أنَّ المصلحة اليقينيَّة (القطعيَّة) لا يمكن أن تناقض النصَّ القطعي أو يناقضها بحالٍ من الأحوال. وهو ما أكده علماء الأمة قديمًا وحديثًا.

وإذا تُوهم هذا التناقض، فلا بدَّ من أحد أمرين:

---

(١) انظر: التعيين في شرح الأربعين للطوفي (٢٥١/١، ٢٥٢)، نشر مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

QaradawiBooks.com

إما أن تكون المصلحة مظنونة أو موهومة، مثل مصلحة إباحة الربا لطمأنة الأجانب، أو الخمر لاجتذاب السياحة، أو الزِّنى للترفيه عن العزاب، أو إيقاف الحدود، مراعاة لأفكار العصر، أو غير ذلك ممَّا يموِّه به مموِّهون من عبيد الفكر الغربي.

وإما أن يكون النص الَّذي يتحدثون عنه غير قطعي، وهو ما وقع فيه كثير من الباحثين، ولا سيَّما من غير المتخصصين والمتضلعين في علوم الشريعة وأسرارها، من أساتذة الحقوق والاقتصاد والآداب، فحسبوا بعض النصوص قطعيَّة، وليست كذلك[1].

(١) انظر كتابنا: السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها صـ ٢٦٧، ٢٦٨.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الأخذ بالأقوى دليلًا من الآراء

س: ما رأي فضيلتكم فيمن يأخذ من كل مذهب الأسهل له؟ فهل هذا جائز أو لا؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لا يجوز للإنسان أن يتَّبع هواه في الأخذ من المذاهب، فينظر ما يحلو له وما يرى فيه مصلحته العاجلة، فيأخذه، فإذا كان يريد ـ مثلًا ـ أن يأخذ من جاره بالشفعة يقول: الشفعة للجار، على مذهب الأحناف. وإذا كان الجار هو الَّذي يريد أن يأخذ منه بالشفعة يقول: لا، الشفعة ليست إلَّا للشريك، على مذهب الجمهور.

يجعل الدين تبعًا لهواه، يأخذ ما يحلو له. لا. المفروض يأخذ المذهب الأقوى والأرجح، إذا كان من أهل الاجتهاد أو من أهل العلم، ويستطيع ترجيح الأدلَّة، فيرجح بين الأدلَّة، أما إذا كان من العوام غير المشتغلين بالعلم، فيبحث عن العالم الَّذي يطمئن إليه، ويطالبه أن يفتيه بالرأي الأرجح والأقوى دليلًا، ولا يتّبع الرخص، أو يبحث عن الأسهل فقط.

QaradawiBooks.com

من ضوابط الأخذ بالرخص:

والحق أن الأخذ بالرخص له ضوابــط، حتَّى لا يتحوَّل إلى تلاعب بالدين، منها: ألا يكون الأخذ بالرخصة لغرض فاسد.

ومن هنا جاء منــع تتبع الرخــص، لكفِّ النَّاس عــن الجري وراء الأسهل من غير دليل، والأصل أنه يجوز للعامي أن يأخذ في كل مسألة بقول مجتهد يكون أخف عليه من مجتهد آخر، لما روي عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أنَّ النبيَّ ﷺ كان يحبُّ ما خفف على الناس[١].

وألَّا يجمــع بين رخص من عــدَّة مذاهب، ليخرج بصــورة جديدة تخالف الإجماع، وهو ما يسمى: «التلفيق»، كمن تزوَّج بغير صداق ولا ولي ولا شــهود، أخذ عدَّة رخص من عدَّة مذاهب لفَّقها وجمعها، فأتى بصورة لم يقل بها أحد من العلماء.

أقول: وليس من الضروري أن يبحث الإنســان عن الأشد والأثقل، فبعض النَّاس يظن أنه لكي لا يأخذ الأسهل يبحث عن الأصعب والأشد، لا؛ لأنَّ كثيرًا ما يكون الأرجح دليلًا هو الأيسر، وهذا بتجربتي، وجدتُ أن أيسر الآراء الأقوى في الدليل؛ لأنَّ هذا الدين قائم على اليسر، وليس على العســر، ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]. وما خُيِّر رســول الله ﷺ بين أمرين إلَّا اختار أيسرهما ما لم يكن إثمًا[٢]. فأكثر الآراء تيسيرًا هي أقواها دليلًا في الجملة.

---

(١) رواه أحمد (٢٤٥٥٩)، وقال مخرِّجوه: إســناده صحيح على شــرط البخاري. والحديث في الصحيحين بنحو ذلك رواه البخاري في التهجد (١١٢٨)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧١٨).

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في المناقب (٣٥٦٠)، ومسلم في الفضائل (٢٣٢٧)، عن عائشة.

QaradawiBooks.com

فالإنســـان يبحث عن الأرجح وإن كان هو الأيسر، وإذا كانت الأدلَّة متكافئة يرجِّح الإنسان الأيسر، وخصوصًا عند الحاجة، فقد يُفتي بالرأي الأيسر لشدة الحاجة إليه، ولعموم البلوى، فيراعي حاجة الناس، ولذلك العلماء قالوا: ما حرُم لذاته يباح للضرورة، وما حرُم لســـد الذريعة يباح للحاجة، والضرورات تبيح المحظورات، وما يشـــقُّ الاحتراز منه يعفى عنه، والمشقة تجلب التيسير، وإذا ضاق الأمر اتسع... إلى آخر ما قالوه من قواعد في هذا الأمر.

نسخة مجانية
غير مخصصة للطباعة
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

رأيي في كتاب «فقه السُّنَّة»

س: ما رأي سماحة الشيخ في كتاب «فقه السنة» للشيخ سيد سابق، هل نأخذ الأحكام منه أم لا؟ فبعض النَّاس يعترضون عليه.

مسلم من ألمانيا

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أودُّ أن أقول للأخ: هناك صنفان من النَّاس يعترضون على كتاب «فقه السنة»، وأما سائر المسلمين فالكتاب من المراجع المهمَّة عندهم، خصوصًا المثقَّفين والجامعيِّين، الَّذين لا يعرفون المذاهب ولا يلتزمونها:

الصنف الأول: فئة المتعصِّبين للمذهبيَّة، الَّذين يقولون بعدم جواز الخروج على المذهب. فالشيخ سيد سابق رَحِمَهُ اللَّهُ يعتمد في كتابه على فقه الحديث، وسماه «فقه السنة»؛ لأنَّه يعتمد على فقه النصوص، وفقه السلف الصالح، غير ملتزم بمذهب، لا يُجرِّح المذاهب ولا يطعن فيها، ولكن يأخذ بالأرجح وفق الأدلَّة، فهؤلاء المتعصِّبون للمذهبيَّة لا يقبلون فقه الشيخ سيد سابق.

والصنف الآخر الَّذي يعتــرض على كتاب «فقه الســنة» هم: بعض الإخوة الســلفيين المتشــددين، الَّذين أصبح لهم مذهــب خامس، هم يدينون المذاهب، ولكنَّهم في الحقيقة مذهبيُّون؛ لأنَّ لهم مذهبًا خامسًا خاصًّا بهــم، لا يحيدون عنه، ومــن خالفهم في بعــض ما رجحوه من المسائل الفقهية طعنوا فيه، فهؤلاء يعترضون على الشيخ سيد سابق في مسائل خالفهم فيها، أو خالفوه فيها.

أمــا الكتاب فهو مرجعٌ مهــمٌّ ومفيد، ولا أعني بهــذا أنِّي ليس لي اعتراضات على بعض ما رجّحه الشيخ سيد سابق، وأن الكتاب معصوم، ليس فيه خطأ، فهذا ليــس قصدي، لكن أعني أن ما اختاره الشــيخ لم يخرق فيه الإجماع، ولم يخالف المذاهب كلها في مسألة من المسائل، بل هو يختار ويرجح ما يراه أقوى دليلًا.

ولا حرج في أن يتَّخذ المسلم الكتاب دليلًا فقهيًّا، أو مرجعًا يرجع إليه.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

غير مرخصة للطباعة

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

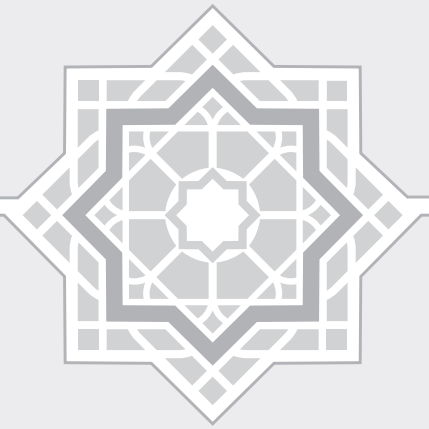

اختلاف الأئمَّة والتقليد

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

هل يجوز العمل بما يخالف المذاهب الأربعة؟

سؤال وجَّهه بعض القراء إليَّ منذ أكثر من ثلث قرن، بمناسبة ما ينشر في مجلة «نور الإسلام» ـ كانت هذه المجلة تعبِّر عن علماء الدعوة والإرشاد في الأزهر الشريف ـ من بحوث فقهية اتخذ لها كاتبها عنوان «غريب الأحكام».

س: هل يجوز العمل بهذه الأحكام الغريبة، وإن خالفت المذهب الَّذي ارتضاه القارئ وقلّد إمامه؟ على أن في هذه الأحكام ما خالف المذاهب الأربعة المعتمدة جميعًا، فكيف تطمئن النفس للعمل به؟ وهل يليق بمجلة شعبية عامَّة أن تنشر مثل هذه الغرائب، وتثير بين قرائها الجدل والخصام، وهي تدعو إلى الوحدة والإخاء والوئام؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فللإجابة على هذا التساؤل في وعي وإنصاف؛ يجدر بكل قارئ يعنيه أمر دينه، ويبحث عن الحق المجرد: أن يضع أمام عينه الحقائق التالية:

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

أولًا: كثرة الأئمَّة المجتهدين:

إنَّ مذاهب الفقه الإسلامي ليست محصورة في أربعة، كما يظن من لا علم له، وإن الأئمَّة ليسوا هم مالكًا وأبا حنيفة والشافعي وأحمد فحسب، فقد عاصر هؤلاء أئمَّة كانوا في مثل مرتبتهم من العلم والاجتهاد، إن لم يكونوا أفقه وأعلم.

كان الليث بن سعد معاصرًا لمالك، وقد قال فيه الشافعي: «الليث أفقه من مالك إلَّا أن أصحابه لم يقوموا به»[1].

وكان في العراق سفيان الثوري الَّذي لا يقل في مرتبته الفقهية عن أبي حنيفة.

وقد عدَّه الغزالي أحد الأئمَّة الخمسة في الفقه، فضلًا عن إمامته في علم السُّنَّة، حتَّى لُقِّب بـ «أمير المؤمنين في الحديث».

وكان الأوزاعي إمام الشام غير منازع، وقد ظل مذهبه معمولًا به هناك أكثر من مائتي عام.

وكان هناك من آل البيت الإمام زيد بن علي، وأخوه الإمام أبو جعفر محمَّد بن علي الباقر، وابنه الإمام جعفر الصادق، وكل منهم إمام مجتهد مطلق، معترف بإمامته عند أهل السُّنَّة جميعًا.

وكان الطبري بعد هؤلاء مجتهدًا مطلقًا، وإمامًا في الفقه، كما هو إمام في التفسير والحديث والتاريخ، وكان لمذهبه أتباع ثمَّ انقرضوا.

وقبل الأئمَّة الأربعة كان هناك أئمَّة وأساتذة لهم، بل لشيوخهم وشيوخ شيوخهم، يشار إليهم بالبنان: بحور علم ومصابيح هدى. وأي

(١) سير أعلام النبلاء (١٥٦/٨)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، نشر مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

QaradawiBooks.com

دارس للعلم يجهل مثل: سعيد بن المسيب، والفقهاء السبعة بالمدينة، وطاوس وعطاء وسعيد بن جبير، وعكرمة، والحسن، وابن سيرين، والشعبي، والأسود، وعلقمة، وإبراهيم، ومسروق، ومكحول، والزهري، وغيرهم من فقهاء التابعين الَّذين تخرجوا في مدرسة الصحابة رضوان الله عليهم؟ والَّذين كان الأئمَّة بعدهم عيالًا عليهم.

وقبل هؤلاء كان فقهاء الصحابة الَّذين تخرجوا في مدرسة النبوة، وشاهدوا أسباب تنزيل القرآن وورود الحديث، وكانوا أصفى فهمًا للدين، وأعلم بمقاصد القرآن، وأدرى بدلالات اللغة وألفاظها. ومن يجهل فقه أبي بكر وعمر، وعلي وعثمان، وابن مسعود وابن عبَّاس، وابن عمر وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل وعائشة، وغيرهم من أئمَّة الصحابة الَّذين بهم يُقتدى فيُهتدى؟

ثانيًا: الأئمَّة الأربعة لم يدَّعوا لأنفسهم العصمة:

إنَّ الأئمَّة الأربعة ـ كغيرهم من المجتهدين ـ لم يدَّعوا لأنفسهم العصمة، ولم يزعمها لهم أحد من العلماء، وغاية الأمر أنَّهم مجتهدون يتحرّون الصواب، ما وسعتهم طاقتهم البشرية؛ فإن أصابوا فلهم أجران، وإن أخطؤوا فلهم أجر، ولهذا كانوا كثيرًا ما يرجعون عن آرائهم، ويختارون غيرها تبعًا لما ظهر لهم من الدليل، وهذا سرُّ ورود أكثر من رواية في المسألة الواحدة عن الإمام الواحد، وقد عُرف أن الشافعي كان له مذهبان: مذهب قديم في العراق، ومذهب جديد في مصر، ولا تكاد تخلو مسألة مهمة من الفقه إلَّا ولمالك وأحمد فيها أكثر من رواية، وقد رجع أبو حنيفة عن بعض آرائه قبل موته بأيام.

QaradawiBooks.com

وقبلهم كان عمر يفتي برأي في عام، ثـمَّ يفتي بما يخالفه في العام القابل، فإذا سُئل في ذلك قال: ذلك على ما علمنا، وهذا على ما نعلم!

وقد خالف أبا حنيفة أصحابُه في مئات من المسائل لما لاح لهم من الأدلَّة، أو وصل إليهم من الآثار، أو أدركوا من مصالح النَّاس وحاجاتهم بعد إمامهم، ولهـذا كثيرًا ما يقـول بعض علماء الحنفيَّة في المسـائل الخلافيَّة: «هذا اختلافُ عصرٍ وزمان، لا اختلافُ حُجَّةٍ وبرهان»[١].

وحين اجتمع أبو يوسف أكبر أصحاب أبي حنيفة وأفضلهم بإمام دار الهجـرة مالك بن أنس، وسـأله عن مقـدار الصاع ومسـألة الأحباس ـ الوقف ـ وصدقة الخضراوات، فأخبره مالك بما دلَّت عليه السـنة في ذلك، فقال: «رجعتُ لقولـك يا أبا عبد الله، ولـو رأى صاحبي ـ يعني أبا حنيفة ـ ما رأيـتُ، لرجع كما رجعتُ»[٢]. وهذا هـو الإنصاف الَّذي يثمره العلم الراسخ، والاجتهاد الصحيح. وكل ما جاء عن الأئمَّة رحمهم الله يؤكِّد هذه الحقيقة الناصعة.

قال أبو حنيفة: «هذا رأيي، وهذا أحسنُ ما رأيت، فمن جاء برأيٍ خيرٍ منه قبلناه»[٣].

وقال مالك: «إنَّما أنا بشـرٌ أُصيب وأخطئ، فاعرضوا قولي على الكتاب والسُّنَّة»[٤]. وقال الشافعي: «إذا صحَّ الحديث بخلاف قولي،

(١) قد عقد ابن القيم فصلًا ممتعًا عن: تغير الفتـوى بتغير الأزمان. ينبغي أن يراجع في إعلام الموقِّعين (١١/٣) وما بعدها.

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٠٦/٢٠، ٣٠٧)، تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، نشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.

(٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢١١/٢٠).

(٤) المصدر السابق.

QaradawiBooks.com

فاضربوا بقولـــي الحائط، وإذا رأيت الحجَّـــة موضوعة على الطريق فهي قولي»[١].

ومن روائع ما يُروى عنه قوله: «رأيي صـــوابٌ يحتمل الخطأ، ورأيُ غيري خطأ يحتمل الصواب».

ثالثًا: لا دليل على وجوب تقليد مذهب بعينه:

إنَّ اتِّباع مذهب من هذه المذاهب، وتقليد إمامه في كل ما يقول ليس فرضًا ولا سُنَّة، فقول بعض المؤلفين: «إنَّ تقليد إمامٍ معيَّن واجب»، قول مرفوض.

١ ـ فقد ثبت بالكتاب والسُّـــنَّة والإجماع: أن الله تعالى إنَّما افترض على العباد طاعته وطاعة رسوله، ولم يوجب على هذه الأمة طاعة أحد بعينه في كل ما أمر به ونهى عنه إلَّا رسول الله ﷺ. واتفقوا كلهم على أنه ليس أحد معصومًا في كل ما أمر به ونهى عنه إلَّا رسوله ﷺ. ولهذا جاء عن ابن عبَّاس وعطاء ومجاهد ومالك بن أنس أنَّهم كانوا يقولون: ما من أحد إلَّا وهو مأخوذ من كلامه ومردود عليه إلَّا رسول الله ﷺ.

وإذن فاتباع غير المعصوم في كل ما يقوله ضلال بيِّن؛ إذ يجعل كل إمام في أتباعه بمنزلة النبيّ في أمته، وهذا تبديل للدين، وشبيه بما عاب الله به النَّصارى في قولـــه: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].

وما ذاك إلَّا أنَّهم كانوا يطيعونهم فيما يُحلُّون ويحرِّمون، كما جاء عن الرسول ﷺ.

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢١١/٢٠).

QaradawiBooks.com

٢ ـ على أن الأئمَّة أنفسهم قد نهوا عن تقليدهم، ولم يزعموا يومًا أنَّهم يشرعون للناس دينًا يجب أن يتبع، وحذروا من أخذ أقوالهم بغير حجة، فقال الشافعي: «مثل الَّذي يطلب العلم بلا حُجَّة، كمثل حاطبِ لَيْل، يحمل حُزمةَ حطبٍ وفيه أفعى، تلدغه وهو لا يدري»[١].

وقال المُزَني في أوَّل مختصره: «اختصرت هذا من علم الشافعيِّ ومن معنى قوله، لأقرِّبه على من أراده ـ مع إعلامه نهيه عن تقليده وتقليد غيره ـ لينظر فيه لدينه ويحتاط لنفسه».

وقال أحمد: «لا تقلِّدني ولا تقلِّد مالكًا ولا الثوري ولا الأوزاعي، وخذ من حيث أخذوا» وقال: «من قلَّة فقه الرجل أن يقلِّد دينَه الرجالَ». وقال أبو يوسف: «لا يحلُّ لأحدٍ أن يقول مقالتنا، حتَّى يعلم من أين قلنا»[٢].

٣ ـ إنَّ تقليد هذه المذاهب والتعصُّب لها أمرٌ مبتدَع في هذه الأمَّة، مخالفٌ لهديِ السلف والقرون الثلاثة الأولى. يقول صاحب «تقويم الأدلَّة»:

«كان النَّاس في الصدر الأوَّل ـ أعني الصحابة والتابعين والصالحين ـ يبنون أمورهم على الحجة، فكانوا يأخذون بالكتاب ثمَّ السنة، ثمَّ بأقوال من بعد رسول الله ﷺ ما يصح بالحجة، فكان الرجل يأخذ بقول عمر في مسألة ثمَّ يخالفه بقول عليّ في مسألة أخرى. ولم يكن المذهب في الشريعة عمريًّا ولا علويًّا، بل النسبة كانت إلى رسول الله ﷺ فكانوا قرونًا أثنى عليهم رسول الله ﷺ بالخير، فكانوا يرون الحجة؛ لا علماءهم ولا نفوسهم، فلما ذهبت التقوى عن عامَّة القرن الرابع، وكسلوا عن طلب

(١) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (٢٦٣).
(٢) إعلام الموقِّعين لابن القيم (١٣٩/٢، ١٤٠).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الحجج، جعلوا علماءهم حجَّة واتبعوهم، فصار بعضهم حنفيًّا، وبعضهم مالكيًّا وبعضهم شـافعيًّا، ينصرون الحجة بالرجـال، ويعتقدون الصحَّة بالميلاد على ذلك المذهب»[١].

وقال الشيخ الإمام عزُّ الدِّين بن عبد السلام: «لم يزل النَّاس يسألون من اتفق من العلماء من غيـر تقييد بمذهب، ولا إنـكار على أحد من السـائلين، إلى أن ظهرت هذه المذاهب، ومتعصِّبوها من المقلِّدين؛ فإنَّ أحدهم يتبع إمامه مع بُعد مذهبه عن الأدلَّة مقلِّدًا له فيما قال، كأنَّه نبي أرسـل، وهذا نأي عن الحق، وبعد عن الصـواب لا يرضى به أحدٌ من أولي الألباب»[٢].

وإذن فالواجب على المسلم إذا تعذر عليه إدراك الأحكام من أدلَّتها أن يسأل أهل الذكر، ولا يجب عليه التزام مذهب معين؛ إذ لا واجب إلَّا ما أوجبه الله ورسوله، وهما لم يوجبا على أحدٍ أن يكون حنفيًّا أو شافعيًّا أو غير ذلك، قال شارح «مُسلَّم الثبوت»: «فإيجابه تشريعُ شرعٍ جديد»[٣].

رابعًا: مخالفة إمام ليست طعنًا في إمامته:

إن مخالفة الأئمَّة الأربعة كلهم أو بعضهم ليست طعنًا في إمامتهم، ولا حطًّا من شـأنهم، ولا قدحًا في سَـعَة علمهم، وصحَّة اجتهادهم، وصدق تحرِّيهم للحق، ومن ظنَّ ذلك فقد جهل حقيقة هذه الأمة وتاريخها.

---

(١) تقويم الأدلة في أصول الفقه لأبي زيد الدبوسي صـ ٣٩٩، تحقيق خليل محيي الدين الميس، نشر دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م.

(٢) انظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام (٣٧١/٢)، نشر دار القلم، دمشق، ط١، ٢٠٠٠م، وحجة الله البالغة (٢٦٤/١)، تحقيق السيد سابق، نشر دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م.

(٣) انظر: مقدمة مقارنة المذاهب للأستاذ الأكبر الشيخ شـلتوت والشيخ محمد السايس، نشر مطبعة محمد علي صبيح وأولاده، القاهرة، ١٩٥٣م.

QaradawiBooks.com

بل إنَّ حبَّ هؤلاء الأعــلام وتوقيرهم والثناء عليهــم، من صميم دين الإسلام، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مقدمة كتابه: «رفع الملام عن الأئمَّة الأعلام»: «يجب على المسلمين بعد موالاة الله ورسوله موالاة المؤمنين، كما نطق به القرآن، خصوصًا العلماء الَّذين هم ورثة الأنبياء، والَّذين جعلهم الله بمنزلة النجوم، يُهتدى بها في ظلمات البر والبحر، وقد أجمع المســلمون على هدايتهم ودرايتهم؛ فإنَّهم خلفاء الرســول في أمته، والمحيون لما مات من سنته، بهم قام الكتاب وبه قاموا، وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا..»[(١)].

قال ابن القاسم: «سمعت مالكًا والليث يقولان في اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ: ليس كما قال ناس فيه توســعة[(٢)]، ليس كذلك، إنَّما هو خطأ وصواب. وقال مالك أيضًا في اختلافهم: مخطئ ومصيب، وعليك بالاجتهاد»[(٣)].

فإذا كان الصحابة الكرام ـ في نظر مالــك والليث ـ منهم المخطئ والمصيب، فما بالك بغيرهم؟!

خامسًا: ابن حزم يحرِّم التقليد:

إننا اخترنا أخف العبارات في شــأن التقليد، فذكرنا أنه ليس واجبًا ولا سُــنَّة. ولكن أمانة العلم توجب علينا أن نطلع القارئ المسلم، على

(١) انظر: رفع الملام عن الأئمة الأعلام صـ ٨، نشر الرئاســة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

(٢) بلى، فيه توسعة ورحمة، كما جاء ذلك عن عمر بن عبد العزيز، والقاسم بن محمد، كما نقل ذلك ابن عبد البر وغيره؛ لأنهم كانوا أسوة لمن بعدهم في التسامح وتقدير رأي الآخرين، وإن كان أحد الرأيين خطأ، انظر كتابنا: الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم صـ ٥٩ وما بعدها، نشر دار الشروق، القاهرة، ط ٣، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٧م.

(٣) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١٧٨/٦).

QaradawiBooks.com

ما ذكره فقيه قوي الحجة كابن حزم حيث قال: «إنَّ التقليد حرام، ولا يحلُّ لأحدٍ أن يأخذ قول أحدٍ غير رسول الله ﷺ بلا برهان:

١ ـ لقوله تعالى: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ﴾ [الأعراف: ٣]. وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ [البقرة: ١٧٠]. وقال مادحًا لمن لم يقلِّد: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ۝ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الزمر: ١٧، ١٨].

٢ ـ وقال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]. فلم يبح الله تعالى الردَّ عند التنازع إلى أحدٍ دون القرآن والسُّنَّة، وحرم كذلك الرد عند التنازع إلى قول قائل؛ لأنَّه غير القرآن والسُّنَّة.

٣ ـ وقد صحَّ إجماع الصحابة كلهم، أولهم عن آخرهم، وإجماع التابعين كلهم، أولهم عن آخرهم، وإجماع تابعي التابعين، أولهم عن آخرهم، على الامتناع والمنع من أن يقصد منهم أحد إلى قول إنسان منهم أو من قبلهم، فيأخذه كله. فليعلم من أخذ بجميع أقوال أبي حنيفة، أو جميع أقوال مالك، أو جميع أقوال الشافعي، أو جميع أقوال أحمد رضي الله عنهم؛ ولم يترك قول من اتبعه منهم أو من غيرهم إلى قول إنسان بعينه، أنه قد خالف إجماع الأمة كلها، أولها عن آخرها، بيقين لا إشكال فيه، وأنه لا يجد لنفسه سلفًا ولا إنسانًا في جميع الأعصار المحمودة الثلاثة؛ فقد اتبع غير سبيل المؤمنين، نعوذ بالله من هذه المنزلة.

٤ ـ وأيضًا فإن هؤلاء الفقهاء كلهم قد نهوا عن تقليدهم، فقد خالفهم من قلَّدهم.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

٥ ـ وأيضًا فما الَّذي جعل رجلًا من هؤلاء أو من غيرهم أولى أن يُقلَّد من عمر بن الخطاب، أو علي بن أبي طالب، أو ابن مسعود، أو ابن عمر، أو ابن عبَّاس، أو عائشة أم المؤمنين رضي الله عنهم؟ فلو ساغ التقليد لكان كل واحد من هؤلاء أحق أن يتبع من غيره»[1] اهـ.

وأولى من يوجه إليهم هذا الكلام هم العلماء الَّذين قرؤوا القرآن والحديث، والفقه والأصول، ودرسوا اللغة والأساليب، ومع هذا لم يكلفوا أنفسهم عناء البحث والمقارنة والتمحيص، إخلادًا إلى الكسل، وركونًا إلى الدعة، فإذا قام منهم من يبحث ويوازن ويرجح ـ كما هو شأن العالم الحق ـ قالوا له: قف، من أنت؟ ودع النَّاس على ما نشؤوا عليه، وثاروا عليه كأنَّما يدعو إلى شيء منكر!

أما عوام الناس، فلا نسلم بقول ابن حزم أن التقليد بالنسبة لهم يكون حرامًا، ولعلنا نناقشه في مناسبة أخرى.

سادسًا: غرابة الأحكام نسبيَّة:

إنَّ غرابة الحكم أمرٌ نسبيٌّ، فرُبَّ حكمٍ غريب في بيئة تراه متعالَمًا مشهورًا في بيئة أخرى، ورُبَّ حُكم يثير الغرابة والدهشة في عصر، يصبح في عصر آخر مسلَّمًا مُتلقًّى بالرضا والقَبول، ويصبح خلافه هو الغريب. فالغرابة ليست مطلقة، كما أنَّها ليست ثابتة، بل تتغيَّر بتغيُّر المكان، كما تختلف باختلاف الزمان.

---

(١) انظر: النبذة الكافية في أحكام أصول الدين لابن حزم صـ ٧١، تحقيق محمد أحمد عبد العزيز، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ، والإنصاف في بيان أسباب الاختلاف للدهلوي صـ ٩٧ ـ ٩٩، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، نشر دار النفائس، بيروت، ط٢، ١٤٠٤هـ.

QaradawiBooks.com

ونضرب لذلك بعض الأمثلة: فالمجتمع الَّذي يتعبد أبناؤه على مذهب «الشافعي» يجدون من الغريب الشاذِّ أن يصلِّي قوم الجمعة دون ركعتين قبلها، على حين يرى المجتمع «المالكي» عكس ذلك.

والبيئة الشافعيَّة تستغرب أشدَّ الغرابة أن يقرأ المصلِّي الفاتحة دون «بسم الله الرحمٰن الرحيم» خلافًا للمالكيَّة الَّذين لا يقرؤونها أصلًا، والحنفيَّة الَّذين لا يجهرون بها. وتستغرب البيئة الشافعيَّة صلاة المسلم إذا مسَّ المرأة ولم يتوضأ، وصلاة من أصابته أبوال الإبل والبقر والغنم وأرواثها دون أن يغسلها، خلافًا للمالكيَّة وغيرهم ممَّن يقرِّر: أن كل ما أكل لحمه فبوله وروثه طاهر. بل تستغرب جدًّا أن يصلي المرء وقد مسَّه كلب مبلَّل، عكس مذهب مالك الَّذي يرى طهارة الكلب، وهكذا.

وفي عصرنا نجد بعض الأحكام الَّتي أفتى بها بعض الأئمَّة قد استُقْبلت في بدء أمرها بموجة من الدهشة، بل الاستنكار والاستياء، وما لبثت أن شقَّت طريقها إلى العقول والقلوب، فاتَّضحت حُجَّتُها، وأضاءت وجهتها، وظهر لجمهور الأُمَّة موافقتها لحكمة الشريعة الَّتي جاءت بكلِّ ما يجلب المصالح، ويدرأ المفاسد، فأصبحت مقبولةً بعد ردٍّ، ومعروفةً بعد إنكار.

ومن ذلك تلك التعديلات الضخمة الَّتي أدخلت على تشريعات الأسرة الَّتي تُسمَّى بالأحوال الشخصية، مثل عدم إيقاع الطلاق المعلَّق، والذي يُراد به الحمل على فعل شيء أو المنع منه، وإيقاع الطلاق الثلاث بلفظة واحدة طلقة واحدة، ومثل قانون الوصية الواجبة الَّذي سلمت بها ذرية الأب المتوفَّى من قسوة الأعمام، وإهمال الأجداد، وقد استغربه النَّاس أوَّل الأمر، ثمَّ أصبح في غاية القبول عند الأمة، وكيف لا، وأصله مأخوذ من القرآن؟

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

إنَّ كلمة «الغريب» ليس لها من مدلول محـدَّد، فإن كان المراد من الأحكام ما يخالف قول جمهور العلماء، فقد قال ابن حزم: «لقد أخرجنا على أبي حنيفة والشافعي ومالك مئات كثيرة من المسائل، قال فيها كل واحد منهم بقول لا نعلم أحدًا من المسلمين قاله قبله، فاعجبوا لهذا»[1].

سابعًا: لا تلازم بين الصواب وشهرة الرأي:

إنَّ الصواب ليس لازمًا للمشـهور من الآراء، والخطـأ ليس لازمًا للغريب، فالصواب والخطأ لا يتبعان الشـهرة ولا الغرابة عند المحققين من العلماء، فكم من حكم مشـهور إذا نوقشـت أدلته تهاوت دعائمه، وخارت قواه. وكم من حكمٍ غريبٍ يبدو بأدلَّته في وضوح الشمس ليس دونها سحاب.

والمسـلم الَّذي يتحرى لدينه يجب أن يكون معياره لمعرفة الحق هو قوَّة الحجة ونصاعة الدليل، لا شـهرة الرأي، أو كثـرة القائلين به والذاهبين إليه.

ولو كان مقياس الحق هو اتِّباع الأغلبية له، وإيمان الأكثرية به، لكان الإسـلام باطلًا بين الأديان الضالة والنحل المضلـة، الَّتي يعد أتباعها مئـات الملايين، وقد قـال تعالـى: ﴿وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣]، ﴿وَإِن تُطِعۡ أَكۡثَرَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦]، ﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ [الرعد: ١]، ﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [الأنعـام: ٣٧]، ﴿لَا يَعۡقِلُونَ﴾ [الحجـرات: ٤]، ﴿لَا يَشۡكُرُونَ﴾ [يونس: ٦٠].

(١) الإحكام في أصول الأحكام (١٧٩/٤).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وقد خالف عبد الله بن مسعود جمهور النَّاس في بعض المواقف والآراء، فسأله بعض أصحابه: ألا يتبع الجماعة؟ فقال: الجماعة ما وافق الحق، وإن كنت وحدك[١]!

وقد حذّر ابن مسعود من زمان تختل فيه الموازين؛ فيألف النَّاس الباطل، ويستغربون الحق، ويعرفون المنكر، وينكرون المعروف. قال: كيف إذا لبستكم فتنة يشب فيها الصغير، ويهرم فيها الكبير، تجري على الناس، يتخذونها سنة، حتَّى إذا غيرت قيل: غُيِّرت السُّنَّة، أو هذا منكر!

ويكفي دليلًا على أن الغرابة ليست دليل الخطأ أن بعض الآيات المحكمة من كتاب الله قد هجر العمل بها، حتَّى في عهد الصحابة، بحيث أصبح حكمها غريبًا على النَّاس، مثل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [النساء: ٨]. وقد ظنَّ بعض العلماء أنَّها منسوخة لذلك ترك العمل بها. وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النور: ٥٨]. وقد قال ابن عبَّاس: إنَّ الشيطان غلب النَّاس على هذه الآيات فلم يعملوا بها[٢].

ثامنًا: الاختلاف في الفروع لا يؤدي إلى تفرق:

إنَّ الخلاف في المسائل الاجتهاديَّة الَّتي لم يرد فيها نصٌّ قاطعُ الثبوت والدلالة لا يجوز أن يؤدي إلى تفرق أو تنازع، وقد خالف الصحابة بعضهم بعضًا، ولم يُحدِث ذلك بينهم فرقة ولا عداوة ولا شحناء.

---

(١) رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٦٠)، تحقيق أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، نشر دار طيبة، السعودية، ط ٨، ١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٣م.

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٨٢/٦).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وقد كان في الصحابة والتابعين ومن بعدهم من يقرأ البسملة، ومنهم من لا يقرأ، ومنهم من يجهر بها، ومنهم من لا يجهر بها، وكان منهم من يقنت في الفجر، ومنهم من لا يقنت في الفجر، ومنهم من يتوضأ من الحجامة والرعاف والقيء، ومنهم من لا يتوضأ من ذلك، ومنهم من يتوضأ ممَّا مسَّته النار، ومنهم من لا يتوضأ من ذلك، ومنهم من يتوضأ من أكل لحم الإبل، ومنهم من لا يتوضأ من ذلك. ومع هذا فكان يصلي بعضهم خلف بعض؛ مثلما كان أبو حنيفة وأصحابه والشافعي وغيرهم رضي الله عنهم يصلُّون خلف أئمَّة المدينة من المالكيَّة وغيرهم، وإن كانوا لا يقرؤون البسملة، لا سرًّا ولا جهرًا.

وصلى هارون الرشيد إمامًا، وقد احتجم، فصلى الإمام أبو يوسف خلفه، ولم يعد، وكان قد أفتاه الإمام مالك بأنَّه لا وضوء عليه.

وكان الإمام أحمد يرى الوضوء من الرعاف والحجامة، فقيل له: فإن كان الإمام خرج منه الدم ولم يتوضأ، هل تصلي خلفه؟ قال: كيف لا أصلِّي خلف مالك وسعيد بن المسيب؟!

وصلَّى الشافعيُّ قريبًا من مقبرة أبي حنيفة، فلم يقنتْ تأدُّبًا معه، وقال: ربَّما انحدرنا إلى مذهب أهل العراق.

وفي البزازيَّة ـ من كتب الحنفيَّة ـ عن الإمام الثَّاني أبي يوسف: أنَّه صلَّى يوم الجمعة مغتسلًا من الحمام، وصلى بالناس وتفرقوا، ثمَّ أُخبر بوجود فأرة ميتة في بئر الحمام. فقال: إذن نأخذ بقول إخواننا من أهل المدينة: إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثًا[1].

(١) القول السديد في بعض مسائل الاجتهاد والتقليد لابن تيمية صـ ١٤٢، نشر دار الدعوة، الكويت، ط١، ١٩٨٨م.

QaradawiBooks.com

وما ذلك إلَّا أن هذه المسائل وأشباهها محتملة مرنة، وكثيرًا ما يكون كلا الوجهين في المسألة مشروعًا، فإن لم يكن فالصواب غير مقطوع به، والخطأ معذور صاحبه بل مأجور. ولهـذا كان الأئمَّة في هذه المواضع يصحِّحون القول، ويثبتون خلافه. يقول أحدهـم: هذا أحوط، وهذا هو المختار. وهذا أحبُّ إلـيّ، أو يقول: ما بلغنا إلَّا ذلـك. وهذا كثير في المبسوط، وآثار محمد، وكلام الشافعي، رحمهم الله[١].

ورضي الله عن الإمام مالك ما كان أفقهه؛ فقد حكى السـيوطي: أن الرشيد شـاوره أن يعلق كتاب «الموطَّأ» في الكعبة، ويحمل النَّاس على ما فيه. فقـال: لا تفعل فإن أصحاب رسـول الله ﷺ اختلفوا في الفروع، وتفرقوا فـي البلـدان، وكلٌّ سُـنَّةٌ مضـت. قـال الرشـيد: وفَّقك الله يا أبا عبد الله! وحكى مثل هذه القصَّة مع المنصور أيضًا[٢].

وبعد: فلست أكتب هذا دفاعًا عن كاتب «غريب الأحكام» ولست مؤيده في كل الجزئيات الَّتي يعرض لها، ولكنما أؤيد منهج البحث والمقارنة وتمحيص الأقوال. وعلى المسـلم أن يجعل نفسـه أسير الدليل والحجة، فأيُّ حكمٍ قَوِيَ عنده دليله، واقتنع به عقله، واطمأن إليه قلبه، فعليه أن يعمـل به. ولا حرج عليـه أن يكون من «غريب الأحكام».

(١) حجة الله البالغة (٢٧٠/١).

(٢) المرجع السابق، وانظر كتابنا: الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم صـ ٥٩ وما بعدها.

QaradawiBooks.com

ولا يخوفه أن يكون في هذا الحكم تيسير على الناس؛ فإن ديننا لم يجئ إلَّا باليسر والتخفيف والرحمة. قال ﷺ: «**إنَّما بُعِثْتُ بالحنيفيَّة السَّمْحة**»[(١)]. وقال لأصحابه: «**يسِّروا ولا تعسِّروا**»[(٢)]، «**إنَّما بُعِثْتم ميسِّرين ولم تبعثوا معسِّرين**»[(٣)]، وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨]، ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

(١) رواه أحمد (٢٢٢٩١)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. والطبراني (٢٢٢/٨)، وحسن إسناده ابن حجر في تغليق التعليق (٤٣/٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٤٤١): رواه أحمد والطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف. وقال المناوي في فيض القدير (٣١٥٠): إنه لا ينزل عن رتبة الحسن. عن أبي أمامة.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في العلم (٦٩)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٣٤)، عن أنس.

(٣) رواه البخاري في الوضوء (٢٢٠)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

اختلاف الأئمَّة وحكم تقليدهم

س: لماذا اختلف الأئمَّة؟ وما الحكم في تقليدهم؟ وهل ثبت عن النبيِّ ﷺ كل هذه الأمور، الَّتي اختلف فيها الفقهاء؟ ولماذا يكون الشيء فرضًا عند إمام، ومكروهًا عند إمام آخر مثلًا، في أمور العبادات؟ وما الحكم لو قلَّد الإنسان إمامًا في أمر، وقلَّد إمامًا آخر في أمر سواه؟ وهل يمكن تقليد غير الأئمَّة الأربعة، أم ينبغي الاعتماد على الكتاب والسُّنَّة مباشرة دون التقيد بمذهب في وقتنا هذا؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لماذا اختلف الأئمة؟

اختلف الأئمة؛ لأن مصدر الدين شرعه الله تعالى لعباده في نصوص، والنصوص لا بدَّ أن يختلف النَّاس في فهمها، هذا شيء طبيعي في الحياة، النَّاس يختلفون ما بين حرفي يُعنى بظاهر اللفظ، وآخر يُعنى بروح النص، وهذا موجود حتَّى في شراح القوانين أنفسهم، فتوجد المدرسة الضيقة الحرفية، والمدرسة المتوسعة الَّتي تُعنى بروح النصوص.

غير مرخصة للطباعة

وقد وُجد هذان الفريقان منذ عهد رسول الله ﷺ؛ فحينما قال بعد غزوة الأحزاب: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يصلِّيَنَّ العصرَ إلَّا في بني قُرَيْظة**»[1]. اختلف الصحابة في ذلك حين دنا الغروب، فقال بعضهم: إنَّما أراد منَّا سرعة النهوض، وآخرون قالوا: لا. لقد قال الرسول ﷺ: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يُصَلِّيَنَّ العصرَ إلَّا في بني قُرَيظة**». فنحن لا نصلِّيها إلَّا في بني قُرَيْظة ولو بعد الغروب. وصلَّوها بعد الغروب، وبلغ النبيَّ ﷺ فعلُ هؤلاء، وفعل هؤلاء، فلم يُعنِّف أحدًا من الفريقين، إقرارًا منه ﷺ للاجتهاد، حيث ترك النَّاس لاجتهادهم، فهذا من أسباب الاختلاف.

ومن أسباب الاختلاف: أن النَّاس فيهم المتشدد وفيهم المترخص، هذه طبيعة البشر، فابن عمر غير ابن عباس. ابن عمر كان يتوضأ فيأبى إلَّا أن يدخل الماء إلى باطن عينيه، وابن عبَّاس لا يرى هذا ضروريًّا. ابن عمر يخشى أن يقبل أولاده وأن يسيل لعابهم عليه، وابن عبَّاس يقبلهم ويعانقهم ويقول: إنَّها زهرات نشمُّها، فكان الفرق بين فقه الرجلين، فرقًا بين رُوح كلٍّ منهما. من هنا جاءت شدائد ابن عمر، ورخص ابن عبَّاس، المشهورة في تراثنا الفقهي.

هناك أيضًا: اللغة نفسها. قد تكون اللغة سببًا من أسباب الاختلاف. إذ قال الله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. ما القُروء؟ جاء في اللغة ما يدل على أن القُرء هو الحيض. وما يدل على أن القُرء هو الطهر، ومن هنا اختلف الأئمَّة تبعًا للتفسير اللغوي لهذه اللفظة ونحوها من الألفاظ المشتركة.

---

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الجمعة (٩٤٦)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٧٠)، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

ومثل ذلك: أن يحتمل بعض الألفاظ الحقيقة والمجاز، فيأخذ أحدهم بالدلالة الحقيقية للفظ، ويأخذ غيره بالدلالة المجازية، كما في قوله تعالى: ﴿أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [المائدة: ٦]. هل المراد: الملامسة باليد كما هو رأي ابن عمر، أو هو كناية عن الجماع كما هو رأي ابن عباس؟

ومن الأسباب كذلك: اطمئنان الأئمَّة إلى الرواية أو عدم اطمئنانهم، فهذا يطمئن إلى هذا الراوي، ويأخذ بروايته، والآخر لا يطمئن إليه، ولا يأخذ بما يرويه.

وبعضهم يشترط شروطًا في الحديث لا يشترطها الآخر، خصوصًا في بعض المسائل، مثل الأمور الَّتي عمت بها البلوى.

ومن ذلك: اختلافهم في تقدير الأدلَّة واعتبارها. فالإمام مالك مثلًا: يرى أن عمل أهل المدينة فيما توارثوه من العبادات ونحو ذلك مقدم على الخبر الَّذي يرويه الواحد.

وبعضهم يرى ضعيف الحديث (وهو الَّذي سُمِّي فيما بعد: الحسن) مقدَّمًا على القياس، وغيره بالعكس، وهكذا.

وبعضهم يأخذ بالحديث المرسل مطلقًا، وبعضهم يرفضه مطلقًا، وبعضهم يأخذ به بشروط.

ومنهم من يعتبر شرع من قبلنا شرعًا لنا، ومنهم من لا يعتبر ذلك.

ومنهم من يستدل بالمصالح المرسلة ـ الَّتي لم يدل دليل خاص من الشرع على اعتبارها، ولا على إلغائها ـ ومنهم من لا يرى ذلك.

ومن أسباب ذلك: اختلافهم في دلالة الأمر والنهي، والعام والخاص، والمطلق والمقيد، والمنطوق والمفهوم، إلى غير ذلك ممَّا فصَّله «علم أصول الفقه».

QaradawiBooks.com

والذي يجب تأكيده هنا: أنَّ هناك أسبابًا كثيرة ومتنوعة لاختلاف الأئمَّة، وقد أُلفت فيها كتب خاصَّة قديمًا وحديثًا، منها: «الإنصاف في أسباب الاختلاف» للعلامة الدهلوي، و«أسباب اختلاف العلماء» للشيخ علي الخفيف، ومنها كتابي: «الصحوة الإسلاميَّة بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم» وقد بيَّنت فيه أن الاختلاف في الفروع ضرورة ورحمة وسعة وثروة، كما شرحت الدعائم الفكرية والخلقية الَّتي يقوم عليها فقه الاختلاف وأدبه بين أبناء الأمة المسلمة.

ومن رحمة الله بهذه الأمة، أنه لم يضيِّق عليها، بل جعل هناك متسعًا للآراء، ومتسعًا للأفهام المختلفة، وما يصلح لبيئة، قد لا يصلح لأخرى، وما يصلح لزمن قد لا يصلح لآخر، وقد كان بعض الصحابة يفتي في القضيَّة برأي، ثمَّ يرجع عنه، كما روي عن عمر، وقد سئل: كيف رجع؟ فقال: هذا على ما علمنا، وذاك على ما نعلم. فقد تختلف البيئة أو الحال، فيتأثر الإنسان بما يرى وبما يسمع فيغير رأيه.

ولهذا كان للشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ مذهبان، مذهب يسمى القديم يوم كان في العراق، ومذهب يسمى الجديد حين نزل بمصر، وعرف في كتب الفقه: هذا قول الشافعي في القديم، وهذا قوله في الجديد؛ لأنَّه حينما نزل بمصر رأى ما لم يرَ، وسمع من الأحاديث والآثار ما لم يكن سمع من قبل، فعدل رأيه، والمجتهد كثيرًا ما يعدل رأيه. كل هذا من أسباب الاختلاف.

ولهذا حين أراد أبو جعفر المنصور من الإمام مالك أن يضع كتابه «الموطأ» وقال له: تجنَّب فيه شدائد ابن عمر، ورُخَص ابن عبَّاس، وشواذَّ ابنِ مسعود، ووطِّئه للناس توطيئًا. فقام بهذا الأمر، وألَّف الكتاب المعروف في الإسلام باسم «الموطَّأ».

QaradawiBooks.com

وأراد الخليفة أن يحمل النَّاس عليه، ولكن الإمام مالكًا رضي الله عنه لفقهه وإنصافه وورعه قال له: «لا تفعلْ يا أمير المؤمنين؛ فإنَّ أصحاب رسول الله ﷺ قد تفرَّقوا في الأمصار، وأصبح عند كلِّ قومٍ علمٌ، والناس قد سبقت إليهم أقاويلُ ورضُوا بها، فإنْ حملتهم على رأيٍ واحد تكون فتنة»[(١)].

هكذا كانوا ينظرون إلى هذا الاختلاف على أنه خلاف في الفروع لا يضر، ولا بدَّ منه، ولا يمكن أن تجتمع الأمة على رأيٍ واحدٍ في مثل هذه الفروع، وهذا من لطف الله عز وجل وبره بهذه الأمة، أن ترك لها فرصةً للاجتهاد ولاتِّساع تعدُّد الأفهام.

تصوَّروا لو أنَّ المسلمين كلَّهم على رأيٍ واحد في كلِّ أمر، ما وجد أحدٌ رخصة في شيء، وما استطاع أحد أن يأتي في وقت، فيرجِّح رأيًا على رأي، أو قولًا على قول، أو رواية على رواية. هذا بالنسبة للسؤال: لماذا اختلف الأئمَّة؟

حكم تقليد الأئمَّة:

وأما قوله: ما الحكم في تقليدهم؟

فهناك من ذهب إلى وجوب تقليد الأئمَّة الأربعة، وفي هذا يقول صاحب «جوهرة التوحيد»[(٢)]:

وواجبٌ تقليدُ حبرٍ منهمُو كما حكى القومُ بلفظ يُفهمُ

(١) ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (٧٢/٢، ٧٣)، نشر مطبعة فضالة، المحمدية، المغرب، ط١.

(٢) انظر: شرح الصاوي على جوهرة التوحيد صـ ٣٣٢، تحقيق د. عبد الفتاح البزم، نشر دار ابن كثير، دمشق وبيروت.

QaradawiBooks.com

والبعض غلا في هذا الأمر، وقال: يجب تقليد واحد بعينه من الأئمَّة.

فالشافعيُّ يقول: يجب تقليد الشافعي.

والحنفيُّ يقول: يجب تقليد أبي حنيفة. والمالكي والحنبلي، وهكذا.

وقد خطَّأ المحقِّقون هذا القول، بل قالوا: إن القول بوجوب تقليد إمام بعينه، بأن تُلتزم أقواله فقط وترفض أقوال غيره، حرام في الدين، وأكثر من ذلك أن شيخ الإسلام ابن تيمية قال: إن تاب قائل هذا الكلام وإلَّا قتل.

ولأنَّ من قال: يُقلَّد رجلٌ بعينه في الدين، وتؤخذ أقواله وحدَه، وتُسقطُ أقوالُ غيره، كأنَّه يجعله شارعًا، كأنَّه يجعله نبيًّا معصومًا. فهذا لا يجوز في دين الله، يجب أن يُستتاب قائل هذا الكلام، وإن أصرَّ عليه، فيرى ابن تيمية أنه قد مرق من الإسلام.

وقال ابن القيِّم: نعلم بالضرورة أنه لم يكن في عصر الصحابة رجل واحد آثر رجلًا منهم يُقلِّده في جميع أقواله، بحيث لم يُسقط منها شيئًا، وأسقط أقوال غيره فلم يأخذ منها شيئًا، ونعلم بالضرورة أنَّ هذا لم يكن في عصر التابعين، ولْيُكذِّبنا المقلِّدون برجلٍ واحدٍ سلك سبيلهم الوخيمة في القرون المفضَّلة على لسان رسول الله ﷺ، وتلك هي القرون الثلاثة الأولى المفضَّلة في الأحاديث الصحيحة... وإنَّما حدثت هذه البدعة في القرن الرابع المذموم على لسانه ﷺ.

وردَّ ابن القيِّم هذا القول ـ تقليد الأربعة فقط، أو تقليد واحد منهم بعينه ـ في كتابه: «إعلام الموقِّعين»، وخطَّأه من نحو خمسين وجهًا، وقد أطال في هذا الموضوع فأجاد وأفاد، فليراجعه من أراد[1].

(١) إعلام الموقعين (١٤٤/٢) وما بعدها.

غير مرخصة للطباعة
نسخة خاصة
QaradawiBooks.com

ومحصَّل كلامِه هناك: أنَّه إذا وصل إلى أحدٍ قول إمام من الأربعة أو من غيرهم، ممَّن قبلهم أو بعدهم، على وجه الصحة، جاز له تقليده، إذا كان من غير أهل الاجتهاد.

فالمجتهد عليه أن يجتهد لنفسه، أما العامي، ومن لا يستطيع الاجتهاد، فيجوز له الأخذ بقول أي إمام كان، وأي فقيه، ممَّن بلغ مرتبة الاجتهاد، كما يرشد إليه قوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧]. هذا من حيث حكم التقليد.

المسائل المختلف فيها:

ويقول السائل أيضًا:

هل ثبت عن النبيِّ ﷺ كل هذه الأمور الَّتي اختلف فيها الفقهاء؟

وأقول: هناك كثير من الأمور عملها النبيّ ﷺ، ورويت عنه فعلًا وإن كان واظب على بعضها أكثر من الآخر، فمثلًا: التكبير في الأذان. الله أكبر الله أكبر. هل هو أربع مرَّات أم مرتان؟ ورد هذا وورد هذا. فالمالكيَّة أخذوا بالاثنتين، وغيرهم أخذ بالتربيع. والترجيع في الشهادتين بصوت خفيف، كذلك ورد عنه ﷺ؛ فأخذ به بعض العلماء ولم يأخذ الآخر.

فهذه الأمور، بعضها ممَّا ورد عنه ﷺ؛ وإن كان أكثر في ناحية وأقل في ناحية أخرى؛ كالجهر بالبسملة، فالمروي عنه ﷺ أنه كان لا يجهر بالبسملة، ولكن جاءت أحاديث تدلُّ على أنه أيضًا جهر بها، وهذا ليس بممتنع أن يكون قد جهر في بعض الأحيان لتعليم من خلفه من المصلين ونحو ذلك، ولهذا قال ابن تيمية في هذا الموضوع: يجوز أن يترك

QaradawiBooks.com

الأفضل في أمور العبـــادات لتأليف القلوب[١]، كما تـــرك النبيّ ﷺ بناء البيت ـ الكعبة ـ على قواعد إبراهيم، من خشية تنفيرهم.

نص الأئمَّة كأحمد على ذلك في البسملة، ووصل الوتر، وغيره، ممَّا فيه العدول من الأفضل إلى الجائز، مراعاةً للائتلاف، أو لتعريف السُّـــنَّة أو نحو ذلك.

ويقول السائل: لماذا يكون الشيء فرضًا عند إمام، مكروهًا عند إمام آخر في أمور العبادات؟

وأقول: إن هذه الصورة قليلة، بل نادرة، ومثلها: القراءة خلف الإمام فهي عند الشافعيَّة فرض في كل الصلوات: جهرية وسرية، وعند الحنفيَّة يرون هذه القراءة خلف الإمام مكروهة، فهما طرفان.

وهناك واسطة بين الطرفين وهو أن القراءة مشروعة في الصلاة السرية حيث لا يســـمع المأموم، أما في الصلاة الجهرية حيث يسمع المأموم، فتنصت، كما جاء في صحيح مسلم: «**وإذا قرأ فأَنْصِتوا**»[٢]. فهذا التوسط هو الأولى.

الاعتماد على الكتاب والسُّنَّة:

ويقول الأخ السائل أيضًا: وهل يمكن تقليد غير الأربعة؟ أو الاعتماد على الكتاب والسُّنَّة مباشرة، دون التقيد بمذهب الآن؟

أقول: نعم، يجوز تقليد غير الأربعـــة. ويجوز الاعتماد على الكتاب والسُّـــنَّة لمن يقدر على الاعتماد عليهما، من أهل الفقه والنظر، فلهم أن

(١) الفتاوى الكبرى (١٨١/٢)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م.
(٢) رواه مسلم في الصلاة (٤٠٤)، عن أبي موسى الأشعري.

QaradawiBooks.com

يجتهدوا ويبحثوا، وأن يستخرجوا من الكتاب والسُّنَّة، وأن يرجِّحوا، وأن يرجعوا إلى علماء الترجيح، وعلماء المقارنة، والَّذين يقارنون ويرجحون بالدليل؛ كابن دقيق العيد، وابن تيمية، وابن القيم، وابن حجر العسقلاني، والصنعاني، والشوكاني، وغيرهم. ثمَّ يأخذ العالم بما هو أرضى لدينه وما هو أرجح في نفسه، وما يطمئن إليه قلبه، فهذا هو الَّذي يكلف به، ولا يكلف الله نفسًا إلَّا وسعها.

والقول الَّذي شاع في عصور التراجع والتخلف بأن باب الاجتهاد قد أغلق: قول مردود، ولا دليل عليه من كتاب ولا سُنَّة ولا إجماع، بل قال الحنابلة وغيرهم: إنه لا يجوز خلو عصرٍ من العصور، من مجتهد يفتي النَّاس وفق الأدلَّة. ولا حرج على فضل الله تعالى أن يمنح بعض عباده من المواهب والقدرات ما يؤهله لمرتبة الاجتهاد، وهو ليس بالأمر المستحيل، بل هو في عصرنا أيسر بالنسبة لتيسر وسائل علمية لم تكن ميسرة لمن كان قبلنا، مثل الطباعة والتصوير، و«الكمبيوتر» وغيرها[1].

أما من لا يعرف اللغة وعلومها ودلالاتها، ولا يعرف ما يتعلق بالقرآن والسُّنَّة من معارف وعلوم متنوعة، ولا يعرف مواضع الإجماع والخلاف، ولا يعرف أصول الفقه والقياس وقواعد التعارض والترجيح، إلى غير ذلك من أدوات الاجتهاد الأساسية، فالواجب عليه أن يرجع إلى أهل الذكر، كما يرجع النَّاس بالفطرة في كل اختصاص إلى أهله. قال تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧].

ولا يتصور تكليف النَّاس جميعًا بالاجتهاد كما يزعم بعضهم، فإن هذا غير ممكن، وليس عليه دليل.

---

(١) انظر في ذلك: كتابنا: الاجتهاد في الشريعة الإسلامية صـ ١٣٣ ـ ١٦٦، فصل: تيسر الاجتهاد اليوم، نشر دار القلم، الكويت، ط ٣، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

QaradawiBooks.com

حكم التلفيق بين المذاهب:

بقي سؤال وهو: ما الحكم لو قلَّد الإنسان إمامًا في أمر وقلَّد غيره في أمرٍ آخر؟

هذا يُسمَّى التلفيق. بعض العلماء أجازوا هذا الأمر، وبعضهم منعه، والذي أراه أن التلفيق إذا كان يقصد أن يلفق، أو كأن يتتبع رخص المذاهب، يبحث عن الأسهل والموافق لهواه، وعما يحلو له، دون مراعاةٍ لأيِّ دليل، فهذا لا يجوز. ولهذا قال السلف: من تتبع رُخص المذاهب فسق.

ومثل ذلك: أن يأخذ بمذهب معين إذا كان في جانبه ومصلحته، كأن يأخذ بقول أبي حنيفة في أن للجار الشفعة إذا كان هو جارًا يريد العقار لنفسه، فإذا كان المذهب مع خصمه أخذ بضدِّه كما في الصورة المقابلة، يقول: آخذ بقول الشافعي، وأرفض ما سواه.

وذلك أنه هنا يتَّبع هواه، ويتلاعب بالدين، ويجعل المذاهب خادمةً لمصلحته. والمؤمن ينبغي أن يكون مع الحق، كان له أو عليه، وقد ذم الله تعالى المنافقين بقوله: ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ۞ وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ۞ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓا۟ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ﴾ [النور: ٤٧ ـ ٤٩].

فقد أرادوا أن يدور الحق معهم، لا أن يدوروا هم مع الحق، كما هو شأن المؤمنين الصادقين.

وأما إن كان المسلم يتبع ما هو أرجح في نظره، وما هو أقوى في قلبه، فلا بأس أن يقلِّد الحنفيَّة في أنَّ لمس المرأة لا ينقض الوضوء،

QaradawiBooks.com

ويقلِّد الشافعيَّة في أن سيلان الدم لا ينقض الوضوء، ويُقلِّد المالكيَّة في أن الماء لا ينجس إلَّا بالتغيُّر، إذا اطمأنَّ إلى الدليل في ذلك. وهذا ما نُفتي به.

والله تعالى يوفقنا إلى التفقه في دينه، فـ«**من يُرِدِ اللهُ به خيرًا يُفَقِّهْهُ في الدِّين**»[1]، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في العلم (٧١)، ومسلم في الزكاة (١٠٣٧)، عن معاوية بن أبي سفيان.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

حول قاعدة: نتعاون فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه

س: قرأت لكم في أكثر من كتاب، وسمعتكم في أكثر من محاضرة تدعون إلى القاعدة الَّتي تقول: نتعاون فيما اتَّفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه.

فمن الَّذي وضع هذه القاعدة في صيغتها هذه؟ وهل لها دليل من الشرع؟ وكيف نتعاون مع المبتدعين والمنحرفين؟ وكيف نعذر من يخالفنا إذا كان هو مخالفًا للنصوص من الكتاب والسُّنَّة؟

أليس مطلوبًا منَّا أن ننكر عليه ونهجره، بدل أن نسامحه ونعذره؟ أليس القرآن الكريم يقول: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]؟ فلماذا لا نردُّ هذا المخالِف إلى الكتاب والسُّنَّة، وهو المراد بالردِّ إلى الله والرسول، بدل أن نلتمس له العذر، وأي عذر له في مخالفة النصِّ؟

أصارحكم أنَّ الأمر قد التبس علينا، وغدونا في حاجة إلى توضيح معالمه، وإقامة الأدلَّة عليه، وأنتم لذلك أهلٌ بما أفاء الله عليكم، فلا تضنُّوا على إخوانكم وأبنائكم بذلك، ولكم منَّا الشكر، ومن الله الأجر.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

QaradawiBooks.com

(وبعد)

الذي وضع القاعدة المذكورة: «نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه» في هذا الصيغة هو العلَّامة السيِّد رشيد رضا رَحِمَهُ ٱللَّهُ، زعيم المدرسة السلفية الحديثة، وصاحب «مجلة المنار» الإسلاميَّة الشهيرة، وصاحب «التفسير» و«الفتاوى» والرسائل والكتب الَّتي كان لها تأثيرها في العالم الإسلامي كله، وقد أطلق عليها: «قاعدة المنار الذهبية»، والمقصود منها: «تعاون أهل القبلة» جميعًا ضد أعداء الإسلام.

ولم يضع السيد رشيد هذه القاعدة من فراغ، بل الَّذي يظهر للمتأمل أنه إنَّما استنبطها من هداية الكتاب والسُّنَّة وهدي السلف الصالح، وإملاء الواقع وظروفه وضروراته، وحاجة الأمة الإسلاميَّة إلى التلاحم والتساند في مواجهة أعدائهم الكثيرين، الَّذين يختلفون فيما بينهم على أمور كثيرة، ولكنَّهم يتفقون على المسلمين وهو ما حذَّر منه القرآن أبلغ التحذير: أن يوالي أهل الكفر بعضهم بعضًا، ولا يوالي أهل الإسلام بعضهم بعضًا، يقول تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍۚ إِلَّا تَفۡعَلُوهُ تَكُن فِتۡنَةٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَفَسَادٞ كَبِيرٞ﴾ [الأنفال: ٧٣].

ومعنى: ﴿إِلَّا تَفۡعَلُوهُ﴾، أي إن لم يوالِ بعضكم بعضًا ويساند بعضكم بعضًا كما يفعل أهل الكتاب في جانبهم، تكن فتنة في الأرض وفساد كبير؛ لوجود التماسك والتلاحم والموالاة بين الكفار، في مقابلة التفرق والتخاذل بين المسلمين.

فلا يسع أي مصلح إسلامي إلَّا أن يدعو أمة الإسلام إلى الاتحاد والتعاون، في مواجهة القوى المعادية لهم، المتعاونة عليهم، وهي قوى

QaradawiBooks.com

عاتية جبارة، وأن ينسوا خلافاتهم الجزئيَّة، من أجل القضايا المصيرية، والأهداف الكلية.

وهل يملك عالم مسلم يرى تعاون اليهودية العالمية، والصليبية الغربية، والشيوعيَّة الدولية، والوثنية الشرقية، خارج العالم الإسلامي ـ إلى جوار الفرق الَّتي انشقت عن الأمة ومرقت عن الإسلام، داخل العالم الإسلامي ـ إلَّا أن يدعو أهل القبلة الَّذين التقوا على الحد الأدنى من الإسلام، ليقفوا صفًّا واحدًا في وجه هذه القوى الجهنمية الَّتي تملك السيف والذهب، وتملك قبلهما المكر والدهاء والتخطيط، لتدمير هذه الأمة ماديًّا ومعنويًّا؟!

ولهذا رحب المصلحون بهذه القاعدة، وحرصوا على تطبيقها بالفعل، وأبرز من رأيناه احتفل بها الإمام الشهيد حسن البنا، حتَّى ظن كثير من الإخوان أنه هو واضعها.

أما كيف نتعاون مع المبتدعين والمنحرفين، فالمعروف أن البدع أنواع ومراتب. فهناك البدع المغلظة، والبدع المخففة، وهناك البدع المكفرة، والبدع الَّتي لا تخرج صاحبها عن الملة، وإن حكمنا عليه بالابتداع والانحراف.

ولا مانع أن نتعاون مع بعض المبتدعين فيما نتفق عليه من أصول الدين ومصالح الدنيا، ضدَّ من هم أغلظ منهم في الابتداع، أو أرسخ في الضلال والانحراف، وفقًا لقاعدة ارتكاب أخف الضررين.

والكفر نفسه درجات، فكفر دون كفر، كما ورد عن الصحابة والتابعين. ولا مانع من التعاون مع أهل الكفر الأصغر، لدرء خطر الكفر الأكبر، بل قد نتعاون مع بعض الكفار والمشركين ـ وإن كان

QaradawiBooks.com

كفرهم وشـــركهم صريحًا مقطوعًا به ـ دفعًا لكفرٍ أشـــدَّ منه عداوة أو خطرًا على المسلمين.

وفي أوائل سورة الروم، وما عرف من سبب نزولها: ما يشير إلى أن القرآن اعتبر النَّصارى ـ وإن كانوا كُفَّارًا في نظره ـ أقرب إلى المسلمين من المجوس عبدة النار، ولهذا حزن المسلمون لانتصار الفرس المجوس أولًا على الروم مـــن نصارى بيزنطة، على حين كان موقف المشـــركين بالعكس؛ لأنَّهم يرون المجوس أقرب إلى عقيدتهم الوثنية.

فنزل القرآن يُبشِّـــر المسلمين أنَّ هذا الوضع ســـيتغيَّر، وتتجه الريح لصالح الـــروم في بضع ســـنين، ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۞ بِنَصْرِ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٤، ٥]. يقول القـــرآن: ﴿الٓمٓ ۞ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۞ فِيٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ وَهُم مِّنۢ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ۞ فِي بِضْعِ سِنِينَ ۗ لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۞ بِنَصْرِ ٱللَّهِ ۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الروم: ١ ـ ٥].

وقد استعان النبيّ ﷺ بعد فتح مكَّة ببعض مشركي قريش في مواجهة مشركي هوازن، وإن كان شركهما في درجة واحدة، لما لمشركي قريش من الصلة النســـبية الخالصـــة برســـول الله ﷺ وحميتهم له مـــن ناحية العصبيَّـــة، حتَّى قـــال صفوان بن أمية قبـــل أن يســـلم: لأن يربني ـ أي يسودني ـ رجل من قريش؛ خير من أن يربني رجل من هوازن[1]!

وأهل الســـنة ـ رغـــم تبديعهم للمعتزلـــة ـ لم يمنعهـــم ذلك أن يســـتفيدوا من إنتاجهم العلمي والفكري، في المواضع المتفق عليها،

(١) رواه أبو يعلى (١٨٦٣)، وابن حبان في الســـير (٤٧٧٤)، وقال الأرناؤوط: إسناده حسن. عن جابر بن عبد الله.

QaradawiBooks.com

كما لم يمنعهم ذلك أن يردوا عليهم فيما يرونهم خالفوا فيه الصواب، وحادوا عن السنة.

وأبرز مثل لذلك كتاب «الكشَّاف» في التفسير للعلَّامة الزَّمَخْشري، وهو معتزليٌّ معروف، ولكن لا نجد عالمًا من بعده ممَّن له اهتمام بالقرآن وتفسيره إلَّا أخذ منه وأحال عليه، كما هو واضح في تفاسير الرازي والنسفي، والنيسابوري والبيضاوي، وأبي السعود والألوسي وغيرهم.

ولأهميته عندهم نجد رجلًا كالحافظ ابن حجر يخرج أحاديثه في كتاب سمَّاه «الكافي الشافِ في تخريج أحاديث الكشَّاف»، ونجد العلامة ابن المنيِّر يؤلف كتابًا في التعقيب عليه، خصوصًا في مواضع الخلاف يُسَمِّيه «الانتصاف من الكشَّاف».

والإمام أبو حامد الغزالي حين ردَّ على الفلاسفة، الَّذين كانت أقوالهم فتنة لكثير من الناس، حتَّى غدت أصلًا تحاكم إليه نصوص القرآن والسُّنَّة، فإن وافقته فبها، وإلَّا أعمل فيها مشرط التأويل، مهما تكن قاطعة الدلالة. أقول: حين قام بهذه المهمة استعان عليها بكل الفرق الإسلاميَّة الَّتي لم تبلغ درجة الكفر، ولهذا لم يجد حرجًا أن يأخذ من المعتزلة وأمثالهم ما ينقض به قول الفلاسفة، وقال في ذلك في مقدمة «التهافت»:

«ليُعلَمَ أنَّ المقصود تنبيهُ من حسن اعتقاده في الفلاسفة، وظن أن مسالكهم نقية عن التناقض، ببيان وجوه تهافتهم، فلذلك أنا لا أدخل عليهم إلَّا دخول مطالب منكر، لا مدع مثبت، فأكدر عليهم ما اعتقدوه، مقطوعًا بإلزامات مختلفة، فألزمهم تارة مذهب المعتزلة، وأخرى مذهب الكرامية، وطورًا مذهب الواقفيَّة، ولا أنتهض ذابًّا عن مذهب مخصوص، بل أجعل جميع الفرق إلْبًا واحدًا عليهم، فإنَّ سائر الفرق ربَّما خالفونا

QaradawiBooks.com

في التفصيل، وهؤلاء يتعرضون لأصول الديـــن، فلنتظاهر عليهم، فعند الشدائد تذهب الأحقاد»[١].

والأخ الَّذي يقول: كيف نعذر من يخالفنا إذا كان هو مخالفًا للنص القرآني أو النبـــوي، والله تعالى يقـــول: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء ٥٩]؟

هذا الأخ غـــاب عنه أمر مهم، هو: أن النصـــوص تختلف في ثبوتها ودلالتها اختلافًا كبيرًا من حيث القطعيَّة والظنيَّة.

فمن النصوص ما هـــو قطعي الثبوت كالقـــرآن الكريم، والأحاديث المتواترة، وهي قليلة، وألحق بعض العلماء بها أحاديث الصحيحين الَّتي تلقتها الأمة بالقبول، واحتفت بها القرائن المتنوعة، حتَّى أصبحت تفيد العلم اليقيني، ونازعهم في هذا آخرون، ولكل أدلته.

ومنها ما هـــو ظني الثبوت، وهـــو جمهرة الأحاديـــث من الصحاح والحسان، الَّتي رويت في كتب السنن والمسانيد والمعاجم، والمصنفات المختلفة.

وفي دائرة الظنيَّة تتفاوت درجات الحديث ما بين الصحَّة والحسن، بالذات أو بالغير، تبعًـــا لتفاوت الأئمَّة في شـــروط التوثيق والتصحيح للحديث، من حيث الســـند أو المتـــن، أو كلاهما، فقـــد يقبل أحدهم المرسل ويحتج به، وقد يقبله آخر بشروط، وقد يرفضه غيره بإطلاق.

وقد يوثق أحدهم راويًا، هو عند غيره ضعيف.

---

(١) انظر: تهافت الفلاســفة صـ ٨٢ ـ ٨٣، تحقيق د. سليمان دنيا، نشـــر دار المعارف، القاهرة، مصر، ط٦.

QaradawiBooks.com

وقد يشترط بعضهم شروطًا خاصَّة في موضوعات معينة تتوافر الدواعي على نقلها، فلا يكفي فيها نقل فرد، وهذا ما جعل بعض الأئمَّة يقبل بعض الأحاديث، ويستنبط منها أحكامًا، في حين يردها إمام آخر لأنَّها لم تثبت لديه، ولم تستوف الشروط الَّتي بها يغدو الحديث عنده صحيحًا، أو عارضها عنده معارض أقوى منها، كأن يكون العمل على خلافها.

والأمثلة على ذلك أكثر من أن تحصر، يعرفها الدارسون لأحاديث الأحكام، وللفقه المقارن، وللفقه المذهبي في كتبه الَّتي تعنى بالتدليل للمذهب والردِّ على المخالفين.

وكما تختلف النصوص في ثبوتها، تختلف أكثر وأكثر في دلالتها.

فمن النصوص ما هو قطعي الدلالة على الحكم، بحيث لا يحتمل النص وجهًا آخر للفهم والتفسير، كدلالة النصوص الآمرة بالصلاة والزكاة والصيام والحج على فرضيتها، ودلالة النصوص الناهية عن الزنى والربا وشرب الخمر ونحوها على حرمتها، ودلالة معظم النصوص القرآنية الَّتي وردت في تقسيم المواريث.

وهذا النوع من النصوص قليلٌ جدًّا.

ومن النصوص ما هو ظنِّيُّ الدلالة، على معنى أنَّها تحتمل أكثر من وجه في فهمها وتفسيرها.

فقد يفهمه بعض العلماء على أنه عام، وهو عند غيره مخصوص.

أو على أنَّه مطلق، وهو في نظر الآخرين مقيَّد.

أو على أنَّه حقيقة، وغيره يراه من باب المجاز.

أو على أنَّه محكم، وهو في رأي آخر منسوخ.

QaradawiBooks.com

أو على أنَّه يفيد الوجوب، وسواه لا يجاوز به الاستحباب.

أو على أنَّه يدل علـى الحُرمة، والآخر لا يرى فـي دلالته أكثر من الكراهية.

والقواعد الأصولية الَّتي قد يظن البعض أنَّهـا كافية ليرجع الجميع إليها، فيحسـم الخلاف، وينقطع النزاع، هـذه القواعد ذاتها هي موضع خلاف في كثير من جوانبها، ما بين مثبتٍ ونافٍ، ومطلق ومقيد.

خُذ مثلًا: دلالة الأمر، هل تفيد صيغة الأمر الوجوب أو الاستحباب، أو ما هو مشترك بينهما، أو لا تفيد شيئًا إلَّا بقرينة، أم يختلف أمر القرآن عن أمر السنة؟ إلخ. سبعة أقوال ذكرها الأصوليون في دلالة الأمر، ولكل قول دليله ووجهته.

فإذا جاء حديث مثل: «**أحفُوا الشوارب، ووفِّروا اللِّحى**»[١]، أو حديث: «**إنَّ اليهود والنَّصارى لا يصبغون، فخالفوهم**»[٢]، أو حديث: «**من كان له فضلُ ظهرٍ، فليعُدْ به على من لا ظهرَ له**»[٣]، أو حديث: «**سـمِّ الله، وكلْ بيمينِكَ، وكلْ ممَّا يليك**»[٤].

فهل هذه الأوامر تفيد الوجوب أو الاسـتحباب أو الإرشاد؟ أو كل أمر منها له حكمه الخاص بدلالة السياق والقرائن؟

ومثـل ذلك يقال فـي دلالة النهي: هـل تفيد بصيغتـه التحريم أو

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في اللباس (٥٨٩٢)، ومسلم في الطهارة (٢٥٩)، عن ابن عمر.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٦٢)، ومسلم في اللباس والزينة (٢١٠٣)، عن أبي هريرة.

(٣) رواه مسلم في اللقطة (١٧٢٨)، وأبو داود في الزكاة (١٦٦٣)، عن أبي سعيد الخدري.

(٤) سبق تخريجه صـ ١٨.

QaradawiBooks.com

الكراهية، أو ما هو مشترك بينهما، أم لا تفيد شيئًا إلَّا بقرينة خاصَّة، أو يختلف النهي في القرآن عن النهي في السُّنَّة؟

سبعة أقوال أيضًا حفلت بها كتب الأصول.

وهناك الاختلاف في العام والخاص، والمطلق والمقيد، والمنطوق والمفهوم، والمحكم والمنسوخ، إلخ.

وحتى ما اتُّفق عليه من ناحية المبدأ، قد يُختلف عليه من جهة التطبيق، فقد يتفق الطرفان على جواز النسخ ووقوعه، ولكنَّهما يختلفان في نصٍّ معيَّن: هل هو منسوخ أم لا؟ كما في حديث: «**أفطر الحاجمُ والمحجوم**»[(١)]، وحديث وقوع طلاق الثلاث بلفظ واحد طلقة واحدة فقط في عهد رسول الله ﷺ، وعهد أبي بكر، وصدر خلافة عمر[(٢)].

وقد يتفق الطرفان على أنَّ النبيَّ ﷺ يصدر عنه بعض الأقوال والتصرفات بصفة الإمامة والرياسة للأمة، وهذه لا تكون من التشريع العام الدائم للأمة؛ ولكنَّهما يختلفان في قول معين أو تصرف معين: أهو من هذا الباب أم لا؟

وذلك مثل ما ذكره الإمام القرافي في كتابيه: «الفروق» و«الأحكام» من التمثيل بقوله عليه الصلاة والسلام: «**من قتل قتيلًا فله سَلَبه**»[(٣)]،

(١) رواه أحمد (٢٢٣٧١)، وقال مخرِّجوه: صحيح. وأبو داود (٢٣٦٧)، وابن ماجه (١٦٨٠)، والنسائي في الكبرى (٣١٢٠)، ثلاثتهم في الصوم، وقال النووي في المجموع (٣٤٩/٦ ـ ٣٥٠) رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه بأسانيد صحيحة وإسناد أبي داود على شرط مسلم. عن ثوبان.

(٢) رواه مسلم في الطلاق (١٤٧٢)، وأحمد (٢٨٧٥)، عن ابن عباس.

(٣) متَّفَق عليه: رواه البخاري في فرض الخمس (٣١٤٢)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٥١)، عن أبي قتادة.

QaradawiBooks.com

وقوله: «**من أحيا أرضًا ميتةً، فهي له**»[١]: أَصَدَرَ عنه هذا بصفة التبليغ عن الله، فيعتبر هذا من التشريع العام الدائم؟ أم صدر عنه بصفته إمام المسلمين ورئيس دولتهم، وقائدهم الأعلى في معاركهم، فلا ينفذ حكمها إلَّا إذا صدر عن القائد أو الإمام؟

اختلف الفقهاء في تكييف ذلك، فاختلفت لذلك أحكامهم.

وقد يتفقان على أنَّ من أقواله وتصرفاته ﷺ ما ليس من باب التشريع الديني المتعبد به، بل هو من أمر الدنيا الموكول إلى تقدير البشر واجتهادهم، كما قال في الصحيح: «**أنتم أعلم بأمر دنياكم**»[٢]

ولكنَّهما يختلفان في قول أو تصرف معين: أهو من أمر الدنيا الَّذي لا نلزم باتباعه، أم من أمر الدين الَّذي لا يجوز لنا الخروج عنه؟

ومن ذلك الوصفات الطبيَّة الَّتي جاءت في عدد من الأحاديث، واعتبرها الإمام الدهلوي من أمر الدنيا، على حين بالغ آخرون فاعتبروها دينًا وشرعًا مطاعًا.

وهناك سبب من أهم الأسباب للخلاف في تفسير النصوص وفهمها، وهو الخلاف ما بين مدرسة «الظواهر» ومدرسة «المقاصد»، أعني المدرسة الَّتي تقف عند ظواهر الألفاظ، وتتقيد بحرفية النص في فهمها، وفي مقابلها المدرسة الَّتي تهتم بالفحوى، وبروح النص ومقصده، فقد تخرج عن ظاهر النصِّ وحرفيَّته، تحقيقًا لما ترى أنه مقصد النص وهدفه.

---

(١) رواه أحمد (١٤٨٣٩)، وقال مخرِّجوه: حديث صحيح. والترمذي في الأحكام (١٣٧٩)، وقال: حسن صحيح. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٩٧٥)، عن جابر.

(٢) سبق تخريجه صـ ٢٣.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وهاتان المدرستان موجودتان في الحياة في كل الأمور، وفي القوانين الوضعية أيضًا نجد الشراح يختلفون كذلك ما بين مدرسة اللفظ ومدرسة الفحوى، أو بين المضيِّقين والموسِّعين.

والإسلام لأنَّه دين واقعي وسع المدرستين جميعًا، ولم يعتبر إحداهما خارجة عن الإسلام، وإن كانت مدرسة «المقاصد» في رأينا هي المعبرة عن حقيقة الإسلام، بشرط ألا تهمل النصوص الجزئيَّة إهمالًا كليًّا.

وفي سُنَّة الرسول ﷺ ما يؤيِّد قبول هذا النوع من الاختلاف، وذلك في الواقعة الشهيرة، وهي واقعة صلاة العصر في بني قُرَيْظة بعد غزوة الأحزاب.

روى البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبيُّ ﷺ يوم الأحزاب: «**لا يُصَلِّيَنَّ أحدٌ العصر إلَّا في بني قُرَيْظة**» فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتَّى نأتيهم، وقال بعضهم: بل نصلِّي، لم يرد منَّا ذلك، فذُكر ذلك للنبيِّ ﷺ؛ فلم يعنِّف واحدًا منهم[1].

قال العلَّامة ابن القيِّم في «زاد المعاد»: «واختلف الفقهاء: أيُّهما كان أصوب؟ فقالت طائفة: الَّذين أخَّروها هم المصيبون، ولو كنَّا معهم لأخَّرناها كما أخروها، ولَمَا صلَّيْناها إلَّا في بني قُرَيْظة امتثالًا لأمره، وتركًا للتأويل المخالف للظاهر.

وقالت طائفة أخرى: بل الَّذين صلَّوْها في الطريق في وقتها حازوا قصب السبق، وكانوا أسعد بالفضيلتين، فإنَّهم بادروا إلى امتثال أمره في الخروج، وبادروا إلى مرضاته في الصلاة في وقتها، ثمَّ بادروا إلى

(١) سبق تخريجه صـ ٨٥.

QaradawiBooks.com

اللحاق بالقوم، فحازوا فضيلة الجهاد، وفضيلة الصلاة في وقتها، وفهموا ما يراد منهم، وكانوا أفقه من الآخرين، ولا سيَّما تلك الصلاة، فإنَّها كانت صلاة العصر، وهي الصلاة الوسطى بنصِّ رسول الله ﷺ الصحيح الصريح؛ الَّذي لا مدفع له ولا مطعن فيه، ومجيء السُّنَّة بالمحافظة عليها، والمبادرة إليها، والتبكير بها، وأن من فاتته فقد وُتِر أهله وماله، أو قد حبط عمله، فالذي جاء فيها أمر لم يجئ مثله في غيرها، وأما المؤخرون لها، فغايتهم أنَّهم معذورون، بل مأجورون أجرًا واحدًا، لتمسُّكهم بظاهر النص، وقصدهم امتثال الأمر، وأما أن يكونوا هم المصيبين في نفس الأمر، ومن بادر إلى الصلاة وإلى الجهاد مخطئًا، فحاشا وكلَّا، والَّذين صلوا في الطريق جمعوا بين الأدلَّة وحصلوا الفضيلتين، فلهم أجران، والآخرون مأجورون أيضًا رضي الله عنهم»[1].

والمقصود بعد هذا كله أن نقول: إن من خالفنا في نصٍّ قطعيِّ الثبوت والدلالة لا يستحق منَّا أن نعذره بحال؛ لأن القطعيات لا مجال فيها للاجتهاد، وإنَّما مجاله الظنِّيَّات، وفتح باب الاجتهاد في القطعيات إنَّما هو فتح لباب شرّ وفتنة على الأمة؛ لا يعلم عواقبها إلَّا الله تعالى؛ لأن القطعيات هي الَّتي يرد إليها عند التنازع، وهي الَّتي تحكّم عند الاختلاف، فإذا أصبحت هي موضع تنازع واختلاف، لم يبق في أيدينا شيء نحتكم إليه، ونعوِّل عليه!

وقد نبَّهت في أكثر من كتاب لي إلى أنَّ من أشدِّ الفتن والمؤامرات الفكرية خطرًا على حياتنا الدينيَّة والثقافية، تحويل القطعيَّات إلى ظنيَّات، والمحكمات إلى متشابهات.

(١) زاد المعاد (١١٨/٣، ١١٩)، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت ط ٢٧، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م.

QaradawiBooks.com

بل قد تكون المخالفة في بعض القطعيَّات من الكفر البواح، وذلك ما بلغ منها المرتبة الَّتي يُسمِّيها علماؤنا: «المعلوم من الدين بالضرورة» وهو ما اتَّفقت الأُمَّة على حكمه، وتساوى في معرفته الخاصّ والعامّ، مثل فرضية الزكاة والصيام، وحرمة الربا وشرب الخمر، ونحوها من ضروريَّات دين الإسلام.

أمَّا مَنْ خالفنا في نصٍّ ظنِّيٍّ لسببٍ من الأسباب الَّتي ذكرناها أو ما شابهها ممَّا ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «رفع الملام عن الأئمَّة الأعلام»، وقد ذكر فيه عشرة أسباب أو أعذار، تجعل الإمام من الأئمَّة لا يأخذ بنصٍّ أو بحديثٍ معيَّن، وهذا من عظيم فقهه وإنصافه رضي الله عنه ؛ فهذا نعذره، وإن لم نوافقه على رأيه.

فهكذا ينبغي أن يكون موقفنا، وهو موقف التسامح مع المخالفين ما دام لهم مستند، يعتمدون عليه، ويطمئنون إليه، وإن خالفناهم نحن في ترجيح ما رجَّحوه.

فكم من قول اعتبر في وقت من الأوقات ضعيفًا أو مهجورًا، أو شاذًّا، ثمَّ هيأ الله له من ينصره ويقويه ويشهره، كما رأينا ذلك بجلاء في أقوال الإمام ابن تيمية، ومدرسته السلفية، وخصوصًا في مسائل الطلاق وما يتعلق بها، فقد ارتضاها الكثيرون من علماء المسلمين ولجان فتاواهم، وأصبحت هي عمدتهم، وأنقذ الله بها الأسرة المسلمة من الدمار والانهيار، وكانت إلى عهد قريب مثالًا للشذوذ والشُّرود عن الصَّواب، حتَّى في داخل المملكة العربية السعودية.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الاختلاف بين العلماء من ميزات هذا الدين

س: يختلف العلماء في أمور كثيرة، خاصَّة في مسائل الطلاق، فإذا اختلفوا في مسألة من المسائل هذا يقول: الطلاق لا يقع. وهذا يقول: الطلاق واقع. فما الحل في هذه الحالة؟ هل الأصل أن نُبْقي على الزواج؟ أو الأصل أن نقول بالاحتياط ونوقع الطلاق؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الاختلاف بين الأئمَّة من ميزات هذا الدين، والخلاف قد وُجِد في عهد النبيّ ﷺ، فأقرّه ولم ينكره، كما في قضية صلاة العصر في بني قُرَيْظة، وهي مشهورة، وفي غيرها من القضايا.

يقول حكيم الإسلام الدهلوي في «الحجة البالغة»:

«إنَّ أكثر صور الاختلاف بين الفقهاء، لا سيَّما في المسائل الَّتي ظهر فيها أقوال الصحابة، في الجانبيْن كتكبيرات التشريق، وتكبيرات العيدين، ونكاح المحرم، وتشهُّد ابن عبَّاس وابن مسعود، والإخفاء بالبسملة وبآمين، والإشفاع والإيتار في الإقامة... ونحو ذلك إنَّما هو في

QaradawiBooks.com

ترجيح أحد القولين، وكان السلف لا يختلفون في أصل المشروعيَّة، وإنَّما كان خلافهم في أولى الأمرين، ونظيره اختلاف القراء في وجوه القراءة، وقد عللوا كثيرًا من هذا الباب بأنَّ الصحابة مختلفون، وأنَّهم جميعًا على الهدى.

ولذلك لم يزل العلماء يجوِّزون فتاوى المفتين في المسائل الاجتهاديَّة، ويسلمون بقضاء القضاة، ويعملون في بعض الأحيان بخلاف مذهبهم، ولا ترى أئمَّة المذاهب في هذه المواضع إلَّا وهم يُضجِعون القول ويبيِّنون الخلاف، يقول أحدهم: هذا أحوط، وهذا هو المختار، وهذا أحبُّ إليّ، ويقول: ما بلغنا إلَّا ذلك»[(١)].

كان الخلاف موجودًا في عصر الأئمَّة المتبوعين الكبار: أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، والثوري، والأوزاعي، وغيرهم، ولم يروا فيه شرًّا، ولم يحاول أحد منهم أن يحمل الآخرين على رأيه بالعنف، أو يتهمهم في علمهم أو دينهم، من أجل مخالفتهم له.

بل قيل للإمام أحمد، وكان يرى نقض الوضوء من الرُّعاف وسيلان الدم الكثير: هل تصلِّي خلف من خرج منه الدم ولم يتوضأ؟ فأجاب مستنكِرًا: كيف لا أصلي خلف مالك، وسعيد بن المسيّب[(٢)]؟! وكانا لا يريان النقض بذلك.

وقبل الإمام أحمد سُجِّل للإمام مالك موقفه التاريخي بعد ما ألف كتابه الشهير «الموطَّأ» بتكليف من الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور، فقد أراد المنصور أن يحمل النَّاس على ما فيه من آراء وأحكام بسلطان

(١) حجة الله البالغة (٢٦٩/١، ٢٧٠).

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٦٦/٢٠).

QaradawiBooks.com

الدولة. وبعبارة أخـرى: أراد أن يجعل منه قانونًا عامًّـا لدولة الخلافة، يلتزم به الكافة، وتُلغـى الآراء والاجتهادات الأخـرى، قالوا: لما حج المنصور قال لمالك: قد عزمتُ أن آمر بكتبك هذه الَّتي صنفتها، فتُنسخ، ثمَّ أبعث في كل مصر من أمصار المسلمين منها نسخة آمرهم بأن يعملوا بما فيها، ولا يتعدّوْه إلى غيره. فقال: يا أمير المؤمنين، لا تفعل هذا، فإن النَّاس قد سبقت إليهم أقاويل، وسمعوا أحاديث، وروَوْا روايات، وأخذ كل قوم بما سـبق إليهم، وأتوْا به من اختلاف النـاس، فدع النَّاس وما اختار أهل كل بلد منهم لأنفسهم[١].

ويُحكى نسبة هذه القصَّة إلى هارون الرشيد، وأنَّه شاور مالكًا في أن يعلِّق الموطأ في الكعبة، ويحمـل النَّاس على ما فيه، فقال: لا تفعل فإن أصحاب رسول الله ﷺ اختلفوا في الفروع، وتفرقوا في البلدان، وكلٌّ سُنَّة مضتْ. قال: وفَّقك الله يا أبا عبد الله[٢]!

والاختلاف إمَّا أن يكون سـببه أن هذا العالم لـم يطَّلع على النصِّ الَّذي اسـتدلَّ به غيره، أو أنه رأى غيره أرجح منه، أو أنه فهم منه ما لم يفهم الآخر، أو أنه علم بنسخه أو تخصيصه أو تقييده، أو غير ذلك ممَّا هو معروف في علم الأصول.

والاختلاف إنَّما يكون فـي الفروع الاجتهاديَّة، وأمـا أصول الدين وعقائده، وكـذا الفـروع المعلومة من الديـن ضرورة، فإنـه لا يجوز الاختلاف فيها، ولم يختلف فيها أحد من أهل السُّنَّة.

---

(١) سبق تخريجه صـ ٨٨.

(٢) شرح مسـند الشـافعي لعبد الكريم الرافعي (٧٦/١)، نشـر وزارة الأوقاف القطرية، ط١، ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٧م.

QaradawiBooks.com

ومن كانت له القدرة على معرفة الأدلَّة واستخراج الأحكام منها، فواجبه أن يتبع ما صحَّ عن رسول الله ﷺ من الخبر متواترًا كان أو آحاديًّا، ومن لم يكن له أهليَّة لذلك، فلا حرج عليه أن يتّبع أيَّ مذهبٍ تيسَّر له.

والإنسان الَّذي يستفتي العلماء إذا اختلفوا عليه في الطلاق أو في غير الطلاق، يأخذ برأي من يثق بعلمه ودينه من أهل العلم، وليس من الضروري أن يأخذ بقول الأكثر، فليس الصواب دائمًا مع الكثرة، ولا الخطأ دائمًا مع القلة، إنَّما هو يحاول أن يوازن بين المفتين، وينظر إلى الكلام المعقول الواضح المبنيِّ على الأدلَّة، فما يطمئنُّ إليه قلبه ويرى أنَّه هو الأوفق يأخذ به.

شروط للأخذ بفتوى العالم:

وأنا أنصح المسلم أن يأخذ بفتوى العالم الَّذي تتوفَّر فيه ثلاث صفات:

الأولى: سعة العلم. أي: أن يكون رصينًا وقويًّا وراسخًا في علمه.

الثانية: قوَّة الدِّين. أي: أن يكون دينه متينًا، لا يبيع دينه بدنياه، ولا بدنيا غيره.

الثالثة: الاعتدال والتوسط، أي: أن يكون من أهل الاعتدال، وليس من المُفْرِطين ولا من المُفرِّطين، من أهل الوسط، فهذا هو الَّذي أنصح بأن يأخذ المسلم به.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

غير مرخصة للطباعة

قضايا أصولية

نسخة مجانية

تجديد أصول الفقه بين الإثبات والإنكار

س: جرت مناقشة حامية بين بعض المعنيين بالدراسات الإسلاميَّة، حول قضية أثارها بعض الدعاة والمثقفين الإسلاميين في هذا العصر، وهي قضية «تجديد أصول الفقه».

وبعض الزملاء اعتبر هذه المقولة مرفوضة كليًّا، فإن أصول الفقه يحتكم إليها عند الخلاف، فكيف تصبح هي محلًّا للخلاف، فهذا يجددها في اتجاه، وذاك يجددها في اتجاه آخر.

وبعض آخر لم ير في هذا الأمر بأسًا، وإنَّما يضيق بتجديده الجامدون والحرفيون، الَّذين يريدون أن يبقى كل قديم على قدمه.

وقد رأينا أن نحكِّمك في هذا النزاع الفكري، وقد ارتضاك الطرفان المتنازعان حَكَمًا بينهما.

نرجو ألَّا تضنَّ علينا بكلمة فاصلة، وإن كنَّا نعرف كثرة مشاغلك.

نفع الله بكم، ووفقكم لإضاءة الطريق للحائرين.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

(وبعد)

يدور السؤال حول كلمتين أساسيتين هما: التجديد، وأصول الفقه.

أمَّا كلمة «التجديد» فقد اقترنت بها ملابسات تاريخيَّة، جعلت كثيرًا من المتديِّنين الملتزمين يتخوَّفون من إطلاقها.

لقد قامت محاولات من بعض المستغربين من بني جلدتنا، أُريد بها طمس هويتنا التاريخية، وذاتيتنا الإسلاميَّة، تحت عنوان «التجديد». وهؤلاء الَّذين ظهروا باسم التجديد هم الَّذين سخر منهم أديب العربية والإسلام مصطفى صادق الرافعي، حين قال: إنَّهم يريدون أن يجددوا الدين واللغة والشمس والقمر!

وهم الَّذين ندَّد بهم أمير الشعراء أحمد شوقي في قصيدته عن «الأزهر» فقال:

لا تحذُ حذوَ عصابةٍ مفتونةٍ يجدون كلَّ قديمِ أمرٍ مُنْكَرَا!
ولو استطاعوا في المجامعِ أنكروا من مات من آبائهم أو عُمِّرا!
من كلِّ ساعٍ في القديم وهَدْمِه وإذا تقدَّم للبناية قصَّرا[1]!

وهم الَّذين أشار إليهم شاعر الإسلام في الهند د. محمَّد إقبال، حين قال في بعض محاوراته: إن جديدهم هو قديم أوربا. وقال: إنَّ الكعبة لا تجدَّد، ولا تجلب لها حجارة من الغرب!

هذا اللون من دعوى التجديد مرفوض يقينًا. وقد قلت في بعض ما كتبت: إنَّ هذا أولى بأن يُسمَّى «تبديدًا» من أن يُسمَّى «تجديدًا»[2].

(١) انظر: أحمد شوقي الأعمال الشعرية الكاملة (١٥١/١)، نشر دار العودة، بيروت، ١٩٨٨م.

(٢) انظر كتابنا: بينات الحل الإسلامي، صـ ١٠٨ ـ ١٥٤، فصل: أصالة لا رجعية وتحديث لا تغريب، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط٥، ١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣م.

QaradawiBooks.com

فالتجديد الحقيقي مشروع، بل مطلوب في كل شيء: في الماديات، والمعنويات، في الدنيا والدين، حتَّى إن الإيمان ليحتاج إلى تجديد، والدين يحتاج إلى تجديد.

وفي الحديث الَّذي رواه عبد الله بن عمرو مرفوعًا: «**إنَّ الإيمانَ ليَخْلَقُ في جوفِ أحدكم، كما يَخْلَق الثوب الخَلَق، فاسألوا الله أن يُجدِّد الإيمانَ في قلوبكم**»(١).

وفي الحديث الآخر الَّذي رواه أبو داود في سننه، والحاكم في مستدركه، والبيهقي في المعرفة، عن أبي هُرَيْرة عن النبيِّ ﷺ قال: «**إنَّ الله يبعثُ لهذه الأُمَّة على رأسِ كلِّ مائة سنة من يجدِّد لها دينها**»(٢) المهم هو تحديد مفهوم التجديد ومداه(٣).

وإذا كان الشارع قد أذن «بتجديد الدين» نفسه، وعرف تاريخ المسلمين فئة من الأعلام أطلق عليهم اسم «المجددين»، من أمثال الإمام الشافعي والإمام الغزالي، وغيرهما. فلا حرج علينا ـ إذن ـ من «تجديد أصول الفقه».

---

(١) رواه الطبراني (٣٦/١٣)، والحاكم في الإيمان (٤/١)، وقال: هذا حديث لم يخرج في الصحيحين ورواته مصريون ثقات. وقال الذهبي: رواته ثقات. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٨): رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن. وحسنه الألباني في الصحيحة (١٥٨٥).

(٢) رواه أبو داود في الملاحم (٤٢٩١)، والطبراني في الأوسط (٦٥٢٧)، والحاكم في الفتن والملاحم (٥٢٢/٤)، وسكت عنه ولكن نقل تصحيحه المناوي في فيض القدير (٢٨١/٢)، فلعله سقط من المطبوع، وسكت عنه الذهبي. عن أبي هريرة.

(٣) انظر كتابنا: من أجل صحوة راشدة صـ ١١ ـ ٣٨، بحث: تجديد الدين في ضوء السنة، نشر دار الشروق، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٥م.

QaradawiBooks.com

وما «أصول الفقه»؟

إنَّه العلم الَّذي وضعه المسلمون ليضبطوا به استنباط الأحكام الشرعيَّة من أدلَّتها التفصيلية. وبعبارة أخرى: العلم الَّذي يضع القواعد الضابطة للاستدلال، فيما فيه نص، وفيما لا نصَّ فيه.

وهو علم إسلامي صرف، ومن مفاخر تراثنا الفكري الإسلامي، وقد اعتبره شيخ مؤرخي الفلسفة الإسلاميَّة في العصر الحديث الشيخ مصطفى عبد الرازق: أحد العلوم الأساسية المعبرة عن الفلسفة الإسلاميَّة، أكثر من فلسفة المدرسة المشائية الإسلاميَّة: مدرسة الكِنْدي والفارابي وابن سينا.

وإذا كان «علم أصول الفقه» قد وضعه المسلمون بالأمس، ووسعوه وطوروه ابتداءً من «رسالة» الإمام الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) إلى «إرشاد الفحول» للإمام الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) إلى مؤلفات المعاصرين. فلا عجب أن يقبل التجديد اليوم. المسلمون هم الَّذين أسَّسوه، وهم الَّذين يجدِّدونه.

كلُّ العلوم الإسلاميَّة قابلة للتجديد؛ الفقه وأصوله، والتفسير، وعلم الكلام، والتصوف، بل الواجب على الأمة متضامنة أن تعمل على تجديد هذه العلوم كلها.

ومنذ ما يقرب من عشرين عامًا شاركت في مؤتمر «الحضارة الإسلاميَّة بين الأصالة والتجديد» في بيروت، وكان بحثي حول «الفقه» وقد نشر في مجلة «المسلم المعاصر» ثمَّ في رسالة مستقلة: بعنوان «الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد»، وفيه تحدثت عن جوانب التجديد المطلوبة في الفقه الإسلامي المعاصر[١].

(١) نشرته دار الصحوة، بالقاهرة.

QaradawiBooks.com

وأهم جوانب التجديد المنشود في الفقه هو «إحياء الاجتهاد» بضوابطه الشرعيَّة، بعد ما شاع في وقت مّا، أن باب الاجتهاد قد أغلق.

وما دامت علوم الفقه والتفسير والكلام والتصوُّف قابلة للتجديد، بل محتاجة إليه، فلماذا لا يدخل «علم أصول الفقه» ضمن هذه المنظومة؟

لقد كتبت في مجال آخر عن حاجة علم الأصول إلى مزيد من التحقيق والتعميق والتطبيق. كما كتب في ذلك أخونا الدكتور حسن الترابي الأمين العام للحركة الإسلاميَّة في السودان رسالة حول «تجديد أصول الفقه» لم يتح لي أن أراها، ولكنِّي سُئلت عنها كثيرًا في أكثر من بلد، وأكثر من مُلتقى.

بل ذكرت في كتابي «الاجتهاد في الشريعة الإسلاميَّة» أنَّ بعض مسائل الاعتقاد قابلة للاجتهاد، وهي المسائل الَّتي اختلفت فيها الأمة، وتعددت فيها الأقوال، ولا شك أن الحق واحد منها، والمخطئ فيها مغفور له، بل مأجور أجرًا واحدًا، إن شاء الله، على قدر تحرِّيه للحقِّ، وتعبه من أجله.

وهذا هو ما اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية أيضًا، قال في إحدى رسائله: «فمن كان من المؤمنين مجتهدًا في طلب الحقِّ وأخطأ، فإن الله يغفر له خطأه كائنًا ما كان، سواء كان في المسائل النظرية والعلمية، أو المسائل الفروعيَّة العمليَّة، هذا الَّذي عليه أصحاب النبيِّ ﷺ، وجماهير أئمَّة الإسلام.

وأمَّا تفريق المسائل إلى أصول يكفر بإنكارها، ومسائل فروع لا يكفر بإنكارها. فهذا التفريق ليس له أصل، لا عن الصحابة، ولا عن التابعين لهم بإحسان، ولا عن أئمَّة الإسلام؛ وإنَّما هو مأخوذ عن المعتزلة

QaradawiBooks.com

وأمثالهم مـــن أهل البدع، وعنهم تلقاه من ذكره مـــن الفقهاء في كتبهم، وهو تفريق متناقض»[١] اهـ.

وإذا كان بعض مســـائل الاعتقـــاد قابلًا لأنَّ يدخل دائـــرة الاجتهاد، فأولى منه بالدخول بعض مســـائل «أصول الفقه»، على الرغم ممَّا شاع لدى كثير من الدارسين أنَّ أصول الفقه قطعيَّة، وأنَّ الأصول إذا لم تكن قطعيَّة ودخلها الاجتهاد كغيرها، لم يعد لنا معيار نحتكم إليه إذا اختلفنا في الفروع!

ومنذ سنوات ثارت هذه القضيَّة على صفحات العدد الافتتاحي من مجلة «المسلم المعاصر» حيث تبنَّت المجلة الدعوة إلى اجتهاد معاصر قوي، يعتمد على أصول الإسلام، ولا يغفل حاجات العصر، ولم تقصر دعوتها على الاجتهاد في الفقه، بل شملت الاجتهاد في أصوله.

واعترض بعض الباحثين المعاصرين[٢] على هذه الدعوة بأنَّ أصول الفقه قطعيَّة، فكيف نجتهد فيها؟!

وكان لي شرف المشاركة في تجلية هذه القضيَّة في العدد التالي[٣]، وكان ممَّا قلته فيها:

لا ريب أن الشـــاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ بذل جهده لإثبات أنَّ الأصـــول قطعيَّة، ولكن ما المراد بالأصول هنا؟ يحســـن بنا أن ننقل مـــن تعليق العلامة الشيخ عبد الله دراز على «الموافقات» ما يوضح المقام حيث يقول:

(١) مجموع الفتاوى (٣٤٦/٢٣).

(٢) هو الكاتب الاقتصادي الإسلامي المعروف الأستاذ محمود أبو السعود.

(٣) مجلة المسلم المعاصر، مقالة: نظرات في العدد الأول للمؤلف.

QaradawiBooks.com

«تطلق الأصول على الكليات المنصوصة في الكتاب والسُّـنَّة: مثل «**لا ضَرَرَ ولا ضـرار**» الحديـث[١]، ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [فاطر: ١٨]، ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحـج: ٧٨]، «**إنَّما الأعمـال بالنيَّات**» الحديث[٢]. وهكذا. وهذه تُسمَّى أدلَّة أيضًا كالكتاب والسُّنَّة والإجماع، إلخ. وهي قطعيَّة بلا نزاع.

وتطلق أيضًا على القوانين المستنبَطة من الكتاب والسُّنَّة، الَّتي توزن بها الأدلَّة الجزئيَّة عند استنباط الأحكام الشرعيَّة منها، وهذه القوانين هي من الأصـول. فمنها ما هو قطعي باتفـاق، ومنها ما فيه النـزاع بالظنيَّة والقطعيَّة.

فالقاضي أبو بكر الباقلاني ومن وافقه: على أن من هذه المسائل الأصولية ما هو ظني[٣]، والشاطبي قد عارض هذا بأدلَّة ذكرها، مقرِّرًا

---

(١) رواه أحمد (٢٨٦٥)، وقال مخرِّجوه: حسن. وابن ماجه في الأحكام (٢٣٨١)، عن ابن عباس. ورواه الدارقطني في البيوع (٧٧/٣)، عن أبي سـعيد الخدري، وقـال النووي في الأربعين (الحديث الثاني والثلاثون): حديث حسن، رواه ابن ماجه والدارقطني وغيرهما مسندًا، ورواه مالك في الموطأ مرسلًا، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي ﷺ، فأسقط أبا سعيد. وله طرق يقوي بعضها بعضًا. قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم في شرحه للحديث: وقال أبو عمرو بن الصلاح: هذا الحديث أسنده الدارقطني من وجوه، ومجموعها يقوي الحديث ويحسنه، وقد تقبله جماهير أهل العلم، واحتجوا به، وقول أبي داود: إنه من الأحاديث التي يدور الفقه عليها يشعر بكونه غير ضعيف، والله أعلم. وقال ابن الملقِّن: وصحَّحه إمامنا ـ أي الشافعي ـ في حرملة. خلاصة البدر المنير (٤٣٨/٢)، نشر مكتبة الرشد، ط١، ١٤١٠هـ ـ ١٩٨٩م. وقال ابن رجب: وقد استدل الإمام أحمد بهذا الحديث. جامع العلوم والحكم (٢١٠/٢).
وهو صحيح بمجموع طرقه. ومعناه مقطوع به من اسـتقراء أحكام الشـريعة النافية للضرر والضرار، الثابتة بالقرآن والسنة. ولهذا عُدَّ من القواعد الشرعية المسلمة عند الجميع.

(٢) سبق تخريجه صـ ٧.

(٣) الموافقات (١٧/١)، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، نشر دار ابن عفان، ط١، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.

QaradawiBooks.com

في النهاية أن ما كان ظنيًّا يطرح من علم الأصول، فيكون ذكره تبعيًّا لا غير»[١].

والذي يطالع علم أصول الفقه يتبيَّن له أن رأي القاضي ومن وافقه هو الراجح، وذلك لما يرى من الخلاف المنتشر في كثير من مسائل الأصول. فهناك من الأدلَّة ما هو مختلف فيه بين مثبت بإطلاق، ونافٍ بإطلاق، وقائلٍ بالتفصيل، مثل اختلافهم في المصالح المرسلة، والاستحسان، وشرع من قبلنا، وقول الصحابي، والاستصحاب وغيرها. ممَّا هو معلوم لكلِّ دارسٍ للأصول.

والقياس، وهو من الأدلَّة الأربعة الأساسية لدى المذاهب المتبوعة، فيه نزاع وكلام طويل الذيول من الظاهرية وغيرهم.

حتى الإجماع لا يخلو من كلام حول إمكانه، ووقوعه، والعلم به، وحجيته.

هذا إلى أن القواعد والقوانين الَّتي وضعها أئمَّة هذا العلم، لضبط الفهم، والاستنباط من المصدرين الأساسيين القطعيين: «الكتاب والسُّنَّة»، لم تسلم من الخلاف وتعارض وجهات النظر، كما يتَّضح ذلك في مسائل العام والخاصِّ، والمطلق والمقيَّد، والمنطوق والمفهوم، والناسخ والمنسوخ، وغيرها؛ فضلًا عمَّا تختص به السُّنَّة من خلاف حول ثبوت الآحاد منها، وشروط الاحتجاج بها، سواء كانت شروطًا في السند أم في المتن، وغير ذلك ممَّا يتعلق بقبول الحديث، واختلاف المذاهب في ذلك أمر معلوم مشهور، نلمس أثره بوضوح في علم أصول الحديث، كما نلمسه في علم أصول الفقه.

---

(١) الموافقات (١/١٧).

QaradawiBooks.com

وإذا كان مثل هـذا الخلاف واقعًا في أصول الفقه، فلا نستطيع أن نوافق الإمام الشاطبي على اعتبار كل مسائل الأصول قطعيَّة. فالقطعي لا يسع مثل هذا الاختلاف ولا يحتمله، من ثمَّ ألف العلامة الشوكاني كتابه الَّذي سمَّاه: «إرشاد الفحول إلى تحقيق الحقِّ من علم الأصول» محاولًا فيه تمحيص الخلاف، وتصحيح الصحيح، ونبذ الضعيف. وقال في مقدمته:

«إنَّ علم أصول الفقه لمَّا كان هو العلم الَّذي يأوي إليه الأعلام، والملجأ الَّذي يُلجأ إليه عند تحرير المسائل، وتقرير الدلائل، في غالب الأحكام، وكانت مسائله المقررة، وقواعده المحررة، تؤخذ مسلمة عند كثير من الناظرين، كما تراه في مباحث الباحثين، وتصانيف المصنفين، فإن أحدهم إذا استشهد بكلمة من كلام أهل الأصول، أذعن له المنازعون، وإن كانوا من الفحول؛ لاعتقادهم أن مسائل هذا الفن قواعد مؤسسة على الحق الحقيق بالقبول، مربوطة بأدلَّة علمية أي يقينية من المعقول والمنقول، تقصر عن القدح في شيء منها أيدي الفحول، وإن تبالغت في الطول. وبهذه الوسيلة صار كثير من أهل العلم واقعًا في الرأي رافعًا له أعظم راية، وهو يظن أنه لم يعمل بغير علم الرواية حملني ذلك بعد سؤال جماعة لي من أهل العلم على التصنيف في هذا العلم الشريف، قاصدًا به إيضاح راجحه من مرجوحه، وبيان سقيمه من صحيحه، موضحًا لما يصلح منه للرد إليه، وما لا يصلح للتعويل عليه. ليكون العالم على بصيرة في علمه يتَّضح له بها الصواب، ولا يبقى بينه وبين درك الحق الحقيقي بالقبول حجاب؛ لأن تحرير ما هو الحق هو غاية الطلبات، ونهاية الرغبات، لا سيَّما في مثل هذا الفن الَّذي رجع كثير من المجتهدين بالرجوع إليه إلى التقليد من حيث

QaradawiBooks.com

لا يشعرون، ووقع غالب المتمسِّكين بالأدلَّة بسببه في الرأي البحت وهم لا يعلمون»[١].

وبهذا كله يتَّضح أنَّ للاجتهاد في أصول الفقه مجالًا رحبًا، هو مجال التمحيص والتحرير والترجيح فيما تنازع فيه الأصوليُّون من قضايا جمَّة، ومحاولة الشوكانيِّ «تحقيق الحقِّ» منها لا يعْنِي أنه لم يدع لمن بعده شيئًا، فالباب لا يزال مفتوحًا لمن وهبه الله المؤهلات لوُلُوجه، ولكلِّ مجتهدٍ نصيب، وقد يتهيَّأ للمفضول ما لا يتهيَّأ للفاضل.

الأمر الَّذي يجب تأكيده بقوة هو أن ما ثبت بدليل قطعي لا يجوز أن ندع للمتلاعبين أن يجترئوا على اقتحام حماه. فإنَّ هذه «القطعيَّات» هي عماد الوحدة الاعتقادية والفكرية والعمليَّة للأمة. وهي لها بمثابة الرواسي للأرض، تمنعها أن تميد وتضطرب. ولا يجوز لنا التساهل مع قوم من الأدعياء، يريدون أن يحولوا القطعيات إلى محتملات، والمحكمات إلى متشابهات، ويجعلوا الدين كله عجينة لينة في أيديهم، يشكِّلونها كيف شاءت لهم أهواؤهم، ووسوست إليهم شياطينهم.

ولقد بلغ التلاعب بهؤلاء إلى حدِّ أنَّهم اجترؤوا على الأحكام الثابتة بصريح القرآن، مثل توريث الأولاد للذكر مثل حظ الأنثيين، فهم يريدون أن «يجتهدوا» في التسوية بين الذكر والأنثى! بدعوى أن التفاوت كان في زمن لم تكن المرأة فيه تعمل مثل الرجل! وجهل هؤلاء أو تجاهلوا أنَّ المرأة وإنْ عملت وخرجت من مملكتها وزاحمت الرجال بالمناكب تظل في كفالة الرجل ونفقته: ابنةً وأختًا، وزوجةً وأمًّا، غنيةً كانت

(١) إرشاد الفحول (١/١٥ ـ ١٦).

QaradawiBooks.com

أو فقيـــرة، وأنَّ أعباءهـــا المالية دون أعبائـــه، فهو يتـــزوج فيدفع مهرًا، ويتحمَّل نفقة، وهي تتـــزوج فتأخذ مهرًا، ويُنفق عليهـــا، ولو كانت من ذوات الثراء.

وبلغ التلاعب ببعضهم أن قالـــوا: إنَّ الخنازير الَّتـــي حرَّمها القرآن وجعل لحمها رجسًا، كانت خنازير سيئة التغذية، أما خنازير اليوم فتربى تحت إشراف لم تنله الخنازير القديمة.

وهكذا يريد هؤلاء لشرع الله أن يتبع أهواء الناس، لا أن تخضع أهواء النَّاس لشـــرع الله، ﴿وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلۡحَقُّ أَهۡوَآءَهُمۡ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ وَمَن فِيهِنَّ﴾ [المؤمنون: ٧١].

إنَّنا نقول لهؤلاء الَّذين عبّدوا أنفسهم لفكرة التطور المطلق، ويطالبون الإســـلام أن يتطور! نقول لهم: لمـــاذا تطالبون الإســـلام أن يتطور، ولا تطالبون التطور أن يسلم؟! والإســـلام إنَّما شرعه الله لِيحْكُم، لا ليُحْكم، وليقود لا ليقـــاد، فكيف تجعلـــون الحاكم محكومًا، والمتبـــوع تابعًا؟! ﴿أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

من هو المؤهل للفتوى في دين الله؟

س: فضيلة العلَّامة الأستاذ الدكتور الشيخ يوسف القرضاوي حفظه الله.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

من يجوز أن يعتبر مفتيًا حقيقيًّا في الإسلام؟ وما هي المؤهلات الأساسية الشخصية لمن يتصدى للفتوى ولهداية الناس، في فهمه واتباع الشريعة الإسلاميَّة؟

مع الشكر وجزيل الاحترام لفضيلتكم.

فاروق جرار

الأمين العام المساعد

لمؤسسة آل البيت للفكر الإسلامي

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

إنَّ الفتوى منصب عظيم الأثر، بعيد الخطر، فإنَّ المفتي ـ كما قال الإمام الشاطبي ـ قائم مقام النبيِّ ﷺ، فهو خليفته ووارثه،

QaradawiBooks.com

«**العلمـــاء ورثة الأنبياء**»[١]، وهـــو نائبٌ عنه في تبليـــغ الأحكام، وتعليم الأنام، وإنذارهم بها لعلهم يحذرون، وهو إلى جوار تبليغه في المنقول عن صاحب الشريعة، قائم مقامه في إنشاء الأحكام في المستنبط منها بحسب نظره واجتهاده، فهو من هذا الوجه ـ كما قال الشـــاطبي ـ شـــارع، واجب اتباعه، والعمل على وفق ما قاله، وهذه هي الخلافة على التحقيق[٢].

واعتبر الإمام أبو عبد الله ابن القيِّم المفتي موقِّعًا عن الله تعالى فيما يفتي به، وألَّف في ذلك كتابه القيم المشهور «إعلام الموقِّعين عن ربِّ العالمين» الَّذي قال فـــي فاتحته: «إذا كان منصـــب التوقيع عن الملوك بالمحلِّ الَّذي لا يُنكرُ فضلُه، ولا يجهل قـــدره، وهو من أعلى المراتب السنيات، فكيف بمنصب التوقيع عن ربِّ الأرض والسماوات؟!»[٣].

إنكار السلف على من أفتى بغير علم:

وكان الســـلف ينكرون أشـــدَّ الإنكار على من اقتحم حِمى الفتوى ولم يتأهَّل لها، ويعتبرون ذلك ثُلمة في الإسلام، ومنكرًا عظيمًا يجب أن يمنع.

وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ: «**إنَّ الله لا يقبض العلـــم انتزاعًا ينتزعه من صدور الرجـــال، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، فإذا لم يُبق عالمًا اتَّخذ النَّاس رؤوسًـــا جهَّالًا، فسُـــئلوا، فأفتَوْا بغير علم، فضلُّوا وأضلُّوا**»[٤].

---

(١) سبق تخريجه صـ ٣٠.

(٢) انظر: الموافقات (٤/٢٥٥، ٢٥٦).

(٣) انظر: إعلام الموقِّعين (١/٩).

(٤) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣)، كلاهما في العلم، عن عبد الله بن عمرو.

QaradawiBooks.com

وروى الإمام أحمد وأبو داود عن النبيِّ ﷺ: «**مـن أُفْتِيَ بغير علمٍ، كان إثمُ ذلك على الَّذي أفتاه**»[١].

وذلك لأنَّ المستفتي معذورٌ إذا كان من أفتاه لبس لبوس أهل العلم، وحشر نفسه في زمرتهم، وغرَّ النَّاس بمظهره وسمته.

غير أنَّ من أقرَّ هـذا المفتي ـ بعد تبيُّن جهلـه وخلطه ـ من ولاة الأمور يشـاركه في الإثم أيضًا، ولا سـيَّما إذا كان مـن أهل الحظوة لديهم، والقربى إليهم، فهو ينفعهم، وهم ينفعونه، على طريقة «احملْني أحملك»!

ومن ثمَّ قرَّر العلماء: أنَّ من أفتى وليس بأهل للفتوى فهو آثمٌ عاصٍ، ومن أقرَّه من ولاة الأمور على ذلك فهو عاصٍ أيضًا.

ونقل ابن القيِّـم عن أبي الفرج ابن الجـوزي رَحِمَهُ اللَّهُ قال: ويلزم ولي الأمر منعهم، كما فعل بنو أمية.

قـال: وهؤلاء بمنزلـة من يدل الركـب وليس له علـم بالطريق، وبمنزلة من لا معرفة له بالطب وهو يطب الناس، بل هو أسـوأ حالًا من هؤلاء كلهم.

وإذا تعيَّن على ولـيِّ الأمر منع من لم يحسـن التطبيب من مداواة المرضى، فكيف بمن لم يعرف الكتاب والسُّنَّة ولم يتفقَّه في الدين؟

وكان شيخ الإسلام ابن تيمية شديد الإنكار على هؤلاء، ولمَّا قال له

---

(١) رواه أحمد (٨٢٦٦)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. وأبو داود في العلم (٣٦٥٧)، والحاكم في العلم (٢١٥/١)، وصححه على شرط الشيخين وقال: ولا أعرف له علة، ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٠٦٨)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

بعضهم يومًا: أجُعِلتَ محتسِبًا على الفتوى؟! قال له: يكون على الخبَّازين والطبَّاخين محتسِب، ولا يكون على الفتوى محتسِب[١]؟!

والإمام أبو حنيفة رغم ذهابه إلى عدم الحجر على السفيه احترامًا لآدميَّته، يقول بوجوب الحجر على المفتي الماجن، المتلاعب بأحكام الشرع، لما وراء تلاعبه من ضررٍ عامٍّ على الجماعة المسلمة، لا يقاوم حقَّه الفرديَّ في حريَّة التصرُّف[٢].

وقد رأى رجل رَبِيعة بن أبي عبد الرحمن ـ شيخ الإمام مالك ـ يبكي، فقال: ما يبكيك؟ فقال: استُفتي من لا علم له، وظهر في الإسلام أمر عظيم! قال: وَلَبَعْضُ من يفتي هاهنا أحق بالسجن من السُّراق[٣]!

وقال غير واحد من السلف في بعض أهل زمانه: إنَّ أحدهم يفتي في المسألة، لو عرضت على عُمر لجمع لها أهل بدر!

وأقول: فكيف لو رأى ربيعة وغيره، ما رأينا من علماء زماننا نحن؟ وكيف أصبح يفتي في قضايا الدين الكبرى من لا علم له بالأصول ولا بالفروع، ولم يتصل بالقرآن والسُّنَّة اتصال الدارس المتعمق، بل اتصال الخاطف المتعجل؟

بل كيف أصبح بعض الشباب يُفتون في أمور خطيرة بمنتهى السهولة والسذاجة، مثل قولهم بتكفير الأفراد والمجتمعات، وتحريمهم على أتباعهم حضور الجمع والجماعات.

---

(١) انظر: إعلام الموقِّعين (١٦٧/٤).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١٥٧/٢٤)، وبدائع الصنائع للكاساني (١٦٩/٧)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م. وخالف أبا حنيفة صاحباه في جواز الحجر على تصرفات الحرِّ لسفه.

(٣) انظر: إعلام الموقِّعين (١٥٩/٤).

QaradawiBooks.com

وكثير من هؤلاء ليسوا من «أهل الذكر» في علوم الشريعة، ولا كلّف أحدهم نفسه أن يجلس إلى أهل الذكر ويأخذ عنهم، ويتخرج على أيديهم، إنَّما كوَّن ثقافته من قراءات سريعة في كتب المعاصرين، أما المصادر الأصليَّة فبينه وبين قراءتها مائة حجاب وحجاب، ولو قرأها ما فهمها؛ لأنَّه لا يملك المفاتيح المعينة على فهمها وهضمها. فكل علم له لغة ومصطلحات لا يفهمها إلَّا أهله، العارفون به، المتخصصون فيه، فكما لا يستطيع المهندس أو الطبيب أن يقرأ كتب القانون وحده دون مرشد ومعلم، ولا يستطيع القانوني أن يقرأ كتب الهندسة وحده، كذلك لا يستطيع أحد هؤلاء أن يدرس كتب الشريعة وحده دون موجِّه يأخذ بيده.

ثقافة المفتي:

إنَّ المفتي أو الفقيه الَّذي يقوم مقام النبيِّ ﷺ، بل يوقِّع عن الله جل شأنه: جدير بأن يكون على قدر كبير من العلم بالإسلام، والإحاطة بأدلَّة الأحكام، والدراية بعلوم العربية، مع البصيرة والمعرفة بالحياة وبالناس أيضًا، بالإضافة إلى ملكة الفقه والاستنباط.

لا يجوز أن يفتي النَّاس في دينهم من ليس له صلة وثيقة وخبرة عميقة، بمصدريه الأساسيَّين: الكتاب والسُّنَّة.

ولا يجوز أن يفتي النَّاس من لم تكن له ملكة في فهم لغة العرب وتذوُّقها، ومعرفة علومها وآدابها؛ حتَّى يقدر على فهم القرآن والحديث.

ولا يجوز أن يفتي النَّاس من لم يتمرَّس بأقوال الفقهاء، ليعرف منها مدارك الأحكام، وطرائق الاستنباط، ويعرف منها كذلك مواضع الإجماع ومواقع الخلاف.

QaradawiBooks.com

ولا يجوز أن يفتي النَّاس من لم يتمرس بعلم أصول الفقه، ومعرفة القياس والعلة، ومتى يستعمل القياس، ومتى لا يجوز.

كما لا يجوز له أن يُفتي ما لم يكن عالمًا بمقاصد الشريعة، وعلل الأحكام، فمن عاش مع ظواهر النصوص وحرفيَّتها، ولم يكن له التفاتٌ إلى أسرارها ومقاصدها: لم يُحسن الفتوى في دين الله. ولم يكتفِ الإمام الشاطبي بأن جعل العلم بمقاصد الشريعة شرطًا للاجتهاد، بل جعله سببًا للاجتهاد.

كما لا يجوز أن يفتي من لم يعايش الفقهاء في كتبهم وأقوالهم، ويطلع على اختلافهم، وتعدد مداركهم، وتنوع مشاربهم، ولهذا قالوا: من لم يعرف اختلاف الفقهاء لم يشمَّ رائحة الفقه!

ولا يجوز أن يفتي النَّاس من يعيش في صومعة حسية أو معنوية، لا يعي واقع الناس، ولا يحسُّ بمشكلاتهم.

يروي الحافظ الخطيب البغدادي في كتابه «الفقيه والمتفقِّه» عن الإمام الشافعي قوله: «لا يحل لأحدٍ أن يفتي في دين الله، إلَّا رجلًا عارفًا بكتاب الله، بناسخه ومنسوخه، وبمحكمه ومتشابهه، وتأويله وتنزليه، ومكيه ومدنيه، وما أريد به، وفيم أنزل، ثمَّ يكون بعد ذلك بصيرًا بحديث رسول الله ﷺ، بالناسخ والمنسوخ، ويعرف من الحديث ما عرف من القرآن، ويكون بصيرًا باللغة، بصيرًا بالشعر، وبما يحتاج إليه العلم والقرآن، ويستعمل ـ مع هذا ـ الإنصات وقلة الكلام، ويكون بعد هذا مشرفًا على اختلاف أهل الأفكار، وتكون له قريحة (أي ملكة وموهبة) بعد هذا، فإن كان هكذا فله أن يتكلم

QaradawiBooks.com

ويفتي في الحلال والحرام، وإذا لم يكن هكـذا؛ فله أن يتكلم في العلم ولا يفتي»[١].

على أنَّ الحفظ وحـده لا يجعل الحافـظ فقيهًا، ما لـم تكن لديه المقدرة علـى التمييز بين المقبـول والمردود، والصحيـح والمعلول، وكذلك على الاسـتنباط والترجيح، أو التوفيق بيـن النصوص بعضها وبعض، وبينها وبين المقاصد الشرعيَّة والقواعد الكلية.

قيل للإمام عبد الله بن المبارك: متى يفتي الرجل؟ قال: إذا كان عالمًا بالأثر، بصيرًا بالرأي[٢].

وبهذا لا يكفي الأثر دون الرأي، ولا الرأي دون الأثر. ولا بد للمفتي من ثقافة عامة، تصله بالحياة والكون، وتطلعه على سير التاريخ، وسنن الله في الاجتماع الإنسـاني، حتَّى لا يعيش في الحيـاة وهو بعيدٌ عنها، جاهلٌ بأوضاعها.

يقول الخطيب البغدادي أيضًا في «الفقيه والمتفقه»:

«اعلم أنَّ العلـوم كلَّها أبازير للفقـه، وليس دون الفقـه علم إلَّا وصاحبه يحتاج إلى ما يحتـاج إليه الفقيه؛ لأن الفقيه يحتاج أن يتعلق بطرف من معرفة كلِّ شيء من أمور الدنيا والآخرة، وإلى معرفة الجد والهزل، والخلاف والضد، والنفع والضر، وأمور النَّاس الجارية بينهم، والعادات المعروفة منهم، فمن شرط المفتي النظر في جميع ما ذكرناه،

(١) انظر: الفقيه والمتفقه (٣٣١/٢، ٣٣٢)، تحقيق عادل الغرازي، نشر دار ابن الجوزي، السعودية، ط٢، ١٤٢١هـ.

(٢) انظر: الفقيه والمتفقه (٣٣٢/٢).

QaradawiBooks.com

ولن يدرك ذلك إلَّا بملاقاة الرجال، والاجتماع مع أهل النحل والمقالات المختلفة، ومساءلتهم، وكثرة المذاكرة لهم، وجمع الكتب ومدارستها، ودوام مطالعتها».

ولا يريد الخطيب من المفتي أو الفقيه أن يجمع الكتب في خزائنه من هنا وهناك؛ دون أن يعيها، ويفهم ما فيها، فهذا كمثل الحمار يحمل أسفارًا.

ونُقل عن بعض الحكماء أنه قيل له: إنَّ فلانًا جمع كتبًا كثيرة، فقال: هل فهمُه على قدر كُتُبه؟ قيل: لا. قال: فما صنع شيئًا! ما تصنع البهيمة بالعلم؟!

وقال رجل لرجل كتب، ولا يعلم شيئًا ممَّا كتب: ما لك من كتبك إلَّا فضل تعبك وطول أرقك، وتسويد ورقك[1]!

إنَّ من أسوأ الأشياء خطرًا على المفتي أن يعيش في الكتب، وينفصل عن الواقع. ولهذا أحسن الخطيب رَحِمَهُ اللَّهُ، حين طلب إلى المفتي أن يعرف الجد والهزل، والنفع والضر في أمور الحياة.

ومما قاله الإمام أحمد: لا ينبغي للرجل أن ينصب نفسه للفُتيا حتَّى يكون فيه خمس خصال:

أولها: أن تكون له نية، فإن لم تكن له نية، لم يكن عليه نور، ولا على كلامه نور.

والثانية: أن يكون له حلم ووقار وسكينة (إشارة إلى الجانب الأخلاقي).

(١) الفقيه والمتفقه (٣٣٤/٢).

QaradawiBooks.com

والثالثة: أن يكـــون قويًّا على ما هـــو فيه وعلى معرفته (يشـــير إلى التمكن العلمي).

والرابعة: الكفاية (أي من العيش) وإلَّا مضغه النَّاس.

والخامسة: معرفة الناس[١].

والمراد بـ «معرفة الناس»: معرفة الحياة والواقع الَّذي يحياه الناس.

إنَّ المفتي البصير يجب أن يكون واعيًا للواقع، غير غافل عنه، حتَّى يربط فتواه بحياة الناس، فهو لا يكتب نظريات، ولا يلقي فتواه في فراغ، ومراعاة الواقع تجعل المفتي يراعي أمـــورًا معينة، ويضع قيودًا خاصَّة، وينبِّه على اعتبارات مهمَّة.

وقال الإمام ابن القيِّم: إنَّ الفقيه هو من يزاوج بين الواجب والواقع، بمعنى أنه لا ينبغـــي أن يعيش فيما يجب أن يقـــع، دون أن يلتفت إلى ما هو واقع بالفعل، أو ينظر إلى زمانٍ مضى، ولا يعرف زمنه هو، ولكل زمنٍ حكم، والناس بزمانهم أشبه منهم بآبائهم[٢].

وهناك جانب مهم يتعلق بدين المفتي وضميـــره وتقواه، فإن العلم وحده لا يغني إذا لم يســـنده إيمان يعصم صاحبه مـــن اتِّباع الهوى في فتواه، فالمفروض فـــي المفتي: أن يقصد بفتواه وجـــه الله تعالى وابتغاء مرضاته، لا إرضاء العوام، ولا إرضاء ذي الســـلطان. وأن يتحرَّى الحق ما استطاع، ولا يتســـرَّع ليقال عنه عالم علّامة! ويشاور إخوانه من أهل العلم فيما أشـــكل عليه، وأن يحيل إلى غيره فيما يراه أعلم به منه، وأن

(١) نقله ابن القيم في الإعلام (١٥٢/٤)، عن ابن بطة في كتابه الخلع.

(٢) انظر: إعلام الموقِّعين (١٦٩/٤).

غير مرخصة للطباعة
نسخة تجريبية
QaradawiBooks.com

يقول: لا أدري فيما لا يدريه؛ فهذا ما تقتضيه أمانة العلم ومسؤوليته. وقد سُئل الإمام مالك عن ثمانٍ وأربعين مسألة، فقال في اثنين وثلاثين منها: لا أدري[١].

هؤلاء هم الأئمَّة، وهم القدوة، ورحم الله امرأً عرف قدر نفسه. وآخر دعوانا أنِ الحمد للهِ ربِّ العالمِين.

(١) انظر: ترتيب المدارك للقاضي عياض (١/١٨١).

غير مرخصة للطباعة
نسخة تجريبية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

ما يجب على المفتي والمستفتي

س: نسأل في شأن الرجل يستفتي عالمًا مفتيًا ورعًا ذا ثقة وعلم، فيفتيه في الموضوع، فهل على المستفتي أن يستفتي عالمًا آخر ليستيقن من صحَّة الفتوى أم يكتفي بالمفتي الأول؟

وإذا اختلف أهل الفتوى المعتبرون شرعًا ورسميًّا في الموضوع الواحد، فبأيِّ الآراء يأخذ المستفتي؟ هل يرجِّح الجانب الَّذي يتماشى مع مصلحته أم يأخذ بالأحوط؟ أقصد ماذا يفعل إذا اختلفت الفتاوى في الموضوع الواحد؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الأخ السائل يسأل عن أمر مهمٍّ، وهو أمر واقع، ما له من دافع، أنَّ الإنسان قد يستفتي عالمًا فيفتيه، ثمَّ يسأل آخر فيفتيه بغير ما أفتاه الأول!

نقول: إذا كان العالم بهذه الصفات الَّتي وصفها الأخ السائل ـ أي: عالم ورع تقي ثقة ذو علم ـ وأفتاه، واطمأنَّ قلبه إلى ما أفتاه به، فليس مطلوبًا منه أن يستفتي عالمًا آخر، لكن إذا لم يسترح قلبه إلى الفتوى،

QaradawiBooks.com

فعليه أن يسأل عالمًا آخر، أو إذا وجد آخرين يقولون هذه الفتوى خطأ، فيسأل عالمًا ثانيًا وثالثًا ورابعًا، ليزداد اطمئنانًا.

علم الفقه أشبه بعلم الطبِّ:

وأقول للأخ السائل: اختلاف المفتين مشكلة لا مخلص منها، فهناك أمور يتفق عليها العلماء، وأمور يختلف فيها العلماء.

وأنا أشبِّه علم الفقه هنا بعلم الطبِّ، فكما يعالج الطبيب المرض، يعالج المفتي ما في قلب المستفتي من حيرة أو شبهة أو جهل بالحكم.

الإنسان قد يُصاب بمرض، ويعرض نفسه على الأطبَّاء، فيتَّفقون أحيانًا، ويختلفون أحيانًا، ماذا يفعل المريض إذا اختلف الأطباء؟ لا بدَّ أنه يرجِّح قول أحد هؤلاء.

أحيانًا يذهب المريض إلى طبيب مشهور ويعرض نفسه عليه، وما يقوله الطبيب هذا ينفذه وينتهي الأمر؛ لأنَّه أهل الاختصاص وأهل الثقة وأهل الشهرة، تسامع النَّاس عنه أنه لا نظير له، فلا يحتاج المريض إلى طبيب آخر، وأحيانًا يظلُّ في النفس شيء بعد كلام هذا الطبيب الثقة، فيحتاج المريض أن يعرض نفسه على طبيبٍ ثانٍ وثالث، وهكذا، حتَّى يصل إلى درجة الاطمئنان.

أحيانًا يأخذ بالأكثر عددًا، أحدهم قال رأيًا، وأربعة قالوا رأيًا آخر. فيأخذ برأي الأربعة، ويقول: رأي الأربعة هو الأرجح عندي. وأحيانًا يأخذ برأي الأوثق عنده؛ لأنَّه الأدقُّ تخصُّصًا والأكثر خبرة بموضوع المرض، أمَّا البقية فليسوا مثله في دقَّة التخصُّص. وأحيانًا يقول: هذا الطبيب أشهر، هذا طبيب عالمي، النَّاس عرفوه في الشرق والغرب، ويذهب النَّاس إليه من هنا ومن هناك.

QaradawiBooks.com

المهمُّ أنَّه لا بدَّ أنه يجد في نفسه مرجِّحًا قويًّا من المرجِّحات يجعله يأخذ بهذا الرأي أو ذاك، ويحكم أن هذا الطبيب أفضل من غيره.

وما يقال في مجال الطبِّ يقال في مجال الفقه، فعلى المستفتي أن يحسن اختيار من يستفتيه، وأن يصل إلى درجة الاقتناع والطمأنينة والثقة بقوله، فإذا لم يصل إلى هذه الدرجة يسأل غيره، حتَّى يصل إلى هذه الدرجة من الطمأنينة القلبية واليقين إلى صحَّة ما أفتي به.

روى الإمام أحمد، عن أبي ثَعْلبة الخُشَني، قال: قلتُ: يا رسول الله، أخبرني بما يحلُّ ويحرم. فصعَّد النبيُّ ﷺ فيَّ النظر وصوَّبه، ثمَّ قال: «**البِرُّ ما سكنت إليه النَّفْسُ، واطمأنَّ إليه القلب، والإثمُ ما لم تسكنْ إليه النَّفْس، ولم يطمئنَّ إليه القلب، وإن أفتاك المفتون**»[1].

فإذا اطمأنَّ إلى قول عالم، وظهر بعد ذلك أنَّه خطأ، يكون قد استفرغ جُهده في الوصول للحقِّ، ولا شيءَ عليه.

اجتهاد العلماء واجتهاد العوام:

يقولون: اجتهاد العلماء في الأدلَّة، واجتهاد العوام في العلماء.

أي: إنَّ اجتهاد العالم أن يوازن بين الأدلَّة، وينظر دليل كل قول، ويرجِّح بين الأقوال وأدلتها، ويختار منها، هذا عمل العالم المجتهد.

أمَّا العاميُّ الَّذي لم يصل إلى درجة الاجتهاد ولا النظر في الأدلَّة، فماذا يفعل؟ يسأل العلماء، واجتهاده فيمن يسأل، فيجتهد ليسأل من هو أكثر علمًا، وأوسع أفقًا، وأكثر ورعًا، وليس عليه أكثر من هذا.

---

(١) رواه أحمد (١٧٧٤٢)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. والطبراني (٣١٩/٢٢)، وجوَّد إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (٢٦٨٤)، عن أبي ثعلبة الخشني.

QaradawiBooks.com

قال الإمام القرطبي في تفسيره: «فرضُ العاميِّ الَّذي لا يشتغل باستنباط الأحكام من أصولها لعدم أهليته، فيما لا يعلمه من أمر دينه ويحتاج إليه: أن يقصد أعلم من في زمانه وبلده، فيسأله عن نازلته، فيمتثل فيها فتواه، لقوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣، الأنبياء: ٧]. وعليه الاجتهاد في أعلم أهل وقته، بالبحث عنه، حتَّى يقع عليه الاتفاق من الأكثر من الناس»[(١)].

فإذا اجتهد فيمن يسأله، وأداه اجتهاده إلى عالم، واستفتاه: خرج من الإثم، فقد سأل أهل الذكر، كما قال الله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثۡلُ خَبِيرٖ﴾ [فاطر: ١٤]، ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡ﴾ [النساء: ٨٣]. فقد أرجع الأمر إلى أهله، وردَّ الشأن إلى أصحابه، وعمل ما عليه، وإذا عمل ما عليه فقد برئ من الإثم، والذي يتحمل المسؤولية هو من يفتيه، وفي الحديث: «**ومن أُفْتِي بفُتيا غيرِ ثَبْتٍ، فإنَّما إثمُه على من أفتاه**»[(٢)].

تسرُّع المفتي في الفتوى:

وعلى المفتي ألَّا يتسرع فيفتي بفتوى غير مدقَّقة ولا محقَّقة، وإنَّما عليه إذا استُفتي أن يتحقَّق ويفتي بما يعلم، وإذا لم يعلم يقول: لا أدري. فلا أدري نصف العلم، ومن قال: لا أدري فقد أجاب.

والنبيُّ ﷺ كان أحيانًا يُسأل، فينتظر حتَّى يسأل جبريل، وكما في القرآن الكريم: ﴿يَسۡـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِۖ قُلۡ إِنَّمَا عِلۡمُهَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٦٣].

---

(١) تفسير القرطبي (٢/٢١٢).

(٢) سبق تخريجه صـ ١٢٧.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥].

إذا كان هذا شأن الرسول ﷺ أعلم خلق الله: أنَّه أحيانًا يُسأل فيقول: لا أدري. فما بالكم بمن دونه؟!

فالعالم الثقة يفتي فيما يحسن العلم به، وما لا يحسن العلم به يؤجله، أو يقول: الله أعلم. أو يقول: انتظروني حتَّى أكوِّن رأيًا في المسألة.

وهذا ما أفعله والحمد لله، أحيانًا لا أُكوِّن رأيًا في المسألة فأتركها، وقد أتركها شهورًا، وأحيانًا أتركها سنين عددًا، وفي بعض المسائل لم أكوِّن فيها رأيًا إلى الآن، فالإنسان يقول ما يعلمه، وما لا يعلمه يقول فيه: الله أعلم.

والخطر كلُّ الخطر أن يفتي بعض النَّاس بغير علم، فعن ابن عبَّاس: أنَّ رجلًا أصابه جرح في عهد رسول الله ﷺ، ثمَّ أصابه احتلام، فأُمر بالاغتسال، فمات، فبلغ ذلك النبيّ ﷺ، فقال: «**قتلوه قتلهم الله، ألم يكنْ شفاءُ العِيِّ السؤال؟!**»[1]. اعتبرهم قتلة، ودعا عليهم فقال: «قتلهم الله»؛ لأنَّهم دخلوا فيما لا يعنيهم، وأفتوا بما لا يعلمون، فتسبَّبوا في قتل الرجل. بعض الفتاوى قاتلة، قد تقتل جماعة وليس فردًا فقط.

(١) رواه أحمد (٣٠٥٦)، وقال مخرِّجوه: حسن. وأبو داود (٣٣٧)، وابن ماجه (٥٧٢)، كلاهما في الطهارة.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وقد حذَّر النبيُّ ﷺ من أن يصير المتصدِّرون للفتوى ليسوا أهلًا لها، ففي الحديث الصحيح المتَّفق عليه: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**إنَّ الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلمَ بقبض العلماء، حتَّى إذا لم يُبْقِ عالمًا، اتخذ النَّاس رؤوسًا جهَّالًا، فسُئِلوا، فأفتوا بغير علم، فضلُّوا وأضلُّوا**»[(١)].

الرؤوس الجهَّال هؤلاء هم الَّذين يُهلكون الناس، يُسألون، فلا يقولون: لا نعلم، لا ندري. يتجرؤون على الفتوى، وقد ورد في الأثر: «**أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النَّار**»[(٢)]. يُفتون بغير علمٍ فيَضلُّون ويُضلُّون، وهذا ـ والعياذ بالله ـ مؤذِن بخراب الدنيا، نسأل الله السلامة.

(١) سبق تخريجه صـ ١٢٦.

(٢) رواه الدارمي في المقدمة (١٥٩)، وقال العجلوني في كشف الخفاء (١١٣): رواه ابن عدي عن عبد الله بن جعفر مرسلًا. وذكره ابن بطة في رسالته في الخلع صـ ٣٠، موقوفًا على عمر، وضعفه الألباني في الضعيفة (١٨١٤). والأولى أنه ليس بحديث مرفوع، ولذا قلنا: في الأثر.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

المخاطب بالتكاليف: الفرد أم الجماعة؟

س: من المخاطب بالتكاليف: الفرد أم الجماعة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الَّذي ينظر إلى خطابات القرآن، يجد أصنافًا من المخاطبين وأصنافًا من الخطاب، فيجد من خطابات القرآن ما هو موجّه للناس جميعًا، كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]. ومنها ما هو موجّه للمؤمنين، كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣]. ومنها ما هو موجه لأهل الكتاب من النَّصارى مثل: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌ ۚ ٱنتَهُواْ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ سُبْحَانَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ١٧١].

ومنه ما خُصّ به بنو إسرائيل: ﴿ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِيٓ أُوفِ بِعَهۡدِكُمۡ وَإِيَّٰيَ فَٱرۡهَبُونِ ۝ وَءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلۡتُ مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَكُمۡ وَلَا تَكُونُوٓاْ أَوَّلَ كَافِرِۭ بِهِۦۖ وَلَا تَشۡتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي ثَمَنٗا قَلِيلٗا وَإِيَّٰيَ فَٱتَّقُونِ ﴾ [البقرة: ٤٠ ـ ٤١]. وما بعدها من الآيات. وهناك ما كان في القرآن خطابًا لنبيٍّ من الأنبياء كقوله ﷻ في شأن نبيِّ الله زكريا: ﴿ يَٰزَكَرِيَّآ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ ٱسۡمُهُۥ يَحۡيَىٰ لَمۡ نَجۡعَل لَّهُۥ مِن قَبۡلُ سَمِيّٗا ﴾ [مريم: ٧]. وقوله في شأن داود: ﴿ يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلۡنَٰكَ خَلِيفَةٗ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱحۡكُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ [صٓ: ٢٦]. وقوله سبحانه في شأن النبيِّ محمَّد ﷺ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا ۝ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذۡنِهِۦ وَسِرَاجٗا مُّنِيرٗا ﴾ [الأحزاب: ٤٥ ـ ٤٦]. وقوله سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ ﴾ [الأحزاب: ١].

وقد يخاطب المنافقين والكافرين كقوله للكافرين: ﴿ قُلۡ أَتَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمۡلِكُ لَكُمۡ ضَرّٗا وَلَا نَفۡعٗاۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾ [المائدة: ٧٦]. وقوله للمنافقين: ﴿ قُلۡ أَنفِقُواْ طَوۡعًا أَوۡ كَرۡهٗا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمۡ ﴾ [التوبة: ٥٣].

ومع هذا التنوُّع في المخاطبين هناك تنوُّع أيضًا في أنواع الخطاب وتوجُّهه، فقد ذكر الزركشي في «البرهان» أربعين نوعًا من أنواع الخطاب في القرآن[1]. نذكر منها:

الخطاب العام الَّذي يراد به العموم: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن تُرَابٖ ثُمَّ مِن نُّطۡفَةٖ ثُمَّ مِنۡ عَلَقَةٖ ثُمَّ يُخۡرِجُكُمۡ طِفۡلٗا ثُمَّ لِتَبۡلُغُوٓاْ أَشُدَّكُمۡ ثُمَّ لِتَكُونُواْ شُيُوخٗاۚ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ مِن قَبۡلُۖ وَلِتَبۡلُغُوٓاْ أَجَلٗا مُّسَمّٗى وَلَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ﴾ [غافر: ٦٧].

(١) البرهان في علوم القرآن (٢١٧/٢)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر عيسى البابي الحلبي، ط١، ١٣٧٦هـ ـ ١٩٥٧م.

QaradawiBooks.com

وهناك خطاب خاص يراد به الخصوص، كقوله تعالى لرسوله الخاتم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧].

وهناك خطاب خاصٌّ يراد بـــه العامُّ، مثل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحۡصُواْ ٱلۡعِدَّةَۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمۡۖ لَا تُخۡرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخۡرُجۡنَ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥۚ لَا تَدۡرِي لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحۡدِثُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ أَمۡرٗا﴾ [الطلاق: ١]. فالخطاب وإن كان للنبيِّ ﷺ، إلَّا أن المراد به كل من يملك الطلاق.

وخطابات القرآن التكليفية الَّتي تقتضي تكليفًا من الله لعباده تأتي في الغالب بصيغة الجماعة، حتَّى وإن كان مرادًا بها الفرد، فالصلاة والزكاة مثلًا فروض عينية، لكن نجد الخطاب التكليفي فيها جاء بصيغة الجمع، كقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣]. فكل فرد مطالب بأن يقيم الصلاة وأن يؤتي الزكاة على حدتـــه، ومع هذا فالخطاب جاء بصيغة الجمع، فالإســـلام لا يتصوَّر الإنســـان وحده، إنَّمـــا يتصوَّره في مجتمع، ولهذا توجَّهـــت التكاليف إليه بصيغـــة الجماعة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾، ولم يجـــئ في القـــرآن: «يا أيها المؤمن»، وذلـــك أنَّ تكاليف الإســـلام تحتاج إلى التكاتـــف والتضامن في حملها والقيـــام بأعبائها، يستوي في ذلك العبادات والمعاملات.

فإذا نظرنا إلى فريضة كالصلاة، وجدنـــا أنَّها لا يمكن أن تقام كما يريد الإسلام، إلَّا بمسجد يتعاون الجميع على بنائه، ومؤذن يُعْلم النَّاس بمواقيت الصلاة، وإمام يؤمُّهم، وخطيب يخطبهم، ومعلِّم يعلِّمهم، وهذا كلُّه لا يقوم به الفرد، وإنَّما ينظِّمه المجتمع، ويُعدّ له من يقدر على القيام به.

QaradawiBooks.com

وقد جعل القرآن أوَّل أعمال الدولة المسلمة إذا مُكِّن لها في الأرض: أن تقيم الصلاة. كما قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ [الحج: ٤١].

ومثل ذلك يقال في فريضة الصوم، وضرورة ترتيب أمور الحياة في رمضان ترتيبًا يُعين على الصيام والقيام والسحور وغيرها.

ومن باب أولى: الـزكاة، فالأصل فيها أنَّها تنظيم اجتماعي تُشـرف عليه الدولة، بواسطة «العاملين عليها»، الَّذين نصَّ عليهم القرآن.

وكذلك كلُّ شعائر الإسلام وأركانه.

أضف إلى هـذا أنَّ من خصائص هذه الأمة، ومـن الفرائض الَّتي فرضها الله عليها، الأمر بالمعروف والنهـي عن المنكر والنصيحة في الدِّين، والتواصي بالحـقِّ والتواصي بالصبـر، والتواصي بالمرحمة، فالمجتمع المسـلم يتضامن جميع أفراده على إقامة الدين وتكاليفه، فإذا تكاسـل إنسـان عن الصلاة وجد من المجتمع من ينصحه ومن يرغبه وينذره، وإذا لم يخرج الزكاة كذلك، بل قد يجد من يجبره على أداء الفرائض.

وهناك من التكليفات الشرعيَّة ما هو مسؤولية الدولة، وهي الحدود، كقول الله تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النور: ٢]. أو قوله: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [المائـدة: ٣٨]، الأمة مخاطبة بهـذه التكاليف والأحكام، ولكن هل الأُمَّة هـي الَّتي تقطع يد السـارق؟ أو هل هـي الَّتي تجلد الزاني؟ لا، هذا عمل الحكومة، ولكنَّ الأمَّة مسؤولة عن الحكومة، فلو

QaradawiBooks.com

قصَّرت الحكومة، فالأمَّة مسؤولة أن تأمرها بالمعروف وتنهاها عن المنكر، وأن تضغط عليها حتَّى تنفذ أوامر الله، وتحكِّم شرعه، وأن تعمل على أن تأتي بحكومة تقيم أوامر الله ونواهيه.

والخطاب التكليفيُّ قد يأتي في القرآن موجَّهًا لشخص رسول الله ﷺ، وهذا النوع من الخطابات منه ما هو خاصٌّ بالنبيِّ كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَحۡلَلۡنَا لَكَ أَزۡوَٰجَكَ ٱلَّٰتِيٓ ءَاتَيۡتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتۡ يَمِينُكَ مِمَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَيۡكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّٰتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَٰلَٰتِكَ ٱلَّٰتِي هَاجَرۡنَ مَعَكَ وَٱمۡرَأَةً مُّؤۡمِنَةً إِن وَهَبَتۡ نَفۡسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنۡ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسۡتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠]. وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُزَّمِّلُ ۝ قُمِ ٱلَّيۡلَ إِلَّا قَلِيلٗا ۝ نِّصۡفَهُۥٓ أَوِ ٱنقُصۡ مِنۡهُ قَلِيلًا ۝ أَوۡ زِدۡ عَلَيۡهِ وَرَتِّلِ ٱلۡقُرۡءَانَ تَرۡتِيلًا﴾ [المزمل: ١ ـ ٤]. وقوله: ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء: ٧٩]. وقوله: ﴿قُلۡ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٞ مِّثۡلُكُمۡ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ﴾ [الكهف: ١١٠]. ومنه ما هو عام للأمة أو لمن يقوم مقام النبيِّ ﷺ، مثل قوله تعالى: ﴿قُلۡ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٨٤]. ومثل قوله تعالى: ﴿قُلۡ فَلِمَ تَقۡتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبۡلُ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [البقرة: ٩١]، يقول أبو حيَّان: «أي: قلْ يا محمد، وقلْ يا من يريد جدالهم»[1]. وهكذا كثير من الخطابات الموجَّهة للنبيِّ ﷺ في القرآن.

(١) البحر المحيط لأبي حيان (٤٩٢/١)، تحقيق صدقي محمد جميل، نشر دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠هـ.

QaradawiBooks.com

تعدُّد الزوجات وميراث الذكر ضعف الأنثى وأمثال هذه القضايا هل هي مسائل تاريخية انتهى حكمها؟

س: هناك دكتورة عِلمانية معروفة، ظهرت في بعض القنوات الفضائية وقالت: إن قضيـــة: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [النســاء: ١١]. في الميراث، قضية تاريخيـــة انتهت، وانتهى حكمها، وانتهى وقتهـــا، وإنَّما كان ذلك حينما كانت المرأة تابعة للرجل، ولم يكن لها استقلال اقتصادي، والآن المرأة تعلّمت وعملت وتوظّفت، وأصبح لهـــا مكانة في المجتمع، فلم يعد هذا الحكم قائمًا.

وثانية تظهر على قناة أخرى فتقول عن تعدُّد الزوجات: هذا حكم قد مضى زمانه، ولم يعد قائمًـــا الآن، فهناك من أحكام القرآن ما هو مؤقت لفترة من الزمن، وإذا انتهت هذه الفترة انتهى هذا الحكم، وبطل العمل به، ولم يعد شـــرعًا للنَّاس، وتحتجُّ بما فعل عمر بن الخطاب في سهم المؤلفة قلوبهم.

أريد معرفة رأي فضيلتكم، وكيفية الرد على أمثال هؤلاء.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

QaradawiBooks.com

(وبعد)

هذا أمر في غاية الخطورة، أن تتجرَّأ هؤلاء النسوة على أحكام الله الثابتة بكتاب الله، بالقرآن الكريم، ممَّا هو قطعيُّ الثبوت، وقطعيُّ الدلالة، والعجيب أن هؤلاء جميعًا يتكئون على عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ويقولون: إن عمر بن الخطاب عطّل بعض أحكام القرآن، فإذا كان عمر فعل ذلك فنحن نقتدي بعمر، وهو من الخلفاء الراشدين، وقد أُمرنا أن نستنّ بسنتهم، فقد قال رسول الله ﷺ: «**عليكم بسُنَّتي وسُنَّة الخلفاء الراشدين المهديِّين، تمسَّكوا بها، وعضُّوا عليها بالنواجذ**»[1]. وعمر عطَّل نصًّا في آية مصارف الصدقات، فالله تعالى قال: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [التوبة: ٦٠]. وعمر قد عطَّل سهم المؤلفة قلوبهم، ولم يعطهم من الزكاة، فإذا كان عمر فعل ذلك وهو قريب عهد برسول الله ﷺ، فنحن أولى أن نفعل هذا منه، فقد تغيَّر الزمن عمَّا كان عليه في عهد عمر.

وقالوا كذلك: أوقف عمر حدَّ السرقة في عام المجاعة، رغم قول الله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨]. فعمر في عام المجاعة أوقف حدَّ السرقة، فإذا كان عمر فعل ذلك فنحن أيضًا نستطيع أن نفعل ذلك في بعض أحكام القرآن الأخرى.

---

(١) رواه أحمد (١٧١٤٢)، وقال مخرِّجوه: صحيح بطرقه وشواهده. وأبو داود في السنة (٤٦٠٧)، والترمذي في العلم (٢٦٧٦)، وقال حسن صحيح. وابن ماجه في المقدمة (٤٢)، وصححه الألباني في الصحيحة (٩٣٧)، عن العرباض بن سارية.

QaradawiBooks.com

وبعضهنَّ قالت فـي آية تعدُّد الزوجات: كمـا أبطلنا قول الله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٣]. وهذا حكم ثابت بالقرآن نبطل قول الله: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [النساء: ٣].

هذا أمر في غاية الخطورة.

كان عمر وقَّافًا عند كتاب الله:

وأقول: أولًا عمر ﷺ لم يعطِّل نصًّا من القرآن، ولا يمكن لعمر ولا لغير عمر أن يعطِّـل نصًّا ثابتًا من كتاب الله، ولو تجـرَّأ على ذلك عمر لوقف الصحابة دون ذلك ولقاتلوه عليه.

وعمر ﷺ كان وقَّافًا عند كتاب الله، روى البخاريُّ في صحيحه، أنَّ ابن عبَّاس قال: قـدم عيينة بن حصن بن حذيفة، فنـزل على ابن أخيه الحُرِّ بن قيس، وكان الحُرُّ من النفر الَّذين يدنيهم عمر، فقال عيينة لابن أخيه الحر بن قيس: يا ابن أخي، لك وجه عند هذا الأمير، فاستأذن لي عليه. فاستأذن الحرُّ لعيينة، فأذن له عمر، فلمَّا دخل عليه قال: هِي يا ابنَ الخطاب، فوالله ما تعطينا الجـزْل، ولا تحكم بيننا بالعدل. فغضب عمر حتَّى همَّ أن يوقع به، فقال له الحـرُّ: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وإنَّ هذا من الجاهلين. قال ابن عبَّاس: والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقَّافًا عند كتاب الله[1].

وحينما أراد عمر أن يضع حدًّا أعلـى للصداق والمهر، خطب ﷺ الناس، فحمد الله تعالى وأثنى عليه وقال: ألا لا تُغالوا في صَداق النساء،

(١) رواه البخاري في تفسير القرآن (٤٦٤٢)، عن ابن عباس.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فإنَّه لا يبلغني عن أحدٍ ساق أكثر من شيء ساقه رسول الله ﷺ أو سيق إليه إلَّا جعلت فضل ذلك في بيت المال. ثمَّ نزل، فعرضت له امرأةٌ من قريب، وقالت له: يا أمير المؤمنين، أكتاب الله تعالى أحقُّ أن يُتَّبع أو قولك؟ قال: بل كتاب الله تعالى، فما ذاك؟ قالت: نهيتَ النَّاس آنفًا أن يُغالوا في صَداق النساء، والله تعالى يقول في كتابه: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٢٠]. فقال عمر: كلُّ أحدٍ أفقهُ من عمر، أصابت المرأة وأخطأ عمر[١].

فعمر رضي الله عنه كان وقَّافًا عند حدود الله رجَّاعًا للحقِّ، عندما يأتيه نصٌّ من كتاب الله يرجع عن رأيه إلى كتاب الله، والأمثلة على هذا كثيرة.

لم يعطِّل عمر سهم المؤلفة قلوبهم:

فكيف يقال: إنَّ عمر عطَّل نصًّا من كتاب الله؟! عمر في مسألة المؤلفة قلوبهم لم يعطِّل النصَّ، كلُّ ما في الأمر أنَّ هناك ناسًا كان يتألَّفهم النبيُّ ﷺ في عصر النبوة من زعماء القبائل العربية، مثل الأقرع بن حابس التَّمِيمي، ومثل عُيَينة بن حصن الفزاري، وغيرهم من زعماء قبائل العربية، أسلموا وكان إسلامهم ضعيفًا، وأسلمت قبائلهم ولم ترسخ أقدامهم في الإسلام. فالنبيُّ ﷺ تألَّفهم بلُعاعةٍ من

(١) رواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٠٥٩)، والبيهقي في الصداق (٢٣٣/٧)، وقال: منقطع. ورواه من طريق آخر عن بكر بن عبد الله المزني، عن عمر، وقال عقبه: مرسل جيد. وساقه ابن كثير في تفسيره (٢٤٣/٢، ٢٤٤) بإسناد أبي يعلى، عن مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عمر، وقال عقبه: إسناده جيد قوي. وكذلك قال الزيلعي في تخريج الكشاف (٢٩٦/١ ـ ٢٩٧)، والسخاوي في المقاصد (٨١٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٢١/٤، ٥٢٢): رواه أبو يعلى في الكبير وفيه مجالد بن سعيد وفيه ضعف وقد وثق.

QaradawiBooks.com

الدنيا، أعطاهم ليتألَّف قلوبهم على الإسلام، واستمرَّ الحال في عهد أبي بكر، ورأى عمر أنَّ هؤلاء لم يعد المسلمون في حاجة إليهم حتَّى يتألف قلوبهم.

هل المؤلَّف يبقى مؤلَّفًا أبد الدهر؟! لا. هل الفقير يجب أن يبقى فقيرًا طوال العمر؟! إذا كان إنسان فقيرًا هذه السنة، فهل يظل فقيرًا السنة القادمة والسنة الَّتي بعدها، وهكذا؟! لا. ممكن أن نعطيه من الزكاة ما يغنيه هذا العام، أو يرزقه الله مالًا أو عملًا يكفيه، أو يظهر له ميراث، فيصير غنيًّا غير مستحقٍّ للزكاة.

فسيدنا عمر لمّا جاءه عُيَيْنة بن حِصْن والأقرع بن حابِس يطالبان بسهمهما من الزكاة، قال لهما: إنَّ الله أعزَّ الإسلام وأغنى عنكم. لقد رسخ إسلامهما وإسلام قبيلتيهما، فلم تعد هناك حاجة إلى تأليف قلوبهم، لذلك عمر رأى أنَّه انتهى استحقاقهم من الأخذ من هذا السهم من الزكاة، هذا هو الَّذي فعله أمير المؤمنين عمر.

وأضرب لما فعله عمر مثلًا فأقول: لو أنَّنا خصصنا بندًا في ميزانية إحدى الجامعات للطلاب المتفوقين، واشترطنا أن يحصل الطالب على خمس وثمانين في المائة ليستحق أن يدخل ضمن هذا البند، ثمَّ في سنة من السنوات، لم نجد طالبًا حصل على هذه النسبة، فتوقف البند، فهل يعني هذا أن البند تعطَّل أو بطل؟! وهل يعني ذلك أنَّنا قد ألغينا البند نهائيًّا؟! لا، لم يتعطل البند ولم نلغه، وإنَّما لم يوجد من يستحق البند، صفة الاستحقاق لم توجد.

في جائزة الملك فيصل عدَّة جوائز، لعدد من الموضوعات؛ في التفسير الموضوعي للقرآن مثلًا، ويساهم المشتركون كلٌّ منهم ببحث،

QaradawiBooks.com

أو بكتاب، أو بدراسة، وقد تقول اللجنة: لا مستحقّ للجائزة هذا العام. أما الجائزة فلم تُلْغ، الجائزة موجودة، لكن لم يوجد من يستحقها.

والمستحقون للزكاة مصارف ثمانية، وممكن في بعض الأوقات ألا يوجد من يستحق بعض الأسهم، مثلًا الآن: لا يوجد من يستحق سهم: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ [التوبة: ٦٠]. أي: في عتق الرقاب، والآن لا يوجد عبيد ولا إماء، فهل يقال: إنَّنا ألغينا النصَّ؟! لا يقال هذا، وإنَّما يقال: لا مستحق لهذا السهم.

أيضًا من مصارف الزكاة: ﴿وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾، أي: الَّذين تولِّيهم الدولة جمع الزكاة من أرباب الأموال، وتفريقها على المستحقين، فإذا لم تفعل الدولة ذلك ينعدم مصرف العاملين عليها، وليس معنى ذلك أنَّنا ألغينا النص.

في عهد سيدنا عمر بن عبد العزيز لم يجد يحيى بن سعيد والِيه على إفريقية ـ وإفريقية هي: تونس وما حولها ـ فقراء، يقول: بعثني عمر بن عبد العزيز على صدقات إفريقية، فاقتضيتها، وطلبت فقراء نعطيها لهم، فلم نجد بها فقيرًا، ولم نجد من يأخذها منِّي، قد أغنى عمر بن عبد العزيز الناس، فاشتريتُ بها رقابًا، فأعتقتهم، وولاؤهم للمسلمين[1].

لما لم يجد صنف الفقراء والمساكين حوَّلها لمصرف آخر من مصارف الزكاة، حوَّلها إلى مصرف: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾.

(١) انظر: سيرة عمر بن عبد العزيز لابن عبد الحكم صـ ٦٥، تحقيق أحمد عبيد، نشر عالم الكتب، بيروت، ط٦، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

QaradawiBooks.com

سهم المؤلفة قلوبهم باقٍ إلى يوم القيامة:

فلا يقال: إنَّ عمر ألغى النص. القول الصحيح ـ وقد ذكرتُ هذا في كتابي: «فقه الـزكاة» ـ هو الَّذي قـال به المالكيَّـة والحنابلة وعدد من الشـافعيَّة أنَّ سـهم المؤلفة قلوبهم باقٍ إلى يوم القيامة. قد يأتي وقت ونؤلف القلوب، بل نحن الآن في حاجة إلى أن نؤلِّف قلوب النَّاس على الإسلام، نستميلهم إلى الإسلام، أو نثبت قلوبهم على الإسلام، أو نؤلِّف قلوب الَّذين يدخلون الإسـلام ويُحارَبون من أهليهم وذويهم وأسرهم، نعطيهم من سهم المؤلَّفة قلوبهم، لنثبتهم.

فسـهم المؤلَّفة قلوبهم باقٍ إلى يوم القيامة، وهو أيضًا ليس مرتبطًا بحالة الضعـف والقوة، بل على العكس، فقد أعطـى النبيّ ﷺ المؤلفة قلوبهم وهو في حال قوَّة وليس في حال ضعـف، والآن البلاد والدول الَّتي تحاول أن تشـتري ولاء الآخرين بمشـروعات إعانيـة هي الدول القوية، أمريكا الآن تؤلِّف قلوب النَّاس حولها وتشـتري ولاءهم، بمنحٍ وإعانات وما إلى ذلك.

فلذلك عمر لم يعطِّل سـهم المؤلفة قلوبهم، ولا يسـتطيع أحد أن يعطِّل نصًّا من كتاب الله، لا يملك عمـر ولا غير عمر ولا ألف عمر أن يعطلوا نصًّا ثابتًا من كتاب الله ﷻ، فهذه دعوى على عمر غير صحيحة بالمرَّة، إنَّما كل ما في الأمر أن مصرف المؤلفة قلوبهم، موكول للإمام، وفق ما يراه من مصلحة للإسلام والمسـلمين، يتألف قلوب هؤلاء، أو يتألف غيرهم، يتألف هذا العام أو لا يتألف، في سـنة يرى أن الأموال كثيرة فيتألف القلوب على الإسلام، وسـنة أخرى يقول: إن الفقراء أهم من تأليف القلوب، وهكذا.

QaradawiBooks.com

فهذه قضية المؤلَّفة قلوبُهم، الَّتـــي يطنطن بها المطنطنون، ويزعمون أنَّ عمر ألغى نصًّا من كتاب الله! كيف يفعل هذا؟! هل كتاب الله لعبة؟! إنَّه: ﴿كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١]، ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠]. إنَّه كتاب: ﴿لَّا يَأۡتِيهِ ٱلۡبَٰطِلُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَلَا مِنۡ خَلۡفِهِۦۖ تَنزِيلٞ مِّنۡ حَكِيمٍ حَمِيدٖ﴾ [فصلت: ٤٢]. وهو باقٍ إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وأحكامه باقية دائمة.

عمر لم يُسقط حدَّ السرقة:

والذين قالوا: إنَّ عمر أسقط حدَّ السرقة في عام الرمادة، وعطَّل قول الله: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِ﴾. أقـــول لهم: عمر لم يعطِّـــل النصَّ، ولم يســـقط الحدَّ، أو يوقف الحـــدَّ، إنَّما كلُّ ما فعله عمر أنَّه رأى أنَّ الحدَّ لم يستوفِ شـــروطه، فلا بدَّ لإقامة الحدِّ من استيفاء شروطه، ومن هذه الشروط أن تنتفي الشـــبهة الَّتي تدرأ الحدَّ، قال رســـول الله ﷺ: «**ادرؤوا الحدودَ عن المســـلمين ما اســـتطعتم، فإن وجدتم لمســـلمٍ مخرجًا، فخلُّوا ســـبيله، فإنَّ الإمامَ أنْ يخطئ في العفو خيرٌ من أن يخطئ بالعقوبة**»[(١)].

فســـيدنا عمر وجد أنَّ هناك شبهة، هذه الشـــبهة أنَّ المجاعة قائمة، والمجاعة تضطر النَّاس أن يأخذوا من الأموال إذا لم يجدوا ما يأكلونه، وكما يقولون: الجوع لا يرحم، صوت المعدة أقوى من صوت الضمير.

---

(١) رواه الترمذي في الحدود (١٤٢٤)، قال: وقد روي عن عائشة موقوفًا ولم يرفع، وهو أصح، والحاكم فـــي الحدود (٣٨٤/٤) وقال: هذا حديث صحيح الإســـناد ولـــم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: يزيد بن زياد الأشجعي (أحد الرواة) قال النسائي: متروك. وضعفه الألباني في الضعيفة (٢١٩٧)، عن عائشة.

QaradawiBooks.com

لذلك عمر أوقف الحدَّ في عام المجاعة، لوجود الشبهة العامَّة، فعمر لم يُلْغِ الحدَّ، ولم يعطِّل العمل بالآية، بل الحدُّ لم يجب، للشبهة العامَّة، ولذلك كان هذا في البلاد الَّتي فيها المجاعة، في مكَّة والمدينة والحجاز، أما في مصر والعراق والشام فلم يقل أحد: إنَّ الحدَّ أوقف فيها. فهذا هو ما فعله عمر، وهو فقه قويٌّ من عمر رضي الله عنه.

القرآن كتاب الزمن كلِّه:

هؤلاء الَّذين يريدون أن يأخذوا ما فعله عمر ويقولون: إنَّ هذا ينطبق على مسألة الميراث، الله تعالى يقول: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ﴾ [النساء: ١١]. يقولون: هذا كان في الزمن السابق. فهل القرآن جاء لزمنٍ دون زمن؟ وعند أيِّ زمنٍ نوقفه؟ عند أيِّ سَنَةٍ نوقف القرآن، ونقول إلى هنا انتهى زمن القرآن والأخذ بأحكامه؟ سنة مائة أو سنة مائتين أو ثلاثمائة أو أربعمائة؟ بأي معيار نقول: إن القرآن وقف عند هذا الحدِّ؟ هذا كلام غريب جدًّا.

الله تعالى أنزل هذا الكتاب ليُحْكم به، ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَ﴾ [المائدة: ٤٩]. احذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك، الله أنزل كتابه ليُحكم به كلِّه، كلِّ القرآن. وأنكر الله على بني إسرائيل، أنَّهم أخذوا ببعض ما في كتبهم من أحكام وتركوا بعضها، أخذوا بعض ما كُتِب عليهم وتركوا بعضًا، فقال: ﴿أَفَتُؤۡمِنُونَ بِبَعۡضِ ٱلۡكِتَٰبِ وَتَكۡفُرُونَ بِبَعۡضٖۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفۡعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمۡ إِلَّا خِزۡيٞ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلۡعَذَابِۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ﴾ [البقرة: ٨٥].

لا يجوز أن نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض، ولا يجوز أن نأخذ

QaradawiBooks.com

من القــرآن: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾ [البقــرة: ١٨٣]. ولا نأخذ منه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَى ﴾ [البقرة: ١٧٨].

الله تعالى يقول: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ [البقرة: ١١٠]. فلا يجوز أن نأخذ: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾. ونترك: ﴿ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾.

لا يجــوز أن نأخذ من القــرآن: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِ ﴾ [المائــدة: ٦]؛ آية الطهــارة، ولا نأخذ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴾ [البقــرة: ٢٧٨]. أو: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ [المائدة: ٩٠].

القرآن يؤخذ كلُّه، لا يجوز أن نجزِّئ القرآن، نأخذ منه ما يروق لنا، وندع ما لا يروق لنا.

القرآن جــاء حكمًا عدلًا، وقــولًا فصلًا، فلم يضــع القرآن وأحكام القرآن الرجال حتَّى يتحيَّزوا ضدَّ النساء، ولا العكس، ولم يضعه الأغنياء حتَّى يتحيَّــزوا ضد الفقراء، القرآن وضعــه ربُّ الأغنياء والفقراء، وربُّ الرجال والنســاء، وربُّ البيض والســود، وربُّ العرب والعجم، وربُّ الحكَّام والمحكومين، ولذلــك القرآن للجميع، للنَّــاس جميعًا، ﴿ قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، ﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱلۡفُرۡقَانَ عَلَىٰ عَبۡدِهِۦ لِيَكُونَ لِلۡعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ﴾ [الفرقان: ١].

القرآن جاء للعالمين، جاء لكل الناس، وجاء لكل الأزمان، فالقرآن كتاب الزمن كلِّه، كتاب خالد، ليس بعده كتــاب آخر، كما ليس بعد محمَّد ﷺ رســول آخر، كما ليس بعد الإســلام رســالة ولا شريعة،

QaradawiBooks.com

ولذلك أحكامه باقية ودائمة، ولا يمكن أن تُنسخ أو تزول، من الَّذي ينسخها؟ عقل البشر ينسخ حكم الله؟ المخلوق ينسخ حكم الخالق؟ هذا أمرٌ عجيب.

غير مرخصة للطباعة

لماذا كان للذكر مثل حظِّ الأنثيين؟

ولذلك أحكام القرآن باقية إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وما قرَّره القرآن في المواريث باقٍ، والقرآن حين قرَّر أنَّ للذكر مثل حظِّ الأنثيين قرَّر ذلك بناءً على أنَّ الأعباء والتكاليف الَّتي وضعها على الرجل أكثر من الأعباء والتكاليف الَّتي وضعها على المرأة، الرجل مكلّف أن يدفع للمرأة إذا تزوجها مهرًا، وعليه أن يؤثِّث بيت الزوجية، وعليه أن ينفق على الأسرة، هذا هو النظام الإسلامي، الله تعالى يقول: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ﴾ [النساء: ٣٤].

فالرجل ينفق على الأسرة، يدفع مهرًا، ويؤثِّث بيتًا، ولذلك إذا هدم الأسرة تنهدم على أمِّ رأسه، ولذلك جعلت القوامة للرجل من هذه الناحية، فحينما نلغي مسألة الميراث لن نُلغيها وحدها، وإنَّما سنلغي مع الميراث مسؤولية الرجل عن الأسرة: «**والرجل راعٍ على أهل بيته، وهو مسؤولٌ عن رعيته**»[1].

ومعنى أن نلغي قوامة الرجل على المرأة، ألَّا يدفع الرجل مهرًا للمرأة، وألَّا يتكفَّل الرجل بالنفقة على البيت! وفي هذا إلغاء لأحكام الشريعة الإسلاميَّة وإفساد للحياة!

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الاستقراض (٢٤٠٩)، ومسلم في الإمارة (١٨٢٩)، عن ابن عمر.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

لذلك لو أنَّ رجلًا توفِّي وترك مائة وخمسين ألفًا، وترك ابنًا وبنتًا، الابن يأخذ مائة ألف، والبنت تأخذ خمسين ألفًا، كلاهما يريد أن يتزوج، الابن إذا أراد أن يتزوج سيدفع مهرًا، ويؤثِّث بيت الزوجية، والبنت إذا أرادت أن تتزوج ستأخذ مهرًا، وهي غير مطالبة بتأثيث بيت الزوجية، ولذلك نصيبها يزداد، ونصيب الابن ينقص، هو ينقص ليذهب لامرأةٍ أيضًا، ولذلك في مسألة الزواج الله تعالى عدل، حكيم فيما شرع.

فهؤلاء يريدون أن نهدم هذا كله من أجل أهواء بعض النسوة المتغربات، اللائي يردن أن يسلخن مجتمعنا من جلده، ليكون مجتمعًا متغرِّبًا، يتبع الغرب شبرًا بشبر، وذراعًا بذراع، يأخذ الحضارة الغربية بخيرها وشرِّها، وحلوها ومرِّها، أو كما قال بعضهم: نأخذ ما يُحبُّ منها وما يُكره، وما يُحمد منها وما يُعاب.

نحن لسنا عبيدًا للغرب، لسنا أذيالًا، وقد خلقنا الله رؤوسًا، لسنا عبيدًا، وقد ولدتنا أمهاتنا أحرارًا، للغرب دينه ولنا ديننا، للغرب قيمه ولنا قيمنا، للغرب شرائعه ولنا شريعتنا، فنحن لسنا ملزمين أن نتبع الغرب ولا غير الغرب، نحن مسلمون، لنا ديننا ولنا شريعتنا.

والمرأة مهما استقلَّت سيظلُّ الرجل هو الَّذي يدفع لها مهرًا، وعليه أن يؤثِّث بيت الزوجية، وعليه أن ينفق عليها ولو كانت من أغنى الأغنياء، ليست مسؤولة عن النفقة، لو أنفقت شيئًا على الأسرة فذلك من مكارم أخلاقها، وطواعية منها.

هذا هو الَّذي جاء به الإسلام في هذه القضية، فلا يجوز أن نقول هذه القضيَّة انتهى زمانها، وبطل حكمها، وإلَّا أصبح الإنسان ينسخ شرع الله بهواه ورأيه، ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

QaradawiBooks.com

بالنسبة لقضية الميراث، هي وصية من الله، وفريضة من الله، في أوَّل آية الميراث يقول: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١١]. ثمَّ في آخر الآية يقول: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١]. وفي الآية الثانية يقول: ﴿وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٢]. فهي وصية من الله، وفريضة من الله، وفي الآية الثالثة بعد آيتي الميراث يقول: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾، أي أحكامه المحدَّدة والمقدَّرة، ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ۞ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [النساء: ١٣ ـ ١٤].

فالمواريث قطعيَّة الثبوت وقطعيَّة الدلالة، حتَّى إنَّ القرآن هو الَّذي فصل أحكامها، لم يُترك للسُّنَّة فيها إلَّا شيئًا ضئيلًا، ومعظم أحكام الميراث جاءت في القرآن وحدَّدها بالنصف والربع والثمن والثلثين والثلث والسدس، بهذه المقادير الحسابية الرياضية، فلا مجال لأحدٍ بعد ذلك، كما قال الله في آخر سورة النساء: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٧٦]. أي يبيِّن لكم هذه الأحكام، كراهة أن تضلوا، والله بكل شيء عليم، الله يعلم وأنتم لا تعلمون. فهل يصلح أن نتعالم على الله، وندعي أنَّنا أعلم من الله بعباده، وأرحم بخلقه منه؟ ﴿قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ١٤٠]. لا شكَّ أنَّ الله هو الأعلم، ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤].

الإسلام لم يستحدث الرِّقَّ:

أمَّا القضيَّة الأخرى وهي قضية تعدُّد الزوجات، والقول بأنَّ تعدُّد الزوجات قد مضى زمانه، وكما أبطلنا ملك اليمين ينبغي أن نبطل تعدُّد الزوجات، فأقول:

QaradawiBooks.com

أولًا: بالنسبة لملك اليمين فإن الإسلام لم يشرع الرِّقَّ. لم يستحدث الرقَّ، الرقُّ كان موجودًا قبل الإسلام، والإسلام وسَّع أسباب العتق، ولذلك نحن ندرس الرِّقَّ في كتب الفقه تحت عنوان: «كتاب العتق». ومن أسباب العتق في الفقه الإسلامي العتق عن طريق التدبير، بأن يصير الرقيق حُرًّا بعد موت سيده. أو عن طريق أن تصير الأَمَة أمَّ ولد، بأن تحمل من سيِّدها، فإذا ولدت، لا يجوز لسيِّدها أن يبيعها، ولا يجوز له أن يهبها لغيره، ولا أن يتصرف في ملكيتها، وتتحرَّر بمجرَّد موت سيِّدها، أو عن طريق المكاتبة، كما قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾ [النور: ٣٣].

وقد يكون العتق عن طريق التطوُّع والتقرب لله ﷻ، فالعتق من أعظم أبواب القربات إلى الله تعالى، قال سبحانه: ﴿فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ۝ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ۝ فَكُّ رَقَبَةٍ﴾ [البلد: ١١ ـ ١٣]. ومن طرق العتق أنَّ الإسلام جعل العتق من الكفارات، فمن كفارة اليمين تحرير رقبة، ﴿فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة: ٨٩]. وفي كفارة القتل الخطأ تحرير رقبة: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢]. وفي كفارة الظهار تحرير رقبة: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا﴾ [المجادلة: ٣].

وجاء في السُّنَّة عتق رقبة في كفارة الجماع في نهار رمضان: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، هلكتُ. قال: «**ما لك؟**». قال: وقعتُ على امرأتي وأنا صائم. فقال رسول الله ﷺ: «**هل تجد رقبة تُعْتِقُها؟**»[1]. وجعل النبيُّ ﷺ كفارة من ضرب عبده أو ظلمه أن يُعتقه،

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٣٦)، ومسلم (١١١١)، كلاهما في الصوم، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

قال ﷺ: «**من ضرب عبدًا له حدًّا لم يأته، أو ظلمه، أو لطمه ـ شكَّ الراوي ـ فإنَّ كفارته أن يُعتقه**»[١].

فالإسلام وسّع أسباب العتق، وضيّق منابع الرِّقِّ، فقد ألغى استرقاق المدين، كما كان يحدث في الجاهلية، وألغى أن يؤخذ الإنسان رقيقًا في جريمة، كما كان في مصر في عهد سيدنا يوسف، حينما يسرق الشخص شيئًا ويضبط عنده الشيء المسروق يؤخذ به، ويُسترقُّ به، كما قال إخوة يوسف: ﴿قَالُواْ جَزَٰٓؤُهُۥ مَن وُجِدَ فِي رَحۡلِهِۦ فَهُوَ جَزَٰٓؤُهُۥۚ كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [يوسف: ٧٥]. الإسلام هو الَّذي أبطل هذا.

أبطل الإسلام كذلك أن يبيع الإنسان نفسه، أو أن يبيع امرأته، أو ولده، وأبطل النخاسة، وخطف الأولاد وبيعهم، وغارات القبائل بعضها على بعض، كل هذه الأشياء أبطلها وألغاها، وجعل الرِّقَّ خاصًّا فقط بالأسير في الحرب الشرعيَّة، وليس من الضروري أنَّ كل أسير في حرب شرعية نأخذه ونسترقه، القرآن ذكر أمرين في الأسرى، قال: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثۡخَنتُمُوهُمۡ فَشُدُّواْ ٱلۡوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلۡحَرۡبُ أَوۡزَارَهَا﴾ [محمد: ٤]. إمَّا أن تمنُّوا عليهم من غير فداء، وإما أن تفادوا أسيرًا بأسير، أو أسيرًا بمال، أو بخدمة كما فعل النبيِّ ﷺ مع بعض أسارى بدر.

وجاء في السُّنَّة إمكان استرقاق بعض الأسرى، وذلك منه ﷺ معاملة بالمثل، إذا كانوا يسترقُّون أسرانا نسترقُّ أسراهم، والنبيُّ ﷺ لم يسترقَّ ذكرًا بالغًا قطُّ، كما قال ابن القيِّم في زاد المعاد[٢]، واسترقَّ بعضَ النِّساء

(١) رواه مسلم في الأيمان (١٦٥٧)، وأحمد (٥٢٦٧)، عن ابن عمر.

(٢) زاد المعاد (٦٠/٥).

QaradawiBooks.com

وبعض الأولاد ليكونوا في حضانة الأســر الإسلاميَّة؛ لأنَّ الرقيق يصبح كأنَّه عضو في الأسرة، الرسول ﷺ سمَّاهم إخوانًا لنا، قال ﷺ: «**إخوانُكم خَوَلُكم، جعلهم اللهُ تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه ممَّا يأكل، وليُلبِسْــه ممَّا يلبس، ولا تكلِّفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم**»[(١)]. وقال ﷺ: «**لا يقلْ أحدُكم: أطعمْ ربَّك، وضِّئ ربَّك، اسقِ ربَّك. وليقل: ســيدي، مولاي. ولا يقلْ أحدُكم: عبــدي، أَمَتي. وليقلْ: فتاي، وفتاتي، وغلامي**»[(٢)].

فالإسلام أوصى بالرقيق، وبما ملكت الأيمان، قال تعالى: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦]. كما تحسن للوالدين ولذي القربى واليتامى أحسن إلى ما ملكت يمينك.

وأقول: ليس في القرآن ولا في السُّنَّة نصٌّ يأمر بالاسترقاق، بل أجاز النبيُّ ﷺ الاســترقاق وفعله وأقــره؛ لأنَّه كان أمرًا واقعًــا، وكان معاملة بالمثل، فإذا اتفقت البشرية على أن يمتنعوا عن الاسترقاق؛ فإنَّ الإسلام يرحِّبُ به، فقد جاء الإسلام بالدعوة إلى العتق، وسبق الغرب في الدعوة إلى ذلك.

لذلك فأقول: الاتِّفــاق على إلغاء الرِّقِّ لم يكن إلغاءً لشــيءٍ أمر به الإسلام، أو لنصٍّ في القرآن أو في السُّنَّة، لكن الَّذين يقولون نُلغي تعدُّد

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الإيمان (٣٠)، ومسلم في الأيمان (١٦٦١)، عن أبي ذر.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في العتق (٢٥٥٢)، ومســلم في الألفــاظ من الأدب (٢٢٤٩)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

الزوجات كما ألغينا الرِّقَّ، أقول لهم: فكيف نفعل في قوله تعالى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٣]؟ كيف نُلغي هذا النصَّ؟! فقياس هذا على هذا قياسٌ غريبٌ جدًّا.

قضيَّة تعدُّد الزوجات:

الاسترقاق ليس فيه نصٌّ، بينما هنا يوجد نصٌّ بإباحة تعدد الزوجات، ثمَّ إنَّ البشريَّة اتَّفقت على ألَّا تَسْتَرِقَّ، ولم تتَّفق على عدم التعدُّد، فالتعدُّد موجود في أنحاء العالم، حتَّى عند الغرب نفسه، كلُّ ما في الأمر أنَّ الغرب يعدِّد الخليلات، ونحن نعدِّد الحليلات، الغرب يُعدِّد بالفعل، ولكنَّه تعدُّد لا أخلاقي ولا إنساني، الرجل يعاشر عدَّة نساء، لكنَّه يعاشرهن في الحرام، في الخفاء، وليس عليه أي مسؤولية تجاههن، قد تحمل منه، ولكنَّه لا ينسب إليه هذا الولد، أمَّا في الإسلام فالرجل يعدِّد إلى أربع نسوة لكنَّه يعدِّد في الحلال، بعقدٍ شرعي، تصبح هذه المرأة زوجة له، ينفق عليها، ويعطيها مهرها، ويوفِّر لها المسكن، وينسب إليه ولده منها، وعليه نفقته وتربيته والعناية به.

والتعدُّد أمر شرعه الله لمصلحة البشر، لمصلحة الرجل، فقد تكون امرأته مدَّة حيضها طويلة وهو لا يصبر، وقد تكون مصابة ببرود جنسي، والرجل لا يطيق، وهو قادر على أن يتزوَّج، فمن مصلحة الرجل أن يتزوَّج في الحلال بدل أن يرتكب الحرام، يبقي زوجته في عصمته، ويتزوَّج بأخرى.

ثم هو من مصلحة المرأة كذلك، بعض النَّاس يطالبون بمنع التعدُّد بحجَّة أنَّه ضدُّ مصلحة المرأة، والحقُّ أنَّه ضد مصلحة المرأة الأولى،

QaradawiBooks.com

ولكن المرأة الثانية رضيتْ أن تتزوَّج برجل متزوِّج، فالرجل حين تزوَّج امرأة تزوَّجها برضاها، والمرأة الثانية لا شكَّ أنَّها رضيت أن تكون نصف زوجة، خيرًا من أن تعيش بلا زواج، بعض العوانس ممَّن فاتهنَّ قطار الزواج تقبل بأن تتزوَّج رجلًا متزوِّجًا، وترى أنَّ ذلك خيرٌ لها من أن تبقى بلا زواج، فالمرأة الثانية رضيت بذلك، فلْتثُرْن على أخواتكنَّ من النساء اللائي قبلن أن يتزوجنَّ من رجالٍ متزوجين.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

غير مرخصة للطباعة

في العبادات

الطهارة

النجاسات

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

حكم استعمال الكولونيا والمِسْك والرَّيْحان

س: لديَّ سؤال عن الكولونيا، أحرامٌ هي أو حلال؟ فإنَّ النَّاس قد اختلفوا في إجابة هذا السؤال، فأريد من فضيلتك أن تُبيِّن لي.

ثمَّ أريد أن أسألك عن المسك والرَّيحان، أهو حلالٌ أم حرام؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

المسك والريحان لا شكَّ في أنَّهما حلال، ولا خلاف في إباحتهما، فالتطيب بالطيب سُنَّة، والمسك أفضل الطيب، كما قال النبيُّ ﷺ عنه: «**هو أطيبُ الطِّيب**»[(١)].

أمَّا الريحان، فقد قال النبيُّ ﷺ: «**من عُرِض عليه ريحانٌ، فلا يردّه؛ فإنَّه خفيف المَحْمَلِ طيِّبُ الرِّيح**»[(٢)]. هكذا علَّمنا النبيُّ ﷺ.

أمَّا «الكولونيا»، فقد اختلفت فيها آراء العلماء، لدخول الكحول فيها،

(١) رواه مسلم في الألفاظ من الأدب (٢٢٥٢)، وأحمد (١١٢٦٩)، عن أبي سعيد الخدري.
(٢) رواه مسلم في الألفاظ من الأدب (٢٢٥٣)، وأحمد (٨٢٦٤)، عن أبي هريرة.

غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

والعلماء اختلفوا فيما دخله الكحول تبعًا لاختلافهم في نجاسة الخمر، هل هي نجاسة حسِّيَّة، أم نجاسة معنوية، وأنا أرى أنَّ نجاسة الخمر معنوية لا حسِّيَّة، وليس هناك دليل صحيح صريح على أنَّ نجاسة الخمر حسية، الخمر حرام وأم الخبائث، ولكن لا دليل على أنَّ نجاستها حسية، لأنَّ ربنا قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]. عطف على الخمر الأنصاب والأزلام، والأنصاب والأزلام لم يقلْ أحدٌ بنجاستها الحسيَّة، ثمَّ الصحابة لمَّا نزل تحريم الخمر ذهبوا إلى قِرب الخمر، فأفرغوها في سكك المدينة[1]، ولو كانت نجسة ما نجَّسوا بها الطرق، الَّتي يمشي عدد من النَّاس فيها حفاة.

أضف إلى ذلك أنَّ اعتبار «الكولونيا» خمرًا مسكرًا أمرٌ لا يُسلَّم، فهي ليست معدَّة للشرب، لذلك لا تدخل حتَّى في مسمَّى الخمر، من أجل هذا أقول: إنَّ استعمال الكولونيا لا حرج فيه.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في المظالم (٢٤٦٤)، ومسلم في الأشربة (١٩٨٠)، عن أنس.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نجاسة الكلب

س: هل نجاسة الكلب الَّتي توجب الغسل سبع مرات؟ وهل هي من لعابه فقط أم هي من جسمه كله أيضًا؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الوارد في الحديث هو اللعاب، فالنبيُّ ﷺ قال: «**إذا وَلَغَ الكلبُ في الإناء فاغسلوه سبعَ مرَّات، وعفِّروه الثامنةَ في التراب**»[1].

وقد ذهب الجمهور إلى نجاسة الكلب بجميع أجزائه، وذهب المالكيَّة إلى طهارة سؤره وبدنه، فالإمام مالك يرى طهارة الكلب، وطهارة سؤره، ويرى غسل الإناء إذا ولغ فيه الكلب سبعًا والثامنة بالتراب مسألة تعبدية، واحتج المالكيَّة لذلك بقول الله تعالى في الكلاب المعلّمة: ﴿فَكُلُواْ مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ عَلَيۡكُمۡ﴾ [المائدة: ٤]، وأنَّ القرآن لم يذكر غسل موضع إمساكها، وبحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: كانت الكلاب تقبل وتدبر

(١) رواه مسلم في الطهارة (٢٨٠)، وأحمد (١٦٧٩٢)، عن عبد الله بن المغفل.

QaradawiBooks.com

في المسجد في زمن رسول الله ﷺ فلم يكونوا يرشون شيئًا من ذلك[١]. ذكره البخاري في صحيحه.

ويرى الحنفيَّة أنَّ النجس سؤره، أما جسمُه فليس نجسًا، وهو ما أراه، فالكلب طاهر، إلَّا لعابه، خصوصًا إذا ولغ في الإناء.

لكن ليس معنى هذا أن نقتني الكلاب؛ لأنَّ اقتناء الكلاب أمرٌ آخر، منع منه النبيُّ ﷺ، حين قال: «**من اقتنى كلبًا لا يُغني عنه زرعًا ولا ضرعًا، نقص كل يوم من عمله قيراط**»[٢]. فاقتناء الكلب حرام، إلَّا من اقتناه لحاجة، مثل كلب الغنم، يحرس الغنم من الذئب، أو كلب الزرع والحرث، وكذلك كلب الصيد، أجازه القرآن، فالله تعالى يقول: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤]. ومثل كلب الزرع كلب الحراسة بصفة عامة، فلو أنَّ واحدًا له منزل في أطراف المدينة، ويخاف من اللصوص وقطاع الطريق، فجاء بكلب للحراسة، فلا مانع من هذا، أما من غير هذه الأسباب فلا يجوز اقتناء الكلاب، كما يفعل الأوربيون، كل واحد يقتني كلبًا أو كلبين، ويجلسه معه على طاولة الطعام، ويصطحبه معه في حلِّه وترحاله، يفعلون ذلك مع الكلاب، ولا يفعلون ذلك مع بني آدم.

---

(١) رواه البخاري في الوضوء (١٧٤)، وأحمد (٥٣٨٩)، عن ابن عمر.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في المزارعة (٢٣٢٣)، ومسلم في المساقاة (١٥٧٦)، عن سفيان بن أبي زهير.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

استحالة النجاسات

س: ما رأيكم فيمن يبحث عن أصول الأشياء، للوقوف على حِلِّها وحرمتها، ويتكلَّف في ذلك تكلُّفًا غريبًا، فيسأل عن الصابون أو الشامبو: هل هو داخل فيه دهن الخنزير مثلًا، وكذا معجون الأسنان، إلخ، يسأل، ويبعث إلى الشركات، ويتكلف في ذلك، فهل نحن مكلّفُون بذلك شرعًا؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لسنا مكلَّفين بذلك شرعًا، ولسنا مطالبين أن نبحث عن هذه الأشياء، ما دام ظاهر الأمر أنَّ الصابون أو الشامبو أو غيرهما حلال، بل ورد أنَّ سيدنا عمر رضي الله عنه خرج في ركبٍ فيهم عمرو بن العاص، حتَّى وردوا حوضًا، فقال عمرو بن العاص لصاحب الحوض: يا صاحب الحوض، هل ترِد حوضك السباع؟ فقال عمر بن الخطاب: يا صاحب الحوض، لا تخبرنا؛ فإنَّا نَرِدُ على السِّبَاع وترد علينا[1].

(١) رواه مالك في الطهارة (٦٢) تحقيق الأعظمي، وقال النووي في المجموع (١/١٧٤): مرسل منقطع إلا أن هذا المرسل له شواهد تقويه.

QaradawiBooks.com

وورد أنَّ عمر رضي الله عنه كان يسير ومعه صاحب له، فنزل عليه ماء من ميزاب، فقال صاحب سيدنا عمر: يا صاحب الميزاب، ماؤك طاهر أو نجس؟ فقال سيدنا عمر رضي الله عنه: يا صاحب الميزاب لا تخبرنا، فإن هذا متكلِّف، وقد نُهِينا عن التكلُّف[١].

وقال قوم: يا رسول الله، إن قومًا يأتوننا باللحم، لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا. فقال رسول الله ﷺ: «**سمُّوا اللهَ عليه وكلوا**»[٢]. لذا فإنَّ الإمام ابن حزم قال بأنَّ ما غاب عنَّا لا نسأل عنه. أي: إنَّ الإنسان يحمل الأشياء على الأصل، وهو الحِلُّ[٣].

وهنا أريد أن أضيف شيئًا وهو: العِبرة ليست بأصل الأشياء. يعني لو فرض أن معجون الأسنان، أو الصابون أو الشامبو يستخدم في تصنيعه شيء من شحم الخنزير، وهذا الشحم استحال، أي: تحوَّل من صورته الَّتي كان عليها، بلغة الفقهاء، وبتعبير عصرنا: تغيَّر تغيُّرًا كيميائيًّا؛ دخل تحت أفرانٍ عالية، وأضيفت له مواد تفاعلت معه تفاعلات كيميائية وصار شيئًا آخر.

ومثَّل العلماء للاستحالة بكلبٍ دخل في ملَّاحة فأكله المِلْح، ولم يعدْ له أثر، لا عظم ولا لحم ولا شعر ولا شيء، ما عاد هناك أثر للكلب، أصبح جزءًا من الملح، قالوا: فهذا الملح طاهر، ويجوز استعماله في الطعام والشراب.

وكذا الأشياء المصنوعة من روث البهائم والحيوانات، الَّتي تجفف وتدخل الفرن، وتستعمل وقودًا للفرن الَّذي يخبزون فيه الخبز

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢١/٥٧).
(٢) رواه البخاري في البيوع (٢٠٥٧)، عن عائشة.
(٣) المحلَّى لابن حزم (٦/١٤٨).

QaradawiBooks.com

في الأرياف، فما دامت احترقت وتحولت إلى رماد، فهذا الرماد طاهر ولا شيء فيه.

كذلك الخمر لو تخلَّلت ـ أي: أصبحت خلًّا ـ فهذا الخلُّ حلال ومباح، وإن كان هناك خلاف بين العلماء بين ما إذا تخلَّلت بنفسها أو تخلَّلت بفعل فاعل، لكن أجمعوا على أنَّها إذا تخلَّلت بنفسها فهذا الخلُّ حلال من غير شكٍّ. وإذا تخلَّلت بفعل فاعل فلا يجوز عند الجمهور، وجائز عند الأحناف، قالوا: لأنَّ النتيجة واحدة. وأنا مع هذا المذهب.

ونقول لأخينا لا تشقَّ على نفسك، ولا تكلِّف نفسك العنت. وقد بعثنا الله ميسِّرين، ولم يبعثنا معسِّرين. وقال: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

حكم استعمال اليد اليمنى في الاستنجاء

س: أستعمل يدي اليمنى في الاستنجاء، ولا أستطيع أن أستعمل اليسرى، فقد حاولت فلم أستطع، فهل هذا يجوز؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

على الأخت أن تحاول قدر المستطاع أن تستعمل اليد اليسرى في الاستنجاء، فالإسلام دين النظافة، والإنسان يأكل بيده اليمنى، ويشرب بيده اليمنى، فلذلك أوصى الإسلام أن تكون اليسرى هي الَّتي تستعمل في الاستنجاء، فإذا لم تستطع الأخت استعمال اليسرى في الاستنجاء؛ فإنَّ الله ﷻ يعلم عذرها، وأنَّها حاولت قدر الإمكان فلم تقدر، وعليها عند الأكل والشرب أن تغسل يدها جيدًا بالصابون، كما هو المعتاد في عصرنا.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

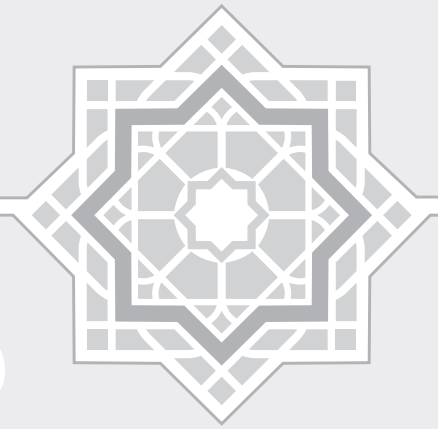

الحيض

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

كيفية معرفة دم الحَيض من غيره

س: أنا بنت، عمري ١٨ سنة، وأوَّل ما جاءني الحيض خرج منِّي شيء أبيض مثل الترشيح لا أعرفه، هل يصح لي الصلاة والصيام؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

هذه الأشياء تعتبر إفرازات طبيعية بالنسبة للفتاة وبالنسبة للمرأة، والذي يوجب الفطر ويحرم الصلاة وغيرها إنَّما هو الدم. دم الحيض المعروف بالحمرة القانية، فإذا لم يكن هناك دم وإنَّما كان هناك بعض الإفرازات بالصفة الَّتي تصفها السائلة؛ فلا تخف الأخت السائلة منها. ولها ـ بل عليها ـ أن تصوم، وأن تصلِّي، وأن تؤدِّي عباداتها. والله تعالى يتقبَّل منها.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الماء الَّذي تلمسه الحائض

س: هل يجوز الوضوء للصلاة من ماء لمسته الحائض؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

ينبغي أن يعلم أنَّ جسم المرأة الحائض غير نجس نجاسة حسيَّة؛ بحيث يلوِّث كلَّ ما يصيبه، كلَّا؛ إنَّما النجاسة هنا حُكميَّة. حكم الشرع بوجود النجاسة الَّتي تزيلها الطهارة الكبرى وهي الغسل. أما بدن الحائض، يداها وفمها وريقها فليس نجسًا ولا ملوثًا. وقد ظنَّ بعض النساء من قديم هذا الظنَّ، حتَّى إنَّ السيدة عائشة رضي الله عنها قال لها النبيّ ﷺ: «**ناوليني هذه الخُمرة**». فقالت له: إنِّي حائض يا رسول الله. فقال لها: «**إنَّ حيضَتَكِ ليست في يدِكِ**»[1]. فمعنى هذا أنَّ اليد ليست نجسة، فإذا أصابت ماءً لم تنجسه. فالماء الَّذي لمسته الحائض طاهر ولا شيء فيه.

(١) رواه مسلم في الحيض (٢٩٨)، وأحمد (٢٤١٨٤)، وأبو داود (٢٦١)، والترمذي (١٣٤)، كلاهما في الطهارة.

QaradawiBooks.com

وكذلك الجنابة أيضًا، فليس معنى الجنابة أنَّ الجسم نجس، وقد ظنَّ أبو هُرَيْرة رضي الله عنه أنَّ الجنابة تنجس، فإنَّه لقي الرسول ﷺ يومًا في الطريق فخنس منه، وابتعد عنه، فلمَّا سأله الرسول ﷺ عن ذلك قال له: كنتُ جنبًا.

فقال له النبيُّ صلوات الله عليه: «**سبحان الله، إنَّ المؤمن لا ينجُس**»[1]. فالنجاسة الَّتي عنده إنَّما هي حكميَّة؛ أمَّا الجسم فليس بنجس.

غير مرخصة للطباعة

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الغسل (٢٨٣)، ومسلم في الحيض (٣٧١)، عن أبي هريرة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

حكم الإفرازات بعد الطهارة من الحيض

س: في نهاية الدورة الشـــهرية، وبعد أن ينقطـــع دم الدورة العادي الأحمر والقاتم، تنزل أحيانًا إفرازات قليلـــة لونها أصفر فاتح، فهل هذا من الحيض ويحرم علينا الصلاة والصيام، أو هو يعتبر استحاضة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

إذا كانت الأخت قد طهرت من حيضها وانتهت أيام الدورة الشهرية المعتادة لها، ثمَّ جاءتها هذه الإفرازات، فهي ليست حيضًا، ففي حديث أم عطية قالت: كُنَّا لا نعد الكُدْرة والصُّفْرة بعد الطهر شيئًا[1].

وفي الحالة هذه تصلِّي وتصوم وليس عليها شيء.

أمَّا إذا كان ذلك يأتي في أيام الدورة، بأن يخف دم الحيض شيئًا فشيئًا، حتَّى ينقطع تمامًا فهو من الدورة، ويظلُّ حكم الحيض قائمًا حتَّى ينقطع.

(١) رواه البخاري في الحيض (٣٢٦)، وأبو داود في الطهارة (٣٠٧).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

حكم دم الاستحاضة

س: هل الاستحاضة تعني ما زاد عن أيام الدورة العاديَّة؟ وهل على المرأة أن تصلِّي وتصوم في فترة الاستحاضة؟ وهل إذا زادت مدَّة الدورة الشهرية يومًا أو نصف يوم تعتبر استحاضة؛ لأنَّ الدورة تأخذ أحيانًا فترة أربعة أيام أو أربعة ليالٍ، وأحيانًا أخرى خمسة أيام، وهكذا، فهي لا تثبت على عـــدد معيَّن؟ فهل أصلِّي فـــي اليوم الخامس وأعتبره اســـتحاضة؟ أفيدوني أفادكم الله.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

ما دام الدم متَّصلًا بالدورة الشـــهريَّة فهو من أيام الحيض، لو فرض أنَّ الدورة تأتيها مرَّة أربعة أيام، ومرَّة خمســـة أيام، فما دام الدم مستمرًّا فهو دم حيض، حتَّى ينقطـــع، وترى القُصَّة البيضاء، وهو ســـائل أبيض يخرج من الرَّحم علامة على الطُّهر، أو تدخـــل قطعة القطن أو القماش فتخرج نظيفة جافَّة، وقد تزيد الدورة يومًا أو أكثر من يوم، وقد تنقص، هذا وارد.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

أمَّا الاستحاضة فهي الَّتي تأتي في غير أيام الدورة، وتستمر أيامًا، وهو ما يسمُّونه في عصرنا: النزيف، هذه الاستحاضة لا تمنع صومًا ولا صلاةً، ولا تمنع من الاتصال بالزوج، وهكذا. فالمستحاضة تتوضأ لوقت كل صلاة، وتصلي متحفِّظة، ولا ينتقض وضوؤها بنزول الدم، إنَّما ينتقض بخروج وقت الصلاة، لقول النبيّ ﷺ لفاطمة بنت أبي حبيش: «**توضَّئي لكلِّ صلاة، حتَّى يجيء ذلك الوقت**»[(١)]. وفي لفظ قال لها: «**توضَّئي لوقت كلِّ صلاة**»[(٢)]. وفي حديث آخر قال: «**صلِّي وإن قطر الدمُ على الحصير**»[(٣)].

وقد تستمرُّ الاستحاضة مدَّة طويلة، فما كان متَّصلًا بأيام الدورة فهو منها، أمَّا لو طهرت ثمَّ جاءها الدمُ بعد فترةٍ، فهذا يعتبر استحاضة.

ويمكن تمييز دم الاستحاضة عن دم الحيض بما يأتي:

اللون: فدم الحيض أسودُ، والاستحاضةُ دمُها أحمر.

الرِّقَّة: فدم الحيض ثخينٌ غليظ، والاستحاضة دمها رقيق.

الرائحة: دم الحيض منتنٌ كريهٌ، والاستحاضة دمها غير منتن؛ لأنَّه دم عِرْق عادي.

التجمُّد: دم الحيض لا يتجمَّد إذا ظهر، والاستحاضة دمها يتجمَّد؛ لأنَّه دم عِرْق.

---

(١) رواه البخاري في الوضوء (٢٢٨)، والترمذي في الطهارة (١٢٥)، عن عائشة.

(٢) قال الزيلعي في نصب الراية (٢٠٤/١): غريب جدًّا. وقال الحافظ في الدراية (٨٩/١): لم أجده هكذا.

(٣) رواه أحمد (٢٥٦٨١)، وقال مخرِّجوه: صحيح. وابن ماجه في الطهارة (٦٢٤).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

المأثور وغير المأثور في أدعية الوضوء

س: نسمع بعض النَّاس يرددون أدعية معيَّنة في أثناء الوضوء، فما حكم هذه الأدعية؟ وما حكم الوضوء بدونها؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

كثير من المسلمين يعتقدون أنَّ مثل هذه الأدعية مفروضة، وأنَّ الوضوء لا يصلح إلَّا بها، حتَّى إنِّي سألت بعض النَّاس يومًا: لماذا لا تصلِّي؟

فقال: لأنِّي لا أعرف أن أتوضَّأ. فعجبتُ منه وقلت: هل هناك أحد لا يعرف أن يغسل وجهه ويديه، ويمسح على رأسه، ويغسل رجليه؟! فأجاب: إنِّي لا أحفظ ما يقوله النَّاس من الأدعية. ظنَّا منه أنَّ تلك الأدعية من لوازم الوضوء.

والحقُّ: أنَّه لم يصح عن النبيِّ ﷺ في الوضوء إلَّا قوله: «**اللهمَّ اغفر لي ذنبي، ووسع لي في داري، وبارك لي في رزقي**»[(١)].

(١) رواه النسائي في الكبرى في عمل اليوم والليلة (٩٨٢٨)، وحسنه مخرجو المسند في هامش =

QaradawiBooks.com

وهناك من يذهب إلى أنَّه ﷺ، كان يقول ذلك أثناء الوضوء، ومنهم من يذهب إلى أنَّه عقب الوضوء.

وكان إذا فرغ من الوضوء يقول: «**أشهد أنْ لا إلٰه إلَّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله**»(١).

ومثل ذلك سُنَّة، وليس هناك دعاء واجب في الوضوء بصفة عامة. والأدعية الَّتي يقولها النَّاس ليست بواجبة ولا سُنَّة، لأنَّها لم ترِد عن النبيِّ ﷺ، ولا عن أحد من أصحابه.

كأنْ يقول عند بداية الوضوء: الحمد لله الَّذي جعل الماء طهورًا، والإسلام نورًا. وعند الاستنشاق: اللهمَّ أَرِحني برائحة الجنة.

وعند غسل الوجه: اللهمَّ بيِّض لي وجهي؛ يوم تبيضّ وجوه وتسودّ وجوه.

وعند غسل يده اليمنى: اللهمَّ أعطني كتابي بيميني.

وعند مسح الرأس: اللهمَّ حرِّم شعري وبشرتي على النار.

وهذه الأدعية وأمثالها مُحدثة بعد القرون الأولى، ولم يرد منها شيء مأثور. وقد جاء في الحديث: «**إيَّاكم ومحدثاتِ الأمور؛ فإنَّ كلَّ بدعة ضلالة**»(٢). والخير كلُّ الخير أن نقف في أمور العبادات عند

= حديث (١٦٥٩٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٢٦٥)، وضعفه في غاية المرام (١١٢)، عن أبي موسى الأشعري.

(١) رواه مسلم في الطهارة (٢٣٤)، وأحمد (١٢١)، عن عقبة بن عامر.

(٢) رواه أحمد (١٧١٤٤)، وقال مخرِّجوه: صحيح. وأبو داود في السنة (٤٦٠٧)، والترمذي في العلم (٢٦٧٦)، وقال: حسن صحيح. والحاكم في العلم (١/١٧٤)، وصححه، ووافقه الذهبي، عن العرباض بن سارية.

QaradawiBooks.com

حدود ما جاء به الشرع، ولا نتجاوز السنن إلى المبتدعات؛ فإنَّ أصل الدين أمران:

الأوَّل: ألَّا يعبد إلَّا الله. وهذا هو التوحيد.

الثاني: ألَّا يعبد إلَّا بما شرع، ولا يعبد بالأهواء والبدع.

وبالله التوفيق.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الوضوء وعلى الأصبع مطاط

س: هل يجوز وضوء من يضع على أصبعه المصابة لفافة من المطَّاط، وليس ينزعها عند الوضوء خشية أن يزيد المرض؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

هذا المطَّاط، إذا كان قد وُضِعَ لغرضٍ طبِّي، فهو ما يعرف في الشرع باسم «الجبيرة» وهي اللفافة الَّتي توضع على الجرح أو على الكسر، فيجوز في هذه الحالة لواضعها أن يتوضأ ويمسح على الجبيرة. ويكفيه هذا المسح. وهناك اختلاف بين الأئمة: بعضهم يشترط أن يكون وضع الجبيرة على طهارة، وبعضهم لا يشترط ذلك، وبعضهم يوجب عليه أن يتيمَّم وبعضهم لا يوجب ذلك، وأرى أنَّ التيسير يقتضي ألَّا نشترط أن يكون العضو على طهارة حينما وضعت عليه الجبيرة، ويكفي أن تمسح عليه، والله بالعباد رؤوف رحيم.

خلع طاقم الأسنان عند الوضوء

س: هل عند الوضوء عليَّ أنْ أخلعَ طاقم الأسنان أم لا؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

المضمضة هي إدخالُ الماء في الفم وتحريكه ثمَّ مجُّه، وهي سُـنَّة عند جمهور الفقهاء، ولا يلزم خلع طاقم الأسنان عند الوضوء، فوجوده في الفم لا يمنع من دخول الماء إلى الفـم وإدارته فيه. ولكن لو خلعه لزيادة التنظيف والتطهير، فلا بأس.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

هل يبطل خروج الدم الوضوء؟ وحكم من صلَّى وفي جيبه خِرْقة فيها دم

س: كنتُ في المسجد أصلِّي السُّـنة قبل إقامة الصلاة، وبعد صلاة السُّنَّة لاحظت أنَّ دمًا يخرج من فمي، فقمتُ ومسحته بالمنديل، وتوقّف الدم من فمي، وبعد ذلك أقيمت الصلاة، فوضعـتُ المنديل في جيبي وصلَّيتُ مع الجماعة، فهل يجوز أن أصلـي والمنديل به قليل من الدم وهو في جيبي؟ وهل خروج الدم من الفم يبطل الوضوء؟

جاسم
من الخور

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

إذا كان الدم قليلًا فلا مانـع من ذلك، ولكن إذا كان الدم كثيرًا فهذا نجاسـة، ومن شـروط الصلاة أن يدخلها المصلي طاهرًا من الحدثين: الأصغر، والأكبر، وأن يكون ثوبه طاهـرًا، وبدنه طاهرًا، ومكان صلاته طاهرًا، وكذا أن يكون غير حامل للنجاسـة، والمقصود بالنجاسة القدر الَّذي لا يسـمح بمثله، ولا يعفى عن مثله، أما النجاسـة القليلة فمعفوٌّ

QaradawiBooks.com

عنها، ولو فرض أنَّ الأخ تركه في جيبه ناسـيًا، فلا شيء عليه، فالنسيان معفوٌّ عنه مع هذه الأمة، وليس عليه أن يعيد صلاته إذا تذكّر، وإذا تذكر في أثناء الصلاة فعليه أن يخـرج المنديل من جيبه ولا يصلي به، وذلك أفضل من أن يصلي بالنجاسـة حتَّى وإن كانت قليلة، ليبعد عن نفسـه الشبهات.

وأمَّا بالنسبة لخروج الدم من الفم، ففي مذهب الحنفيَّة سيلان الدم يبطل الوضوء، ولكن عنـد الحنابلة لا ينقض الوضوء إلَّا الدم الفاحش، أي: الدم الكثير المتدفِّق، أما الـدم القليل، مثل الدم الَّذي يخرج أحيانًا من الأسنان، فلا ينقض الوضوء.

والرأي الَّذي أختاره أنَّ سـيلان الدم لا ينقض الوضوء مطلقًا، وقد كان الصحابة يصلُّون في جراحاتهم ـ كما قال الحسـن[١] ـ في جهادهم وحروبهم، ومعلوم أنَّ الجرح في حالة الحرب يسيل منه دم كثير.

وعصر ابن عمر رضي الله عنهما بُثرة، فخرج منها دم، فلم يتوضَّأ[٢]. وبصق ابن أبي أوفـى دمًا، ومضى في صلاتـه[٣]. وصلَّى عمر بـن الخطاب رضي الله عنه وجرحه يثعب دمًا[٤] بعد أن طُعن.

(١) رواه البخاري معلَّقًا في الوضوء قبل الحديث (١٧٦)، وقال الحافظ في الفتح (٢٨١/١): وصله سعيد بن منصور وابن المنذر بإسناد صحيح.

(٢) علَّقه البخاري في الوضوء، ووصله ابن أبي شـيبة في الطهارة (١٤٧٧)، وصحح إسناده ابن حجر في الفتح (٢٨١/١).

(٣) علَّقه البخاري في الوضوء، ووصله ابن أبي شـيبة في الطهارة (١٣٤٣)، وصحح إسناده ابن حجر في الفتح (٢٨١/١).

(٤) علَّقه البخاري فـي الوضوء، ووصله مالك فـي وقوت الصـلاة (١١٧)، تحقيق الأعظمي، وصحح إسناده ابن حجر في الفتح (٢٨١/١).

QaradawiBooks.com

ولذلــك فالرأي الصحيــح أنَّ ســيلان الدم لا ينقــض الوضوء، والحديث الَّذي اعتمد عليه الأحناف لم تثبت صحَّته، ولذلك لا يلزم به حكم، فالرأي الصحيح أنَّ سيلان الدم لا ينقض الوضوء، والحنابلة أخذوا رأيًا وسطًا، وقالوا: إذا لم يكن الدم فاحشًا لا ينقض، وإن كان فاحشًا نقض.

نسخة مجانية
غير مخصصة للطباعة

غير مرخصة للطباعة

جواز المسح على الجوربين

س: هل يجوز المسح على الجوربَين في الصلاة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

يجوز المسح على الجوربين إذا لبسهما على طهارة، فإذا انتقض وضوؤه وهو لابس الجوربين، وأراد أن يتوضَّأ، عندئذٍ يصحُّ له أن يمسح عليهما، ويكفيه هذا مدَّة أربع وعشرين ساعة إذا كان مقيمًا، وإذا كان مسافرًا فلمدة ثلاثة أيام.

وهذا أمر يسهِّل على النَّاس الوضوء خاصَّة في أيام الشتاء الباردة، حيث يشتدُّ البرد ويخشى المرء أن يخلع جوربيه ويغسل رجليه بالماء البارد. والإسلام كما هو معلوم دين يُسر لا عُسر.

وقد جاء هذا عن أكثر من عشرة من الصحابة، أفتوا جميعهم بجواز المسح على الجوربين. وبعض الفقهاء اشترطوا لذلك شروطًا مشدَّدة، مثل: أن يستطيع المشي بهما، وألَّا يكون بهما خرق بمقدار ثلاثة أصابع،

نسخة مجانية

وغير ذلك، وهذه الشـروط ـ في الحقيقة ـ لم ترد في السُّـنَّة المطهرة، والأمر كله مبني على التيسـير. فإذا كان الصحابة قد أفتوا بهذا، فيجوز للمسلم أن يتبع هذه الرخصة.

وكثير من النَّاس اليوم يتركون الصلاة استثقالًا لها، ويعود هذا الاستثقال في كثير من الأحيان إلى تلك الملابس المعقدة الَّتي يرتدونها، فيثقل على من ليس له إرادة قوية وإيمان قوي، أن يخلع حذاءه وجوربه ويتوضأ.

فإذا قلنا له: إنَّك تستطيع أن تمسح على الجورب، ما دمت قد لبسته على طهارة من قبل، فهذا ييسِّر عليهم كثيرًا، وقد جرَّبت هذا وشاهدته، ولمست أثره في كثيرٍ من المعاصرين.

ومن واجب العالم المسـلم أن ييسِّـر على النَّاس ما استطاع، وأن يراعي عصـره، وهذا هو منهجي في الحقيقة: التيسـير لا التَّشـديد في الأمور الَّتي فيها سعة في الدين، وهذا المنهج إنَّما رجحته لسببين:

الأوَّل: أنَّ التيسـير هو روح هذا الشرع، وروح هذا الدين. وقد ختم الله آية الطهارة بقوله: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

وختم آيـة الصيـام بقولـه: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

الثاني: أنَّ النَّاس في عصر كثرت فيه الفتـن، وأصبح القابض على دينه كالقابض على الجمر، ومن واجبنا أن نُعين النَّاس على أن يتديَّنوا، لا أن نُنفِّرهم من الدِّين، والتشـديد ينفِّر، بينما التيسير ييسِّر ويقرِّب من الدين، ومن نفَّر من الدين فهو يتحمَّل مسؤولية كبيرة أمام الله ﷻ.

QaradawiBooks.com

فلهذا نقول لكل مسلم: إنَّ الإسلام دين يسر ولا عسر فيه، وإنَّ الله قد رفع الحرج عن هذه الأمة. وليس هنـــاك حرجٌ قطُّ في أيِّ تكليفٍ من التكاليف.

والخلاصة الَّتي أقولها للسائل الكريم:

إنَّه إذا توضَّأ ولبس جوربـــه على طهارة، ثمَّ انتقض وضوؤه وأراد أن يتوضَّأ من جديد، فيســـتطيع أن يمســـح على الجـــورب مدَّة أربع وعشرين ساعة، إن كان مقيمًا، ومدَّة ثلاثة أيام بلياليها إن كان مسافرًا. وذلك رخصة من الله يسَّـــر بها على عباده، ولا حرج عليه في هذا إن شاء الله تعالى.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

الغسـل

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

حكم من لم يغسل رأسه من الجنابة

س: ماذا عليَّ أن أفعل إذا كنتُ لم أغسل رأسي من الجنابة من سنين طويلة؟ حتَّى في شهر رمضان، كنت أمسح رأسي فقط، فقد كنتُ جاهلة بوجوب غسل الرأس في غُسل الجنابة؟

ابنتكم

(م. أ. ع)

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أقول للأخت السائلة: بعض العلماء يرى أنَّ عليكِ أن تقضي الصلوات الَّتي صلَّيتِها طوال هذه المدة.

ولكن الرأي الَّذي أختاره إذا كانت هذه المدة سنين طويلة، كما ذكرت الأخت السائلة، ويشق عليها قضاؤها، أن تستغفر الله وتتوب إليه عمَّا سلف منها، وعما فرّطت فيه، وتكثر من صلاة التطوع، بقدر الإمكان، وتكثر من الدعاء والذِّكر والتسبيح والاستغفار، عسى الله سبحانه وتعالى

QaradawiBooks.com

أن يغفر لهـــا ويتقبَّل منهـــا، وهو الغفـــور الرحيم، وهـــو أهل العفو والمغفرة، ومثل هذا الجهل قد يعدُّ عُذرًا. وعلى أهل العلم والفقه في المســـاجد، أن ينبِّهوا المســـلمين على أمور دينهم، حتَّى يطمئنوا إلى قبول عبادتهم.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية

حكم مسح شعر الرأس في غسل الجنابة

س: ممَّا هو شـــائع عندنا ومعتبر عادة في بلدنا، أن العروس عندما تتزوَّج لديها رخصة أربعين يومًا لا تغســـل فيها شـــعرها عند الغسل من الجنابة، تبلِّله فقط، فهل هذا صحيح؟

أم محمد

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

هذا شـــيء ما أعرفه، لم يردْ به آية من كتاب الله تعالى، أو حديثٍ عن النبيِّ ﷺ، وهذه هي مصادر التشريع عندنا، بل لم ينصَّ عليه فقيه من الفقهاء فيما أعلم، بل اشـــترط الفقهاء وصول الماء إلى البشرة في الغسل.

كل الَّذي أعرفـــه أنَّ المرأة إذا كانت لها ضفائر، فـــي حالة الجنابة، لا يطلب منها أن تنقض هذه الضفائر، وتصبُّ الماء على رأسها، وتكتفي بهذا، فعن أم ســـلمة، قالت: قلت: يا رســـول الله، إنِّي امرأة أشـــدُّ ضفْر

QaradawiBooks.com

رأسي، فأنقضه لغسل الجنابة؟ قال: «**لا، إنَّما يكفيك أن تُحْثي على رأسك ثلاث حثيات، ثمَّ تُفيضين عليكِ الماء فتَطهُرين**»[١]. هذا في حال الجنابة، أما في حالة الحيض فتنقض ضفائرها، فهذه رخصة في حال الجنابة فقط؛ لأنَّ الحيض مرَّة في الشهر فلا مشقة فيه.

أمَّا أنَّها لا تغسل شعرها وتكتفي بمسحه، فهذا لا يجوز.

وأنا لا أعرف رخصة الأربعين هذه، والدِّين لا يؤخذ ممَّا هو شائع بين الناس، بل يؤخذ من القرآن والسُّنَّة، أو من العلماء الثقات إذا لم يكن الإنسان من أهل العلم، وقد سمعت مرَّة بعض الإخوة يقول: إنَّ الزوج عندنا مسموح له سبعة أيام ألَّا يصلِّي فيها! من قال هذا؟! فليس كل ما هو شائع له أصل في الدِّين.

(١) رواه مسلم في الحيض (٣٣٠)، وأحمد (٢٦٦٧٧).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

العجز عن الاغتسال

س: أودُّ من فضيلتكم إبداء حكم الشرع في موضوع خاص، وهو الاغتسال والطهارة من الجنابة، حيث إنَّني أغسل رأسي في يوم وجسدي في يوم، وذلك لأسباب صحية قاهرة، لا داعي للخوض فيها، المهم أنَّ حالتي تتعلق بموضوع الحساسية من الاغتسال، الأمر الَّذي يفرض عليَّ أن أغسل جسدي دون الرأس، وبعد يوم يمكنني أن أغسل رأسي وحده.

فهل هذا الاغتسال تحت وطأة هذه الضرورة الجبريَّة القاهرة يجزئ عنِّي، ويزيل الجنابة، ويجيز لي الصلاة؟ أم لا؟ وإذا كان الجواب بالنفي فماذا أفعل كي أتمكَّن من إزالة الجنابة وأقوم بالصلاة الَّتي هي عمود الدين؟ أرجو الإفادة، أفادكم الله ووفقكم.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الله ﷻ بعباده رؤوف رحيم، يريد بهم اليسر، ولا يريد بهم العسر، وكما قال ﷻ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]. وقال في آية

QaradawiBooks.com

الطهارة بعد أن شرع التيمُّم: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا۟ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾. ثمَّ قال: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]. ففي الآية ذكر المرض، وأنَّه من أسباب إباحة التيمُّم، لمن أصابته جنابة، ولم يقدر أن يتطهَّر بالماء.

وعن جابر بن عبد الله، قال: خرجنا في سفر، فأصاب رجلًا معنا حجرٌ، فشجَّه في رأسه، ثمَّ احتلم، فسأل أصحابه، فقال: هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ قالوا: ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء. فاغتسل، فمات، فلمَّا قدمنا على النبيّ ﷺ أُخْبِر بذلك، فقال: «**قتلوه قتلَهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا، فإنَّما شفاء العِيِّ السؤال، إنَّما كان يكفيه أن يتيمَّم ويعصر** ـ أو يعصب ـ **على جُرحه خِرْقَة، ثمَّ يمسح عليها، ويغسل سائر جسده**»[(١)].

فالنبيُّ ﷺ اعتبر هؤلاء الَّذين أفتوا بجهلٍ قتلة، ودعا عليهم، وقال: «**قتلهم الله**». لأنَّهم أدخلوا أنفسهم فيما لا يعلمون، وعسَّروا ما يسَّر الله.

الشرع يوجب أشياء، ولكنْ عند العجز تسقط، فمثلًا: الإنسان عليه أن يصلِّي قائمًا، ولكن إذا كان لا يستطيع أن يصلِّي قائمًا يصلِّي قاعدًا، وإذا لم يستطع أن يركع ويسجد يصلي إيماءً، كما قال النبيُّ ﷺ لعمران بن حُصَين: «**صلِّ قائمًا، فإن لم تستطعْ، فقاعدًا، فإن لم تستطع، فعلى جنب**»[(٢)].

---

(١) رواه أبو داود (٣٣٦)، والدارقطني (٧٢٩)، كلاهما في الطهارة، ونقل عن شيخه فيه أبي بكر ابن أبي داود قوله: هذه سنة تفرد بها أهل مكة، وحملها أهلُ الجزيرة. لم يروه عن عطاء عن جابر غيرُ الزُّبير بن خريق، وليس بالقوي. وخالفه الأوزاعي فرواه عن عطاء عن ابن عباس، وهو الصواب. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٣٦٤)، دون قوله: «إنما كان يكفيه...».

(٢) رواه البخاري في الجمعة (١١١٧)، وأحمد (١٩٨١٩)، عن عمران بن حصين.

QaradawiBooks.com

والإنسان عليه أن يصلِّي للقِبْلة، فإذا لم يعلم جهة القِبْلة، ولم يجد أحدًا يسأله، ولم يجد شمسًا ولا قمرًا ولا نجمًا يهديه، ولا عرف أي جهة تكون، يتحرَّى، ويصلِّي باجتهاده، ولا شيء عليه إن تبيَّن بعد ذلك أنَّه غلط، فالله أسقط عنه هذا الشرط بسبب العجز، وكذا إن لم يقدر على التوجه للقبلة، بسبب مرض، أو سفر لا يستطيع التحرك فيه، أو خوف من عدو، أو نحو ذلك، فإنَّه أيضًا يصلِّي إلى أيِّ جهة، فالله يقول: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١١٥].

وأقول للسائلة: لا بدَّ من أن تعرض نفسَها على طبيبٍ متخصِّصٍ ثقةٍ في طبِّه وعلمه، وثقة في دينه أيضًا، فإذا أمرها أن تغسل رأسها في يوم وبدنها في يوم، فعليها أن تلتزم بما يقول، وليس عليها أن تعرِّض نفسها للألم والضرر؛ لأنَّه لا ضرر ولا ضرار في الإسلام، ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

وعليها أن تبدأ بالجسم؛ لأنَّ الرأس هو الشيء الأقل، فتبدأ بالأكثر، فتغسل جسمها كله، وتترك غسل الرأس، وإذا كانت تستطيع أن تمسح على الرأس فلتمسحْ رأسها، وتتيمَّم عن هذا الجزء الَّذي لم تستطع أن تغسله وهو الرأس، سواء مسحته أم لم تمسحه، فالتيمُّم يكفيها عن الجزء الَّذي لم تغسله، وفي اليوم الثَّاني تغسل رأسها، هذا ما يمكنها أن تفعله، وتتيمَّم لكلِّ صلاة، ولم يكلِّفها الله أن تقتل نفسَها، ما دامت مريضةً بالحساسية، ولا تستطيع غسل جسمها كلِّه مرَّة واحدة، وأمرها الأطبَّاء المتخصِّصون الموثوقون بذلك.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الحكمة في الاغتسال من الجنابة

س: تناقشت مع أحد الأصدقاء في وجوب الغسل بعد الجماع، فكانت دهشتي أن يقول لي: إنَّه لا يفهم حكمة لغسل الجسم كله بعد الاتصال بالزوجة، ولذلك يكتفي هو بغسل الأعضاء التناسلية فقط في مثل هذه الحالة. وحاولت أن أقنعه فلم يقتنع.

أرجو توضيح ذلك وشكرًا.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الغسل بعد الجنابة فريضة إسلاميَّة، ثبتت بالكتاب والسُّنَّة والإجماع.

فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ﴾ [المائدة: ٦]، وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُواْ﴾ [النساء: ٤٣].

ومن السُّنَّة أحاديث كثيرة غزيرة متفق عليها.

وقد أجمع المسلمون من كلِّ المذاهب وفي كل القرون على أنَّ

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الغسل فرض بعد الجماع والإنزال، وأصبح هذا الحكم من المعلوم من دِين الإسلام بالضرورة، بحيث يخرج من أنكره عن زمرة المسلمين، ولا يستحق اسم الإسلام، إلَّا أن يكون حديث عهد بدخول الإسلام، أو ناشئًا ببادية بعيدة عن مصادر المعرفة في أمصار المسلمين.

أمَّا السؤال عن الحكمة من تعميم الجسد كلِّه بالماء في حين أنَّ الَّذي أصابه القذر جزء صغير منه، فنحن نقدِّم للجواب بهذا المثال:

إذا وصف الطبيب للمريض دواءً يأخذ منه ملعقة قبل كل وجبة، ودواءً آخر يأخذ منه ملعقتين بعد الأكل، ودواءً ثالثًا يشتمل على حبوب وأقراص يتناول منه عددًا معيَّنًا في مواقيت محددة. فهل من شأن المريض أن يقول للطبيب: لماذا كان هذا قبل الأكل وذاك بعده؟ ولماذا أتناول من الحبوب الكبيرة ثلاثًا ومن الصغيرة واحدة؟

وهل تتَّسع مداركه ومعارفه ليشرح له الطبيب الحكمة في ذلك مفصَّلة، ويقفه على أسرار تركيب الدواء وملاءمته لإزالة الداء؟!

هذا بالضبط هو ما نقوله لمن يريد أن يعرف أسرار تفاصيل العبادات ـ ومنها الطهارة والغسل ـ فالعبادات كما قال الإمام الغزالي: أدوية للقلب الإنساني، تشفيه من مرض الغفلة والغرور والنسيان لحق الله تبارك وتعالى. ومن حق الله سبحانه أن يستأثر بسرِّ تركيب هذه الأدوية الروحية، وقد يتفضل فيطلعنا على شيءٍ منها. وحسب المؤمن أن يعلم أنَّه تعالى لا يصف لنا إلَّا ما فيه خيرنا وصلاحنا، ﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ ٱلۡمُفۡسِدَ مِنَ ٱلۡمُصۡلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، ﴿أَلَا يَعۡلَمُ مَنۡ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلۡخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤].

وكم من أمور تعبَّدنا اللهُ بها لم نكن نعرف سرَّها، ثمَّ تقدمت عجلة الزمن وكشف العلم عمَّا في أمر الله ونهيه من حكم ومنافع.

QaradawiBooks.com

إنَّ الأصل في العبـــادات أن تؤدَّى امتثالًا لأمر الله وشـــكرًا لنعمته، سواء عرف الإنســـان كل الحكمة منها أم لم يعرف. فالعبدُ عبد، والربُّ ربٌّ، للـــربِّ أن يأمر وينهى؛ وعلى العبد أن يســـمع ويطيـــع. ولو كان الإنسان لا يطيع الله إلَّا فيما اقتنع به عقله المحدود؛ لكان في هذه الحالة مطيعًا لعقله، لا مطيعًا لربِّه. وليختر المؤمن لنفسه.

ومع كل ما ذكرنا فإنَّ الاغتسال بعد الجماع لا يخلو من حكمة لمن أنصف وتأمَّل ونظر نظرة أعمق.

ويعجبني هنا ما قاله الإمام ابـــن القيِّم ردًّا على من عجب من تفرقة الشارع بين المني والبول فأوجب الغسل من المني دون البول، فقال:

«هذا من أعظم محاســـن الشـــريعة وما اشـــتملت عليه من الرحمة والحكمة والمصلحة، فإنَّ المني يخرج من جميع البدن. ولهذا أسماه الله «سلالة» لأنَّه يُســـلُّ من جميع البدن فتأثر البدن بخروجه أعظم من تأثره بخروج البول. وأيضًا فإنَّ الاغتســـال من خروج المني من أنفع شـــيءٍ للبدن والقلب والروح.

فإنَّها تقوى بالاغتســـال، والغســـل يخلف على البـــدن ما تحلَّل منه بخروج المني وهذا أمر يعرف بالحسِّ.

وأيضًا فإنَّ الجنابة توجب ثقلًا وكســـلًا، والغســـل يحدث له نشاطًا وخفة، ولهذا قال أبو ذر لمَّا اغتسل من الجنابة: كأنَّما ألقيت عنِّي حملًا.

وبالجملة فهذا أمر يدركه كل ذي حسٍّ سليم، ونظرةٍ صحيحة، ويعلم أنَّ الاغتسال من الجنابة يجري مجرى المصالح الَّتي تلحق بالضروريات للبدن والقلب. وقد صرح أفاضل الأطباء بأنَّ الاغتسال بعد الجماع يعيد

QaradawiBooks.com

إلى البدن قوته، ويخلف عليه ما تحلل منه، وأنَّه من أنفع شيء للبدن والروح وتركه مضر. ويكفي شهادة الفطرة والعقل بحسنه.

على أنَّ الشارع لو شرع الاغتسال من البول؛ لكان في ذلك أعظم حرج ومشقة على الأمة؛ تمنعه حكمة الله ورحمته وإحسانه إلى خلقه»[1] اهـ.

أمَّا مشقَّة الغسل بعد الجماع فهي محتملة، لعدم تكرُّرِ الجماع تكرُّرَ البول، وكأنَّ هذه المشقَّة الجزئيَّة جعلت حاجزًا أو لجامًا يحول بين الإنسان وبين الاندفاع وراء الغريزة، والإسراف في الاتصال الجنسي وضرر ذلك لا شكَّ فيه.

ويلوح لي سرٌّ آخر: إنَّ المؤمن لا يعيش لغريزته وشهواته فحسْب، ولكنَّه يعيش لرسالة الله قبل أي شيء آخر، ولله تعالى عليه حق في كل عمل. وفي الجماع قد أدَّى حقَّ نفسه وحقَّ زوجه بقضاء الشهوة، بقي حق الله تعالى وهو ما يؤديه بالاغتسال. على أنَّ من حكمة الله تعالى أنَّه ربط نظافة الإنسان بأسباب طبيعية لا يمكنه الفرار منها ـ كخروج شيء من السبيلين في الوضوء، وكالجماع في الغسل ـ لتكون هذه الأسباب المتكررة سياطًا تسوق الإنسان؛ وإن تراخى وتكاسل إلى نظافة أطرافه، أو نظافة جسده كله.

ونختم هذه الكلمة بما ختم الله به آية الطهارة من سورة المائدة: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

(١) إعلام الموقِّعين لابن القيم (٤٤/٢، ٤٥).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الكنس وقص الأظفار ليلًا

س: هل كنْس المنزل في أثناء الليل حــرام؟ وهل قصُّ الأظفار في أثناء الليل حرام؟

(ح. م. ف)

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

ما الَّذي حرّم هذا؟ لا تحريم إلَّا بنــصٍّ، وليس في كتاب الله ولا في سُنَّة رســول الله ﷺ ما يدل على أنَّ الكنس بالليل أو النظافة بالليل حرام، الكنس والنظافة مطلوبان، المسلمون يقولون: النظافة من الإيمان، وقد جاء في الحديث: «**الطُّهُور شطرُ الإيمان**»[1]. والأمة الإسلاميَّة أمة نظافة: نظافة حسِّيَّة، ونظافة معنويَّة، فالنظافة بالليل وبالنهار مطلوبة، ولا حرج في هذا.

ولماذا تكون النظافة بالليل حرامًا؟ هذا من الخرافات الَّتي تشيع بين الناس، ولا أصل لها في الدين.

(١) رواه مسلم في الطهارة (٢٢٣)، وأحمد (٢٢٩٠٢)، عن أبي مالك الأشعري.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وقصُّ الأظفار من سنن الفطرة، قال النبيُّ ﷺ: «**خمس من الفطرة: الختان، والاستحداد، ونتف الإبْط، وتقليم الأظفار، وقصُّ الشارب**»[(١)]. فقصُّ الأظفار من سنن الفطرة الموروثة عن إبراهيم عليه السلام، والَّتي جدَّدها النبيُّ ﷺ، فقصُّ الأظفار مشروع ليلًا ونهارًا، وهو من السنن المستحبَّة، ولا حرج في قصِّ الأظفار ليلًا، وخاصَّة الآن، ففي عصرنا الليل أصبح نهارًا، وفي دنيا الكهرباء لم يعد هناك فرق بين الليل والنهار، إلَّا أنَّ هذا خُصِّص للمعاش، وذلك خُصِّص للنوم، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ لِبَاسًا ۝ وَجَعَلْنَا ٱلنَّهَارَ مَعَاشًا﴾ [النبأ: ١٠، ١١].

ربَّما كانوا في الماضي يرون عدم الكنس والتنظيف ليلًا؛ لأنَّ الليل كانت فيه ظلمة شديدة، ويخشى على منْ ينظِّف بالليل أن يلقى حشرة في مكان ما فتؤذيه أو تخيفه، فيقولون: لا داعي للكنس والتنظيف بالليل؛ لهذا، وكذلك قص الأظفار بالليل يخافون أن يجور الشخص في القصِّ على إصبعه فيجرحه؛ لأنَّه لا يرى جيدًا بسبب الظلمة، فمنعوا قصَّ الأظفار بالليل في ذلك الوقت أيام الظلام، أما الآن فهناك الكهرباء، والليل أصبح مثل النهار، لذلك لا معنى لتحريم الكنس بالليل، ولا لتحريم قصِّ الأظفار بالليل؛ إلَّا من كان في بادية أو قرية بعيدًا عن العمران، فينبغي أن يكون لمثله شأنه.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في اللباس (٥٨٨٩)، ومسلم في الطهارة (٢٥٧)، عن أبي هريرة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

السخرية من اللحيَّة، وحكم الأخذ منها وتهذيبها

س: أنا طالب في الثانويَّة، أجتهد على قدر ما يُعينني الله عليه، ولقد علمتُ أنَّ إعفاء اللحيَّة واجبٌ على كل رجل، فأعفيتُ لحيتي، ولكنِّي أصبحتُ محلَّ استهزاء زملائي وسخريتهم، وقال لي البعض: إن تقصير اللحية لا بأس به، فهل يجوز تقصير اللحية وترتيبها؟ وبماذا أرد على هؤلاء الساخرين المستهزئين؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أولًا: إعفاء اللحيَّة إن لم يكن واجبًا فهو سُنَّة. جمهور العلماء يقولون بوجوبه، وهناك منهم من يقول بسنِّيَّته وتأكيد استحبابه، وأنا من هؤلاء، فلا حرج على الأخ إذا أطلق لحيته وأعفاها، فقد أحيا سُنَّةً من سنن الإسلام، بل يستحبُّ له ذلك، فقد قال رسول الله ﷺ: «**خالفوا المشركين، وفِّروا اللِّحى، وأحفوا الشوارب**»[1].

(١) سبق تخريجه صـ ١٠٢.

QaradawiBooks.com

ولا ينبغي لأحدٍ يؤمن بالله ربًّا وبالإسلام دينًا أن يسخر ممَّن يتمسَّك بسُنَّة رسول الله ﷺ. ولا ينبغي للابن السائل أن يبالي بهؤلاء المستهزئين، فالقرآن يقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجۡرَمُواْ كَانُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يَضۡحَكُونَ ۞ وَإِذَا مَرُّواْ بِهِمۡ يَتَغَامَزُونَ ۞ وَإِذَا ٱنقَلَبُوٓاْ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِمُ ٱنقَلَبُواْ فَكِهِينَ ۞ وَإِذَا رَأَوۡهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ لَضَآلُّونَ ۞ وَمَآ أُرۡسِلُواْ عَلَيۡهِمۡ حَٰفِظِينَ﴾ [المطففين: ٢٩ ـ ٣٣]. فضحك هؤلاء المجرمين على المؤمنين وسخريتهم منهم: لا ينبغي أن يثنيهم عمَّا عزموا عليه.

ثانيًا: أقول للابن السائل: ربَّما كان شعر لحيته كثيفًا، ولحيته كثَّة جدًّا، فلا مانع من أن يهذِّبها، ويأخذ من طولها وعرضها، حتَّى يكون شكله مقبولًا، ولا حرج في هذا؛ لأنَّ العلَّة من الأمر بإطلاق اللحيَّة أن يتميَّز عن النساء، ويظهر كمال الرجولة، وأنْ يتميَّز المسلم عن غير المسلم، فإذا صار الآن كثير من غير المسلمين يطلقون لحاهم، فعِلَّة اللحية أن يتميَّز عن المرأة، فليس من الضروري أن يطلقها بحيث تصبح طويلة جدًّا، وكثَّة جدًّا، فربَّما يكون هذا هو سبب سخرية زملائه منه.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

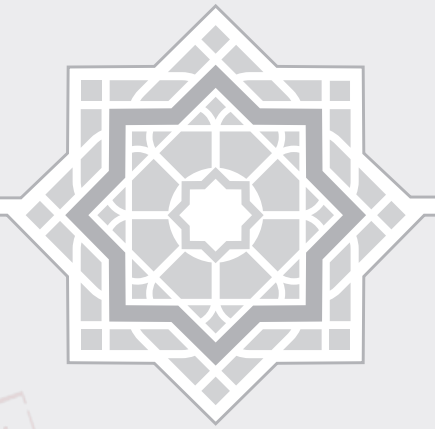

الصلاة

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

أثر الصلاة والدعاء في النَّفْس

س: هل للصلاة والدعاء أثر في بعث الطمأنينة والسكينة في النَّفْس؟ وكيف يكون ذلك؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

من أسباب السكينة النفسية الَّتي حُرِمَها الماديُّون، ونَعِمَ بها المؤمنون، ما يناجي به المؤمن ربَّه كلَّ يوم من صلاةٍ ودعاء. فالصلاة لحظاتُ ارتقاءٍ رُوحيٍّ يفرغ المرء فيها من شواغله في دنياه، ليقف بين يدي ربه ومولاه، ويثني عليه بما هو أهله، ويفضي إليه بذات نفسه: داعيًا راغبًا ضارعًا.

وفي الاتِّصال بالله العليِّ الكبير قوَّة للنَّفْس، ومدد للعزيمة، وطمأنينة للرُّوح. لهذا جعل الله الصلاة سلاحًا للمؤمن يستعين بها في معركة الحياة، ويواجه بها كوارثها وآلامها، قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [البقرة: ١٥٣]، وكان محمَّد رسول الله إذا

QaradawiBooks.com

حَزَبَهُ أمرٌ فزع إلى الصلاة[١]. ولم تكن صلاته مجرَّد شكل أو رسم يؤدَّى، وإنَّما كانت استغراقًا في مناجاة الله، حتَّى إنَّه كان إذا حان وقتها قال لمؤذنه بلال، في لهفة المتشوِّق، واشتياق الملهوف: «**أرِحْنا بها يا بلال**»[٢]، وكان يقول: «**جُعِلَتْ قُرَّة عيني في الصلاة**»[٣].

وقد أعجبني ما كتبه «ديل كارنيجي» في كتاب: «دع القلق وابدأ الحياة» عن الأثر المبارك للصلاة في النفس البشرية، وهو يريد الصلاة بمعناها العام المشترك بين الأديان جميعًا، وهو الدعاء، والتضرع والابتهال إلى الله، قال: «ولا يقعد بك عن الصلاة والضراعة والابتهال أنَّك لست متديِّنًا بطبعك، أو بحكم نشأتك، وثقْ أنَّ الصلاة سوف تُسدي إليك عونًا أكبر ممَّا تقدِّر، لأنَّها شيء عمليٌّ فعَّال.

تسألني: ماذا أعني بشيء عمليٍّ فعَّال، أعني بذلك أنَّ الصلاة يسعها أن تُحَقِّق لك أمورًا ثلاثة، لا يستغني عنها إنسان؛ سواء أكان مؤمنًا أو ملحدًا:

١ ـ فالصَّلاة تُعينك على التعبير بأمانة ودقَّة عمَّا يشغل نفسك، ويثقل عليها، وقد بيَّنَّا فيما سلف أنَّ من المُحال مواجهة مشكلة ما دامت غامضة غير واضحة المعالم، والصلاة أشبه بالكتابة الَّتي يُعبِّر بها الأديب

(١) رواه أحمد (٢٣٢٩٩)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. وأبو داود في قيام الليل (١٣١٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٠٣)، عن حذيفة بن اليمان.

(٢) رواه أحمد (٢٣١٥٤)، وقال: رجاله ثقات لكن اختلف فيه على سالم بن أبي الجعد في إسناده. وأبو داود في الأدب (٤٩٨٦)، وصححه الألباني في المشكاة (١٢٥٣)، عن رجل من الأنصار.

(٣) رواه أحمد (١٢٢٩٣)، وقال مخرِّجوه: إسناده حسن. والنسائي في عشرة النساء (٨٨٣٦)، وصحح إسناده ابن الملقن في البدر المنير (٥٠١/١)، وحسنه ابن حجر في التلخيص (٢٤٩/٣)، عن أنس.

QaradawiBooks.com

عن همومه، فإذا كنَّا نريد حلًّا لمشـكلاتنا وجب أن نجريها على ألسنتنا واضحة المعالم، وهذا ما نفعله حيث نبث شكوانا إلى الله.

٢ ـ والصلاة تشعرك بأنَّك لسـت منفردًا بحلِّ مشكلاتك وهمومك. فما أقلَّ من يسـعهم احتمال أثقل الأحمال وأعسر المشكلات منفردين، وكثيرًا ما تكون مشكلاتنا ماسَّـة أشدَّ المساس بذواتنا، فنأبى أن نذكرها لأقرب النَّاس إلينا، ولكنَّنا يسعنا أن نذكرها للخالق ﷻ في الصلاة.

والأطباء النفسـيُّون يجمعون على أنَّ علاج التوتَّر العصبيَّ، والتأزُّم الرُّوحي يتوقَّف ـ إلى حدٍّ كبيـر ـ على الإفضاء بمبعث التوتر ومنشـأ الأزمة إلى صديقٍ قريـب، أو وليٍّ حميم. فإذا لم نجـد من نفضي إليه كفانا بالله وليًّا.

٣ ـ والصلاة بعد هذا تحفِّزنا إلى العمـل والإقدام، بل الصلاة هي الخطوة الأولى نحو العمل، وأشـك في أن يوالي امرؤ الصلاة يومًا بعد يـوم، دون أن يلمس فائدة أو جـدوى، أو بمعنى آخـر، دون أن يتخذ خطوات مثمرة نحو تحسين حالته، وتفريج أزمته.

وقد قال «إلكسـيس كاريل» مؤلف كتاب: «الإنسان ذلك المجهول» والحائز على جائزة نوبل: «الصلاة هي أعظم طاقة مولِّدة للنشاط عرفت حتَّى الآن، فلماذا لا ننتفع بها؟»[1] اهـ.

وإذا كان هذا شـأن الصلاة بعامَّـة، فإنَّ الصلاة الإسـلاميَّة أزكى وأعمق أثرًا، بما فيها من طهارة بدنية منشطة، وما فيها من قرآن يُتلى،

(١) دع القلق وابدأ الحياة لديل كارنيجي صـ ٢٣٣، ٢٣٤، تعريب عبد المنعم الزيادي، نشر مكتبة الخانجي، ط ١٦، ١٣٧٠هـ.

QaradawiBooks.com

وهو كتاب الخلــود، وما فيها من إيحاء الجماعة الَّتي رغَّب الإســلام فيها، وحثَّ عليها.

أيُّ ســكينة يشــعر بها المؤمن حين يلجأ إلى ربه في ساعة العسرة ويوم الشــدة، فيدعوه بما دعا به ســيدنا محمَّد ﷺ من قبل: «**اللهمَّ ربَّ السماوات السبع، وربَّ العرش العظيم، ربَّنا وربَّ كلِّ شيء، فالقَ الحبِّ والنَّوى، منزلَ التوراةِ والإنجيلِ والقرآن، أعوذُ بك من شرِّ كلِّ دابَّة أنت آخِذٌ بناصيتها، أنت الأوَّل، فليس قبلك شيء، وأنت الآخر، فليس بعدك شــيء، وأنت الظاهر، فليس فوقك شــيء، وأنت الباطن، فليس دونك شيء، اقضِ عنِّي الدين، وأغنني من الفقر**»[1]!

وأيُّ طمأنينــة ألقيت في قلب محمَّد رســول الإســلام يوم عاد من الطائف داميَ القدمين، مجروحَ الفؤاد من ســوء ما لقي من القوم؛ فما كان منه إلَّا أن رفع يديه إلى الســماء، يقرع أبوابَها بهذه الكلمات الحيَّة النابضة، الَّتي دعــا بها ربَّه، فكانت على قلبه بردًا وســلامًا: «**اللهمَّ إنِّي أشــكو إليك ضعفَ قوتي، وقلَّة حيلتي، وهواني على النَّاس، يا أرحمَ الراحمين، أنت ربُّ المستضعَفِين وأنت ربِّي...**»[2]!

---

(١) رواه مسلم في الذكر والدعاء (٢٧١٣)، وأحمد (٩٢٤٧)، عن أبي هريرة.

(٢) رواه الطبراني في الكبيــر (٧٣/١٣)، وفي الدعاء (١٠٣٦)، والخطيــب في الجامع لأخلاق الراوي (١٨٣٩)، وقال الهيثمي (٩٨٥١): فيه ابن إسحاق وهو مدلس ثقة، وبقية رجاله ثقات. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١١٨٢)، عن عبد الله بن جعفر.

QaradawiBooks.com

رسالة إلى تارك الصلاة

وصلتني رسالة من الابن خالد، يشكو فيها من كسل والديه وإخوته عن أداء فريضة الصلاة، رغم أنَّه يصف أسرته وصفًا يدلُّ على حبِّه وتقديره وتعلُّقه بهذه الأسرة، حتَّى إنِّي استغربتُ أن يوصف هؤلاء بهذا الوصف، ومع هذا يتركون الصلاة. تاركو الصلاة ـ عادةً ـ أناسٌ ليس لهم خُلُقٌ ولا دين، فالأخ يصف أباه وأمه وإخوته بكل فضيلة، وبكل مكرمة، وبكل عمل خير، وبالطيبة وبالكرم، وبالسخاء وبالبذل والعطاء، ولكنَّه يأخذ عليهم هذه النقيصة الَّتي لا تغتفر، نقيصة ترك الصلاة، ويناشدهم بحرقة وبحب وإخلاص أن يراعوا أداء حق الله تبارك وتعالى. ويطلب منِّي توجيه النصح لهم.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أنا أحيِّي هذه الرُّوح من هذا الأخ السائل، الَّذي يحب أبويه وإخوته وأسرته، بل يحبُّ المسلمين جميعًا، ولا يحبُّ أن يدخل أحدٌ منهم النَّار بسبب تفريطه في جنْب الله ﷻ، وهذا هو الحبُّ الحقيقي، من أحبَّ أباه

QaradawiBooks.com

وأمه وإخوته فليحبَّ لهم النجاة من النـــار، أن يُزحزحوا عن النار، وأن يدخلوا الجنَّة، كما قال الله تعالى: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۖ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَـٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

الفوز الحقيقـــيُّ أن تُزحزح عن النَّار وتدخل الجنَّـــة، ليس الفوز أن تجمع الألوف والملايين، ليس الفوز أن تبني القصور وتشـــيِّد الفيلات الفخمة، ليس الفوز أن تركب السيارات الفارهة، ليس الفوز أن يكون لك في رصيدك ملايين الريالات أو الـــدولارات أو الجنيهات، ليس هذا هو الفوز، الفوز الحقيقي أن تدخل الجنة، وتزحزح عن النار.

فالأخ يريد لأبويه ولإخوته أن يزحزحوا عن النار، وأن يدخلوا الجنة، ولا يمكن أن يتمَّ لهم هذا وهم تاركو الصلاة، الصلاة عمود الدين، كما قال النبيُّ ﷺ لمعاذ بن جبـــل: «**ألا أخبرك برأس الأمـــر وعموده وذُرْوة سَنَامه؟**». قال معاذ: فقلتُ: بلى يا رسول الله. قال: «**رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذُروة سَنامِه الجهاد**»[1]. فالصلاة عمود الدين، من أقامها فقد أقام الدين، ومن هدمها فقد هدم الدين.

ولذلك أجمع العلماء علـــى أن من ترك الصلاة اســـتخفافًا بها، أو اســـتهزاءً، أو إنكارًا لوجوبها فهو كافر مارق من الدين، مرق من الدين كما يمرق السهم من الرّمِيَّة، ليس له في الدين نصيب، هذا بالإجماع.

(١) رواه أحمد (٢٢٠١٦)، وقال مخرِّجوه: صحيح بطرقه وشواهده. والترمذي في الإيمان (٢٦١٦)، وقال: حســـن صحيح، وابن ماجه في الفتن (٣٩٧٣)، والحاكم في التفسير (٤١٢/٢، ٤١٣)، وصححه على شرطهما، ووافقه الذهبي، عن معاذ بن جبل.

QaradawiBooks.com

وأمَّا من تركها تهاونًا وكسلًا، وهو مقرٌّ بأنَّها واجب وأنَّها فرض، وأنَّها الركن الثَّاني للإسلام بعد الشهادتين، فقد اختلفوا فيه، فبعضهم قال: إنَّه كافر، ويجب أن يدعى إلى الصلاة، فإن صلَّى وإلَّا قُتل. وبعضهم قال: هو فاسق، وليس بكافر، ويُدعى إلى الصلاة، فإن صلَّى وإلَّا قتل. وبعضهم قال: هو فاسق ولا يقتل، ولكنَّه يضرب ويحبس ويعزَّر ويهدَّد.

والصلاة صلة بين العبد وربِّه، تصل المسلم دائمًا بربِّه، وتجعله على موعد معه، في كلِّ يوم خمس مرَّات، تذكره إذا نسي، وتنبِّهه إذا غفل، وتقوِّيه إذا ضعف، ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤].

الصلاة تجب على المسلم في كلِّ الأحوال:

وهي عبادة تجب على المسلم في السفر والحضر، وفي الصحَّة والمرض، وفي السلم والحرب، لا تسقط بحالٍ من الأحوال.

ولهذا نجد في الفقه الإسلامي صلاة المسافر، بما فيها من قصر وجمع، وصلاة المريض، وفيها حديث: «**صلِّ قائمًا، فإن لم تستطع فقاعدًا، فإن لم تستطعْ فعلى جَنْب**»[1].

ونجد صلاة الخوف ـ أو صلاة الحرب ـ وفيها جاء قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمۡ فَأَقَمۡتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلۡتَقُمۡ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُم مَّعَكَ وَلۡيَأۡخُذُوٓاْ أَسۡلِحَتَهُمۡۖ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلۡيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمۡ وَلۡتَأۡتِ طَآئِفَةٌ أُخۡرَىٰ لَمۡ يُصَلُّواْ فَلۡيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلۡيَأۡخُذُواْ حِذۡرَهُمۡ وَأَسۡلِحَتَهُمۡۗ﴾ [النساء: ١٠٢].

(١) رواه البخاري في الجمعة (١١١٧)، وأحمد (١٩٨١٩)، عن عمران بن حصين.

QaradawiBooks.com

حتى في حالة التحام الصفوف، والتقاء السيوف بالسيوف، واحتدام المعركة بين الطرفين، يصلِّي المسلم كيفما استطاع، راجلًا أو راكبًا ولو بالإيماء، دون اشتراط ركوع أو سجود أو اتجاه إلى قبلة، وفي هذا يقول القرآن: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ۝ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ فَرِجَالًا أَوۡ رُكۡبَانٗاۖ فَإِذَآ أَمِنتُمۡ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمۡ تَكُونُواْ تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٨ ـ ٢٣٩].

الصلاة من أسباب السكينة:

والصلاة من أسباب السكينة النفسيَّة الَّتي حُرِمها الماديُّون، ونَعِمَ بها المؤمنون، بها يناجي المؤمن ربَّه كلَّ يوم، فالصلاة لحظات ارتقاء روحي، يفرغ المرء فيها من شواغله في دنياه، ليقف بين يدي ربه ومولاه، ويثني عليه بما هو أهله، ويفضي إليه بذات نفسه: داعيًا راغبًا ضارعًا.

وفي الاتصال بالله العلي الكبير قوَّة للنفس، ومدد للعزيمة، وطمأنينة للروح.

لهذا جعل الله الصلاة سلاحًا للمؤمن يستعين به في معركة الحياة، ويواجه به كوارثها وآلامها، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَعِينُواْ بِٱلصَّبۡرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣]. وكان محمَّد رسول الله إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة[1].

الصلاة الإسلاميَّة من ميزات الإسلام:

والصلاة شعيرة عظيمة، امتاز بها الإسلام. بعض الَّذين دخلوا الإسلام من الغربيين مثل: «اللورد هيدلي»، أحد اللوردات في بريطانيا،

(١) سبق تخريجه صـ ٢١١.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

دخل الإسلام في الربع الأوَّل من القرن الماضي، وألَّف كتابًا سمَّاه «إيقاظ الغرب للإسلام»، وكان ممَّا قاله: «الإسلام هو الدين الَّذي يجعل الإنسان يعبد الله حقيقة مدى الحياة! لا في أيام الآحاد فقط». وقال: «إن حركات الصلاة منتظمة تفيد الجسم والروح معًا، وذات بساطة ولطافة، وغير مسبوقة في صلاة غيرها».

الصلاة تطهير:

قال النبيُّ ﷺ: «**أرأيتم لو أنَّ نهرًا بباب أحدكم يغتسل منه كلَّ يوم خمسَ مرَّات، هل يبقى من دَرَنِه شيء؟!**». قالوا: لا يبقى من دَرَنه شيء. قال: «**فذلك مثل الصلوات الخمس، يمحو الله بهنَّ الخطايا**»(١).

الصلاة أشبه بمِضخَّة الإطفاء، تطفئ حرائق الذنوب، الَّتي لا يسلم إنسان منها، كل إنسان يقع في خطايا اللسان، وخطايا العينين، وخطايا الأذنين، وخطايا الجوارح. جاء في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ: «**تحترقون تحترقون، فإذا صلَّيتم الفجرَ غسلتها، ثمَّ تحترقون تحترقون، فإذا صلَّيتم الظهرَ غسلتها، ثمَّ تحترقون تحترقون، فإذا صلَّيتم العصرَ غسلتها، ثمَّ تحترقون تحترقون، فإذا صلَّيتم المغربَ غسلتها، ثمَّ تحترقون تحترقون، فإذا صلَّيتم العشاء غسلتها، ثمَّ تنامون فلا يكتبُ عليكم شيءٌ حتَّى تستيقظوا**»(٢). وكما جاء في الحديث الَّذي رواه

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في مواقيت الصلاة (٥٢٨)، ومسلم في المساجد (٦٦٧)، عن أبي هريرة.

(٢) رواه الطبراني في الصغير (١٢١)، والأوسط (٢٢٢٤)، مرفوعًا، ورواه في الكبير (١٤٨/٩) موقوفًا، عن ابن مسعود. وقال المنذري في الترغيب (٥٢٧): إسناده حسن. والموقوف أشبه. وكذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٥٨)، وابن رجب في فتح الباري (٣٤٤/٤).

QaradawiBooks.com

مسلم، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضانُ إلى رمضان، مكفراتُ ما بينَهنَّ إذا اجتنب الكبائر**»[١].

الصلاة كفَّارة يومية، كيف يحرم الإنسان نفسه من هذا المغتسَل اليومي؟! من هذا التطهير اليومي، من هذه الكفارة المستمرَّة، كيف يحرم الإنسان نفسه من الوقوف بين يدي الله؟! يقف بين يدي ربه يتضرع إليه ويناجيه، يناجي كريمًا غير بخيل، وقويًّا غير ضعيف، ويسأله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۞ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۞ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٥ ـ ٧].

لماذا يحرم الإنسان نفسه من هذا؟ الَّذي يحرم نفسه من هذا الخير حرم نفسه من خير عظيم، الإنسان يستكثر الصلاة، وهي دقائق معدودات.

صحيح أن الله تعالى يقول عن الصلاة: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ۞ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ٤٥ ـ ٤٦]. هي كبيرة ثقيلة إلَّا على الخاشعين، الَّذين يظنون أنَّهم ملاقو الله، وأنَّهم راجعون إلى الله، هؤلاء تخف عليهم الصلاة، يعتبرون الصلاة راحةً لأنفسهم، كما كان النبيّ ﷺ إذا حزبه أمر صلّى[٢]. ويقول ﷺ: «**وجُعِلت قُرَّةُ عيني في الصلاة**»[٣]. ولذلك إذا حان وقتها كان يقول لمؤذنه بلال: «**يا بلالُ، أرِحْنا بالصلاة**»[٤]. يستريح بها. وبعضنا

(١) رواه مسلم في الطهارة (٢٣٣)، وأحمد (٩١٩٧)، عن أبي هريرة.
(٢) سبق تخريجه صـ ٢١١.
(٣) سبق تخريجه صـ ٢١١.
(٤) سبق تخريجه صـ ٢١١.

QaradawiBooks.com

لا يريد أن يستريح بالصلاة، إنَّما يستريح من الصلاة. ولكن لو عرفنا حقيقة الصلاة لوجدناها قرة عين، وفرحنا بها.

ينبغي على المسلم أن يسارع إلى الصلاة:

والمسلم ينبغي عليه أن يسارع إلى الصلاة، ولا يؤخرها عن وقتها، والله تعالى يقول: ﴿فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٤ ـ ٥]. الَّذين يتغافلون وينشغلون عن الصلاة حتَّى يفوت وقتها، هؤلاء لهم ويل، لهم عذاب وهلاك، الويل كل الويل للذين ﴿هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾.

قال بعض السلف: الحمد لله أنَّه قال: ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾، ولم يقل: الَّذين هم في صلاتهم ساهون. لأنَّنا كلَّنا نسهو في الصلاة، أمَّا السهو عن الصلاة، فالتشاغل عن الصلاة بأمور الدنيا، وأمور الدنيا لا تساوي شيئًا.

سيدنا سليمان عليه السلام كان له مُلك عظيم، فيه الجن والإنس والطير، ومما يُروى: أنَّه مرَّ بموكبه على زارع يبذر الحب في الأرض ويسقي الحرث، فنظر هذا الزارع إلى موكب سليمان الهائل وقال: والله لقد أوتيت يا ابن داود ملكًا عظيمًا. فبلغت هذه الكلمة سليمان عليه السلام، فقال: والله لتسبيحة في صحيفة مؤمن خيرٌ من ملك ابن داود، فإن مُلك ابن داود يزول ويفنى، والتسبيحة في صحيفة المؤمن تبقى[1].

(١) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٣١٣/٢)، عن أبي عمران الجوني.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الصلاة أوَّل ما يُحاسب عليه يوم القيامة:

الدنيا لا تساوي جناح بعوضة، كيف تشغل الإنسان مشاغل الدنيا عن إقامة الصلاة، وهي حق الله الأوَّل على الإنسان؟! وأول ما يحاسب عليه يوم القيامة، كما قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ أوَّل ما يحاسب النَّاس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة. يقول ربُّنا ﷻ لملائكته وهو أعلم: انظروا في صلاة عبدي أتمَّها أم نقصها؟ فإن كانت تامَّة كُتبت له تامَّة، وإن كان انتقص منها شيئًا قال: انظروا، هل لعبدي من تطوُّع؟ فإن كان له تطوع قال: أتمُّوا لعبدي فريضته من تطوعه. ثمَّ تؤخذ الأعمال على ذاكم**»[(١)].

وقد وصف الله تعالى رُوّاد بيوته الَّتي أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه قال: ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [النور: ٣٧]. هؤلاء لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله، ليسوا عاطلين، وليسوا دراويش، هم من رجال الأعمال، ولكن لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله، الله تعالى يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩].

الذي يلهيه ماله ويلهيه ولده عن ذكر الله وعن إقام الصلاة: هؤلاء هم الخاسرون، وقد ذكر النبيّ ﷺ الصلاة يومًا، فقال: «**من حافظ عليها كانت له نورًا وبرهانًا ونجاةً يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نورٌ**

(١) رواه أحمد (٩٤٩٤)، وقال مخرِّجوه: صحيح. وأبو داود في الصلاة (٨٦٤)، والحاكم في الطهارة (٣٩٤/١)، وصحح إسناده، ووافقه الذهبي، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

ولا برهـــان ولا نجاة، وكان يـــوم القيامة مـــع قارون وفرعـــون وهامان وأُبَيِّ بن خلف»[١].

قال ابن القيِّم: «وإنَّما خصَّ هؤلاء الأربعة بالذكر؛ لأنَّهم من رؤوس الكفرة.

وفيه نكتة بديعة، وهو أن تارك المحافظة على الصلاة، إمَّا أن يشغله ماله، أو ملكه، أو رئاســته، أو تجارته، فمن شــغله عنهــا ماله فهو مع قارون، ومن شــغله عنها ملكه فهو مع فرعون، ومن شــغله عنها رئاسة وزارة فهو مع هامان، ومن شغله عنها تجارته فهو مع أبيِّ بن خلف»[٢].

هؤلاء مــن أئمَّة أهــل النــار، الَّذين قــال الله فيهم وفــي أمثالهم: ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا يُنصَرُونَ﴾ [القصص: ٤١]. فهل يرضى الإنســان المســلم أن يحشــر مع هؤلاء الكفرة الفجرة العتاة الطغاة؟

عقوبة من يتكاسل عن الصلاة:

لماذا لا يحافظُ الإنسان المسلم على الصلاة؟ إذا كان الله تعالى قال فيمن يصلُّــون، ولكن يتشــاغلون حتَّى يفوت وقــت الصلاة: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ فما بالك بمن لا يصليها حتَّى بعد أن يخرج وقتها؟!

---

(١) رواه أحمد (٦٥٧٦)، وقال مخرِّجوه: إسناده حسن. وابن حبان في الصلاة (١٤٦٧)، والطبراني في الأوسط (١٧٦٧) وفي الكبير (٦٧/١٣)، وجوَّد إســناد أحمد الذهبيُّ في تنقيح التحقيق (٣٠٠/١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦١١): رجال أحمد ثقات.

(٢) الصلاة وأحكام تاركها لابن القيم صـ ٥١، نشر مكتبة الثقافة، المدينة المنورة.

QaradawiBooks.com

فما بالك بمن لا يصلي أبدًا؟! ما بالك بمن لا ينحني لله راكعًا؟! استكثر على نفسه أن يقف بين يدي الله، أن يحني ظهره لله راكعًا، ويطأطئ ظهره لله ساجدًا.

هل هناك أحد أحق من الله بطاعتك وعبادتك؟ لو قدم لك الإنسان خدمة تشكره عليها، وتقول له: أنا شاكر لك جدًّا، أنا لن أنسى جميلك هذا! النَّاس يقولون: تأكل تمري وتعصي أمري؟! تأكل خيري وتطيع غيري؟! هذا لا يجوز، أنت تأكل رزق الله، ووسّع الله عليك، وأعطاك البنين والبنات، ثمَّ تبخل بالوقوف دقائق بين يدي الله ﷻ، ألا تخاف أنَّ اللقمة الَّتي تأكلها تلعنك؟ أنَّ الثوب الَّذي تلبسه يلعنك؟ أنَّ الأرض الَّتي تمشي عليها تلعنك؟ لأنَّك تأكل رزق الله ولا تؤدِّي حق الله.

الصلاة فريضة عظيمة، الصلاة في الإسلام فيها الطهارة، وفيها أخذ الزينة، ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ [الأعراف: ٣١]. فيها الأذان يسمعه الناس، يذكِّر الناسي، وينبِّه الغافل، حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح، لن يفلح من ترك الصلاة.

الله تعالى يقول في وصف المؤمنين المفلحين: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١ ـ ٢]. أوَّل صفة من صفات المؤمنين: ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَٰشِعُونَ﴾، لم يقل الَّذين هم للصلاة فاعلون؛ لأنَّ هذا مفروغ منه؛ لأنَّه يصف المؤمنين المفلحين: ﴿ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلۡفِرۡدَوۡسَ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١١]. فكونهم يصلون أمر لا يحتاج إلى ذكر، لذا يصفهم بأنَّهم في الصلاة خاشعون، يقفون بين يدي الله خائفين يرتعشون، تُرعد فرائصهم من خشية الله ﷻ.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فأول أوصاف المؤمنين المفلحين: ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾، ثمَّ قال: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ۞ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ۞ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۞ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۞ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ۞ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ﴾ [المؤمنون: ٢ ـ ٨]. وآخر أوصافهم: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ۞ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ۞ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [المؤمنون: ٩ ـ ١١]. فأول أوصاف المؤمنين الخشوع في الصلاة، وآخر أوصافهم المحافظة على الصلوات.

إقامة الصلاة والمحافظة عليها:

ما معنى المحافظة على الصلوات؟ أن تؤدِّيها في أوقاتها، بأركانها وشروطها، بإسباغ الوضوء، وإتمام الركوع، وإتمام السجود، وإتمام الطمأنينة، هذا من المحافظة على الصلوات، كما قال النبيُّ ﷺ في حديثه للمسيء صلاته: «**إذا قمتَ إلى الصلاة فكبِّر، ثمَّ اقرأْ ما تيسَّر معك من القرآن، ثمَّ اركع حتَّى تطمئنَّ راكعًا، ثمَّ ارفع حتَّى تعدل قائمًا، ثمَّ اسجد حتَّى تطمئنَّ ساجدًا، ثمَّ ارفع حتَّى تطمئنَّ جالسًا، وافعلْ ذلك في صلاتك كلِّها**»[1].

بين الرجل وبين الشرك والكفر تركُ الصلاة:

فأنا أربأ بإنسانٍ مسلم يشهد أن لا إلٰه إلَّا الله، وأنَّ محمدًا رسول الله، ويعيش في دار الإسلام، وفي أرض الإسلام، وبين أهل الإسلام، ومع هذا يبخل على ربِّه بالوقوف لحظات ودقائق معدودات يصفُّ قدميه

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الأذان (٧٥٧)، ومسلم في الصلاة (٣٩٧)، عن أبي هريرة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

لله ﷻ، ويقول لربه: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، أيجوز هذا من مسلم؟! لا يجوز هذا من مسلم أبدًا.

النبيُّ ﷺ قال: «**إنَّ بين الرجل وبين الشرك والكفرِ تركَ الصلاة**»(١). يعني الفيصل الَّذي يميِّز المسلم من غير المسلم ترك الصلاة، كيف تعرف أنَّ هذا الرجل مسلم؟ أنَّه إذا سمع: الله أكبر، الله أكبر: سارع إلى الصلاة. هذا هو الفرق بين المسلم وغير المسلم، ويقول النبيّ ﷺ: «**العهد الَّذي بينَنا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر**»(٢).

ولذلك كان الصحابة رضوان الله عليهم لا يرون ترك شيء من الأعمال كفرًا إلَّا الصلاة، كأنَّهم يرون ترك الصلاة من الكفر، العمل الوحيد الَّذي يصفون من تركه بأنَّه كفر هو الصلاة، لأهمية هذه الصلاة.

وترك الصلاة إن لم يكن كفرًا فهو فسق، والإنسان يدعو الله أن يحبِّب إليه الإيمان ويزيِّنه في قلبه، ويكرِّه إليه الكفر والفسوق والعصيان، ليصبح من الراشدين.

كان سيدنا عمر بن الخطاب يشدِّد في أمر الصلاة، وكان يبعث إلى ولاته وأمرائه في الأقاليم يقول: إنَّ أهم أمركم عندي هو الصلاة، فمن ضيعها فهو لما سواها أشد تضييعًا(٣). ولذلك كان الأمراء يؤمُّون النَّاس في الصلاة.

ولا يجوز للمسلم أن يقول: طهِّر قلبك، وخلِّص نيَّتك، وعاملِ النَّاس معاملة حسنة، فالدِّين المعاملة، والصلاة لا تهمُّ. صحيح أنَّ الدِّين

(١) رواه مسلم في الإيمان (٨٢)، وأحمد (١٥١٨٣)، عن جابر بن عبد الله.

(٢) رواه أحمد (٢٢٩٣٧)، وقال مخرِّجوه: إسناده قوي. والترمذي في الإيمان (٢٦٢١)، وقال: حسن صحيح. والنسائي (٤٦٣)، وابن ماجه (١٠٧٩)، كلاهما في الصلاة، عن بريدة الأسلمي.

(٣) رواه مالك في وقوت الصلاة (٩) تحقيق الأعظمي.

QaradawiBooks.com

المعاملة، ولكن هناك المعاملة مع النَّاس، وهناك المعاملة مع الله، تعامل النَّاس معاملة حسنة، وتعامل ربك معاملة سيئة؟! مَنْ أدّى لك معروفًا من النَّاس تشكره، ومَنْ غمرك من قرنك إلى قدمك بإحسانه ونعمه الظاهرة، مَنْ أسبغ نعمه عليك ظاهرة وباطنة، مَنْ سخَّر لك ما في السماوات وما في الأرض جميعًا منه، مَنْ وهبك العقل الَّذي به تفكِّر، والإرادة الَّتي بها ترجِّح، والقدرة الَّتي بها تنفِّذ، مَنْ أعطاك الصحَّة والعافية، مَنْ أعطاك المال والولد، مَنْ هيَّأ لك أسباب الخير، مَنْ أعطاك كل هذا لا تشكره؟! تستكثر أن تقف بين يديه بضع دقائق مصلِّيًا؟! من يقول هذا؟

من هنا قال سيدنا عمر: مَنْ ضيَّع الصلاة فهو لما سواها أشد تضييعًا. فمن قبِل أن يضيع حق الله فهو لا يبالي أن يضيع حقوق الناس، إذا كان ربه الَّذي خلقه فسواه، وأنعم عليه بتلك النعم كلها، لا يبالي أن يعصيه، ولا يوفِّي إليه حقه، أفنأمن أن يحافظ على حقوق الناس؟!

ولهذا أنا أدعو المسلمين جميعًا، ومنهم أبوا هذا الأخ السائل الغيور وإخوته، وأدعو كل من قصر في الصلاة: أن يهتم بأمر الصلاة، أمر الصلاة أمر عظيم، لا يترك الصلاة ـ والعياذ بالله ـ إلَّا كافر، ولا يؤديها باستمرار في تكاسل إلَّا منافق، كما قال الله تعالى عن المنافقين: ﴿وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ﴾ [التوبة: ٥٤]. الكفرة هم الَّذين لا يصلون، ومن أجل ذلك يستحقون النار.

عرض الله تعالى لنا صورة من الصور يوم القيامة عن أصحاب النَّار وأصحاب الجنة، أهل الشمال وأهل اليمين، يقول سبحانه عن أهل اليمين: ﴿فِي جَنَّٰتٍ يَتَسَآءَلُونَ ۝ عَنِ ٱلْمُجْرِمِينَ ۝ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ﴾، ما الَّذي

QaradawiBooks.com

أدخلكم النار؟ فبماذا أجابوا؟ ﴿قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ۝ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ﴾ [المدثر: ٤٠ ـ ٤٤]. فأول شيء قالوه: ﴿لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ﴾، أضعنا حق الله بإضاعة الصلاة، وأضعنا حق العباد، فلم نطعم المسكين.

والله تعالى وصف المشركين بقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ ۝ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ۝ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ [المرسلات: ٤٨ ـ ٥٠]. ويقول في شأن جماعة آخرين من الكفرة: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ٥٨]. يهزأ بالصلاة وبالمصلين، يقول لك: «**خلِّ صلاتك تنفعك، خذني على جناحك**». هذا كفرٌ والعياذ بالله، اتخاذ الصلاة هزوًا.

والله تعالى وصف المنافقين بقوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢]. هؤلاء المنافقون إذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى، أي هم يؤدون الصلاة، ولكن في كسل، ليس في خفة ونهوض ونشاط وإقبال وحب، أي: هم يؤدونها كرهًا ورغمًا عنهم، فكيف بالإنسان الَّذي لا يؤدي الصلاة لا نشيطًا ولا كسلانًا، هو شرّ من المنافقين ـ والعياذ بالله ـ لا يؤدي الصلاة نهائيًّا، بعض النَّاس عاش ومات ولم يركع لله ركعة، فكيف يلقى الله؟!

الأخ الغيور يقول عن أبيه أنَّه بلغ ستِّين سنة، والنبيُّ ﷺ يقول في الحديث الصحيح الَّذي رواه الإمام البخاري: «**أعذر اللهُ إلى امرئ أخَّر أجله حتَّى بلَّغهُ ستِّين سنة**»[1]. أمهله إلى الستِّين، فلا عذر له، وأعطاه

(١) رواه البخاري في الرقاق (٦٤١٩)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

من العمر حتَّى وصل إلى الستين، فماذا تنتظر بعد الستين؟ السلف كانوا يقولون: إذا بلغ الرجل الأربعين ولم يغلب خيرُه شرّه فليتجهزْ إلى النار. فليستعدَّ لجهنم والعياذُ بالله، هذا إذا بلغ الأربعين، فما بالك بمن بلغ الستِّين؟

وقالوا: إنَّ الرجل إذا بلغ الأربعين ولم يتُب إلى الله أمسك إبليس بلحيته وقال: وأبي لن تفلح أبدًا. لأنَّ من شبَّ على شيءٍ شاب عليه، ومن شاب على شيءٍ مات عليه، ومن مات على شيءٍ بُعِثَ عليه.

باب التوبة مفتوح:

نحن نريد أن نُرغم أنف إبليس، ونقول له: لا، سنتوب، فإنَّ الإنسان قد يبلغ الستِّين وفوق السِّتِّين ويتوب إلى الله توبةً نصوحًا، وباب التوبة مفتوح، ليس عليه حاجب ولا بوَّاب، والله تعالى يقول مخاطبًا رسوله ﷺ: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ۞ وَأَنِيبُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا۟ لَهُۥ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ۞ وَٱتَّبِعُوٓا۟ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الزمر: ٥٣ ـ ٥٥].

إذا كنَّا قصَّرنا فيما مضى فلنصلح فيما بقي، لم يسدّ الله علينا الأبواب، ولم يقطع دوننا الأسباب، يناديا دائمًا أن نعود إليه، وأن نتوب إليه، يقول تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [التحريم: ٨]، ﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١]، ﴿وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١].

QaradawiBooks.com

الصلاة أوَّل أركان الإسلام العمليَّة:

إنَّ الصلاة من أعظم فرائض الإسلام، هي الركن الأوَّل من الأركان العمليَّة في الإسلام، وهي الركن الثَّاني بعد الشهادتين: «**بُنِي الإسلام على خمس: شهادة أن لا إلٰه إلَّا الله وأنَّ محمدًا رسول الله**». هذا مفتاح الإسلام، بهما يدخل الإنسان إلى الإسلام، ثم: «**وإقام الصَّلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان**»[1]. فأول الأركان العمليَّة بعد الشهادتين هي الصلاة، العبادات الأربع العمليَّة أولها الصلاة، ولذلك كتبنا الفقهية تبدأ أوَّل ما تبدأ بالطهارة؛ لأنَّ الطهارة شرط من شروط الصلاة، ثمَّ بعد ذلك الصلاة، ثمَّ الصيام، والزكاة، والحج، إلى آخره.

فأنا أدعو المسلمين المقصِّرين في أمر الصلاة، في شعيرة الصلاة، في فريضة الصلاة، في ركن الصلاة، أن يراجعوا أنفسهم، أن يحاسبوا أنفسهم، وأن يعلموا أنَّ أمر الصلاة أمر عظيم، وهي أوَّل ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة.

كلُّ الأنبياء دعَوْا إلى الصلاة:

وهذه الصلاة اشترك فيها الأنبياء جميعًا، كل الأديان، سيدنا إبراهيم يقول: ﴿رَبِّ ٱجۡعَلۡنِي مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِيۚ رَبَّنَا وَتَقَبَّلۡ دُعَآءِ﴾ [إبراهيم: ٤٠]. ويقول الله تعالى عن موسى وهارون: ﴿وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا لِقَوۡمِكُمَا بِمِصۡرَ بُيُوتٗا وَٱجۡعَلُواْ بُيُوتَكُمۡ قِبۡلَةٗ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَۗ وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [يونس: ٨٧]. وسيدنا لقمان يعظ ابنه فيقول: ﴿يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَٱنۡهَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧]. والمسيح عيسى ابن مريم حينما

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (٨)، ومسلم (١٦)، كلاهما في الإيمان، عن ابن عمر.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

أنطقه الله في المهد صبيًّا قال: ﴿إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ۞ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَٰنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ [مريم: ٣٠ ـ ٣١]، وقال الله عن بني إسرائيل: ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [المائدة: ١٢].

فالأنبياء جميعًا دعوا إلى الصلاة، ولكنَّ صلاة الإسلام صلاةٌ متميزة، بطهارتها، بشروطها، بقبلتها، بأذانها، بجماعتها، بأنَّها اشتملت على كل ألوان التعظيم لله؛ يعظم المسلمُ الله فيها بالتكبير، فحين تدخل الصلاة تقول: الله أكبر. وتقول: الله أكبر إذا ركعت، وتقول: الله أكبر إذا سجدت، وتقول: الله أكبر بين السجدتين، وتعظم الله بالتسبيح، تسبِّح الله إذا ركعت، تقول: سبحان ربي العظيم، وتسبِّح الله إذا سجدت، تقول: سبحان ربي الأعلى. وبتلاوة القرآن، تقرأ الفاتحة وسورة من القرآن، أو تقرأ الفاتحة وما تيسر من آيات القرآن، وتعظِّمه سبحانه بالركوع والانحناء لله ﷻ، وبالسجود، و«**أقرب ما يكون العبد من ربِّه وهو ساجد**»[1]. كلُّ هذا في الصلاة الإسلاميَّة.

إلى كلِّ متكاسل عن الصلاة:

أقول لكلِّ متكاسلٍ عن الصلاة: الله آخذ بناصيتك، ويستطيع أن يقبضك إليه، وأن يتوفَّاك في أيِّ لحظة، أتأمن أن يأتيك الموت في أي لحظة من لحظاتك؟ هل ضمنت أن تعيش حتَّى تتوب وتصلي؟ ابن

(١) رواه مسلم في الصلاة (٤٨٢)، وأحمد (٩٤٦١)، عن أبي هريرة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

العشرين يقول: أتوب حين أصل إلى الثلاثين. وابن الثلاثين يقول: أتوب حين أصل إلى الأربعين. وابن الأربعين يقول: أتوب حين أصل إلى الخمسين. وابن الخمسين يقول: أتوب حين أصل إلى الستِّين. وابن الستِّين يقول: أتوب حين أصل إلى السبعين. ما يدريك أن تعيش إلى هذا العمر؟ ما يدريك إذا أصبحت أن يأتي عليك المساء؟ أو إذا أمسيت أن يأتي عليك الصباح؟ ما يدريك إذا خرجت من بيتك أتعود إليه على رجليك أو محمولًا على الأعناق؟ ما يدريك إذا لبست ثوبك أن تنزعه أنت بيدك، أم تنزعه عنك يد غاسلك؟ ما يدريك؟

الشاعر الصالح يقول[1]:

تزوَّد من التقوى فإنَّك لا تدري ... إذا جنَّ ليلٌ هل تعيشُ إلى الفجرِ
فكم من صحيحٍ ماتَ من غير علَّةٍ ... وكم من سقيمٍ عاش حينًا من الدهرِ
وكم مِن فتًى يُمسي ويصبحُ آمنًا ... وقد نُسِجَتْ أكفانُه وهو لا يدري

قد يكون كفن الإنسان موجودًا عند من يبيع الأكفان وهو لا يعلم؛ لأنَّ الإنسان لا يعلم متى يموت، ولا أين يموت، ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤]. الموت يأتي بغتة، وممكن أن يقع في أيِّ لحظة، كم من أناسٍ ماتوا بالسكتة القلبية، أو بالذبحة الصدرية، أو بالجلطة الدماغية، وما أكثر ما يحدث هذا في عصرنا! وما أكثر من يموت في الحوادث، خصوصًا حوادث السير والمرور! وممكن أن يكون الإنسان ماشيًا على قدميه، فتأتي سيارة فتصدمه فتقتله! كل هذا يحدث.

(١) انظر: ديوان علي بن أبي طالب صـ ٧٨، تحقيق محمد عبد المنعم خفاجي، نشر دار ابن زيدون.

QaradawiBooks.com

فالإنسان الحازم الموفّق السعيد هو الَّذي يعمل لغده، يأخذ من حياته لموته، ويأخذ من صحته لسقمه، ويأخذ من فراغه لشغله، ومن غناه لفقره، سيفتقر إلى عمل الصالحات يوم يكون في القبر.

يتمنَّى أهل القبور لو عادوا إلى الدنيا ليصلوا ركعتين، هذا أعظم ما يتمناه أهل القبور، وأكثر من يغبطهم أهل القبور هم أهل المساجد، يتمنون لو عادوا إلى المساجد فصلوا ركعتين لله، أو سبّحوا الله ﷻ.

الوقت أمامك طويل، والعمر ممدود، وكما قال الله تعالى عن أهل النَّار حينما يتمنَّون العودة إلى الدنيا: ﴿وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ﴾. فيقول الله لهم: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ ۖ فَذُوقُوا۟ فَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِن نَّصِيرٍ﴾ [فاطر: ٣٧].

ألم نعطكم عمرًا يتذكر فيه من تذكر؟! يتذكر الغافل، ويتعلم الجاهل، ويستيقظ النائم، ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ﴾، وقد جاءكم النذير في كتاب الله، وعلى لسان رسول الله ﷺ.

فيا أيُّها التاركون للصلاة، يا أيُّها المقصّرون في الصلاة، ثوبوا إلى رشدكم، توبوا إلى ربكم، واحزموا أمركم، أقيموا الصلاة لله، والله ما أحلى الصلاة لمن تعوَّدها، هي ثقيلة على من لم يتعوَّدها، لكن حين تتعوَّد الصلاة ستجد أنَّ ترك الصلاة كأنَّه جبل فوق رأسك، وتأخيرها همٌّ يقضُّ مضجعك، لا تستطيع أن تترك صلاة، لأنَّك ستحسُّ بشيءٍ ينقصك، تحسُّ بفراغٍ لا يملؤه إلَّا إقامة الصلاة.

فاعزمْ ـ أخي المسلم ـ على أداء الصلاة، وتغلَّب على نفسك الأمَّارة بالسوء، على هواك وشيطانك، ولا يغلبنَّك الشيطان، فإنَّ الشيطان عدوٌّ

QaradawiBooks.com

الإنسان، ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّاۚ إِنَّمَا يَدْعُواْ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُواْ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦]. وممَّا يدعوهم إليه أن يتركوا الصلوات، ويتَّبعوا الشهوات.

والله تعالى ذمَّ قومًا أضاعوا الصلاة بعد أن كان أسلافهم متمسكين بها، فقال: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩]. نسأل الله ألَّا نكون ممَّن أضاعوا الصلاة واتَّبعوا الشهوات.

هذه نصيحتي لكلِّ من يهمل أمر الصلاة، ويتكاسل عن أداء الصلاة، ويتهاون بشأن هذه الفريضة العظيمة، نسأل الله أن يرزقنا العزيمة الصادقة لأدائها كما يحبُّ الله ويرضى.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

ما حكم تارك الصلاة؟

س: شخص عربي يدَّعي أنَّه مسلم، ولكن لا يصلي ولا يصوم طول حياته، هل يجب إلقاء السلام عليه؟ وهل تجب الصلاة عليه إذا مات؟ وما حكم تارك الصلاة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

ما الرأي في إنسان عينته هيئة أو مؤسَّسة لأداء وظيفة محدَّدة، يتقاضى منها راتبه، ويكون مسؤولًا عنها، ولكنَّه لم يؤدِّ حقَّ الوظيفة عليه، فتخلَّف عن العمل أيامًا كاملة أو ساعاتٍ من أيام، وهو قادر مختار ليس بمريض ولا مقهور؟

قد يختلف أعضاء لجنة الرأي في مثل هذا الموظف: فيرى بعضهم أنَّه أخلَّ بالتزاماته الجوهريَّة نحو عمله، فلا عقوبة له إلَّا فصله وحرمانه من الوظيفة، ويرى آخرون أن يُجازى بعقوبة أخرى غير الفصل ما دام غير مستخفٍّ بالعمل ولا مستهزئٍ به.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وهذا المثل يوضح لنا موقف أئمَّة الإسلام في المسلم الَّذي ترك العبادات عمدًا، وبخاصَّة الصلوات المفروضة اليومية.

فيرى بعضهم أنَّ الوظيفة الأولى للمسلم، بل للإنسان في الحياة: هي عبادة الله وحده، وتركها يعدُّ إخلالًا بعمل المسلم الجوهري، فلهذا لا يستحق هذا اسم الإسلام، ولا الانضواء تحت لوائه. ويؤيد هذا الرأي ما جاء في الحديث الصحيح: «**بين الرجل وبين الكفر تركُ الصلاة**»[(١)].

«**العهد الَّذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر**»[(٢)].

ويرى آخرون أنَّه إذا لم يكن منكرًا ولا مستخفًّا بفرائض الإسلام، وكان مقرًّا بتقصيره، نادمًا عليه، توَّاقًا إلى التوبة، فهذا يظل في زمرة المسلمين محكومًا له بالإسلام.

ذلك أنَّ تارك الصلاة أحد رجلين:

إمَّا أن يتركها إنكارًا لوجوبها، أو استخفافًا بها، واستهزاءً بحرمتها فهذا كافر مرتدٌّ بإجماع المسلمين؛ لأنَّ وجوب الصلاة ومنزلتها في الإسلام معلومٌ من هذا الدِّين بالضرورة، فكلُّ منكرٍ لها، أو مستخفٍّ بها يكون مكذِّبًا لله ولرسوله، وليس في قلبه من الإيمان حبَّة خردل. وهو مثل الكفَّار الَّذين وصفهم الله بقوله: ﴿**وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ**﴾ [المائدة: ٥٨].

ومن هنا نعرف منزلة الَّذين يعتبرون الصلاة والعبادة من مظاهر التأخُّر والرجعيَّة، ويسخرون من الَّذين يقيمون الصلاة.

---

(١) رواه مسلم في الإيمان (٨٢)، وأحمد (١٥١٨٣)، عن جابر.

(٢) سبق تخريجه صـ ٢٢٥.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وإمَّا أن يتركها كسلًا، وانشغالًا بالدنيا، واتباعًا للهوى، ووسوسة الشيطان؛ فهذا قد اختلف فيه العلماء: هل هو كافر أم فاسق؟ وإذا كان فاسقًا فهل يستحقُّ القتل أم يكفي التعزير بالضرب والحبس؟

فالإمام أبو حنيفة يقول: هذا فاسق بترك الصلاة، ويجب أن يؤدَّب ويعزَّر؛ بأن يضرب ضربًا شديدًا حتَّى يسيل منه الدم، ويحبس حتَّى يصلِّي. ومثله تارك صوم رمضان.

وقال الإمامان مالك والشافعي: هو فاسقٌ وليس بكافر، ولكن لا يكفي جلده وحبسه؛ وإنَّما عقوبته قتله إذا أصرَّ على ترك الصلاة.

وقال الإمام أحمد ـ في أشهر الروايات عنه ـ: هذا التارك للصلاة كافرٌ مارقٌ من الدِّين. وليس له عقوبة إلَّا القتل؛ فيجب أن يُطلب منه التوبة إلى الله والرجوع إلى الإسلام بأداء الصلاة؛ فإن أجاب فيها وإلَّا ضُربت عنقه.

والواقع أنَّ ظواهر النصوص من الكتاب والسُّنَّة تؤيِّد هذا المذهب الَّذي قال به إمام السُّنَّة أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وغيرهما.

فالقرآن يجعل ترك الصلاة من خصائص الكفَّار: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱرۡكَعُواْ لَا يَرۡكَعُونَ﴾ [المرسلات: ٤٨]، وقال في وصفهم يوم القيامة: ﴿يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٖ وَيُدۡعَوۡنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسۡتَطِيعُونَ ۞ خَٰشِعَةً أَبۡصَٰرُهُمۡ تَرۡهَقُهُمۡ ذِلَّةٞۖ وَقَدۡ كَانُواْ يُدۡعَوۡنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ وَهُمۡ سَٰلِمُونَ﴾ [القلم: ٤٢، ٤٣].

ولا يستحقُّ عصمة الدم وأخوة المسلمين في نظر القرآن إلَّا من تاب من الشرك وأقام الصلاة وآتى الزكاة، قال تعالى في شأن

QaradawiBooks.com

المشركين المقاتلين: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، وقال بعد ذلك: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾ [التوبة: ١١].

ويحدِّثنا القرآن عن صورة من صور الآخرة، حيث الكفرة المجرمون في نار سقر، والمؤمنون من أصحاب اليمين يسألونهم: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ﴾ [المدثر: ٤٢]. أي ما الَّذي أدخلكم هذه النار؟

﴿قَالُواْ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ۞ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ ۞ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ ٱلْخَآئِضِينَ ۞ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [المدثر: ٤٣ ـ ٤٦].

فكان أوَّل مظهر من مظاهر كفرهم وإجرامهم أنَّهم لم يكونوا من المصلِّين.

وإذا رجعنا إلى السُّنَّة وجدنا الأحاديث النبوية تؤكِّد كفر تارك الصلاة.

فعن جابر أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**بين الرجل وبين الكفر تركُ الصلاة**»[(١)].

وعن بُرَيْدَة، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**العهدُ الَّذي بينَنا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر**»[(٢)].

وجاء عن معاذ بن جبل، أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «**لا تترك الصلاةَ متعمِّدًا؛ فإنَّ من ترك الصلاة متعمِّدًا فقد برئت منه ذمَّة الله**»[(٣)].

---

(١) سبق تخريجه صـ ٢٢٥.

(٢) سبق تخريجه صـ ٢٢٥.

(٣) رواه أحمد (٢٢٠٧٥)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف لانقطاعه. والطبراني في الأوسط (٧٩٥٦)، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٨١٨): لا بأس بإسناده في المتابعات. وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٥٦٩): حسن لغيره.

QaradawiBooks.com

وعن عبد الله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ: أنَّه ذكر الصلاة يومًا فقال: «**من حافظ عليها كانت له نورًا وبرهانًا ونجاةً يوم القيامة، ومن لم يحافظْ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأُبيِّ بن خلف**»[(١)].

يقول ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «من شغله عن الصلاة مُلكه حُشر مع فرعون، ومن شغله عنها ماله حُشر مع قارون، ومن شغله عن الصلاة جاهه حُشر مع هامان، ومن شغله عنها تجارته حُشر مع أبيِّ بن خلف»[(٢)].

فإذا كان من لم يحافظ على الصلاة يحشر مع هؤلاء الكفرة العتاة ـ وهم أشد أهل النَّار عذابًا، فما بالكم بمن تركها كليًّا، وعاش عمره لم يركع لله ركعة، ولا سجد له سجدة؟

وقال ﷺ: «**من ترك صلاة العصر حبط عملُه**»[(٣)].

فإذا كان تَرْكُ صلاةٍ واحدةٍ يُحبط العمل؛ فيكف بمن ترك الصلوات كلها؟

وروى أبو هريرة، أنَّ النبيَّ ﷺ همَّ أن يحرِّق على قومٍ بيوتهم؛ لأنَّهم يتخلفون عن الجماعات[(٤)]. فكيف بمن لا يُصَلِّي أصلًا؟

وأخبر القرآن عن المنافقين أنَّهم إذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى، فكيف بمن لا ينهض إلى الصلاة أبدًا، لا نشيطًا ولا كسلان؟

هذه هي نصوص القرآن والسُّنَّة في شأن تارك الصلاة.

---

(١) سبق تخريجه صـ ٢٢٢.

(٢) انظر: الصلاة وأحكام تاركها صـ ٥١.

(٣) رواه البخاري في مواقيت الصلاة (٥٥٣)، عن بريدة.

(٤) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الأذان (٦٤٤)، ومسلم في المساجد (٦٥١).

QaradawiBooks.com

ولهذا لم يخالف أحد من الصحابة في تكفير من تركها متعمِّدًا، واعتباره خارجًا من دين الإسلام.

روى الترمذي وصحَّحه عن عبد الله بن شَقِيق العُقَيْلي رضي الله عنه قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئًا من الأعمال تركُه كفرٌ غير الصلاة[١].

وعبارة الراوي تُشعر أنَّ الصحابة رضي الله عنهم كانوا متَّفقين على هذا الرأي، ولهذا لم ينسبه إلى واحدٍ معيَّنٍ منهم.

وهذا ما رواه أهل العلم وأصحاب الأثر عن الصحابة والتابعين وفقهاء الحديث.

فعن عليٍّ رضي الله عنه قال: من لم يصلِّ فهو كافر[٢].

وعن ابن عبَّاس: من ترك الصلاة فقد كفر[٣].

وعن ابن مسعود: من ترك الصلاة، فلا دين له[٤].

وعن جابر بن عبد الله: من لم يصلِّ فهو كافر[٥].

وعن أبي الدَّرْداء: لا إيمانَ لمن لا صلاة له، ولا صلاةَ لمن لا وضوء له[٦].

---

(١) رواه الترمذي (٢٦٢٢)، وابن أبي شيبة في الإيمان والرؤيا (٣١٠٨٦)، عن عبد الله بن شقيق العقيلي، وصحَّح النووي إسناده في رياض الصالحين (١٠٨٠).

(٢) رواه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٩٣٣)، تحقيق عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، نشر مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٦هـ.

(٣) المصدر السابق (٩٣٩).

(٤) المصدر السابق (٩٣٥).

(٥) المصدر السابق (٨٩١).

(٦) المصدر السابق (٩٤٥).

QaradawiBooks.com

وقال محمَّد بن نصرٍ المروزي في كتابه عن «الصلاة»: سمعتُ إسحاق ـ يعني ابن راهويه ـ يقول: صحَّ عن النبيِّ ﷺ أنَّ تارك الصلاة كافر، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبيّ ﷺ: أنَّ تارك الصلاة عمدًا من غير عذرٍ حتَّى يذهب وقتها: كافر[١].

وعن أيوب السِّخْتِيَاني قال: تركُ الصلاةِ كفرٌ لا يُختلَف فيه[٢].

قال الحافظ المنذريُّ بعد أن أورد هذه الآثار والأحوال: قد ذهب جماعة من الصحابة ومن بعدهم، إلى تكفير من ترك الصلاة متعمِّدًا لتركها حتَّى يخرج جميع وقتها؛ منهم: عمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عبَّاس، ومعاذ بن جبل، وجابر بن عبد الله، وأبو الدَّرْداء رضي الله عنهم، ومن غير الصحابة: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعبد الله بن المبارك، والنَّخَعي، والحكم بن عُتَيْبة، وأيُّوب السِّخْتِيَاني، وأبو داود الطيالسي، وأبو بكر بن أبي شَيْبة، وزهير بن حرب وغيرهم. رحمهم الله تعالى»[٣].

هذا ما نقله الأئمَّة الحفاظ عن الصحابة ومن بعدهم في تكفير من ترك صلاةً واحدةً متعمِّدًا حتَّى يخرج جميع وقتها، فكيف يكون رأيهم فيمن سلخ من عمره سنين تطول أو تقصر؛ ولم يَحْنِ جبهته لله ساجدًا في يوم من الأيام؟

هذا هو تارك الصلاة.

---

(١) رواه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٩٨٨).

(٢) المصدر السابق (٩٧٨).

(٣) انظر: الترغيب والترهيب (٢٢١/١)، كتاب الصلاة، فصل الترهيب من ترك الصلاة تعمدًا، تحقيق إبراهيم شمس الدين، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.

QaradawiBooks.com

فإمَّا أنَّه كافر إذا تركها منكرًا لها أو مستخفًّا بوجوبها.

وإذا لم يكن منكرًا ولا مستخفًّا؛ فهو بين أن يكون كافرًا مرتدًّا، كما هو ظاهر الأحاديث، وظاهر ما أفتى به الصحابة ومن بعدهم، وأن يكون فاسقًا بعيدًا عن الله.

فأخفُّ الآراء فيه أنَّه فاسق يُخشى عليه الكفر. فممَّا لا ريب فيه أنَّ الذنوب يجرُّ بعضها إلى بعض، فالصغائر تجرُّ إلى الكبائر، والكبائر تجرُّ إلى الكفر.

ولهذا يجب على كلِّ من ينتسب إلى الإسلام أن يراجع نفْسَه، ويتوب إلى ربِّه، ويصحِّح دينَه، ويصمِّم على إقامة الصلاة.

كما يجب على المتديِّنين أن يقاطعوا كلَّ تارك للصلاة، مصرٍّ على تركها، بعد أن يُسْدُوا إليه النصيحة، ويأمروه بالمعروف، وينهوه عن المنكر.

قال الإمام ابن تيمية في تارك الصلاة: لا ينبغي السلام عليه، ولا إجابة دعوته.

وكذلك لا يجوز للأب أن يزوج ابنته من تاركٍ للصلاة؛ لأنَّه في الحقيقة ليس أهلًا لها، ولا أمينًا عليها، ولا على أولادها.

ولا يجوز لصاحب المؤسسة أن يوظِّف تارك الصلاة؛ لأنَّه يعينه برزق الله على معصية الله، ومن ضيَّع حقَّ الله الَّذي خلقه وسواه فهو لحقوق عباده أكثر تضييعًا وإهمالًا.

ومن هنا تتَّضح مسؤولية المجتمع عن هذه الفريضة الَّتي هي عماد الدين، والَّتي لم يجعل الله لأحدٍ عذرًا في تركها، إلَّا أن يكون مريضًا

QaradawiBooks.com

مرضًا أفقده وعيه بحيث لا يفهم الخطاب. وما دون ذلك من الأمراض لا تسقط به الصلاة ولو كان قعيدًا، أو مشلولًا، أو مثخنًا بالجراح.

فالشرع يقول للمريض: تطهَّر كيف استطعت، وصلِّ كيف استطعت، ولا تترك الصلاة. تطهَّرْ بالماء، فإن لم تجد فتيمَّمْ صعيدًا طيِّبًا، صلِّ قائمًا، فإن لم تستطع فصلِّ قاعدًا، فإن لم تستطع فصلِّ مضطجعًا على جنبك، أو مستلقيًا على ظهرك، مشيرًا برأسك، أو مومئًا بحاجبيك كما قال تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ وَٱسْمَعُواْ﴾ [التغابن: ١٦].

المجتمع مسؤول إذن عن إقامة هذه الفريضة، وبخاصَّة كل ذي سلطان في سلطانه: كالأب مع أولاده الصغار، والزوج مع زوجته قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكَ ۗ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [طه: ١٣٢]. وقال ﷺ: «**مُروا أولادَكم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر**»[1]. وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦].

فإذا كان الزوج حريصًا على زوجته، محبًّا لها، وإذا كان الأب حريصًا على أولاده، محبًّا لهم، فليحمهم من النار، وليأمرهم بطاعة الله تعالى، وأولها الصلاة.

بقي من السؤال جزء عن تارك الصلاة: هل يُصلَّى عليه إذا مات أم لا؟

فالجواب: أنَّ هذا مبنيٌّ على القول بكفره أو فسقه.

(١) رواه أحمد (٦٧٥٦)، وقال مخرِّجوه: إسناده حسن. وأبو داود في الصلاة (٤٩٥)، وحسَّنه النووي في رياض الصالحين (٣٠١)، وقال الألباني في صحيح أبي داود (٥٠٩): إسناده حسن صحيح. عن عبد الله بن عمرو.

QaradawiBooks.com

فمن اكتفى بالقول بأنَّه فاسق قال: يُصلَّى عليه ويدفن مع المسلمين؛ وأمرُه مفوَّض إلى الله إذا مات على الإسلام.

ومن قال بكفره مثل الإمام أحمد وغيره قال: لا يُصلَّى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين.

وهنا فائدة ننبِّه عليها وهي الصحيح في مذهب أحمد: أنَّه لا يحكم بكفر تارك الصلاة إلَّا إذا دعاه الإمام ـ أو نائبه كالقاضي مثلًا ـ إلى أداء الصلاة فامتنع، أمَّا قبل ذلك فلا نحكم عليه بالكفر، ويترك أمره إلى الله.

هذا كلُّه في تارك الصلاة وحدها، فإذا أضاف إلى ترك الصلاة ترك الصيام والفرائض الأخرى، فقد تأكَّد فسقُه عند القائلين بالفسق، وكفره عند القائلين بالكفر.

روى أبو يعلى بإسنادٍ حسن، عن ابن عبَّاس ـ قال حمَّاد بن زيد: ولا أعلمه إلَّا قد رفعه إلى النبيِّ ﷺ ـ قال: «**عُرى الإسلام، وقواعد الدين ثلاثة، عليهن أُسس الإسلام، من ترك واحدةً منهن فهو بها كافرٌ حلال الدم: شهادة أن لا إله إلَّا الله، والصلاة المكتوبة، وصوم رمضان**»[1].

وكفى بهذا الحديث وأمثاله زاجرًا ورادعًا لمن كان في قلبه مثقال ذرَّة من إيمان.

والله يقول الحقَّ وهو يهدي السبيل.

---

(١) رواه أبو يعلى (٢٣٤٩)، وحسن إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (٨١٧)، والهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٠)، وضعفه الألباني في الضعيفة (٩٤)، عن ابن عباس.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

صلاة من يشرب الخمر

س: ما قولكم في إنسانٍ يشرب الخمر ويصلِّي؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

هذا أمر مؤسف حقًّا؛ فالصلاة الحقيقية كما شرعها الله ﷻ، تنهى عن الفحشاء والمنكر، كما قال الله لرسوله: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

والخمر لا شكَّ من أكبر المنكرات، لما فيها من إضرار بالعقل والصحة، والمال والشخصية؛ فضلًا عن أثرها على الأسرة والمجتمع.

فإذا كان الإنسان ضعيف الإيمان، ضعيف اليقين، رقيق الدين، وحدث أن سوَّل له شيطانه شرب الخمر، فالخمر ـ على كلِّ حال ـ عند جمهور الفقهاء نجسة، والسكر منها يحول دون إقامة الصلاة كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣].

QaradawiBooks.com

فإذا أفاق وغسل أثر الخمر، وتوضَّأ وصلَّى، فالمرجوُّ إن شاء الله أن تكون صلاته في ذاتها مقبولة، وأنَّ صلاته ستنهاه يومًا عن مثل هذا المنكر، وسيرتدع عن مثل هذا الأمر.

هذه فريضة يؤدِّيها وهي الصلاة، وتلك جريمة يرتكبها وهي شرب الخمر، هذا عمل صالح، وذلك عمل سيِّئ.

والله ﷻ يحاسب الإنسان بالحسنات والسيئات. كلٌّ بمقدار، لا يختل ولا ينقص مثقال ذرة، حسناته مرصودة له، وسيئاته مكتوبة عليه، ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۞ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨].

الصلوات مكتوبةٌ له، وشرب الخمر أمِّ الخبائث مكتوبٌ عليه وزرُه.

لا نقول له: ما دمت تشرب الخمر فاترك الصلاة؛ ذلك لأنَّ الَّذي يصلِّي مأمول فيه إن شاء الله أن يرتدع ويمتنع عن أمِّ الخبائث.

ولو سألتني: أيُّهما أولى: رجل يشرب الخمر ولا يصلِّي، ورجل يشرب الخمر ويصلِّي؟ لقلتُ: الَّذي يشرب ويصلِّي أفضل على كلِّ حال، وأقل سوءًا من الآخر؛ لأنَّه مرجوٌّ له الخير، وإن كان بعيدًا عن إقامة الصلاة إقامة حقيقيَّة مع تناوله للخمر، وبعيدًا عن المحافظة عليها محافظة المؤمنين الَّذين وصفهم الله في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٩]. وفرق بين من يبيت ولسانه رطب بذكر الله تعالى، وبين من ينام وفمه رطب بأمِّ الخبائث ممتلئ برائحتها وهو غائب الوعي، مخبول العقل. شتَّان بين هذا وذاك!

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

تحرِّي القِبْلة

س: أنا شـــابٌّ أعمى، أصلِّي كلَّ الفرائض، وأحيانًـــا أكون وحدي، فلا أعرف القبلة، فهل يجوز أن أصلِّي إلى أيِّ جهة؟

سيف الكواري

الدوحة

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

المسلم عليه أن يصلِّي إلى القبلة ما اســتطاع، فإن كان يعرف جهة القبلة معرفةً تامَّةً فعليه أن يصلي إليها، كما قال الله: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٤٤]. فمن شروط الصلاة استقبال القبلة، الَّتي أراد الله بها أن يوحِّد وجهة المسلمين.

ولكن إذا عجز عن معرفة القِبْلة فعليه أن يتحـــرَّى، أي: يجتهد، إذا وجد من يخبره فعليه أن يسأله، إن كان كفيفًا كحال سائلنا، يسأل مبصرًا، وإذا لم يجد من يســـأله يتحرَّى، فإذا كان في بيته يحدِّد مكان القِبْلة في

QaradawiBooks.com

البيت، بواسطة علامة، مثلًا: القِبْلة في الجهة الفلانيَّة الَّتي فيها النافذة الفلانيَّة، بحيث يعرف القبلة من خلال هذه العلامة، ويصلِّي إليها، وهذا أمر ليس بالصعب، لكن إن كان في مكان لا يعرف فيه جهة القبلة، وليس عنده أحد يعرف، فعليه أن يصلي باجتهاده، ويتحرَّى قدر استطاعته، وهذه الحالة هي الَّتي نزل فيها قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥].

ولو جاء من يخبره عن القبلة وهو في الصلاة بعد أن تحرَّى واجتهد، أنَّ القبلة ـ مثلًا ـ عن يمينه، فيستدير إلى اليمين، أو القبلة عن يساره، فيستدير إلى اليسار، أو وراء ظهره، يستدير إلى الخلف، ولا يقطع صلاته، بل يكملها ما دام يثق فيمن أخبره، فالإنسان ليس مكلَّفًا إلَّا بما يستطيع، وهذا هو الَّذي يستطيعه.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

تعيين القِبلة في المسجد

س: قبل بضع سنوات استأجرت الجماعة صالةً لإقامة الصلاة والأنشطة التعليمية لخدمة الجالية في المدينة، وفورًا تم ضبط اتجاه القبلة بواسطة العديد من البوصلات، وأقيمت الصلوات على هذا الأساس لمدة أسبوع تقريبًا، وبما أنَّ الاتِّجاه الَّذي أشارت إليه البوصلات غير متوازٍ مع جدار المصلَّى (انظر الرسم التوضيحي) أفتى إمام الجماعة آنذاك (خريج شريعة) ومعه الإدارة، بجواز ـ أو أفضلية ـ تغيير الاتِّجاه بحيث تصبح الصفوف متوازية مع الجدار الطويل للصالة، وبالتالي يكون مقدار الانحراف عن الاتِّجاه المضبوط بحدود (٣٠) درجة أو يزيد، مستدلِّين بما يلي:

١ ـ قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥].

٢ ـ قول المصطفى ﷺ: «**بين المشرق والمغرب قِبْلة**».

٣ ـ ضرورة احتواء الصف الأوَّل لأكبر عدد من المصلين.

وفعلًا تم تغيير الاتجاه، ورسمت خطوط الصفوف على الأرض بشكلٍ موازٍ للجدار، ولا زالت على وضعها حتَّى هذا الحين، وكلَّما نادى البعض بضرورة الالتزام بالأصل اعترض عليه بأنَّ الفتوى بذلك

QaradawiBooks.com

موجودة، وأنَّ طرح هذه المسألة أمام المصلين الجدد الَّذين لا علم لهم بها إنَّما هو اختلاق للفتنة! ما حكم الشرع بوضعنا هذا؟ ماذا نفعل؟ أفيدونا؟

الرسم التوضيحي:

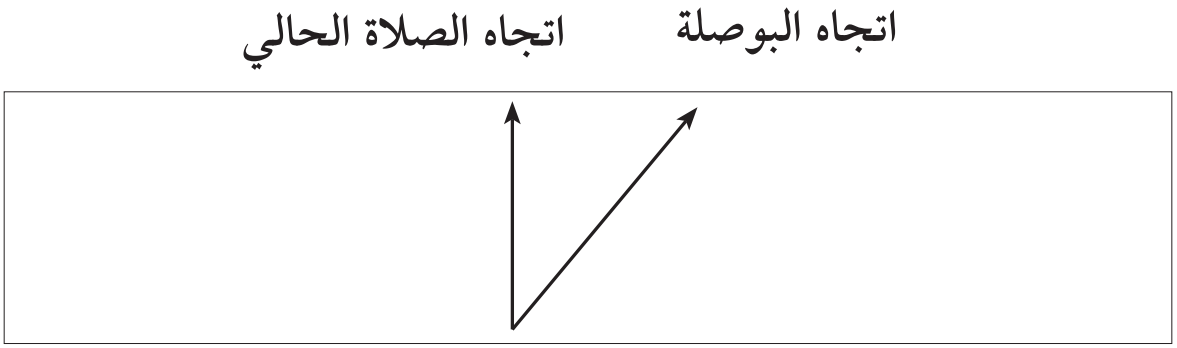

من جماعة من المسلمين تقيم في مدينة مانهايم ـ ألمانيا

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الاتَّجاه إلى القِبلة ـ الكعبة البيت الحرام ـ في الصلاة: فريضة من فرائض الصلاة؛ بإجماع المذاهب واتَّفاق الأُمَّة.

والأصل في ذلك قول الله تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٥٠].

وقد اهتمَّ المسلمون من قديمٍ بتحديد جهة القِبْلة، ووضعوا لذلك علامات وإشارات وفي عصرنا اخترعوا «بوصلات» وساعات، يحملها الإنسان في يده، وتُعيِّن له القبلة في أيِّ مكانٍ في العالم.

QaradawiBooks.com

وإذا استطاع المسلم أن يحدِّد القِبْلة بدقَّة، فلا يجوز له أن ينحرف عنها عمدًا بلا عذر، وخصوصًا في المساجد؛ لأنَّ القِبْلة فيها تبقى على الدوام، فلهذا يحرص المسلمون على التحرِّي والمبالغة في التدقيق، حتَّى لا يحدث خطأ، يترتب عليه إضاعة القبلة على أهل المسجد إلى ما شاء الله.

وقد رأيت المسلمين الَّذين يخصِّصون حجرات أو قاعات للصلاة في الدوائر الحكومية، أو في المطارات أو المدارس ونحوها ـ ممَّا لم يُبْنَ في الأصل مسجدًا ـ ولم تكن مستقيمة على القبلة: رأيتهم يرسمون خطوطًا، أو يضعون خيوطًا، تحدد جهة القبلة تمامًا، وإن كانت غير موازية لجدار المكان. وهكذا رأيتُ الإخوة في أمريكا وأوروبا إذا اشتروا كنيسة يخطِّطونها صفوفًا على القبلة.

ولهذا استغربت من عمل الإخوة في هذا المسجد، حيث أقرُّوا الانحراف عن القِبلة بأكثر من ثلاثين درجة، بصفةٍ دائمة، لا لشخصٍ واحد، ولا لصلاةٍ طارئة.

وما استدلَّ به الإخوة مردود عليه، ولا يصمد للنقد.

فآية ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، نزلت بعد الهجرة تسليةً للرسول وأصحابه، الَّذين أخرجوا من مكَّة وفارقوا مسجدهم ومصلَّاهم، كما قال ابن كثير في تفسيرها[1]. وقال آخرون: إنَّما أنزل الله هذه الآية قبل أن يفرض التوجه إلى الكعبة، ثمَّ نسخها الأمر المتكرر بالتوجه شطر المسجد الحرام في نفس السورة.

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/٣٩٠ ـ ٣٩١).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وقال آخرون: بل نزلت هـذه الآية إذنًا مـن الله أن يصلِّي المتطوِّع المسافر على راحلته، حيث توجَّه من شرق أو غرب، وفي حال المسايفة (القتال المباشر) وشدَّة الخوف.

وقال غيرهم: بل هذه الآية نزلت فيمن اشتبهت عليه القبلة، كمسافرٍ في حالة الغيم، ولم يجد دليلًا ولا علامةً تهديه إليها، فصلَّى بالاجتهاد؛ كما فعل الصحابة في بعض الحالات، فهـؤلاء يقال لهم: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾[1].

وحديث «**ما بين المشـرق والمغرب قِبْلة**»[2] ـ إن صحَّ ـ معمولٌ به حينما يكون الإنسان في الصحراء، أو في مكان لا تعرف فيه القبلة على وجه الدقَّة، والحديث مذكور لأهل المدينة ومن على سمتهم حيث القبلة في جهة الجنوب. وأهل اليمن على عكسهم: القبلة في جهة الشمال.

على أنَّ الحديث لم يجئ من طريقٍ صحيحٍ سـالمٍ من الكلام فيه، والَّذين صحَّحوه إنَّما صحَّحوه بكثرة طرقه، وإن كان كلُّ طريق منها على حدة لا تقوم به الحجَّة.

وأمَّا الاسـتدلال بضـرورة احتواء الصـفِّ الأوَّل لأكبـر عددٍ من المصلِّين، فلم يقـلْ بذلك أحد، وليس معقـولًا أن يحتوي صفٌّ واحدٌ على أكبر عدد، ولعـلَّ المقصود أن يكون مسـجد المسـلمين عريضًا لا طويلًا، ولكن هذا عندما نبني مسـجدًا، أما إذا حوَّلنـا مكانًا ما إلى مسجد، فظروفه هي الَّتي تحكمنا.

---

(١) تفسير ابن كثير (٣٩١/١، ٣٩٢).

(٢) رواه الترمذي (٣٤٤)، وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (١٠١١)، كلاهما في الصلاة، وصححه الألباني في مشكاة المصابيح (٧١٥)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

ولا نعرف فقيهًا واحدًا أجـــاز الانحراف عن القبلة عمدًا وقصدًا، مع معرفتها لتحديد جهتها بدقَّة، وفي جميع الصلوات، وعلى وجه الدوام.

قد يجوز هـــذا لبعض الأفراد، في بعض الأحـــوال، لبعض الأعذار، وخصوصًا إذا كان الانحراف قليلًا. أمَّا أن يكون هذا في مسجد، وتُقَرَّ فيه القِبْلةُ على الخطـــأ عمدًا، ومن غير عذر، فهذا لا يجـــوز بحال. وطالما صلَّينا وراء أئمَّة معتبريـــن يقولون للمصلِّين خلفهـــم: القِبلة إلى اليمين قليلًا، أو إلى اليسار قليلًا، حرصًا على إقامة هذه الفريضة الَّتي هي من شرائط صحَّة الصلاة.

والله يقول الحقَّ، وهو يهدي السبيل.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الأذان قبل وقت الفجر

س: هل يجوز الأذان قبل دخول الفجر الصادق بساعة أو بنصف الساعة، وقول المؤذن «الصلاة خيرٌ من النوم»؟ وهل تجزئ سُنَّة الفجر في ذلك الوقت، وتجزئ صلاة الفجر المفروضة أيضًا؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الأصل في الأذان أنَّه جعل للإعلام بدخول الوقت، فلا بدَّ أن يدخل الوقت ثمَّ يؤذن المؤذن، فلا يجزئ الأذان قبل الوقت؛ لأنَّه يخل بالمقصود منه، والإعلام بدخوله، إلَّا في صلاة الفجر خاصَّة، فإنه يجزئ الأذان لها قبل دخول وقتها كما كان يفعل بلال مؤذن الرسول ﷺ، وفي ذلك قال النبيُّ ﷺ: «**إنَّ بلالًا يؤذن بليلٍ، فكلُوا واشربوا حتَّى يؤذِّن ابنُ أمِّ مكتوم**»[1]، أباح لهم بعد أذان بلال أن يأكلوا ويشربوا ويتسحَّروا للصيام، حتَّى يؤذن ابن أم مكتوم؛ وكان هو يؤذن عند دخول الوقت، وهذا حديث متَّفَق عليه.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الأذان (٦٢٢)، ومسلم في الصيام (١٠٩٢)، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

ولأنَّ وقت الفجر بالذات وقــت النوم، والناس رقود، يحتاجون إلى التأذين قبل الوقت، ليتســحَّر الصائم، ويتنبَّه النائــم، ويتأهَّب للصلاة، بخلاف سائر الصلوات، فالنَّاس أيقاظ متنبِّهون.

ولا يؤذن قبل الوقت إلَّا مــؤذن يتَّخذ ذلك عادة، ويعرف أهل الحي أو أهل القرية صوتــه، فلا يغرَّ الناس، ولا يضلِّلهــم، ويكون معه مؤذنٌ آخر، يؤذِّن في الوقت، كما كان يفعل بــلال وابن أمِّ مكتوم، فالنَّاس إذا سمعوا بلالًا عرفوا أنه يؤذن قبل الوقت، ليتنبَّه النائم، ويتسحَّر الصائم، وإذا سمعوا ابن أمِّ مكتوم عرفوا أنَّه قد دخل وقت الفجر فحلَّ عند ذلك صلاة السُّنَّة ثمَّ صلاة الفريضة، وهكذا.

كما أنَّ السُّــنَّة في الأذان الأوَّل أن يخلو من فقــرة «الصلاة خير من النوم»، وهذا تمييزٌ مهمٌّ للأذان الأوَّل عــن الثاني، فالأذان بهذه الصيغة مشــروع في الفجر، إذا كان هناك من يعرف النَّــاس صوته، وكان هناك مؤذِّن آخر يؤذِّن لصلاة الفجر.

بهذه القيود أجاز العلماء الأذان الأول، قبل دخول وقت الفجر.

والله أعلم.

نسخة مجانية
غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

الصلاة بلا أذان ولا إقامة

س: هل يأثم المسلم إذا صلَّى بلا أذانٍ ولا إقامة، حيث لا يوجد في مدينته مسجد، وقد يوجد فيها مسجد، ولكنَّه بعيد عنه، في طرف المدينة، بحيث لا يسمع الأذان فيه؟

اتحاد الطلبة المسلمين
في الجمهورية التشيكية

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لا يأثم من فعل ذلك، وإن كان ذلك خلاف الأولى، وخصوصًا ترك الإقامة؛ فإنَّ كلًّا من الأذان والإقامة سُنَّة مؤكَّدة، ولا يتقيَّدان بأن يكونا في المسجد كما قد يُفهم من السؤال، فيستطيع المسلم إذا صلَّى منفردًا في بيته أو محلِّ عمله أن يؤذِّن ويقيم إذا أراد الصلاة، وخصوصًا الإقامة، ولكنَّ صلاته صحيحة بدون ذلك، ما دامت مستوفية الأركان والشروط المطلوبة لإقامة الصلاة.

والله أعلم.

QaradawiBooks.com

صلاة الجمعة قبل الزوال وبعد العصر

غير مرخصة للطباعة

س: ما حكم صلاة الجمعة قبل الزوال، أو بعد دخول وقت العصر، وذلك لضيق الوقت لاستيعاب الخطبة والصلاة في وقت الظهر في بعض البلاد في فترة الشتاء خاصَّة، أو لعدم وجود فرصة لأداء الجمعة بسبب الدراسة أو العمل إلَّا في وقتٍ مبكِّر على الوقت أو متأخِّر عنه؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أجمع جمهور الفقهاء على أنَّ وقت الجمعة هو وقت الظهر: أي من زوال الشمس إلى أن يصير ظلُّ كلِّ شيءٍ مثله عدا فيء الزوال، فلا يجوز تقديمها على هذا الوقت أو تأخيرها عنه.

نسخة مجانية

توسعة الحنابلة في أوَّل الوقت:

ولكنَّ الحنابلة وسَّعوا في وقتها من الأوَّل والبداية، فجعل بعضهم وقتها وقت صلاة العيد، أي من ارتفاع الشمس بنحو عشر دقائق أو ربع ساعة، إلى أن ينتهي وقت الظهر، وبعضهم جعل وقتها من «الساعة

السادسة» وهي الساعة الَّتي تسبق الزوال، ولهم في ذلك أدلَّة من الحديث النبوي، ومن عمل الصحابة.

قال في «المبدع»: وأوَّل وقتها: وقتُ صلاة العيد، نصَّ عليه ـ أي أحمد ـ وقاله القاضي وأصحابه، لقول عبد الله بن سِيدَانَ: شهدتُ الجمعةَ مع أبي بكر، فكانت خطبته وصلاته قبل نصف النهار، ثمَّ شهدتها مع عمر، فكانت خطبته وصلاته إلى أن أقول: قد انتصف النهار، ثمَّ شهدتها مع عثمان، فكانت صلاته وخطبته إلى أن أقول: زال النهار، فما رأيت أحدًا عاب ذلك ولا أنكره[١]. واحتجَّ به أحمد[٢].

وقال الإمام ابن قدامة في «المغني» في شرح قول الخرقي: «وإن صلَّوا الجمعة قبل الزوال في الساعة السادسة، أجزأتهم»[٣]: «والساعة السادسة هي الساعة الَّتي تسبق الزوال، فإن كان وقت الظهر فقط من الساعة الثانية عشرة ظهرًا، فالساعة السادسة تبدأ من الساعة الحادية عشرة».

قال ابن قدامة: وفي بعض النسخ، في الساعة الخامسة. والصحيح في الساعة السادسة. وظاهر كلام الخرقي أنَّه لا يجوز صلاتها فيما قبل

---

(١) رواه ابن أبي شيبة (٥١٧٤)، والدارقطني (١٦٢٣)، كلاهما في الجمعة، وابن المنذر في الأوسط (٩٩٥)، قال النووي في خلاصة الأحكام (٧٧٣/٢): فيه (عبد الله بن سيدان): اتفقوا على ضعفه. وقال الحافظ في الفتح (٣٨٧/٢): رجاله ثقات، إلا عبد الله بن سيدان، فإنه تابعي كبير، إلا أنه غير معروف بالعدالة. قال ابن عدي: شبه المجهول. وقال البخاري: لا يتابع على حديثه، بل عارضه ما هو أقوى منه. وضعفه الألباني في الإرواء (٥٩٥).

(٢) المبدع في شرح المقنع لابن مفلح (١٥٠/٢)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١. ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

(٣) المغني لابن قدامة (٢٦٤/٢)، نشر مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٨م.

QaradawiBooks.com

السادسة. وروي عن ابن مسعود وجابر، وسعيد ومعاوية: أنَّهم صلوها قبل الزوال. وقال القاضي وأصحابه: يجوز فعلها في وقت صلاة العيد. وروى ذلك عبد الله (ابن الإمام أحمد) عن أبيه، قال: نذهب إلى أنَّها كصلاة العيد.

وقال مجاهد: ما كان للناس عيد إلَّا في أوَّل النهار[١].

وقال عطاء: كل عيدٍ حين يمتدُّ الضحى: الجمعة، والأضحى، والفطر؛ لما رُوِيَ عن ابن مسعود أنَّه قال: ما كان عيد إلَّا في أوَّل النهار، ولقد كان رسول الله ﷺ يُصلِّي بنا الجمعة في ظلِّ الحَطِيم[٢]. رواه ابن البختري في «أماليه» بإسناده.

وروي عن ابن مسعود[٣]، ومعاوية[٤] أنَّهما صلَّيا الجمعة ضحى، وقالا: إنَّما عَجِلنا خشية الحرِّ عليكم.

وروى الأثرم حديث ابن مسعود.

ولأنَّها عيد، فجازت في وقت العيد، كالفطر والأضحى.

والدليل على أنَّها عيد: قول النبيِّ ﷺ: «**إنَّ هذا يوم جعله الله عيدًا للمسلمين**»[٥]، وقوله: «**قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان**»[٦].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في الجمعة (٥١٧٣).

(٢) الحطيم بمكة: هو ما بين المقام إلى الباب، أو ما بين الركن والمقام وزمزم والحجر. معجم البلدان (٢٧٣/٢)، نشر دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥م.

(٣) رواه ابن المنذر في الأوسط (٦٢٤).

(٤) رواه ابن أبي شيبة في الأوائل (٥١٧٧).

(٥) رواه ابن ماجه في الصلاة (١٠٩٨)، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٣٩٥): في إسناده صالح بن أبي الأخضر، ليَّنه الجمهور وباقي رجاله ثقات، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (٩٠١)، عن ابن عباس.

(٦) رواه أبو داود في الصلاة (١٠٧٣)، وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها (١٣١١)، =

QaradawiBooks.com

وقال أكثر أهل العلم: وقتها وقت الظهر، إلَّا أنَّه يُستحبُّ تعجيلها في أوَّل وقتها، لقول سلمة بن الأكوع: كنا نُجمِّع مع النبيِّ ﷺ إذا زالت الشمس، ثمَّ نرجع نتتبَّع الفيءَ[١].

وقال أنس: كان رسول الله ﷺ يصلي الجمعة حين تميل الشمس[٢]. رواه البخاري. ولأنَّهما صلاتا وقت، فكان وقتهما واحدًا، كالمقصورة والتامَّة، ولأنَّ إحداهما بدل عن الأخرى، وقائمة مقامها، فأشبها الأصل المذكور، ولأنَّ آخر وقتهما واحد، فكان أوله واحدًا، كصلاة الحضر والسفر.

وقال ابن قدامة: ولنا على جوازها في السادسة السُّنَّة والإجماع، أمَّا السُّنَّة فما روى جابر بن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ يُصلِّي ـ يعني الجمعة ـ ثمَّ نذهب إلى جمالنا فنريحها حتَّى تزول الشمس[٣].

وعن سهل بن سعد، قال: ما كنَّا نقيل ولا نتغدَّى إلَّا بعد الجمعة في عهد رسول الله ﷺ[٤].

قال ابن قتيبة: لا يُسمَّى غداءً[٥] ولا قائلةً بعد الزوال. وعن سلمة، قال: كنَّا نصلِّي مع رسول الله ﷺ الجمعة، ثمَّ ننصرف وليس للحيطان فيء نستظل به[٦].

= والحاكم في الجمعة (٢٨٨/١)، وصحَّحه على شرط مسلم، وقال الذهبي: صحيح غريب، وصحَّحه الألباني في صحيح أبي داود (٩٨٤)، عن أبي هريرة.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في المغازي (٤١٦٨)، ومسلم في الجمعة (٨٦٠).

(٢) رواه البخاري في الجمعة (٩٠٤)، وأحمد (١٢٢٩٩).

(٣) رواه مسلم في الجمعة (٨٥٨)، وأحمد (١٤٥٣٩).

(٤) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٤٨)، ومسلم في الجمعة (٨٥٩).

(٥) فالغداء في اللغة طعام الغدوة وهي ما بين الفجر والظهر، وليس كما نستخدمه اليوم. انظر: القاموس المحيط مادة (غ. د. و).

(٦) سبق تخريجه قريبًا.

QaradawiBooks.com

وأما الإجماع، فروى الإمام أحمد، عن وكيع، عن جعفر بن برقان... وذكر حديث عبد الله بن سيدان الَّذي ذكرناه، وفيه: «فما رأيتُ أحدًا عاب ذلك ولا أنكره»[١]. قال: وكذلك روي عن ابن مسعود، وجابر، وسعيد، ومعاوية، أنَّهم صلوا قبل الزوال[٢]، وأحاديثهم تدل على أنَّ النبيَّ ﷺ فعلها بعد الزوال، في كثير من أوقاته، ولا خلاف في جوازه، وأنَّه الأفضل والأولى، وأحاديثنا تدل على جواز فعلها قبل الزوال، ولا تنافي بينهما.

وأما في أوَّل النهار، فالصحيح أنَّها لا تجوز، لما ذكره أكثر أهل العلم، ولأنَّ التوقيت لا يثبت إلَّا بدليل، من نصٍّ أو ما يقوم مقامه، وما ثبت عن النبيِّ ﷺ، ولا عن خلفائه، أنَّهم صلوها في أوَّل النهار، ولأنَّ مقتضى الدليل كون وقتها وقت الظهر، وإنَّما جاز تقديمها عليه بما ذكرنا من الدليل، وهو مختص بالساعة السادسة، فلم يجز تقديمها عليها، والله أعلم.

ولأنَّها لو صليت في أوَّل النهار لفاتت أكثر المصلين، لأنَّ العادة اجتماعهم لها عند الزوال، وإنَّما يأتيها ضحى آحادٌ من الناس، وعدد يسير، كما روي عن ابن مسعود، أنَّه أتى الجمعة، فوجد أربعة قد سبقوه، فقال: رابع أربعة، وما رابع أربعة ببعيد[٣] اهـ.

---

(١) سبق تخريجه صـ ٢٥٧. وفي الموطأ عن مالك بن أبي عامر قال: كنت أرى طنفسة لعقيل بن أبي طالب تطرح يوم الجمعة إلى جدار المسجد الغربي، فإذا غشيها ظل الجدار خرج عمر. رواه مالك في وقوت الصلاة (١٧). وصححه الحافظ في الفتح (٣٨٧/٢). وهو ظاهر في أن عمر كان يخرج بعد زوال الشمس.

(٢) ذكره ابن قدامة في المغني (٢٦٤/٢)، والآثار سبق تخريجها.

(٣) انظر: المغني لابن قدامة (٢٦٤/٢، ٢٦٥)، وأثر ابن مسعود رواه ابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٩٤)، وابن أبي عاصم في السنة (٦٢٠). وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٣١/١): إسناده حسن.

QaradawiBooks.com

ويرد على هذا بأنَّها حين يتفق على وقتها في بلد ما، ويعلن عنه، لا تفوت أحدًا، ولا تشقُّ على أحد؛ لأنَّهم سيسعون إليها في الوقت المناسب لها.

على أنَّا لا نجيز أداءها في أوَّل النهار إلَّا للضرورة، أو الحاجة الَّتي تُنزَّل منزلة الضرورة، فيقتصر عليها، وتقدَّر بقدرها.

توسعة المالكيَّة في آخر الوقت:

وأمَّا المالكية، فقد وسَّعوا في وقت الجمعة من جهة الآخِر والنهاية، فقد أجاز بعضهم أن يستمرَّ وقتها إلى الغروب أو ما قبل الغروب بقليلٍ اختُلف في تحديده.

فقال ابن القاسم: ما لم تغب الشمس، ولو كان لا يدرك بعض العصر إلَّا بعد الغروب.

وعند سحنون: قبل الغروب بقدر الخطبة والجمعة وجملة العصر. وبعضهم قال: إلى اصفرار الشمس، إلخ[1].

وعلى ضوء هذا يمكننا الاستفادة من هذه الرخصة في المذهبين: الحنبلي والمالكي، إذا وجدنا المسلمين في حاجة إليهما، حتَّى لا تضيع على المسلمين الجمعة خارج دار الإسلام، وهي من الأمور المهمة الَّتي يجب أن يحرص عليها المسلمون، ويتشبثوا بها، لما فيها من تقوية الروابط، وتوثيق الصلة بالدين وشعائره، وتذكير المسلمين إذا نسوا، وتقويتهم إذا ضعفوا، وتأكيد هويتهم، وتثبيت أخوتهم.

(١) انظر: الذخيرة للقرافي (٣٣٢/٢)، تحقيق محمد حجي وآخرين، نشر دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٤م.

QaradawiBooks.com

فإذا استطعنا أن يصلِّي المسلمون الجمعة في الوقت المتَّفق عليه، وهو بعد الزوال إلى العصر، فهو الأولى والأحوط، والواجب على قادة المسلمين الفكريِّين والعمليين: أن يحرصوا دائمًا على الخروج من المختلف فيه إلى المتفق عليه ما وجدوا إلى ذلك سبيلًا.

أمَّا إذا تعارض ذلك مع ظروف المسلمين في بعض البلدان أو في بعض الأوقات، أو في بعض الأحوال، فلا حرج في الأخذ بالمذهب الحنبلي في التبكير بالصلاة قبل الزوال، ولو في وقت صلاة العيد عند الضرورة، فإنَّ للضرورات أحكامها.

وكذلك في الأخذ بالمذهب المالكي بجواز تأخير الصلاة إلى ما بعد العصر، تقديرًا للحاجة، وتحقيقًا لهذه المصلحة الدينيَّة.

على أن يعلن ذلك على المسلمين ويعرفوه، ويتَّفقوا عليه، حتَّى يجتمعوا عليه، ويؤدُّوا فريضتهم الأسبوعيَّة، كما أمر الله تعالى ورسوله.

نسخة مجانية
غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

الجمع بين صلاتي الظهر والعصر

س: هل يجوز لي الجمع بين صلاتي الظهر والعصر من أجل حضور احتفال في مناسبة من المناسبات الَّتي تمتدُّ من الظهر إلى المغرب؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أجاز فقهاء الحنابلة للمسلم وللمسلمة الجمع بين الظهر والعصر، أو بين المغرب والعشاء في بعض الأحيان لعذر من الأعذار[١]. وهذا تيسير كبير، فقد ورد أنَّ النبيَّ ﷺ جمع في غير سفر ولا مطر، فسئل في ذلك ابن عبَّاس فقيل له: ما أراد بذلك؟ فقال: أراد ألَّا يُحرِجَ أُمَّته[٢].

فإذا كان هنـــاك حرج في بعض الأحيان من صـــلاة كل فرض في وقته، فيمكن الجمع، على ألا يتخذ الإنسان ذلك ديدنًا وعادة، كل يومين أو ثلاثة. وكلَّما أراد الخروج إلى مناسبة من المناسبات الكثيرة المتقاربة في الزمن.

---

(١) حاشية الروض المربع (٣٩٩/٢)، ط١، ١٣٩٧هـ، وانظر: المجموع للنووي (٣٨٤/٤)، والمغني لابن قدامة (٢٠٥/٢).

(٢) رواه مسلم في صلاة المسافرين (٧٠٥) (٥٠)، وأحمد (١٩٥٣).

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

إنَّما جواز ذلك في حالات الندرة، وعلى قلَّة، لرفع الحرج والمشقَّة الَّتي يواجهها الإنسان.

فمثلًا، شرطيُّ المرور إذا كانت نَوْبته قبل المغرب إلى ما بعد العشاء، فله أن يجمع المغرب مع العشاء جمع تقديم أو تأخير، على حسَب استطاعته.

أو طبيب يجري عمليَّة لمريض، ولا يستطيع تركها، يمكنه في هذه الحالة أن يجمع جمع تقديم أو تأخير. وذلك ممَّا شرع تيسيرًا من الإسلام لأهله، ورفعًا للحرج عنهم.

أمَّا الذهاب إلى الاحتفال بمناسبة من المناسبات، فلا أرى ضرورة أو عذرًا للجمع، ما دام الإنسان يجد فرصةً هناك للصلاة، وينبغي ألَّا يستحي بإقامته للصلاة؛ سواء كان رجلًا أو امرأة، لأنَّ هذا الحياء غير جائز فيما يتعلَّق بالصلاة وأدائها في أيِّ مكان، بل الواجب فيمن يقيم الصلاة أن يجعل من نفسه قدوةً صالحةً للآخرين حتَّى يتعالم النَّاس بالصلاة، لأنَّها من شعائر الله الَّتي يجب أن تظهر، وأن يجاهر المسلمون بها ويعظموها، ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

وإنَّ ممَّا يعاب على كثير من الأحفال الرسميَّة الَّتي تقام في كثير من البلاد الإسلاميَّة أنَّها تبتلع أوقات الصلاة ـ وبخاصَّة المغرب ـ دون أن تبالي بحقِّ الله تعالى، وبضمائر المؤمنين الحريصين على أداء الصلوات في مواقيتها.

ولو أنَّ المحافظين على الصلاة الَّذين يحضرون مثل هذه الأحفال، قاموا إلى الصلاة عند حضور وقتها قَوْمة رجل واحد؛ لحسِب المسؤولون عن تلك الأحفال لوقت الصلاة ألف حساب وحساب.

وعلى كلِّ حال، من وجد حرجًا أو مشقَّةً في صلاة كلِّ صلاةٍ في وقتها فله أن يجمع كما ذكرنا. والله الموفِّق للسداد.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الجمع بين صلاتي المغرب والعشاء في الصيف

س: ما حكم الجمع بين صلاتي المغرب والعشاء في فترة الصيف، إمَّا لشدَّة تأخُّر وقت العشاء في بعض الدول حتَّى يصل إلى منتصف الليل أو يتعدَّاه، وإمَّا لانعدام العلامة الشرعيَّة لوقت العشاء؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الصلاة فريضة لها مواقيتها المحددة، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣].

وقد عرفت مواقيت الصلوات الخمس بالسُّنَّة النبويَّة العمليَّة، وتواترت بين المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها.

فكلُّ صلاةٍ من الصلوات الخمس لها وقتها المعين، الَّذي لا يجوز أداؤها قبله بحال، ولا يجوز تأخرها عنه إلَّا لعذر، وإلَّا كان من أخَّرها آثمًا.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ولكنْ من يسر هذا الدين وواقعيته: أن شرع الجمع بين الصلاتين: في الظهر والعصر، وفي المغرب والعشاء، تقديمًا وتأخيرًا، لبعض الأسباب، منها: السفر، كما ثبت ذلك من سُنَّة النبيِّ ﷺ.

ومنها: الجمع للمطر، ومثله: الوحل، وأشد منه: الثلج، وكذلك الريح الشديدة، ونحو ذلك من عوارض المناخ والطبيعة، الَّتي يترتَّب عليها الحرج وشدَّة المشقَّة إذا صُلِّيت كلُّ صلاة في وقتها.

ومنها: الجمع للحاجة والعذر، في غير سفرٍ ولا خوفٍ ولا مطر، بل لرفع الحرج والمشقَّة عن الأُمَّة، كما في حديث ابن عبَّاس الآتي بعد.

ومن إعجاز هذا الدِّين: أن يجد المسلم في نصوصه ما يتَّسع لحوادث الأزمنة، ومستجدات العصور، الَّتي لم يكن يعرفها النَّاس ولا يتوقَّعونها في أزمانهم.

نجد هذا فيما رواه الإمام مسلم في صحيحه، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال: صلَّى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعًا، والمغرب والعشاء جميعًا، في غير خوفٍ ولا سفر[1].

وفي رواية: جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، بالمدينة، من غير خوفٍ ولا مطر. قيل لابن عبَّاس: ما حمله على ذلك؟ قال: أراد ألَّا يُحرِجَ أُمَّته[2].

وفي رواية عبد الله بن شَقِيق، قال: خطبنا ابن عبَّاس يومًا بعد العصر، حتَّى غربت الشمس، وبدت النجوم، وجعل النَّاس يقولون: الصلاة،

(١) رواه مسلم في صلاة المسافرين (٧٠٥) (٤٩).

(٢) سبق تخريجه صـ ٢٦٣.

QaradawiBooks.com

الصلاة! قال: فجاءه رجل من بني تميم، لا يَفْتُر ولا ينثني: الصلاةَ، الصلاةَ! فقال ابن عبَّاس: أتعلِّمني بالسُّـنَّة؟ لا أمَّ لك! ثمَّ قال: رأيتُ رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء. قال عبد الله بن شَقِيق: فحاك في صدري من ذلك شيء، فأتيتُ أبا هُرَيرة، فسألتُه، فصدَّق مقالته[١].

وهذا التعليل من حبر الأُمَّة ابن عبَّاس، يعني: أنه أراد أن يُوسِّع على الأُمَّة ويُيسِّر عليها، ولا يُوقِعها في الحرج والضيق، فما جعل الله في هذا الدِّين من حرج، بل يريد الله بعباده اليسر، ولا يريد بهم العسر.

والحديث واضح صريح على مشـروعيَّة الجمع للحاجة، وقد رواه أيضًا أبو داود والنسائي والترمذي في سننهم[٢].

وقال الإمام أبو سـليمان الخطَّابي في «معالم السـنن»: هذا حديث لا يقول به أكثر الفقهاء.

وكان ابن المنـذر يقـول[٣]، ويحكيه عن غير واحـد من أصحاب الحديث، وسمعت أبا بكر القفَّال يحكيه عن أبي إسحاق المرْوَزي.

قال ابن المنذر: ولا معنى لحمل الأمر فيـه على عذر من الأعذار؛ لأنَّ ابن عبَّاس قد أخبر بالعلَّة فيه، وهو قوله: أراد ألَّا يُحْرج أُمَّته[٤].

وحكي عن ابن سيرين أنَّه كان لا يرى بأسًا أن يجمع بين الصلاتين، إذا كانت حاجة أو شيء، ما لم يتَّخذْه عادة[٥]. انتهى.

---

(١) رواه مسلم في الصلاة (٧٠٥) (٥٧).

(٢) رواه أبو داود (١٢١١)، والترمذي (١٨٧)، كلاهما في الصلاة، والنسائي في المواقيت (٦٠١).

(٣) أظن هنا لفظة ساقطة، وهي كلمة (به) كما يدل عليه السياق، ودفاع ابن المنذر عن الحديث.

(٤) معالم السنن شرح سنن أبي داود (٢٦٥/١).

(٥) انظر: مختصر سنن أبي داود للمنذري مع معالم السنن للخطابي وتهذيب السنن لابن القيم (٥٥/٢).

QaradawiBooks.com

وكذلك نقل ابن قدامة في «المغني» عن ابن شُبْرُمة أنَّه قال ما قاله ابن سيرين[١].

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح»: وقد ذهب جماعة من الأئمَّة إلى الأخذ بظاهر هذا الحديث، فجوزوا الجمع في الحضر للحاجة مطلقًا، لكن بشرط ألا يتخذ ذلك عادة، وممَّن قال به: ابن سيرين، وربيعة، وأشهب، وابن المنذر، والقفَّال الكبير، وحكاه الخطَّابي عن جماعة من أهل الحديث[٢] انتهى.

وعلى كلِّ حالٍ: عندنا حديث صحيح لا مطعن في صحته، رواه ابن عبَّاس وأقرَّه عليه أبو هريرة، وطبَّقه ابن عبَّاس عمليًّا، واستشهد به في الردِّ على من أنكروا عليه تأخير صلاة المغرب، وقد علَّله بما علَّله به، وهذا كلُّه يفيدنا في الجواب عن السؤال المعروض علينا، وهو جواز الجمع بين صلاتي المغرب والعشاء في أوربا في فترة الصيف حين يشتد تأخر وقت العشاء إلى منتصف الليل أو بعده، والناس يطالبون بالذهاب إلى أعمالهم في الصباح الباكر، فكيف نكلِّفهم السهر لأداء العشاء في وقتها، وفي ذلك حرجٌ وتضييق عليهم، وهو مرفوع عن الأُمَّة بنصِّ القرآن، وبما قاله راوي حديث الجمع بين الصلاتين في الحضر، ابن عبَّاس رضي الله عنهما.

بل يجوز الجمع في تلك البلاد في فصل الشتاء أيضًا، لقصر النهار جدًّا، وصعوبة أداء كلِّ صلاة في وقتها للعاملين في مؤسساتهم؛ إلَّا بمشقَّة وحرج، وهو مرفوع عن الأُمَّة.

---

(١) انظر: المغني (٢٠٥/٢) وأخشى أن تكون لفظة (ابن شبرمة) محرفة عن ابن سيرين!

(٢) انظر: فتح الباري (٢٤/٢).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الجمع بين الصلاتين بعذر

س: نحن نشتغل في «مسيعيد» في الحفريات، وعند صلاة الظهر نجمع الظهر مع العصر، لأنَّنا في كثير من الأوقات لا نستطيع صلاة العصر، فهل يجوز هذا العمل؟

سلمان بن غريب الفارسي

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

يجوز الجمع في حالة الأعذار، فقد أجاز المذهب الحنبلي ـ وهو المذهب المتوسع في الأعذار المبيحة للجمع بين الصلوات ـ للمسلم أن يصلِّي الظهر والعصر جمع تقديم أو جمع تأخير في حالات الأعذار، فإذا كان الأخ لا يستطيع صلاة الظهر في وقتها ـ كما يقول ـ فله أن يجمعها مع العصر جمع تأخير، أو يجمع العصر مع الظهر جمع تقديم، حسب ما تيسَّر له، على أن لا يتَّخذ ذلك عادة، ويفعل ذلك في حالة العذر فقط، وإذا لم تتعذر الصلاة في وقتها صلى كل صلاة في

QaradawiBooks.com

وقتها؛ لأنَّ الأصل أنَّها خمس صلوات بخمسة أوقات، ولكنَّ النبيَّ قد جمع في المدينة رفعًا للحرج عن أمته، كما جاء في الحديث الصحيح عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، أنَّ النبيَّ ﷺ جمع في غير سفرٍ ولا مطر. فقيل لابن عبَّاس: ما أراد بذلك؟ قال: أراد ألَّا يُحْرِج أمّته[1]. أي أراد أن يرفع عنها الحرج.

غير مرخصة للطباعة

(١) سبق تخريجه صـ ٢٦٣.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

تأخير صلاة العشاء إلى الساعة الثانية عشرة ليلًا

س: هل تصحُّ صلاة العشاء في تمام الساعة الثانية عشرة ليلًا أم لا تصحُّ؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الوقت الاختياري لصلاة العشاء إلى نصف الليل، وفي قولٍ آخر: إلى ثلث الليل، فعن عروة بن الزُّبَير: أنَّ عائشة قالت: أعتم رسول الله ﷺ بالعشاء حتَّى ناداه عمر: الصلاة، نام النساء والصبيان. فخرج، فقال: «**ما ينتظرها أحدٌ من أهل الأرض غيركم**». قال عروة: ولا يُصلَّى يومئذٍ إلَّا بالمدينة، وكانوا يصلُّون فيما بين أن يغيب الشفق إلى ثلث الليل الأوَّل[1].

والأرجح أنَّها إلى نصف الليل، فقد رُوِي عن أبي سعيد، قال: انتظرنا رسول الله ﷺ ليلة صلاة العشاء حتَّى ذهب نحوٌ من شطر الليل. قال: فجاء فصلَّى بنا، ثمَّ قال: «**خُذُوا مقاعدكم؛ فإنَّ النَّاس قد أخذوا**

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في مواقيت الصلاة (٥٦٩)، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٣٨).

QaradawiBooks.com

مضاجعهم، وإنَّكم لـــن تزالوا في صلاةٍ منـــذ انتظرتموها، ولولا ضعفُ الضعيف، وسقمُ الســـقيم، وحاجةُ ذي الحاجة، لأخَّرتُ هذه الصلاةَ إلى شطر الليل»[(١)].

وهناك وقـــت الضرورة، أي: لمن اضطر إليه بســـبب عذر، فعن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «**أَمَا إنَّه ليس في النَّوم تفريطٌ، إنَّما التفريط على من لم يصلِّ الصلاة حتَّى يجيء وقت الصلاة الأخرى**»[(٢)].

ونصف الليل يختلف باختلاف طول الليـــل وقصره، فعلى الأخ أن يصلِّي العشاء قبل نصف الليل، إلَّا في حالة الضرورة الشديدة.

غير مرخصة للطباعة

(١) رواه أحمد (١١٠١٥)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم. وأبو داود (٤٢٢)، وابن خزيمة (٣٤٥)، كلاهما في الصلاة.

(٢) رواه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٨١).

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

كيفية قضاء الصلوات

س: ماذا عن قضـــاء الصلوات الَّتـــي فاتتني، هل أصلِّيهـــا قبل الصلاة الحاضرة أو بعدها؟ إذا فاتت الإنسان صلاة العصر ـ مثلًا ـ هل يصلِّيها في يوم آخر مع صلاة العصر؟ أو يصلِّيها في اليوم نفسه قبل المغرب أو بعدها؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لا يجوز أن تفوت الإنســـان الصلاة إلَّا بعذر، وأعذار تأخير الصلاة عذران: النوم أو النسيان؛ أن يكون الإنســـان متعبًا، فيغلبه النوم، فتفوته الصلاة، والنبيُّ ﷺ يقول: «**رُفِعَ القلمُ عن ثلاثة: عن النائم حتَّى يستيقظ، وعن الصبيِّ حتَّى يحتلم، وعن المجنون حتَّى يعقل**»[(١)]. وقال ﷺ: «**ليس في النَّوْم تفريط، إنَّما التفريط في اليقظة**»[(٢)]. أي من نام عن صلاة حتَّى يدخل وقت أخرى، فلا تفريط عليه.

(١) رواه أحمد (١١٨٣)، وقال مخرِّجوه: صحيح لغيره. وأبـــو داود (٤٤٠٣)، والترمذي (١٤٢٣)، كلاهما في الحدود، وقال الترمذي: حسن غريب. عن علي بن أبي طالب.

(٢) رواه مسلم في المساجد (٦٨١)، وأحمد (٢٢٦٠٠)، وأبو داود (٤٤١)، عن أبي قتادة.

QaradawiBooks.com

الأمر الثاني: النسيان، إذا شُـغِل عن الصلاة ونسي. والله تعالى علَّمنا أن نقول: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. وفي الحديث: «**إنَّ اللهَ وضع عن أُمَّتي: الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه**»(١).

وليس هناك عذر للإنسـان في ترك الصلاة؛ فالسفر ليس عذرًا لترك الصلاة، والله من رحمته خفَّف عن المسافر الصلاة الرباعيَّة، يصلِّي الظهر ركعتين، والعصر ركعتين، والعشـاء ركعتين، وأجاز له الجمع، فيجمع بين الظهر والعصـر، ويجمع بين المغرب والعشـاء، تقديمًا أو تأخيرًا، فهذه رُخص مخفِّفة حتَّى لا يُضيِّع الصلاة.

والمرض ليس عذرًا لترك الصلاة، والنبي ﷺ قال لعمران بن حصين: «**صلِّ قائمًا، فإن لم تستطعْ فقاعدًا، فإنْ لم تستطعْ فعلى جَنْبٍ**»(٢). أي: ليس هناك عذر في ترك الصلاة، صلِّ قائمًا، فـإن لم تقدر على الصلاة قائمًا صلِّ وأنت قاعد، فإن لم تقدر على الصلاة وأنت قاعد صلِّ بالإيماء وأنت على جنبك، إذا أجريت عمليَّة جراحية صلِّ على سـريرك، وصلِّ كيف استطعت، إذا استطعت أن توجِّه السـرير إلى القبلة صلِّ، وإذا لم تستطع أن توجِّهه إلى القبلة صلِّ حيثما كنت.

وكذا في السـفر، إذا كنت في الطائرة، ولا تسـتطيع أن تتوجه إلى القبلـة، فصلِّ في أيِّ اتجـاه، وإذا كنت لا تسـتطيع أن تقف صلِّ على كرسيك في الطائرة، وصلِّ حيثما اتَّجهت بك الطائرة.

---

(١) رواه ابن ماجه في الطلاق (٢٠٤٥)، وابن حبان (٧٢١٩)، وقال الأرناؤوط: إسـناده صحيح على شـرط البخاري. والطبراني في الأوسـط (٢١٣٧)، والحاكم في الطـلاق (١٩٨/٢): وصححه على شرط الشـيخين، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٦٦٤)، عن ابن عباس.

(٢) سبق تخريجه صـ ١٩٩.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

لا عذر لترك الصلاة أبدًا، حتَّى في الحرب، فالمسلم يصلِّي حتَّى في حالة الحرب والخوف، الله تعالى يقول: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ۝ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ فَرِجَالًا أَوۡ رُكۡبَانٗا﴾ [البقرة: ٢٣٨ ـ ٢٣٩].

صلِّ راجلًا ـ أي: ماشيًا ـ وصلِّ راكبًا، تركب الفرس، أو تركب الدبابة، أو تركب المُصفَّحة، صلِّ كيفما استطعت، فالصلاة لا عذر في تركها، ليس هناك عذر أبدًا.

إن لم تجد الماء تيمَّم، وإن لم يكن شيء تتيمَّم به: صلِّ صلاة فاقد الطهورين، فالصلاة لا عذر في تركها.

وهما عذران فقط لتأخير الصلاة عن وقتها، إذا نام الإنسان أو نسي، وحينها عليه أن يصلِّي عندما يقوم من النوم إذا نام عنها، وعندما يذكر الصلاة إذا نسيها، فلو أنَّ إنسانًا نام عن صلاة الظهر، فلمَّا استيقظ وجد العصر قد أذَّن، في هذه الحالة عليه أن يصلِّي بمجرَّد قيامه من النوم، ولو نام عن صلاة الصبح حتَّى طلعت الشمس، فأوَّل ما يستيقظ عليه أن يؤدِّي الصلاة، لقول النبيِّ ﷺ: «**من نسي صلاةً أو نام عنها، فلْيُصلِّها إذا ذكرها**»[(١)].

لكن على الإنسان ألَّا يجعل دَيدنه وعادته أن يسهر طويلًا، ويضيع صلاة الصبح، كما يفعل الكثيرون في عصرنا، يسهر مع المسلسلات والأفلام والفضائيات، ولا يقوم إلَّا بعد طلوع الشمس، النبيُّ ﷺ حينما قيل له: فلان نام حتَّى أصبح. أي: طلع عليه الصباح وطلعت عليه الشمس، قال: «**ذاك رجلٌ بال الشيطانُ في أذُنَيْه**»[(٢)].

(١) رواه مسلم في المساجد (٦٨٤)، وأحمد (١١٩٧٢)، عن أنس.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في بدء الخلق (٣٢٧٠)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٧٤)، عن عبد الله بن مسعود.

QaradawiBooks.com

كثير من النَّاس جعلوا من آذانهم وعاءً لبول الشياطين، ينامون حتَّى تضيع الصلاة!

من فاتته صـــلاة عليه أن يصليها في أوَّل فرصـــة، ولا يتركها لليوم التالي، وهذا كلُّه يدلُّنا علـــى أهميَّة هذه الفريضة العظيمة، الَّتي يتهاون فيها الكثير من الناس، قد كان سلفنا الصالح يسمُّون الصلاة: الميزان، إذا أرادوا أن يســـألوا عن الشخص أوَّل ما يســـألون عن صلاته، كيف صلاته؟ هل يؤدِّيها؟ هل يؤدِّيها في جماعـــة؟ هل يحرص عليها؟ هل يخشع فيها؟

إذا جاء من يريد أن يتزوَّج ابنته، أو من يشـــاركه في تجارة، أو من يصحبه في ســـفر، أوَّل ما يســـأل عنه: يســـأل عن الصـــلاة؛ لأنَّها هي الميزان، نســـأل الله أن يجعلنا ممَّن يقيمون الصلاة وهم فيها خاشعون، وعليها يحافظون.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

صلاة الجماعة في البيت

س: نحن نُصَلِّي الصلاة جماعة في المنزل، غير الجمعة، وذلك لأنَّ أقرب مسجد إلينا يبعد عن البيت مسافة كبيرة، فما حكم هذه الجماعة في الشرع؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

صلاة الجماعة في المسجد أفضل من غير شكٍّ، ليلتقي المسلم بإخوانه المسلمين، ويتعرَّف عليهم، ويوثق الرابطة بينه وبينهم، وهذا مع الأجر الكبير للصلاة في المسجد، يقول رسولُ الله ﷺ: «**من غدا إلى المسجد أو راح، أعدَّ اللهُ له نُزُلًا في الجنَّة كُلَّما غدا أو راح**»[1]. وقال: «**ألا أدلُّكم على ما يمحو اللهُ به الخطايا ويرفع به الدرجات؟**». قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «**إسباغُ الوضوء على المكروهات، وكثرةُ الخُطا إلى**

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الأذان (٦٦٢)، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٦٩)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط»[١]. وعن أبي هُرَيْرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**صلاةُ الرجل في جماعة تُضعَّف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسًا وعشرين ضعفًا، وذلك أنَّه إذا توضَّأ فأحسن الوضوء، ثمَّ خرج إلى المسجد لا يُخرجه إلَّا الصلاة، لم يخطُ خطوة إلَّا رُفعت له بها درجة، وحُطَّ عنه بها خطيئة، فإذا صلَّى لم تزل الملائكة تصلِّي عليه ما دام في مصلَّاه، ما لم يُحدث، اللهمَّ صلِّ عليه، اللهمَّ ارحمْه، ولا يزال في صلاةٍ ما انتظر الصلاة**»[٢].

ولكن إذا كان المسجد بعيدًا، وسيجد الأخ السائل مشقَّةً في الذهاب إليه، فليصلِّ بأهله وأولاده جماعةً في البيت، ولا يحرم نفسه صلاة الجماعة إذا لم يصلِّ في المسجد.

ولذلك صلاتكم في البيت جماعة مشروعة ومجزئة، حتَّى على قول من قال بوجوب صلاة الجماعة على الرجال.

ومع ذلك أنصح هذا الأخ ألَّا يحرم نفسه من صلاة المسجد، ولو في اليوم مرَّة واحدة، حتَّى لا ينقطع عن إخوانه المسلمين، وحتى لا يسوء ظنُّ المسلمين به، فإنَّ النَّاس لا يرونه وهو يصلِّي في البيت، وربَّما ظنُّوه من غير المواظبين على الصلاة، وقالوا: ما رأيناه يومًا في المسجد إلَّا في صلاة الجمعة. والمسلم ينبغي له أن يبعد عن نفسه التهم، وكل ما يدعو إلى سوء الظنّ به.

---

(١) رواه مسلم (٢٥١)، وأحمد (٨٠٢١)، عن أبي هريرة.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الأذان (٦٤٧)، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٤٩).

QaradawiBooks.com

والنبيُّ ﷺ يقول: «**إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد، فاشهدوا له بالإيمان؛ فإنَّ الله قال:** ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨]»[(١)].

(١) رواه أحمد (١١٧٢٥)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. والترمذي في الإيمان (٢٦١٧)، وقال: غريب حسن. وابن ماجه في المساجد (٨٠٢)، عن أبي سعيد الخدري.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

صلاة المأموم منفردًا خلف الصفِّ

س: هل تصح صلاة المأموم ركعة أو ركعات، خلف الصفِّ منفردًا؟ أرجو الجواب عن ذلك مع ذكر الأدلَّة.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

روى أحمد وابن ماجه عن علي بن شيبان، أنَّ رسول الله ﷺ رأى رجلًا يصلي خلف الصف، فوقف حتَّى انصرف الرجل (يعني أتمَّ صلاته) فقال له: «**استقبلْ صلاتَك، فلا صلاةَ لمنفردٍ خلفَ الصفِّ**»[(١)]. ومعنى استقبل صلاتك: أعِدْها.

وروى أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه، عن وابِصَةَ بن مَعْبد، أنَّ رسول الله ﷺ رأى رجلًا يُصَلِّي خلف الصفِّ وحده، فأمره أن يعيد صلاته[(٢)].

---

(١) رواه أحمد (١٦٢٩٧)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح رجاله ثقات. وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٠٣)، وقال ابن الملقن في البدر المنير (٤٧٤/٤): قال الإمام أحمد: حسن. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٨٢٢)، عن علي بن شيبان.

(٢) رواه أحمد (١٨٠٠٥)، وقال مخرِّجوه: حديث صحيح. وأبو داود (٦٨٢)، والترمذي (٢٣٠)، وقال: حسن. وابن ماجه (١٠٠٤)، ثلاثتهم في الصلاة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وفي رواية لأحمد قال: سئل رسولُ الله ﷺ عن رجل صلَّى خلف الصفوف وحدَه فقال: «**يعيدُ الصلاة**»[١].

والحديثان المذكوران، قد صحَّحهما جماعة من الأئمَّة، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية[٢]، واستدلَّ بهما طائفة من أئمَّة السلف، على أنَّ صلاة المأموم خلف الصفِّ وحدَه لا تجوز ولا تصحُّ. وبه قال النَّخَعي والحسن بن صالح، وإسحاق وحمَّاد، وابن أبي ليلى ووكيع، وهو مذهب إمام السُّنَّة أحمد بن حنبل[٣]. أمَّا الأئمَّة الثلاثة فقالوا: بصحَّة صلاة المنفرد خلف الصفوف مع الكراهة[٤].

وظاهر الأحاديث يشهد لمذهب أحمد ويؤيِّده، كما أنَّ حكمة الإسلام في تشريعه وتوجيهه تقوِّيه وتعضده.

فالإسلام يحبُّ الجماعة، ويكره الشذوذ، يحبُّ الاتِّحاد ويكره الانفراد، يحبُّ النظام ويكره الفوضى. وصلاة الجماعة وسيلة من وسائل الإسلام في تربية أبنائه على هذه المعاني الحيَّة.

ولهذا كان ﷺ يقبل على المأمومين بوجهه قبل أن يُكَبِّر، ويقول: «**أقيموا صفوفكم، وتراصُّوا**»[٥]، «**سوُّوا صفوفَكم؛ فإنَّ تسوية الصفوف من تمام الصلاة**»[٦]، «**لا تختلفوا، فتختلف قلوبكم**»[٧]،

(١) رواه أحمد (١٨٠٠٤)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح.
(٢) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٩٣/٢٣).
(٣) انظر: المغني (١٥٥/٢).
(٤) انظر: بدائع الصنائع (٢١٨/١)، ومغني المحتاج (٤٩٣/١)، نشر دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م، والشرح الكبير وحاشية الدسوقي (٣٣٤/١)، نشر دار الفكر.
(٥) رواه البخاري في الأذان (٧١٩)، عن أنس.
(٦) متفق عليه: رواه البخاري في الأذان (٧٢٣)، ومسلم في الصلاة (٤٣٣)، عن أنس.
(٧) رواه مسلم في الصلاة (٤٣٢)، وأحمد (١٧١٠٢)، عن أبي مسعود الأنصاري.

QaradawiBooks.com

«**لَتُسَوُّنَّ صفوفكم أو ليخالفنَّ اللهُ بين وجوهكم**»[١] فظهر بهذه الأحاديث الصحيحة أنَّ الجماعة في الصلاة، مظهر قويٌّ للتطبيق العملي لمبادئ الإسلام الاجتماعيَّة في النظام والتراصِّ، والاعتدال واستواء الصفوف، ووحدة الاتِّجاه، وهي مرآة تعكس المعاني والأفكار الَّتي يتبنَّاها المجتمع المسلم.

ولا عجب بعد هذا إذا أبطل الإسلام صلاة المنفرد خلف الصف، وأمره أن يعيد صلاته، فإنَّه مظهر من مظاهر الشذوذ عن الجماعة؛ لأنَّ الدِّينَ الَّذي يقول: «**إنَّ الشيطان ذئبُ الإنسان كذئب الغنم، يأخذ الشاةَ القاصيةَ والناحية**»[٢]، ويقول: «**يد الله مع الجماعة، ومن شذَّ شذَّ إلى النَّار**»[٣].

---

(١) رواه الجماعة: البخاري (٧١٧)، ومسلم (٤٣٦)، وأبو داود (٦٦٣)، والترمذي (٢٢٧)، أربعتهم في الصلاة، والنسائي في الإمامة (٨١٠)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (٩٩٤)، عن النعمان بن بشير.

(٢) رواه أحمد (٢٢٠٢٩)، وقال مخرِّجوه: حسن لغيره، والطبراني (١٦٤/٢٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩١٠٨): رواه أحمد، والطبراني، ورجال أحمد ثقات إلا أن العلاء بن زياد قيل: إنه لم يسمع من معاذ.

(٣) رواه الترمذي في الفتن (٢١٦٧)، وقال: غريب من هذا الوجه. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٨٤٨)، دون قوله: «ومَن شذَّ شذَّ في النار». وضعفه النووي في شرح مسلم (٦٧/١٣)، ورواه الحاكم في العلم (١١٥/١)، وأبو نعيم في الحلية (٣٧/٣)، وقال: غريب من حديث سليمان عن عبد الله بن دينار لم نكتبه إلا من هذا الوجه، وقال المناوي في فيض القدير (٣٤٤/٢): قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: في تخريج المختصر (١٠٩/١)، حديث غريب خرجه أبو نعيم في الحلية واللالكائي في السنة، ورجاله رجال الصحيح لكنه معلول، فقد قال الحاكم: لو كان محفوظًا حكمت بصحته على شرط الصحيح، لكن اختلف فيه على معتمر بن سليمان على سبعة أقوال، فذكرها وذلك مقتضي للاضطراب والمضطرب من أقسام الضعيف. وقال السخاوي في المقاصد صـ ٧١٦: بالجملة فهو حديث مشهور المتن ذو أسانيد كثيرة وشواهد متعددة في المرفوع وغيره. =

QaradawiBooks.com

وهذا كلُّه فيمن صلَّى خلف الصف وحده بلا عذر، أمَّا إذا كان له عذر بأن جاء والصفوف مكتملة، ولم يجد له فُرجة ولا سَعة في الصفِّ، فالأظهر أنَّ صلاته حينئذٍ صحيحة، واستَحَبَّ بعض العلماء أن يجتذب إليه رجلًا من الصفِّ يقف بجانبه، ويستحبُّ لمن جذبه أن يساعده على ذلك[١].

وكره ذلك آخرون، حتَّى قال بعضهم: إنَّ جذب الرجل من الصفِّ ظلم[٢].

والله أعلم.

غير مرخصة للطباعة

= قلت: ولكن هناك من الدلائل ما يشهد لهذا الحديث، عدة آيات، منها قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨١]، ومنها أحاديث الطائفة القائمة على الحق إلى قيام الساعة، التي سمَّاها العلماء (الطائفة المنصورة). فليعلم هذا.

(١) وهذا ما اختاره الحنفية والشافعية، وكره ذلك المالكية ممن يقول بجواز صلاة المأموم خلف الصف منفردًا، أما الحنابلة الذين يحرمون الصلاة منفردًا خلف الصف فيقولون بوجوب التنبيه دون الجذب. انظر: بدائع الصنائع (٢١٨/١)، ومغني المحتاج (٤٩٤/١)، والتاج والإكليل لمختصر خليل (٤٤٦/٢)، نشر دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٤م، وكشاف القناع (٤٩٠/١)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) انظر: الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣٢٥/٢)، (٣٤٨/٥).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

حكم اجتماع الرجال والنساء بالمساجد وغيرها

س: ما حكم الإسلام في اختلاط بعض الرجال مع بعض النساء المسلمات المتحجِّبات في الدروس العلمية، في المساجد ونحوها؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أولًا: كلمة اختلاط كلمة واردة على المعجم الإسلامي، ما كان الأقدمون يسمُّون هذا اختلاطًا، إنَّما يقولون: لقاء الرجل مع المرأة.

ثانيًا: لقاء الرجال والنساء أمر مشروع، كان الرجال والنساء في عهد النبيّ ﷺ يلتقون في المساجد في الصلاة، فكانت الصفوف الأولى للرجال، والصفوف الخلفية للنساء؛ وذلك لكون الإمام رجلًا، وهذا هو المعقول.

وفي الدروس العلميَّة أيضًا كان النساء يحضرن دروس النبيِّ ﷺ، فطلبن منه أن يخصِّص لهنَّ يومًا، كما في حديث أبي سعيد: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، ذهب الرجال بحديثك، فاجعل

QaradawiBooks.com

لنا من نفسك يومًا نأتيك فيه، تعلِّمنا ممَّا علَّمك الله. فقال: «**اجتمِعْنَ في يوم كذا وكذا، في مكان كذا وكذا**». فاجتمعْن، فأتاهنَّ رسول الله ﷺ، فعلَّمهُنَّ ممَّا علَّمه الله[1].

فكن يحضرْن مع الرجال في أيِّ وقت شئن، ولكنَّهن أردْن أن يكون لهنَّ يوم مخصوص يتميَّزنَ به، يلتقين فيه النبيَّ ﷺ، يسألنه فيما شئن، دون خجل أمام الرجال، فخصَّص النبيُّ لهنَّ يومًا.

فالنساء كن يختلطن بالرجال في المسجد، كما يختلطن في الحجِّ والعمرة والطواف والمناسك، ولا حرج في ذلك، ما لم توجد خلوة، ولم يوجد تبرُّج من المرأة، فلا حرج من مثل هذا اللقاء، وهو داخل في المأذون به شرعًا.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الاعتصام (٧٣١٠)، ومسلم في البر والصلة (٢٦٣٣)، عن أبي سعيد الخدري.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

وضع حواجز بين الرجال والنساء في المساجد وغيرها

س: نظرًا لاختلاف أصولنا في بلاد المهجر، وبسبب اختلاف عاداتنا وتقاليدنا في أقطارنا الأصليَّة، ففي اجتماعاتنا الدينية: الصلاة، صلاة الجمعة، العيد، التراويح في رمضان. وفي اجتماعاتنا الدعوية: كالحفلات الخيرية لجمع التبرعات، أو الحفلات الثقافية كأن يكون هناك محاضر، أو داعية إسلامي؛ يصر البعض على وضع حواجز من الستائر القماشية أو الخشبية لفصل النساء عن الرجال، وعادة ما يكون ذلك على حساب النساء، فلا يستطعن رؤية الخطيب أو المحاضر، فيكثر الضجيج المنبعث من جهة الأخوات، فتسمع الخطيب يوجِّه الملاحظة تلو الأخرى لهنَّ بالتوقف عن الكلام، وتكون حُجَّة النساء في ذلك الأمر: أنَّهن معزولات مهمَّشات عن الحدث. سؤالنا لفضيلتكم:

ـ هل وضع الحواجز القماشيَّة أو الخشبيَّة للتفرقة بين الرجال والنساء فرض في شرعنا؟

ـ هل التفرقة بين الرجال والنساء عبر تخصيص أماكن محدَّدة لكلٍّ منهما وتخصيص أماكن للعائلات دون حواجز قماشيَّة أو خشبيَّة أمر جائز شرعًا؟

QaradawiBooks.com

ـ هل وضع هذه الحواجز القماشـيَّة أو الخشبيَّة للتفرقة بين الرجال والنساء في الصلاة فرض في ديننا؟

وجزاكم الله عنا خيرًا.

مسلمو مونتريال

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الناظر في الهدي النبوي يرى أنَّ المرأة لـم تكن في يوم من الأيام مسجونة، ولا معزولة عن المجتمع وما يجري فيه من أمور.

لقد كانت المرأة شريكة للرجل في مهامِّ الدعوة خطوة بخطوة، فضلًا عن كونها شريكة له في تكاليف الشرع وأوامر الدين، ولهذا رأيناها تشهد الجمعة والجماعة؛ بل وشـاركت كذلك في الجهاد والقتال، فكانت في خدمة الجيش والمجاهدين، تقوم بما تقدر عليه، وما تحسـن القيام به، بما لا يتناقض مع تكوينها الفطري، فرأيناها تقـوم بتمريض المرضى، ورعاية الجرحى، بجوار ما كانت تقوم به من إطعامهم وسُـقْياهم، وقد تشارك في القتال إذا اقتضى الأمر.

أمَّا أمر الصلاة والَّذي جاء في السؤال، فإنَّ إقامة الحواجز الَّتي عُرِفَتْ في وقتنا هذا لم تكـن موجودة في عهد النبـي ﷺ، ولا في عهد خلفائه الراشدين، ولا العصور الَّتي تلت عصورهم، ولم يكن يفصل بين الرجال والنساء في المسجد أي حاجز مادي: لا من حجر، ولا من خشب، ولا من

QaradawiBooks.com

قماش، ولا من غيرها؛ بل كان النساء يقصدن مسجد رسول الله ﷺ للصلاة فيه، ولم يصدر من الرسول ﷺ منع لهنَّ، إنَّما رأيناه يخصُّ الرجال بالصفوف الأولى، ويخصُّ النساء بالصفوف المتأخِّرة: «**خيرُ صفوف الرجال أوَّلُها، وشرُّها آخرها، وخيرُ صفوف النساء آخرُها، وشرُّها أوَّلُها**»[١].

ولمَّا كان أكثر الصحابة وقتها لا يعرفون السراويل، ولم يكن بينهم وبين النساء حائل، فقد أمرهنَّ النبيُّ ﷺ بعدم التعجُّل في رفع رؤوسهنَّ، مخافة انكشاف عورة رجل من الرجال، كما في حديث سهل بن سعد، قال: رأيتُ الرجال عاقدي أزرهم في أعناقهم مثل الصبيان ـ من ضيق الأُزُر ـ خلف النبيِّ ﷺ، فقال قائل: يا معشرَ النِّساء، لا ترفعْنَ رؤوسكنَّ حتَّى يرفع الرجال[٢].

كما أمر النبيُّ ﷺ أصحابه ألَّا يتعجَّلوا في الانصراف من صلاتهم، حتَّى ينصرف النساء، وكان ﷺ لا يلتفت إلى من خلفه حتى يقول ثلاثًا: «**أستغفر الله**»[٣].

وكان الرجال والنساء يدخل جميعهم من أي باب من أبواب المسجد، فلمَّا أبصر النبيُّ ﷺ تزاحمًا بين الرجال والنساء، قال: «**لو تركنا هذا الباب للنساء**»[٤]. وأصبح اليوم يعرف إلى يومنا هذا بـ«باب النساء».

وقد أثمر هذا الوجود النسائي في المساجد ثماره، وآتى أُكُلَه، حتَّى سمعنا من تقول: حفظتُ سورة (ق) من في رسول الله ﷺ[٥].

---

(١) رواه مسلم في الصلاة (٤٤٠)، وأحمد (٧٣٦٢٩)، عن أبي هريرة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٢)، ومسلم (٤٤١)، كلاهما في الصلاة.

(٣) رواه مسلم في الصلاة (٥٩١)، وأحمد (٢٢٣٦٥)، عن ثوبان.

(٤) رواه أبو داود في الصلاة (٤٦٢)، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٥٨)، عن ابن عمر.

(٥) رواه مسلم في الجمعة (٨٧٣)، وأحمد (٢٧٦٢٨)، عن أم هشام بنت الحارث.

QaradawiBooks.com

بل رأينا رسول الله ﷺ يأمر بخروج النساء كلِّهن في أعياد المسلمين؛ حتَّى من عذرت شرعًا من الصلاة كالحائض والنفساء، فقالت أم عطيَّة: أمرنا رسولُ الله ﷺ أن نُخْرِجَهنَّ في الفطر والأضحى: العواتق، والحيَّض[١]، فيعتزلن الصلاة، ويشهدن الخيرَ ودعوةَ المسلمين[٢].

وما يسأل عنه الأخ السائل: هل هذه الحواجز القماشيَّة أو الخشبيَّة للتفرقة بين الرجال والنساء فرضٌ في شرعنا؟

فأقول: ليست بفرضٍ ولا بسُنَّة؛ ولكنَّها بدعة ابتدعها الَّذين يُسيئون الظنَّ بالمرأة، ولو كانت من الحريصات على الصلاة في المسجد، مستندين على قاعدة سدِّ الذرائع، وهذه القاعدة إذا تُوُسِّع فيها وبولغ في استعمالها: حَرمت المسلمين من خير كثير.

وأمَّا تخصيص أماكن للرجال وأخرى للنساء فلا مانع منه شرعًا، بل هو مطلوب، حتى لا تتماسّ أجساد الرجال والنساء، ولا داعي لوجود الحواجز بينهم، على أنِّي أرى أن يراعي إخواننا الذين يعيشون في دول الغرب ظروفهم وعلاقاتهم، حتى لا يُتَّهموا بالتخلُّف وبالنظرة الدونيّة للمرأة؛ بل ربَّما اتُّهُم الإسلام نفسه بذلك.

ومن ذلك أن يدعوا الفرصة لأفراد العائلة الواحدة أن يتجمَّعوا في مكان واحد، ذكورهم وإناثهم. ولا حرج في ذلك شرعًا. والله أعلم.

---

(١) العواتق: جمع عاتق، وهي الجارية البالغة، أو التي قاربت البلوغ، والحيَّض: جمع حائض.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الجمعة (٩٧٤)، ومسلم في صلاة العيدين (٨٩٠)، عن أم عطيَّة.

QaradawiBooks.com

الأحقُّ بالإمامة في الصلاة

س: قريتنا يوجد فيها كثير من الشباب يقرؤون القرآن وليس فيها إمام، والشباب لا يتقدَّمون للإمامة، وفي القرية رجل أكبر منهم سنًّا، ولكنَّه ليس قارئًا للقرآن، فهل يجوز أن يتقدَّم ويصلِّي بهم؟ وهل الإمام مسؤول عن المأمومين؟ وهل يحمل من إثمهم شيئًا؟

محمد يوسف

فاس ـ المغرب

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الأخ يسأل عمَّن هو الأولى بالإمامة في الصلاة، والأولى بالإمامة في الصلاة الإنسان المعيّن للإمامة، فإذا كان هناك إنسان عيّنه أولو الأمر ليكون إمامًا فهو الأولى، وهو الَّذي يصلي بالناس إمامًا، وهو المسؤول عن الصلاة، ولكن بعض المساجد لا يكون فيها إمام معيّن، وإنَّما يُترك الأمر ليقدِّم النَّاس من يختارون.

QaradawiBooks.com

فما المقاييس لاختيار أولى النَّاس بالإمامة؟ الفقهاء وضعوا عدَّة مقاييس، وهي مأخوذة من حديث رسول الله ﷺ: «**يؤمُّ القومَ أقرؤهم لكتاب الله، وأقدمُهم قراءة، فإن كانت قراءتهم سواء، فليؤمَّهم أقدمُهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء، فليؤمَّهم أكبرُهم سنًّا، ولا يؤمَّنَّ الرجل في أهله، ولا في سلطانه، ولا تجلس على تَكْرِمَتِه في بيته إلَّا أن يأذن لك**». أو: «**بإذنه**»[1].

وقد اختلف الفقهاء في معنى «**يؤمُّ القوم أقرؤهم لكتاب الله**». بعضهم قال: الأقرأ: الأحسن تلاوة وتجويدًا للقراءة، وبعضهم فسَّر الأقرأ بالأعلم؛ لأن القراءة كانت ملازمة للعلم، ولذلك كانوا يسمُّون العلماء القرَّاء؛ لأن الَّذي كان يقرأ القرآن يتعلَّمه ويتفقَّهه، فكان الفقه والقراءة متلازمين، ولهذا قالوا: إنَّ أولى النَّاس بالإمامة هو أعلمهم وأفقههم وأعرفهم بأحكام الصلاة صحَّةً وفسادًا، حتَّى لو حصل شيء في الصلاة يعرف إن كان هذا يبطل الصلاة أم لا. وهو ما نراه.

ثم يأتي بعد ذلك الَّذي يقرأ ولو من غير علم، يعني أحسنهم تلاوة للقرآن، ثمَّ يأتي بعد ذلك أورعهم وأتقاهم لله ﷻ، وأبعدهم عن المعاصي والشبهات، فإذا كانوا يعرفون واحدًا منهم معروفًا بالتقوى أكثر من غيره يُقدّم للإمامة، ثم الأسنُّ، أي أكبرهم سنًّا، وهكذا، فعلى هؤلاء الإخوة أن يُقدِّموا أفقههم، وإلَّا فيقدِّموا الأحسنَ تلاوة، ثمَّ الأتقى، ثمَّ الأسنَّ، وهكذا، هذه المقاييس يستطيعون أن يعرفوا بها من يُقدَّم ومن يُؤخَّر.

(١) رواه مسلم في المساجد (٦٧٣)، وأحمد (١٧٠٦٣)، عن أبي مسعود الأنصاري.

QaradawiBooks.com

انقطاع صوت الإمام أثناء الصلاة

غير مرخصة للطباعة

س: في السجود الأوَّل في الركعة الأولى في صلاة الجمعة انقطع صوت الميكروفون، ولم نعد نسمع صوت الإمام، عندما كبَّر للجلوس بين السجدتين، ولما طالت المدَّة رفعت رأسي، فنظرت، فإذا النَّاس ما زالوا ساجدين، فرجعتُ وسجدتُ مرَّة أخرى، وبعدها قام الإمام للركعة الثانية، وقمنا وراءه، فهل تصحُّ صلاتي أم لا؟

عاشور محمد

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

نعم تصحُّ؛ لأنَّك لم تترك ركنًا من الأركان، فقد قمت من السجود وسجدت مرَّة أخرى، فقد سجدت سجدتين، غاية ما في الأمر أنَّك تأخرت قليلًا في السجدة الثانية، فإذا لم تسجد السجدة الثانية فالصلاة باطلة، لأنَّك تركت ركنًا من أركان الصلاة وهو السجود.

وأحبُّ أن أبيِّن هنا أنَّ الفقهاء يشترطون أن تتصل الصفوف، أي: ألَّا تكون الصلة بين الإمام والمأمومين هي مجرّد الميكروفون، بل لا بدَّ أن تكون الصفوف متصلة، بحيث يحسُّ الإنسان بحركات الإمام من الصفوف الَّتي أمامه، وكلُّ واحد يقتدي بمن أمامه، فإذا أحسَّ بحركة من أمامه من المأمومين أو من بجواره: قام بناءً على ذلك وقعد، وركع وسجد، ويكون الاقتداء في هذه الحالة صحيحًا، والصلاة صحيحة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

إمامة المرأة الرجال في الصلاة

س: قرأت في جريدة الرايــة القطرية في عــدد: ١٣ مايو ٢٠٠٦م بأن د. حسن الترابي في السودان يصرُّ على أحقيَّة المرأة بإمامة الرجل، فما رأي فضيلتكم؟

أم وليد

من الدوحة

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

شــكر الله للأخت أم وليد غيرتها وتحرِّيها أن تعرف الحقيقة، كنتُ قرأت هذا الكلام، وربَّما في أوَّل الأمــر ظننتُ فيه ضربًا من المبالغة أو التشــنيع على د. الترابي، وخصوصًــا أنَّه زعيم سياســي، وله خصوم ومعارضون، وفي المعركة السياسيَّة يتقوّل المتقوِّلون، ويتزيَّد المتزيِّدون، ولكنَّ بعض الإخوة قالوا: إنَّهم سمعوه شخصيًّا، وشاهدوه على الجزيرة مباشرة يقول هذا الكلام.

QaradawiBooks.com

والدكتور حسن الترابي رجل لا ننكر فضله وجهوده في الدعوة الإسلاميَّة، وفي الحركة الإسلاميَّة في السودان، وفي مقاومة العِلمانيَّة واللادينيَّة، ولكنَّه ليس معصومًا، وخصوصًا أنَّ لديه شطحات ننكرها عليه جميعًا، منها إباحته إمامة المرأة للرجال بإطلاق، وقد أنكرنا قيام أمينة ودود أستاذة الدراسات الإسلاميَّة بجامعة «فيرجينيا كومنولث» الأمريكية بالخطبة في المسلمين وإمامتهم في صلاة الجمعة، الَّذي قال الدكتور الترابي بجوازه، ولنا فتوى مفصلة في هذا الأمر فلتراجع.

وأقول هنا: لم يقلْ أحدٌ من أهل العلم قاطبة، بجواز إمامة المرأة للرجال بإطلاق، ولكن بعض أهل العلم أجازوا أن تؤمَّ المرأة أهل دارها ومحارمها إن كانت حافظةً متقنةً في الصلوات العادية، وقد جاء في الحديث الَّذي رواه أبو داود وأحمد وغيرهما، عن أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث: أنَّ النبيَّ ﷺ جعل لها مؤذنًا يؤذِّن لها، وأمرها أن تؤُمَّ أهل دارها[1] (وقد كان منهم الرجال والنساء).

فإذا كانت المرأة حافظة للقرآن وقارئة له، محسنة لتلاوته، وليس زوجها ولا ابنها ممَّن يحسن ذلك، فلا مانع أن تصلِّي بأهل دارها، تصلي بهم الظهر أو العصر، أو تصلي بهم المغرب أو العشاء، خصوصًا الصلاة الجهرية، لتقرأ القرآن، ولا حرج أن يسمعوها؛ لأنَّها محرم لأهل

(١) رواه أحمد (٢٧٢٨٣)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. وأبو داود في الصلاة (٥٩٢)، وابن خزيمة (١٦٧٦)، والحاكم في الصلاة (٢٠٣/١) وقال: قد احتج مسلم، بالوليد بن جميع وهذه سنة غريبة لا أعرف في الباب حديثًا مسندًا غير هذا، وقد روينا عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها كانت تؤذن وتقيم وتؤم النساء، وقال الذهبي: احتج مسلم بالوليد بن جميع. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٥٥٣).

QaradawiBooks.com

دارها، وتؤمُّهم في بعض النوافل كصلاة التراويح، أمَّا أن تؤم المرأة أناسًا غرباء في صلاة الجمعة فلا يجوز هذا، الإسلام له طريقة في تنظيم الصفوف، صفوف الرجال أولًا، وصفوف النساء آخرًا، لماذا؟ لأنَّه ليس من اللائق أن تسجد المرأة أمام الرجل، والرجال وراءها، أو وراءها نساء ووراءهم رجال، هذا ليس لائقًا.

قد يقول البعض: نحن في صلاة ولن نفكر في الناحية الجنسيَّة، أو في أنَّ هذه المرأة جميلة، وأنَّ تلك أجمل. وأقول: يا أخي نحن لسنا ملائكة، الإسلام يعامل النَّاس على أنَّهم بشر يأكلون الطعام ويمشون في الأسواق، لهم غرائزهم وأهواؤهم وشهواتهم، فيريد أن يمنع هذه الأشياء، فلذلك الرجال يكونون وراء الإمام الرجل، والنساء يكُنَّ وراء الرجال، أمَّا أن يكون الرجال مع النساء كما رأينا في أمريكا، أو الرجل عن يمينه امرأة، وعن شماله امرأة، فهذا أمر غير لائق، ولا يجوز بحال، فنحن ننكر قول أخينا الترابي في هذه المسألة.

نسخة مجانية
غير مرخص للطباعة
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

إلقاء خطبة الجمعة بغير العربية

س: هل تجوز أداء خطبة الجمعة بلغة غير العربية، كالفارسيَّة أو الهنديَّة أو غيرهما من اللغات؟

فاروق رحمة الله جاويد

من الدوحة

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لا بأس أن تُؤدَّى الخطبة بغير العربية، إذا كان الحاضرون لا يفهمون العربية، ولكن بشرط أن تكون مقدمة الخطبة باللغة العربية؛ يقرأ الحمدلة والشهادتين، والصلاة على النبيّ ﷺ، ويقرأ الآيات باللغة العربية، ثمَّ يترجم معناها أو تفسيرها، والخطبة الثانية ينبغي أن تكون كلها باللغة العربية؛ لأنَّها في الغالب يكتفي الخطباء فيها بالحمدلة والشهادتين والدعاء، وقول الله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠].

QaradawiBooks.com

فبذا نجمع بين الأمرين تكون بعض الخطبة بالعربية، وبعضها بغير العربية.

فمن غير المعقول أن نلزم الإمام أن يُلقي الخطبة باللغة العربية والحاضرون لا يفهمونها؛ لأنَّهم لن يستفيدوا من الخطبة شيئًا، والله تعالى يقول: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡ﴾ [إبراهيم: ٤]. فلا بد من البيان والإفهام، والشريعة إنَّما جُعلت للبيان والإفهام، ولكن لكَيْلَا نُحرم بركة اللغة العربية ينبغي أن يكون أجزاء من الخطبة بالعربية.

والمسلم ينبغي له أن يتعلم اللغة العربية، وقد ذهب الإمام الشافعي إلى أنَّ تعلُّم اللغة العربية واجب، حيث قال: ينبغي لكل أحد يقدر على تعلم العربية أن يتعلمها[1]. وهذا في الحقيقة ما كان يسير عليه الصحابة والسلف الصالح، كانوا إذا فتحوا بلدًا ينشرون الإسلام، وينشرون العربية معه، فكان الإسلام والعربية يسيران جنبًا إلى جنب، وهذا ما جعل كثيرًا من البلاد، كمصر والشمال الإفريقي تتكلم العربية، بل كانت بلاد فارس (إيران) تتكلَّم العربيَّة فترة طويلة، وخرج منها أئمَّة الإسلام، وأئمَّة السُّنَّة، وأئمَّة الفقه، بل أئمَّة اللغة الَّذين ألفوا في علوم العربية نحوًا وصرفًا وبلاغة، كسيبويه والزمخشري والجُرْجاني وغيرهم، هم عجم في الأصل، ومع هذا كانوا أئمَّة العربية.

ولكن ـ للأسف ـ حدثت أحداثٌ غلَّبت العُجمة على العربية، فانتشر الإسلام ولم تنتشر معه العربية، فدخل الإسلام بين الأتراك والأكراد،

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٥٢١/١)، تحقيق ناصر عبد الكريم العقل، نشر دار عالم الكتب، بيروت، ط ٧، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

QaradawiBooks.com

ولم تدخل العربية معه كما كان السلف يفعلون، وكذا إندونيسيا وماليزيا وشبه القارة الهندية، دخل فيها الإسلام ولم تدخل العربية معه، ولو أن العربية سارت مع الإسلام جنبًا إلى جنب؛ لكان العالم الإسلامي الآن كله عربيًّا، يتحدث اللسان العربي، لأنَّ اللغة هي الَّتي تعرِّب الناس، كما ورد في بعض الآثار: «**ليست العربية بأحدكم من أبٍ ولا أمٍّ، فإنَّما هي اللسانُ، فمن تكلَّم بالعربيَّة فهو عربيٌّ**»[(١)].

على كلِّ حال الخطبة تكون بلغة القوم الَّتي يفهمونها، ولكن مقدمتها وخاتمتها والخطبة الثانية ينبغي أن تكون بالعربية، وكذا آيات القرآن تكون باللغة العربية، والأولى أن تكون الأحاديث النبوية ـ خاصَّة الأحاديث القصيرة ـ باللغة العربية، مثلًا حديث: «**إنَّما الأعمال بالنيَّات**»[(٢)]. ينطق الحديث باللغة العربية، ثمَّ يشرحه مترجمًا باللغة المحلية.

ومعنى هذا أنَّه ينبغي أن يكون الخطيب مُتْقِنًا للعربية؛ فمن يقود النَّاس ويُفهمهم الإسلام ينبغي أن يكون عالمًا بالعربية، ناطقًا لها؛ حتَّى يفهم كلام الله وكلام رسوله.

---

(١) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٠٧/٢١)، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن مرسلًا.

(٢) سبق تخريجه صـ ٧.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

حكم الصلاة والإمام يخطب الجمعة

س: كثيرًا ما أرى النَّاس أثناء خطبة الجمعة يصلُّون، وسمعتُ من بعض العلماء أنَّه لا تجوز الصلاة والإمام يخطب، وقد احترتُ في هذا الأمر، وأرجو من فضيلتكم الحكم على هذه الصلاة إن كانت تجوز أو لا تجوز؟

محمد الجناحي

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

المشروع للمسلم في يوم الجمعة حينما يذهب إلى المسجد الجامع لأداء صلاة الجمعة استجابةً لنداء الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الجمعة: ٩]: أن يصلِّي ركعتي تحية المسجد، كما كان الصحابة رضوان الله عليهم يفعلون في عهد النبيّ ﷺ، فقد كان المعروف في ذلك العهد أنَّ النبيَّ ﷺ يأتي من بيته ويصعد على منبره، ويؤذَّن أذانٌ واحد بين يديه.

نسخة مجانية

فليس هناك صلاة بعد أن يصعد الخطيب إلى المنبر؛ لأنَّ كل الَّذي يحدث بعد صعوده إلى المنبر أذان ثمَّ الخطبة، لذلك كان القول الصحيح: إنَّه ليس للجمعة سُنَّة قبلية.

ولكن هناك سنة تحية المسجد، ركعتان أو أكثر، يصليهما المسلم إلى أن يؤذن للجمعة.

غير أنَّ هناك بعض النَّاس يتأخرون، فلا يذهبون إلى المسجد إلَّا بعد أن يكون الخطيب على المنبر، وهذا أمر غير محمود في الدين، فإنَّ المسلم ينبغي له أن يسارع للحضور إلى المسجد، والتبكير إلى صلاة الجمعة، وكلَّما كان في الفوج الأوَّل والدفعة الأولى: كان أقرب إلى الله وأعظم أجرًا، وفي الحديث الصحيح: «**من اغتسل يومَ الجمعة غُسل الجنابة، ثمَّ راح، فكأنَّما قرَّب بَدَنة، ومن راح في الساعة الثانية، فكأنَّما قرَّب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة، فكأنَّما قرَّب كبشًا أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة، فكأنَّما قرَّب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة، فكأنَّما قرَّب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذِّكْر**»[1].

هذا أشبه بسجل الحضور والانصراف الَّذي يسجِّل فيه الموظف حضوره للعمل، فسجل الحضور رفع، ومن يأتي بعد ذلك يكون متأخِّرًا عن الوقت المطلوب.

ومن يذهب إلى المسجد متأخِّرًا يكون قد حُرِم ثوابًا كثيرًا، ومع هذا فمطلوب منه أن يحيِّي المسجد بركعتين خفيفتين، ولو كان الإمام يخطب، وقد جاء في صحيح مسلم أنَّ النبيَّ ﷺ رأى وهو على المنبر

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (٨٨١)، ومسلم (٨٥٠)، كلاهما في الجمعة، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

سُلَيْكًا الغَطَفَاني دخل المسجد فجلس، فقال له النبيُّ ﷺ: «**يا سُليك، قمْ فاركعْ ركعتين، وتجـوَّزْ فيهما**». ثمَّ قال: «**إذا جـاء أحدُكم يوم الجمعة والإمامُ يخطب، فليركع ركعتين، وليتجوَّزْ فيهما**»[1].

فهذا هو المشـروع، ولكن بعض الخطباء يفعـل عكس ما دعا إليه النبيُّ ﷺ، يدخل المصلـي فيريد أن يصلي ركعتيـن فيقول له: اجلسْ. وهذا لا يجوز، والصواب أن يقول ذلك لمن أراد أن يصلِّي بعد أن كان جالسًا، فتحية المسجد تصلِّيها عندما تدخل المسجد.

فمن هنا نقول للسـائل: إن كان هؤلاء الَّذين رأيتهم يصلُّون والإمام فوق المنبر، إن كانوا يصلُّون أوَّل ما دخلوا المسجد، فإنَّها تحية المسجد، وهذا هو المسـنون لهم، والمطلوب منهم، أمَّا إذا كانـوا قد صلَّوا قبل ذلك، فلا يشرع لهم الصلاة مرَّة أخرى، إذا صعد الإمام على المنبر.

(١) رواه مسلم في الجمعة (٨٧٥)، وأحمد (١٤١٧١)، عن جابر بن عبد الله.

نسخة مجانية
غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

بعض أخطاء المصلين يوم الجمعة

س: نرجو أن تبيِّنوا لنا أهـمَّ الأخطاء الَّتي يرتكبها المسـلمون في صلاة الجمعة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

هناك ناسٌ يرتكبون بعض الأخطاء بالنسـبة ليوم الجمعة، من ذلك الذهاب متأخريـن للصلاة، ومن ذلك تخطِّي الرقاب، وهذا ناشـئ عن خطأ آخر، أن بعضهم يذهبون مبكِّرين يجلسون في الصفوف المتأخرة، مع أنَّ الأولى بالمسـلم أن يحرص على الصفـوف المتقدمة، وبخاصَّة الصف الأول، فالنبـي ﷺ يقول: «**لو يعلم النَّـاس ما في النداء والصف الأوَّل، ثمَّ لم يجدوا إلَّا أن يستهموا عليه لاستهموا**»[1]. أي لاقترعوا فيما بينهم من يجلس في الصـف الأول، فيأتي البعض مبكـرًا ولكنَّه يترك الصف الأوَّل ويذهب للصفوف الخلفيـة، فينبغي أن يُملأ الصف الأوَّل فالأول، المتقدم فالمتقدم، حتَّى لا يعرِّض النَّاس لتخطي الرقاب.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الأذان (٦١٥)، ومسلم في الصلاة (٤٣٧)، عن أبي هريرة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ومن الأخطاء أيضًا أن بعض النَّاس يذهبون بثياب المِهنة، وبملابس العمل، وهذا لا ينبغي، فقد شرع الإسلام في يوم الجمعة الغسل، وهو سُنَّة مؤكدة، بل ذهب بعض العلماء إلى أنَّه واجب؛ لأنَّه قد ورد في بعض الأحاديث أنَّه واجب، يقول النبيّ ﷺ: «**غُسْلُ يومِ الجمعة واجبٌ على كلِّ محتلِم**»[(١)]. فأخذ بعض الفقهاء بظاهر الحديث، وقالوا: إنَّ غسل الجمعة واجب. والجمهور قالوا: إنَّه سُنَّة مؤكَّدة، تكاد تقارب الوجوب. وهذا حتَّى يذهب المسلم للجمعة وجسمه نظيف.

وممَّا ينبغي أيضًا على من يذهب إلى الجمعة أن يلبس أفضل ما عنده، والنبيُّ ﷺ كان عنده ثوب لصلاة الجمعة وصلاة العيدين ولمقابلة الوفود، وقال: «**ما على أحدِكم إن وجد أن يتَّخذ ثوبَيْن ليومِ الجمعة سوى ثوبيْ مهنته؟**»[(٢)]. بخلاف الَّذي يذهب بثيابه وعليها الزيوت والشُّحوم، ويقول: الإسلام دين التواضع والمساواة.

الإسلام دين التواضع نعم، ولكنَّه أيضًا دين النظافة والنظام وحُسن الهيئة، قال تعالى: ﴿**يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ**﴾ [الأعراف: ٣١]. وهذا في الصلاة العاديَّة، فما بالك بصلاة الجمعة؟

كان الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ إذا أراد الذهاب للصلاة وقف وتجمَّل وتزيَّن ووقف أمام المرآة، فقيل له: ماذا تفعل؟ قال: أتزيَّن لربِّي، أنتم إذا قابلتم ملوككم وأمراءكم تزيَّنتم لهم، وأنا أتزيَّن لربِّي. قيل له: من أين لك هذا؟ قال: ألم تقرؤوا قول الله تعالى: ﴿**يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ**﴾؟!

---

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (٨٧٩)، ومسلم (٨٤٦)، كلاهما في الجمعة، عن أبي سعيد الخدري.

(٢) رواه أبو داود في الصلاة (١٠٧٨)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٩٦)، وابن خزيمة في صحيحه (١٧٦٥)، وصححه الألباني في غاية المرام (٦٧)، عن يحيى بن حبان.

QaradawiBooks.com

فإن كان هذا حالــه في الصلوات الخمــس، فالجمعة ـ وهي بمنزلة العيد الأسبوعي ـ ينبغي للمسلم أن يتجمَّل لها، ويغتسل، ويلبس الثياب النظيفة، ويتطيَّب، لتكون رائحته جميلــة، ولا يؤذي أحدًا، ولذلك نهى النبيّ ﷺ عن أيِّ رائحة تؤذي، كرائحــة الثُّوم أو البصل أو الكراث، قال النبيُّ ﷺ: «**من أكل ثُومًــا أو بصلًا فليعتزلْنــا**»[1]. وذلك حتَّى لا يؤذي الآخرين براحتــه، ويكون النَّاس فــي اجتماعهم مطمئنِّين مســتريحين مستأنسين، لا يصدر من أحدٍ منهم ما يعكِّر صفو صاحبه.

كذلك أرى بعض النَّاس يذهبون إلى المساجد في مثل هذه المناسبة بملابس النوم (البيجامة)، هذا لا يليق إطلاقًا، لو جاءك ضيف إلى بيتك تســتحي أن تلقاه بمثل هذا، فكيف تذهب لمثل هذا العيد الأســبوعي وأنت تلبس مثل هــذه الملابس؟! لا بــدَّ أن تلبــس وتتجمل، وتظهر بأحســن المظاهر، غير المســلمين يذهبون إلى دور عبادتهم بأحســن ما عندهم، وليــس عندهم ما عندنا من النصوص الَّتــي تحثُّ وترغِّب، وتغري وتأمر، وتحذِّر من كلِّ مظهرٍ غير لائق، فنحن أولى بهذا، وديننا دين النظافة، ودين الجمال، «**إنَّ الله جميل يحبُّ الجمال**»[2].

ولذلك يجب أن نرعى هذه الأشــياء في يوم الجمعة، حتَّى يكون يومًا طيِّبًا.

ومن الأخطاء الَّتي قد تحدَّث، أن نرى بعض النَّاس يجلسون يحدِّث أحدهم صاحبــه والإمام يخطب، وهذا لا يجوز، حتَّــى وإن كان لا يفهم الخطبة، أو لا يســمعها، إنَّما يجب الصمت، وقد حــذَّر النبيُّ ﷺ من أي

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٥٢)، ومسلم في المساجد (٥٦٤)، عن جابر بن عبد الله.
(٢) رواه مسلم في الإيمان (٩١)، وأحمد (٣٧٨٩)، عن ابن مسعود.

QaradawiBooks.com

كلام أثناء الخطبة، والحديث المعروف: «**إذا قلتَ لصاحبك يوم الجمعة: أنصتْ! والإمام يخطب، فقد لغوت**»[١]. حتَّى مجرّد كلمة: أنصت، لا تقُلها.

هناك أيضًا شيء بعض النَّاس يغفلون عنه في يوم الجمعة، وهو صلاة ركعتين بعد الجمعة، بعض النَّاس بمجرَّد ما يسلِّم الإمام ويقول: السلام عليكم ورحمة الله، يأخذ نعليه وينصرف، لا، هناك أذكار الصلاة، تسبّح الله ثلاثًا وثلاثين، وتحمده ثلاثًا وثلاثين، وتكبِّره ثلاثًا وثلاثين، وتختم المائة بلا إلٰه إلَّا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت وهو على كلِّ شيءٍ قدير. وبعد ذلك تصلِّي ركعتين، أو أربع ركعات، وكثير من النَّاس يغفلون عن هذه السُّنَّة. هم يحرصون على صلاة ركعتين قبل الجمعة غير تحية المسجد، مع أنَّ هاتين الركعتين لم تصح بهما سنة، بينما ما صحت به السُّنَّة، ودعت إليه، ورغَّبت فيه، هو تحية المسجد وصلاة ركعتين أو أربع بعد الجمعة، كثير من النَّاس يتركون ذلك.

كذلك من الأخطاء الَّتي ترتكب يوم الجمعة أن يصلي البعض صلاة الظهر احتياطًا بعد الجمعة، وهذا أمر لا أصل له، ومعنى الاحتياط أنَّه يشكُّ في صلاته، ولماذا يشك في صلاته؟ وقد فرض علينا ربنا خمس صلوات في اليوم والليلة، والجمعة بدل الظهر، فلا يمكن أن نجعلها ستَّ صلوات أبدًا، ولم يرِد أنَّ صحابيًّا أو تابعيًّا أو أحدًا من أهل القرون الأولى صلَّى الظهر بعد الجمعة، إنَّما كانوا يصلون السُّنَّة ـ كما بيَّنَّا ـ ركعتين أو أربعًا، ولا ينبغي أبدًا أن يصلِّي أحد الظهر بعد الجمعة.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (٩٣٤)، ومسلم (٨٥١)، كلاهما في الجمعة، عن أبي هريرة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

التحدُّث في أثناء الخطبة

س: لاحظتُ كثيرًا بعض المسلمين يكلِّم بعضهم بعضًا في المسجد، ولا يستمعون إلى الخطيب، فهل هذا يجوز؟

أحمد يوسف

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

شرع الله لنا يوم الجمعة نحن المسلمين ليكون عيدًا أسبوعيًّا، ومؤتمرًا دوريًّا ربانيًّا، يلتقي فيه النَّاس على طاعة الله، على كلمة التقوى، على ذكر الله ﷻ وطاعته، على عقيدة التوحيد، على كلمة الخير، ودعوة الحقِّ.

وفي صلاة الجمعة لا يجوز للمسلم أن يتكلم مع أخيه في أثناء الخطبة إطلاقًا، بل لا يجوز أن ينشغل، ولو بالتسبيح أو قراءة القرآن، فضلًا عن الكلام العادي، فالنبيُّ ﷺ نهى أن ينصح المسلم أخاه أو يأمره بالمعروف وينهاه عن المنكر في أثناء الخطبة، بحيث يقول له: أنصت

QaradawiBooks.com

للإمام. حتَّى هــذه لا يقولها، يقول النبــيُّ ﷺ: «**إذا قُلْتَ لصاحبك يوم الجمعة: أنصِتْ. والإمام يخطب، فقد لغــوت**»[١]. لأنَّه لو قال كلٌّ واحد للآخر: اسكت. سيكون ذلك تشويشًــا في المسجد، فعلى كل مصلٍّ أن ينصح نفسه، ويضبطها ويمنعها من الكلام عند الخطبة.

والإســلام يريد من المســلم أن يُقبل علــى الخطيب بــكل كِيانه وجوارحه، بسمعه وبعقله وقلبه ونفســه، وألَّا يتشاغل بشيء عن سماع الخطيب، لذا يقول رسولُ الله ﷺ: «**ومن مسَّ الحصا فقد لغا**»[٢]. أمَّا أن يقعد النَّاس في المسجد يتكلَّمون والإمام يخطب، فهذا لا يجوز!

الجمعة سدٌّ منيع من التبشير النَّصراني

فالجمعة من الأشــياء الرائعة الَّتي امتاز بها هذا الدِّين العظيم، فهي صلاة تُصلَّى في جماعة وقبلها خطبة، فهــو اجتماع على الطاعة، وعلى العلم، وعلى الموعظة، حتَّى إنَّ بعض المبشِّــرين في مصر كتب تقريرًا قال فيه: سيظلُّ الإســلام صخرة عاتية، تتحطَّم عليها محاولات التبشير النصراني، ما دام للإسلام هذه الدعائم الأربع: القرآن، والأزهر، واجتماع الجمعة الأسبوعي، ومؤتمر الحج الســنوي للمسلمين. هذه الأربع هي سدٌّ منيعٌ في وجه التبشير والمبشرين بالتنصير.

ما دام هناك اجتماع الجمعة الأســبوعي، ما دام المســلم يدع بيعه وشــراءه، ومزرعته ومتجره ومصنعــه، وكلّ عمل الدنيــا؛ ليذهب إلى المسجد، ليلتقي مع إخوانه المسلمين على كلمة الإسلام.

---

(١) سبق تخريجه صـ ٣٠٦.

(٢) رواه مسلم في الجمعة (٨٥٧)، وأحمد (٩٤٨٤)، عن أبي هريرة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فاجتماع الجمعة الأسبوعي إذن من الأشياء المهمَّة الَّتي تحافظ على قوَّة المسلمين، وتحافظ على بقاء المسلمين، وعلى تلاحم المسلمين.

ولكن إذا كنَّا نحضر الجمعة ولا نستمع، ونجلس يكلم بعضنا بعضًا، فقد أضعنا هذا الاجتماع، وأفسدنا هذا المؤتمر الأسبوعي، وأضعنا الحكمة من اجتماعنا، ومن فعل ذلك فقد لغا ولا جمعة له، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «**من اغتسل يوم الجمعة، ومسَّ من طِيب امرأته إن كان لها، ولبس من صالح ثيابه، ثمَّ لم يتخطَّ رقاب الناس، ولم يلغُ عند الموعظة، كانت كفارةً لما بينهما، ومن لغا وتخطَّى رقاب النَّاس كانت له ظُهرًا**»[1].

غير مرخصة للطباعة

(١) رواه أبو داود في الطهارة (٣٤٧)، وابن خزيمة في الجمعة (١٨١٠)، والطحاوي في معاني الآثار (٢١٦٦) وحسن إسناده الألباني في صحيح أبي داود (٣٧٥).

QaradawiBooks.com

هل الجمعة واجبة على المرأة؟

س: هل الجمعة واجبة على المرأة، كما تجب على الرجل؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

صلاة الجمعة ليست واجبة على النِّساء، وهذا تخفيف من الله ﷻ؛ فالمرأة مشغولة بأمور البيت، وأمور الزوج، وأمور الأولاد، فلم يوجب الإسلام عليها الجماعة ولا الجمعة، ولكن إذا حضرت الجمعة صحَّت منها، وكذلك إذا حضرت الجماعة. وينبغي للأب ألَّا يمنع ابنته، وألَّا يمنع الزوج امرأته إذا أرادت أن تصلِّي الجمعة، وعلى المرأة أن تحرص على استماع الخطبة من التلفاز أو الإذاعة ما استطاعت.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

ليس كل جديد بدعة
التحقيق فيما يُدَّعى أنه من بدع يوم الجمعة

س: إنَّ يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع ـ ما في ذلك شك ـ وفيه فرضت الصلاة «جماعة» وقت الظهر. ولبيان هذا الفضل، ورفع شأنه، وتخليد ذكره، سُمِّيت السورة الثانية والستُّون من القرآن باسمه (سورة الجمعة). كما ورد في السُّنَّة النبويَّة أحاديث كثيرة ـ في الصحيحين وغيرهما ـ تؤكِّد هذا الفضل، وتُشيعه، وتُشيد به.

ولما ليوم الجمعة من فضل، جنَّد إبليس اللعين جنده، ليوسوسوا للناس: عامَّتهم وخاصَّتهم، ويلبسوا عليهم أمورهم، ويزيِّنوا لهم وضع أشياء وعبادات، في مكان عبادات أخرى شرعت يوم الجمعة، وقد فعلوا ذلك عن غفلة؛ وبذلك قد دخلوا تحت مضمون الآية الكريمة الواردة في سورة الكهف (الآية: ١٠٤)[١].

وهل يجوز القول على سبيل الاستئناس: إذا كان يوم الجمعة أكثر الأيام تعرُّضًا للبدع، فإنَّ أكثر النَّاس تعرُّضًا للبلاء: الأنبياء والرسل؟

إنَّ البدع الَّتي أحدثها النَّاس يوم الجمعة، أصلها في الحقيقة عبادات، يتقرَّب بها إلى الله تعالى، ولا خلاف في ذلك! وما صارت بدعًا إلَّا لكونها وضعت في غير موضعها زمانًا ومكانًا. ومثال ذلك:

---

(١) هي قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤].

QaradawiBooks.com

أولًا: قــراءة القرآن الكريم بمكبِّر الصــوت، الَّذي يضبط في آخر درجة القوَّة، وقد صار ـ وبهذه الصورة ـ من شعارات الجمعة، إن لم أقل من ســننها، مع أنَّ رفع الصوت بالقراءة في المســجد غير جائز لوجود الضرر.

ثانيًا: درس الوعظ والإرشــاد قبيل الخطبتين، فإنَّه ـ وإن كان عبادة، ومفيدًا ـ فإنَّه ليس بمشروع في هذا الوقت؛ إذ الوقت وقت نافـلة وتلاوة وذكر وصــلاة على نبيِّ الرحمة. ثمَّ إنَّ الســلف الصالح المشــهود لهم بالفلاح والصلاح لم يفعلوه، مع وجــود المقتضي لفعله، وهم من هم: أفقه بالحال، وأعرف بالمقال، فما يسعنا إلَّا الاقتداء بهم، واتباعهم فيما فعلوه، وفيما تركوه.

ثالثًا: بدع كثيرة، أحدثها النَّاس يوم الجمعة، ذكر بعضها العلامة ابن الحاج في كتابه[1]. منها ما يوجد في كل المساجد على مستوى المعمورة بصفة عامة، ومنها ما يوجد في جُلِّها، ومنها ما يوجد في هذا، ولا يوجد في غيره. ولا يوجد مسجد سالم من البدع.

رابعًا: أمَّا البدعــة الجديدة الَّتي أضيفت إلى هــذه البدع بدون ترحيب؛ فقــد انفردت بها الجزائر، وفي عاصمتهــا البيضاء ولدت، وأزعم أنَّ الَّذي يئدها لا يســأل وايم الله: بأيِّ ذنب قتلت، بل يُثاب يوم تجزى كل نفس بما كســبت، ويُســر يوم تبيضُّ وجوه، وتسودُّ وجوه، وهي عبارة عن خطبة ثالثة في شــكل بــلاغ، في صفحتين اثنتين من الحجم الكبير!

(١) المدخل لابن الحاج (٢٠٣/٢) وما بعدها، نشر دار التراث.

QaradawiBooks.com

ذلك ما وقع بمسجد عبد الحميد بن باديس في بلدية الجزائر الوسطى بالعاصمة، يوم فاتح سبتمبر ١٩٨٩م فقد وقع الإعلان عن هذا البلاغ؛ الَّذي أسمِّيه خطبة ثالثة، بعد فراغ الواعظ من الدرس، حيث أخذ أحدهم مكبر الصوت، وتوجه إلى المصلين قائلًا: أيها المؤمنون، لا تنفضوا بعد الصلاة، والزموا مواضعكم، فإنَّ بلاغًا سيلقى على مسامعكم! وفعلًا ألقي هذا البلاغ، وهو وإن كانت له قيمته، ليس هذا محله، وإنَّما محله:

ـ في غير هذا الوقت من يوم الجمعة.

ـ ومحله الطبيعي: الصحف، والمجلات، والندوات.

ـ وأيضًا: يسلَّم لأهل الشأن، الَّذين بيدهم الحل والعقد، كوزارتي: التعليم العالي، والتربية والتكوين مثلًا؛ يسلمه وفد يتكون من شخصيات بارزة.

هذا، ولا يفوتني أن أؤكِّد: أنِّي مع مضمون البلاغ مائة في المائة، ولكن أعلن بقوة معارضتي للطريقة الَّتي تمَّ التبليغ بها، محافظةً على ما درج عليه السلف الصالح.

والذي يراجع سورة الجمعة يجد آية من آياتها، ترشد المصلين إلى الانصراف فور انقضاء الصلاة مباشرة، ولا يمكثون في المسجد، ولو للنافلة، ومن أراد الراتبة ففي بيته!

كما لا يفوتني أيضًا القول: إنَّ الغالب على ظنِّي، أنَّ ما وقع كان عن غفلة. والعلماء يؤتون من هذا الباب، وجَلَّ من لا يخطئ.

ألا توافقونني أنَّ هذه بدعة تستوجب المقارنة والإنكار؟!

QaradawiBooks.com

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

ليست البدعة يا أخي كلَّ ما استحدث بعد رسول الله ﷺ بإطلاق، فقد استحدث المسلمون أشياءً كثيرة لم تكن في عهده ﷺ، ولم تُعدّ بدعة، مثل استحداث عثمان أذانًا آخر يوم الجمعة بالزوراء لمَّا كثر الناس، واتَّسعت المدينة[1].

ومثل استحداثهم العلوم المختلفة وتدريسها في المساجد، مثل: علم الفقه، وعلم أصول الفقه، وعلم النحو والصرف، وعلوم اللغة والبلاغة، وكلها علوم لم تكن على عهد النبيِّ ﷺ، وإنَّما اقتضاها التطور، وفرضتها الحاجة، ولم تخرج عن مقاصد الشريعة، بل هي لخدمتها وتدور حول محورها.

فما كان من الأعمال في إطار مقاصد الشريعة، لا يُعدُّ في البدعة المذمومة، وإن كانت صورته الجزئيَّة لم تعهد في عهد النبوة؛ إذ لم تكن الحاجة إليه قائمة.

ومن ذلك: إلقاء بيان أو بلاغ للناس في قضية تهمُّهم بعد الفراغ من صلاة الجمعة، كما كان يفعل الإخوة في مساجد غزة وغيرها من مدن فلسطين في بداية حركة الانتفاضة الإسلاميَّة، حيث كانت بلاغاتهم وبياناتهم ونداءاتهم تنطلق من بيوت الله، وتنادي بها المآذن، ولهذا سُمِّيت في أوَّل الأمر: ثورة المساجد.

---

(١) رواه البخاري في الجمعة (٩١٢)، عن السائب بن يزيد.

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

والمسجد هو محور النشـــاط في الحياة الإسلاميَّة، وقد كان في عهد النبـــوة دار الدعوة ومركـــز الدولة، كما بيَّنت ذلـــك في كتابي «العبادة في الإســـلام». فيه تُلقى الدروس والمواعـــظ، ومنه تنطلق كتائب الجهاد، وفيه يلقى الرســـول ﷺ الوفود والسفراء، وفيه يعلن النكاح، بل فيه يلعب الحبشـــة بحرابهم، ويؤدون رقصاتهم المعروفة في يوم من أيام الأعياد، والرسول يشـــجعهم، ويساعد زوجه عائشة حتَّى تنظر إليهم.

فلم لا يكون المســـجد موضوعًا لإلقاء البلاغات الإســـلاميَّة، الَّتي لا ينكر الأخ السائل شيئًا من مضمونها، بل يقول: إنَّه مع المضمون مائة في المائة؟!

وما المانع من إلقاء درس في المســـجد بعد الجمعة، لشـــرح بعض ما جاء في الخطبة ممَّا لم يتَّســـع له وقتها وهو محدود، أو للإجابة عن بعض الأسئلة الَّتي تعنُّ لبعض المصلِّين في أمور الدِّين والحياة؟

وأنا شـــخصيًّا ممَّن اتخذ هذا المنهج من قديم، منـــذ كنتُ أخطب الجمعة في جامع الزمالك بالقاهرة في الخمسينيَّات، فبعد صلاة الجمعة وركعتي السُّـــنَّة، أعقد حلقة للإجابة عن الأسئلة حول الخطبة أو غيرها، وكانت حلقة نافعة، شعر النَّاس بالاستفادة منها، وحرصوا عليها.

ولا زلت أفعل ذلك ما بين حين وآخر في المسجد الَّذي أصلِّي فيه بالدوحة، كلَّما اتسع لي الوقت، وساعدت الصحَّة والظروف.

وقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ ﴾ [الجمعة: ١٠]. يدل على أنَّ الانتشـــار وابتغاء الكسب بعد الصلاة أمر جائز ومباح، وليس واجبًا؛ إذ الرأي الصحيح أنَّ الأمر بعد الحظر يقتضي

QaradawiBooks.com

الإباحة ولا يقتضي الوجوب، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْ﴾ [المائدة: ٢]. وقوله عن النساء في المحيض: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

وهنا كذلك، فقد حرَّم الله البيع وما في حكمه من ابتغاء الكسب عند النداء ليوم الجمعة، فإذا قضيت الصلاة رفع الحظر، وعاد الأمر كما كان.

والحديث الَّذي رواه أبو داود والترمذي والنسائي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن تناشد الأشعار في المساجد، وعن البيع والشراء فيه، وأن يتحلَّق النَّاس فيه يوم الجمعة قبل الصلاة[1]. ذكروا فيه أنَّ التقييد بـ «قبل الصلاة» يدلُّ على جوازه بعدها للعلم والذِّكر.

وكذلك الدرس قبل الجمعة، قد تدعو إليه الحاجة، أو توجبه المصلحة المتوخاة من ورائه.

ومن ذلك: أنَّ كثيرًا من البلاد غير العربية يخطبون الجمعة فيها باللغة العربية، وجمهور الحاضرين ـ وإن لم يكن كلهم ـ لا يعرفون العربية، فلا يستفيدون من الخطبة شيئًا يذكر، ولهذا تكون في العادة قصيرة موجزة.

ومن ثمَّ يكملون هذا النقص بدرس باللغة المحلية، قبل الجمعة، يحضره من لا عذر لديه ممَّن يريد أن يتفقه في دينه.

---

(١) رواه أحمد (٦٦٧٦)، وقال مخرِّجوه: إسناده حسن. وأبو داود في الصلاة (١٠٧٩)، والترمذي في الصلاة (٣٢٢) وحسنه، والنسائي (٧١٤). وابن ماجه (٧٤٩)، كلاهما في المساجد.

QaradawiBooks.com

وقريب من هذا ما يحدث في الجزائر وبعض البلاد في المغرب وإفريقيا، حيث كثير من الخطباء الرسميين لا ينقعون الغلة بخطبهم، ولا ينتظر النَّاس بعد الصلاة فكان درس الجمعة عوضًا عن ضعف الخطبة، وخصوصًا إذا كان من يلقي الدرس ممَّن لا يستطيع أن يؤدي الخطبة؛ لأنَّه غير مستوطن أو نحو ذلك.

طبيعي أنَّ هذا ليس هو الوضع الأمثل، والواجب أن تكون الخطبة كافية شافية، ولكن هذا هو الواقع، وكثيرًا ما نضطر عن النزول من المثل الأعلى إلى الواقع الأدنى، والإسلام يجيز ذلك وفقًا لقاعدة الضرورات وأحكامها.

بقي الحديث الَّذي ذكرناه عن عمرو بن شعيب، والخلاف فيه معروف، ومع تسليمنا بحسنه كما ذكر الترمذي، فهو لا يدل على أكثر من الكراهة، والكراهة تزول بأدنى حاجة أو مصلحة.

قال الترمذي: وقد كره قوم من أهل العلم البيع والشراء في المسجد، وبه يقول أحمد وإسحاق[١].

وقد روي عن بعض أهل العلم من التابعين الرخصة في البيع والشراء في المسجد، وقد روي عن النبيِّ ﷺ في غير حديث رخصة إنشاد الشعر في المسجد[٢].

على أنَّهم بيَّنوا العلَّة في النهي عن التحلق قبل الصلاة، فذكر صاحب «تحفة الأحوذي» أنَّه ربَّما قطع الصفوف، مع كونهم مأمورين

(١) عقب الحديث السابق.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٥٢)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٨٥).

QaradawiBooks.com

بالتبكير يوم الجمعة والتراصِّ في الصفوف، الأوَّل فالأول، ولأنَّه يخالف هيئة اجتماع المصلين[١].

وكذلك ذكر الإمام ابن العربي في «عارضة الأحوذي في شرح الترمذي»: أنَّه إنَّما نهى عن التحلُّق يوم الجمعة؛ لأنَّهم ينبغي لهم أن يكونوا صفوفًا يستقبلون الإمام في الخطبة، ويعتدلون خلفه في الصلاة[٢] اهـ. أي والتحلُّق ينافي هذا؛ لأنَّهم يكونون دوائر متعدِّدة، غير متجهة إلى القبلة، ولا متراصَّة تراصَّ صفوف الصلاة، وهذا غير وضع المصلِّين، وهم مصطفُّون مستقبلو القبلة، متهيِّئون للصلاة عندما يحين وقتها.

وأخذ العلماء من النهي عن التحلق قبل الجمعة، أنَّ التحلق بعدها مشروع ولا حرج فيه، كما نبَّه على ذلك الإمام الخطابي[٣].

والله الموفِّق والهادي إلى الصواب.

(١) تحفة الأحوذي (٢/٢٣٠)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) عارضة الأحوذي (٢/١١٩)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت.

(٣) معالم السنن (١/٢٤٧).

QaradawiBooks.com

صلاة الخوف

س: أرجو التكرُّم بتسليط الضوء على صلاة الخوف وكيفيتها.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

صلاة الخوف ذُكرت في القرآن الكريم في موضعين، حيث قال الله تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ۝ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ فَرِجَالًا أَوۡ رُكۡبَانٗاۖ فَإِذَآ أَمِنتُمۡ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمۡ تَكُونُواْ تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٨، ٢٣٩].

فالمحافظة على الصلوات بأركانها وركوعها وسجودها، وقبلتها وشروطها كلِّها، هذا أمرٌ واجب؛ إلَّا في حالة الخوف. وفي حالة الخوف إذا اشتدَّ، فإذا جاء الخوف كحالة الحرب، حيث يواجه المسلمون العدوَّ، وهم في الصفوف، والحرب مستعرة الأوار، والسيوف تنطق؛ حيث الألسنة تصمت، في هذه الحال، هل تسقط الصلاة عن المسلم المقاتل؟ لا، لا تسقط الصلاة؛ وإنَّما يصلي حيث استطاع، راجلًا أو راكبًا، ماشيًا على رجليه أو راكبًا فرسه، أو دبابته أو

QaradawiBooks.com

مصفحته، ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾، أي صلُّوا كيف استطعتم، لو كنتم تقاتلون بالسيوف، صلُّوا بالإيماء، إشارةً بالرأس أو بالحواجب؛ وأدُّوا أعمال الصلاة وأقوالها باللسان إن استطعتم، أو استحضروها في قلوبكم ولا تتركوا الصلاة.

ممكن أن تجمع بعض الصلوات، كالظهر مع العصر، أو المغرب مع العشاء، تقديمًا أو تأخيرًا، ولكن لا يؤجل أكثر من صلاتين، ولا يجمع بين وقتين غير الظهر والعصر، والمغرب والعشاء؛ فهذه صلاة الخوف في حال شدة الخوف.

وهناك صلاة أخرى إذا كان الخوف أقل من ذلك، يصلُّون جماعة خلف إمامٍ واحدٍ حرصًا على صلاة الجماعة ووحدتها وأهميتها، وهذا ما جاء في سورة النساء حيث قال الله تعالى مخاطبًا رسوله: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ۗ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ ۖ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [النساء: ١٠٢]. جاء القرآن الكريم بهذه الصورة من صور صلاة الخوف: أن تصلِّي جماعة مع الإمام، وجماعة يواجهون العدوَّ، فإذا صلَّى الإمام نصف الصلاة انقلب أولئك فذهبوا مكان هؤلاء، وجاء الآخرون ليصلُّوا مع الإمام ركعة، ويكملوا بعد ذلك، ويكمل الآخرون في موضعهم، وهناك صور أخرى، وردت في صلاة الخوف.

QaradawiBooks.com

المهـــمُّ أنَّ صلاة الخوف في هـــذه الصورة هـــي أن يبقى المصلون حريصين علـــى صلاة الجماعة مع الإمـــام، ولا يتركوها، حتَّى مع حالة الحرب، وحالة الخوف، فالصلاة ليست شـــيئًا مُعَوِّقًا ولا معطِّلًا، وإنَّما هي شحنة روحيَّة للمحارب تمدُّه برُوح القوَّة وبقوَّة الروح ومدد لعزيمته، يستطيع بها أن يجابه الأعداء، وأن يقف فيثبت كالليث، ويرسخ كالجبل الأشمِّ، فلا يتزعزع، ولا يتزلزل.

هذه هي صلاة الخوف، ومنها نأخذ درسَيْن أو عبرتَيْن بالغتين:

العبرة الأولـــى: هي الحرص على الصلاة فـــي أيِّ موضعٍ وعلى أيِّ حال.

والعبـــرة الثانية: هي الحرص علـــى صلاة الجماعـــة ووحدتها؛ فإنَّ الإسلام، وإنَّ القرآن قد أباح التنقل وقسمة الصلاة بين طائفتين، وذهاب هؤلاء ومجيء أولئك، وأخذ الأســـلحة ووضع الأسلحة، إلى غير ذلك من التفصيلات، كلُّ هذا لتبقى صلاة الجماعـــة وراء إمامٍ واحدٍ، ويبقى هذا الشعار الإسلامي (الجماعة): ﴿وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣].

هاتان هما العبرتان اللتان نستفيدهما من صلاة الخوف، كما شرعها الإسلام.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الحكمة في صلاة الكسوف والخسوف

س: كان الاعتقاد قديمًا أنَّ كسوف الشمس وخسوف القمر، إنَّما يحدثان من غضب الله على الناس، بشؤم كفرهم ومعاصيهم، وقد ثبت اليوم بسبب تقدُّم العلوم الكونيَّة أنَّ الكسوف والخسوف أمرٌ عاديٌّ يحدث لأسباب طبيعية معروفة؛ يدرسها التلاميذ في مدارسهم؛ فهو ظاهرة طبيعية كالمدِّ والجزر وما شابه ذلك.

ولهذا نسأل عن الحكمة في الصلاة الَّتي شرعها الإسلام عند الكسوف والخسوف، فإنَّ الملاحدة أعداء الدين يستغلُّون ذلك للطعن في الإسلام، وأنَّه بنى هذه الصلاة على الخرافات القديمة، الَّتي كانت شائعة بين الناس؛ بدعوى أنَّ الصلاة لرفع غضب السماء عن أهل الأرض.

هذا مع أنَّ الكسوف معروف عند علماء الفلك قبل أن يحدث، متى يحدث؟ وأين يحدث؟ وكم يمكث؟ إلخ، فلا يتصوَّر حينئذٍ أن ترفعه صلاة أو دعاء.

أرجو بيان ذلك مكتوبًا لنشره وإذاعته، إقناعًا للمتشكِّكين، وإفحامًا للمشكِّكين.

(ع. س)

المجمَّعة السعودية

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لم يجئ في القرآن الكريم ذكر لصلاة الكسوف والخسوف؛ وإنَّما وردت بها السُّنَّة المطهَّرة من قول الرسول ﷺ وفعله. وذلك في السَّنَة العاشرة للهجرة؛ حين كسفت الشمس، فصلَّى بأصحابه وأطال الصلاة، حتَّى انجلت الشمس.

ولم يرد فيما اتَّفقت عليه الروايات الصحيحة أنَّ هذا الكسوف كان نتيجةً لغضبٍ من الله على الناس، كيف وقد حدث ذلك بعد أن جاء نصر الله والفتح، ودخل النَّاس في دين الله أفواجًا، وانتشر نور الإسلام في كلِّ ناحيةٍ من جزيرة العرب، فلو كان الكسوف يحدث من غضب الله؛ لحدث ذلك في العهد المكي، حين كان الرسول وأصحابه يقاسون أشدَّ ألوان العنت والاضطهاد والإيذاء، وحين أخرجوا من ديارهم وأموالهم بغير حق؛ إلَّا أن يقولوا ربُّنا الله.

ولقد كان النَّاس في عصر النبوة يعتقدون أنَّ كسوف الشمس والقمر إنَّما هو مشاركة من الطبيعة لموت عظيم من عظماء أهل الأرض. وكان من غرائب المصادفات: أنَّ كسوف الشمس الَّذي حدث في عهد النبيّ ﷺ كان يوم وفاة إبراهيم ابنه من مارية القبطية، وقال النَّاس يومئذٍ: إنَّ الشمس قد انكسفت لموته؛ أي حزنًا عليه، وإكرامًا للرسول ﷺ!

ولكنَّ النبيَّ ﷺ لم يسكت على هذا القول الزائف، والاعتقاد الباطل،

QaradawiBooks.com

وإن كان فيه إضافة آية أو معجزة جديدة إلى آياته ومعجزاته الكثيرة؛ لأنَّ الله أغناه بالحق عن الانتصار بالباطل.

روى الإمام أحمد والطبراني من حديث سمرة بن جندب: أنَّ النبيَّ ﷺ خطب فيهم يوم الكسوف فقال: «**أمَّا بعد، فإنَّ رجالًا يزعمون أنَّ كسوف هذه الشمس وكسوف هذا القمر، وزوال هذه النجوم من مطالعها لموتِ رجال عظماء من أهل الأرض، إنَّهم قد كذبوا، ولكنَّها آياتٌ من آيات الله ﷻ يعتبر بها عبادُهُ**»[(١)].

وروى البخاري، عن المُغيرة بن شُعْبة قال: انكسفت الشمسُ يومَ مات إبراهيم، فقال النَّاس: انكسفت لموتِ إبراهيم. فقال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الشمسَ والقمرَ آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموتِ أحدٍ ولا لحياته، فإذا رأيتموهما فادعوا اللهَ وصلُّوا حتَّى ينجلي**»[(٢)].

وفي بعض الروايات عند البخاري عن أبي بكرة مرفوعًا بعد قوله: «**لا ينكسفان لموت أحد**». قال: «**ولكنَّ اللهَ يخوِّف بهما عبادَه**»[(٣)]. وفي ثبوت هذه الزيادة كلام أشار إليه الإمام البخاري نفسه.

وهنا يلتقط المشكِّكون هذه الكلمة وأمثالها «**يخوِّف الله بهما عباده**» أو «**ادعوا الله وصلوا حتَّى ينجلي**»، ليقولوا: ممَّ التخويف؟ ولماذا الدعاء؟ لماذا الصلاة؟ والكسوف أمر طبيعي؟

نعم هو أمر طبيعي، لا يتقدم ولا يتأخر عن موعده، ومكانه وزمانه، وفقًا لسُنَّة الله تعالى؛ ولكنَّ الأمور الطبيعية ليست خارجة عن دائرة

---

(١) رواه أحمد (٢٠١٧٨)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. وابن خزيمة (١٣٩٧)، وابن حبان (٢٨٥٦)، كلاهما في الصلاة. والطبراني (١٨٩/٧).

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الجمعة (١٠٦٠)، ومسلم في الكسوف (٩١٥)، كما رواه أحمد (١٨١٤٢).

(٣) رواه البخاري في الجمعة (١٠٤٨).

QaradawiBooks.com

الإرادة الإلٰهية والقدرة الإلٰهية، فكل ما في الكون يحدث، بمشيئته تعالى وقدرته، ومثل هذا الَّـذي يحدث لهذه الأجرام العظيمـة: جدير أن ينبِّه القلوب على عظمة سـلطان الله تعالى، وشـمول إرادته، ونفوذ قدرته، وبالغ حكمته، وجميل تدبيره، فتتجه إليه القلوب بالتعظيم، والألسـنة بالدعاء، والأكف بالضراعة، والجباه بالسجود.

ولقد جاء عن النبيِّ ﷺ أذكار وأدعية شـتى ينبغي للمسلم أن يتلوها بلسانه، ويستحضرها بقلبه، عند رؤية ظواهر طبيعية مختلفة، منها:

(أ) عندما يصبح الصَّباح أو يمسي المَساء:

روى الترمذي، عن أبي هريرة، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يعلِّم أصحابه يقول: «**إذا أصبح أحدكم فليقل: اللهمَّ بك أصبحنا، وبك أمسـينا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك النشور. وإذا أمسـى فليقل: اللهمَّ بك أمسينا وبك أصبحنا...**» الحديث[1]. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وروى مسلم، عن ابن مسـعود قال: كان نبي الله ﷺ إذا أمسى قال: «**أمسينا وأمسى الملك لله، والحمد لله، لا إلٰه إلَّا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كلِّ شيء قدير، ربِّ أسألُك خيرَ ما في هذه الليلة، وخير ما بعدها، وأعوذ بك من شـرِّ ما في هذه الليلة، وشرِّ ما بعدها، ربِّ أعوذ بك من الكسـل وسـوء الكبر، ربِّ أعوذُ بك من عذاب في النَّار وعذاب في القبر**».

وإذا أصبح قال ذلك أيضًا: «**أصبحنا وأصبح الملك لله**» الحديث[2].

(١) رواه أبو داود في الأدب (٥٠٦٨)، والترمذي في الدعـوات (٣٣٩١)، وابن ماجه في الدعاء (٣٨٦٨)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٣٨٦٨).

(٢) رواه مسلم في الذكر والدعاء (٢٧٢٣)، وأبو داود في الأدب (٥٠٧١).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

(ب) عند هبوب الريح وظهور السحاب:

روى مسلم عن عائشة قالت: كان النبيّ ﷺ إذا عصفت الريح قال: «**اللهمَّ إنِّي أسألك خيرَها وخير ما فيها، وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرِّها، وشرِّ ما فيها، وشرِّ ما أُرْسِلَتْ به**»(١).

وعنها، أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا رأى ناشئًا ـ أي سحابة ـ في أفق السماء ترك العمل، وإن كان في صلاة، ثمَّ يقول: «**اللهمَّ إنِّي أعوذ بك من شرِّها**». فإن مطر قال: «**اللهمَّ صيِّبًا هنيئًا**»(٢).

(ج) عند رؤية الهلال:

عن ابن عمر قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا رأى الهلالَ قال: «**الله أكبر، اللهمَّ أَهِلَّه علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، والتوفيق لما تحبُّ وترضى، ربِّي وربُّك الله**»(٣).

وهناك أدعية وأذكار أخرى كثيرة تقال في مناسبات شتى: عند النوم، وعند اليقظة، وعند الأكل والشرب، وعند الشبع والري، وعند لبس الثوب، وركوب الدابة، وعند السفر والعودة منه، وغير ذلك ممَّا أُلِّفت فيه كتب كاملة(٤).

---

(١) رواه مسلم في صلاة الاستسقاء (٨٩٩)، والترمذي في الدعوات (٣٤٤٩).

(٢) رواه أحمد (٢٥٠٦٥)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم. وأبو داود في الأدب (٥٠٩٩)، وابن ماجه في الدعاء (٣٨٩٠)، وصححه الألباني في الكلم الطيب (١٥٦).

(٣) رواه أحمد (١٣٩٧)، وقال مخرِّجوه: حسن لشواهده. والترمذي في الدعوات (٣٤٥١) وقال: حسن غريب. وحسَّنه الألبانيُّ في الصحيحة (١٨١٦).

(٤) منها: عمل اليوم والليلة للنسائي، وابن السني، والأذكار للنووي، والكلم الطيب لابن تيمية، والوابل الصيب لابن القيم، وتحفة الذاكرين للشوكاني، وغيرها.

QaradawiBooks.com

والمقصود بهذه الأذكار والأدعية أن يكون الإنسان موصول القلب بالله دائمًا، وأن يقابل كل حدث جديد، بقلب متفتِّح، وإحساس مُرْهَف، وشعورٍ حيٍّ يقظ، حتَّى الأحداث الَّتي تتكرر كل يوم كالإصباح والإمساء، بل تتجدد في اليوم أكثر من مرَّة كالأكل والشرب.

فالمؤمن يرى الأشياء والحوادث بعين غير أعين الناس.

إنَّ النَّاس يرونها بأعين رؤوسهم فحسْب، فإذا تكرَّرت أمامهم مرَّات ومرات ألفوها، أما المؤمن فيراها بعين قلبه وبصيرته، فيرى وراءها يد الله الَّتي تبدع وتتقن، وعين الله الَّتي ترعى وتحفظ، فيسبِّح ويحمد، ويهلِّل ويكبِّر، ويدعو ويتضرَّع، كما روى البخاري في «الأدب المفرد»، عن عبد الله بن الزبير: أنَّه كان إذا سمع الرعد، ترك الحديث، وقال: «**سبحان الَّذي يُسبِّحُ الرعد بحمده والملائكة من خِيفَته**»[1].

وإذا كان هذا شأن المؤمنين في الأمور اليوميَّة العاديَّة المألوفة، فما بالك بحدثٍ كبيرٍ لا يتكرَّر إلَّا كلَّ عددٍ من السنين، مثل كسوف الشمس أو خسوف القمر؟

إنَّ المؤمن لا يمرُّ عليه مثل هذا الأمر، بل هذه الآية من آيات الله، وهو لاهٍ غافل، كسائر اللاهين الغافلين من البشر!

وإذا كان الدعاء والذِّكر يكفي فيما يتكرَّر من الأحداث الطبيعية كلَّ يوم أو كلَّ شهر، فهذا في حاجة إلى شيء أكثر من الدعاء والذكر وهو الصلاة، ثمَّ إنَّ أصحاب القلوب الحيَّة تغلب عليهم الخشية من الله، كلَّما رأوا مظاهر قدرته في خلقه؛ فهم لا يأمنون أن يكون وراء هذا الحادث

(١) رواه مالك في الكلام (٣٦٤١) تحقيق الأعظمي، ومن طريقه البخاري في الأدب المفرد (٧٢٣)، وصحح إسناد مالك النووي في خلاصة الأحكام (٣١٤٧).

QaradawiBooks.com

العادي شيء آخر يعلمه الله ويجهلونه ولا حجر على إرادته وقدرته. فهو سبحانه إذا أراد شيئًا قال له: كن فيكون.

يقول الإمام ابن دقيق العيد: «ربما يعتقد بعضهم أنَّ الَّذي يذكره أهل الحساب ينافي قوله: «**يخوِّف بهما عباده**» وليس بشيءٍ (يعني هذا الاعتقاد) لأنَّ لله أفعالًا على حسب العادة، وأفعالًا خارجة عن ذلك، وقدرته حاكمة على كل سبب، فله أن يقطع ما يشاء من الأسباب والمسببات بعضها عن بعض، وإذا ثبت ذلك؛ فالعلماء بالله لقوة اعتقادهم في عموم قدرته على خرق العادة، وأنَّه يفعل ما يشاء، إذا وقع شيء غريب حدث عندهم الخوف لقوة ذلك الاعتقاد. وذلك لا يمنع أن يكون هناك أسباب تجري عليها العادة إلَّا أن يشاء الله خرقها». ذكره الحافظ في الفتح[1].

على أنَّ في ظاهر الكسوف أمرًا يتنبَّه له المؤمن ويلتفت إليه، إذا كان غيره لا يلتفت إليه، وهو التذكير بقيام الساعة، وانتهاء هذا العالم، فإنَّ ممَّا ثبت بطريق الوحي اليقيني: أنَّ هذا الكون سيأتي عليه يوم ينفرط فيه عقده، وينتثر نظامه، فإذا سماؤه قد انفطرت، وكواكبه قد انتثرت، وشمسه قد كورت، وجباله قد سيرت، وأرضه قد زلزلت زلزالها، وأخرجت أثقالها، وآذن ذلك كله بتبدل الأرض غير الأرض والسماوات، وبروز الخلق لله الواحد القهار.

إنَّ الشمس والقمر ليسا أبديين، ككُلِّ شيء في هذا العالم، إنَّهما يجريان كما قال الله خالقهما إلى أجلٍ مسمًّى معلومٍ عند الله، خفيٍّ مجهولٍ عند الناس، ولكنَّ المؤمن يوقن به ولا يَغْفُل عنه، فإذا شاهد

(١) فتح الباري لابن حجر (٥٣٧/٢).

QaradawiBooks.com

ظاهرة كالكسوف والخسوف، انتقل قلبه من اليوم إلى الغد، ومن الحاضر إلى المستقبل، وخصوصًا إذا تذكَّر قول الله تعالى: ﴿وَمَآ أَمۡرُ ٱلسَّاعَةِ إِلَّا كَلَمۡحِ ٱلۡبَصَرِ أَوۡ هُوَ أَقۡرَبُ﴾ [النحل: ٧٧]. ولعلَّ هذا سر ما جاء في رواية بعض الصحابة في حديث الكسوف، أنَّ النبيَّ ﷺ قام فزعًا يخشى أن تكون الساعة ـ مع أنَّ للساعة مقدمات وعلامات وأشراطًا كثيرة، أخبر عنها النبيّ ﷺ نفسه؛ ولم تقع بعد، ولهذا استشكل بعض العلماء هذه الرواية، ولكن يمكن حملها على أنَّه ﷺ فعل ذلك تعليمًا لأُمَّته وإرشادًا لها، لتكون على ذكر من أمر الساعة على كلِّ حال، ولا سيَّما إذا تأخَّر الزمان، وظهرت معظم الأشراط والأمارات.

وقد حدث الكسوف في عهد عثمان، فصلَّى بالناس ثمَّ انصرف فدخل داره. وجلس عبد الله بن مسعود إلى حجرة عائشة، وجلس إليه بعض الصحابة فقال: إنَّ الرسول ﷺ كان يأمر بالصلاة عند كسوف الشمس والقمر. فإذا رأيتموه قد أصابهما، فافزعوا إلى الصلاة؛ فإنَّها إن كانت الَّتي تحذرون (يعني الساعة) كانت وأنتم على غير غفلة، وإن لم تكن، كنتم قد أصبتم خيرًا واكتسبتموه[1].

وبهذا يتَّضح لنا أنَّ ما شرعه الإسلام من صلاة ودعاء وذكر لله عند انكساف الشمس والقمر: لا يعني بالضرورة أنَّ الكسوف نتيجة لغضب من الله تعالى، وأنَّ الصلاة لرفع هذا الغضب؛ وإن فهم ذلك من كلام بعض العلماء ممَّن فسر هذه الظاهرة الكونية، حسبما انتهى إليها علمه في زمنه، ولكنَّ أفهام العلماء ـ وخصوصًا في مثل هذه الأمور ـ ليست

(١) رواه أحمد (٤٣٨٧)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. والبزار (١٥٩١)، وأبو يعلى (٥٣٩٤)، والطبراني (١٢/١٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٦١): رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير، والبزار، ورجاله موثقون.

QaradawiBooks.com

حجَّة على الدِّين، فالدِّين إنَّما يؤخذ من كتاب الله، وما بينه من سنة نبيه، وما عدا ذلك فكل واحد يؤخذ من كلامه ويترك.

وفي مقابل هؤلاء الَّذين قصر باعُهم عن الإلمام بالعلوم الكونية والرياضية؛ نجد إمامًا مثل حُجَّة الإسلام الغزاليِّ يخطِّئ هؤلاء القاصرين ويتكلَّم كلامًا في غاية الجودة والتحقيق، وذلك في كتابه «المنقذ من الضلال» حين عرض للفلاسفة وأنواع علومهم، ومنها العلوم الرياضية[1]، وما يتولَّد عنها من آثار في الأنفس والأفكار.

ومما قاله: «الآفة الثانية نشأت من صديقٍ للإسلام جاهل، ظنَّ أنَّ الدين ينبغي أن ينصر بإنكار كل علم منسوب إليهم (يعني الفلاسفة)، فأنكر جميع علومهم، وادَّعى جهلهم فيها؛ حتَّى أنكر قولهم في الكسوف والخسوف، وزعم أنَّ ما قالوه على خلاف الشرع، فلما قرع ذلك سمع من عرف ذلك بالبرهان القاطع، لم يشك في برهانه، لكن اعتقد أنَّ الإسلام مبنيٌّ على الجهل وإنكار البرهان القاطع، فازداد للفلسفة حبًّا، وللإسلام بغضًا!».

«ولقد عظمت جناية من ظنَّ الإسلام ينصر بإنكار هذه العلوم، وليس في الشرع تعرُّض لهذه العلوم بالنفي والإثبات، ولا في هذه العلوم تعرُّض للأمور الدينيَّة.

وقوله ﷺ: «**إنَّ الشمسَ والقمرَ آيتان من آيات الله تعالى، لا ينخسفان لموتِ أحدٍ ولا لحياته، فإذا رأيتُم ذلك، فافزعوا إلى ذكر الله تعالى وإلى**

(١) كانت العلوم الرياضية قديمًا شعبة من الفلسفة، وجزءًا لا يتجزَّأ من الدراسة الفلسفية، وكذلك الطبيعيات وغيرها ولم تستقل هذه العلوم وتأخذ طريقها المستقلَّ إلَّا في العصور الحديثة.

QaradawiBooks.com

الصلاة»[١]. ليس في هذا إنكار علم الحساب المعرف بمسير الشمس والقمر واجتماعهما، أو مقابلتهما على وجه مخصوص.

أمَّا قوله ﷺ: «**لكنَّ الله إذا تجلَّى لشيءٍ خضع له**»[٢]، فلا توجد هذه الزيادة في الصحاح أصلًا[٣].

ولو جاز لنا الاستدلال بما فيه ضعف من الأحاديث، لذكرنا هنا الحديث الَّذي رواه الطبراني في الكبير عن سمرة، وفيه: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول: «**إنَّ الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحدٍ، ولا لشيءٍ تُحدثونه، ولكن ذلكم من آيات الله**»[٤]. والحديث فيه راوٍ ضعيف، كما قال الهيثمي، ولهذا لم نعتمد عليه.

على أنَّ مثل هذا الحديث وإن كان ضعيفًا، يمثل التفكير السائد لدى المسلمين في العصور الأولى، ولهذا رووه وخرّجوه وسجَّلوه في روايتهم.

والمهم أنَّه لم يصحَّ عن النبيِّ ﷺ شيء يدل على أنَّ الكسوف يحدث لغير السبب الطبيعي، الَّذي أجرى الله سننه بوقوعه عنده.

وبالله التوفيق.

---

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الجمعة (١٠٤٦)، ومسلم في الكسوف (٩٠١).

(٢) رواه أحمد (١٨٣٥١)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. والنسائي في الكسوف (١٤٨٥)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٢٦٢)، ونقل ابن القيم في مفتاح دار السعادة (٢٣١/٢) عن الغزالي قوله: هذه الزيادة لم يصح نقلها فيجب تكذيب قائلها... وتعقبه: بعد أن ذكره من رواية ابن ماجه، وهؤلاء كلهم ثقات حفاظ لكن لعل هذه اللفظة مدرجة في الحديث من كلام بعض الرواة ولهذا لا توجد في سائر أحاديث الكسوف. وضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه (٢٥٩)، عن النعمان بن بشير.

(٣) المنقذ من الضلال للغزالي مع أبحاث في التصوف للإمام الأكبر عبد الحليم محمود صـ ١٤٠، ١٤١، نشر دار الكتب الحديثة، مصر، ط ٧، ١٣٩٢هـ ـ ١٩٧٢م.

(٤) رواه الطبراني (٢٦١/٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٧٢): فيه ضعيف.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

صلاة الضحى

س: ما وقت صلاة الضحى؟ وكم عدد ركعاتها؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

صلاة الضحى تبدأ من بعد ارتفاع الشمس قدر رمح، أي بعد الشروق بحوالي ربع ساعة أو ثلث ساعة ـ وهو وقت صلاة العيد ـ إلى قبيل الزوال، وتُصلَّى ركعتين أو أربعًا أو ستًّا أو ثمانيًا. فقد روى أبو ذر، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «**يصبح على كلِّ سُلَامَى** (مِفْصَل) **من أحدكم صدقة: فكلُّ تسبيحةٍ صدقة، وكلُّ تحميدةٍ صدقة، وكلُّ تهليلةٍ صدقة، وكلُّ تكبيرةٍ صدقة، وأمرٌ بالمعروف صدقة، ونهيٌ عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضُّحَى**»[1].

(١) رواه مسلم في صلاة المسافرين (٧٢٠)، وأحمد (٢١٤٧٥).

QaradawiBooks.com

فأقلُّ صلاةِ الضحى ركعتان لهذا الحديث، وأكثرها ثماني ركعات لحديث أم هانـــئ، قالت: «**إنَّ النبـــيَّ ﷺ دخل بيتها يـــومَ فتح مكَّة، فاغتســـل وصلَّى ثماني ركعات، فلم أرَ صلاةً قطُّ أخفَّ منها، غير أنَّه يتمُّ الركوع والسجود**»[1].

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في التهجد (١١٧٦)، ومسلم في صلاة المسافرين (٣٣٦).

QaradawiBooks.com

صلاة الرغائب

س: هل صحيح صلاة الرغائب الَّتــي تُصلَّى في أوَّل ليلة جمعة من شهر رجب أم أنَّها من البدع الَّتي لم ترد عن النبيِّ ﷺ؟ وهي صلاة لها دعاء خاص.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فصلاة الرغائب في أوَّل ليلة من رجب حديثها موضوع مكذوب على النبيّ ﷺ. هذا ما قاله العلماء المتخصصون، والأئمة الخبراء في شؤون الحديث: وأنَّها صلاة مخترعة لا أصل لها، وأقول: ما حاجتنا إلى اختراع صلــوات؟! مــن أراد أن يتقرَّب إلــى الله فليتقــرَّب إلــى الله بالصلاة المشروعة، يقوم من الليل ما شاء الله له، كما كان يقوم النبيّ ﷺ، يصلِّي إحدى عشرة ركعة، أو أكثر لو شاء، يصلي إحدى عشرة ركعة ويطيل فيها قراءة القرآن والتســبيح في الركوع، والتســبيح والدعاء في السجود، أو يصلِّي أكثر من ذلك إذا كان لا يطيل القراءة.

غير مرخصة للطباعة

وقيام الليل لا يشكُّ في استحبابه أحد، وكذا صلاة الضُّحى، والسنن الرواتب، فلماذا نتــرك العبادات الصحيحة المتَّفــق عليها، ونذهب إلى عبادات مبتدعة وموضوعة ومشكوك فيها؟!

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

ترك الخشوع في الصلاة

س: ما حكم الخشوع في الصلاة؟ وهل يبطل الصلاة عدم الخشوع فيها؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

عدم الخشوع في الصلاة يحتمل عدَّة معانٍ:

إذا كان عدم الخشوع بمعنى أن يأتي المصلِّي أثناء صلاته بحركات كثيرة كأنَّه ليس في الصلاة، فيحكُّ بدنه، وينظر في ساعته، ويعبِّئها، ويلتفت، ويعدل من عمامته أو عقاله، وما إلى ذلك، كالذي نراه عند بعض الناس، هذا النوع الكثير من الحركات يبطل الصلاة؛ لأنَّه عبث لا يتصوَّر من مسلم مقبل على ربِّه بقلبه وفكره، ويحترم الصلاة ويشعر ويعي بقيمتها.

أمَّا إذا كان عدم الخشوع بمعنى أنَّه يتحرك أحيانًا حركات قليلة، أو يسرح فكره، أو لا يستحضر قلبه في الصلاة، فهذا وإن لم يبطل الصلاة؛ ولكنَّه يُذهِب رُوح الصلاة، فرُوح الصلاة في الحقيقة هو الخشوع. وقد قال الله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١ ـ ٢].

QaradawiBooks.com

والخشوع خشوعان:

خشوع قلب، وخشوع جوارح.

فخشوع القلب أن يستحضر رقابة الله ﷻ ويستحضر عظمته، ويتدبر معاني القرآن، ويتدبر ما يتلوه من آيات أو ما يسمعه، وما يذكره من أذكار: معنى التكبير، معنى التسبيح، معنى سمع الله لمن حمده، وهكذا. يستحضر معاني هذه الأذكار ويتدبر ما يتلو أو يسمع من آيات، عندئذٍ يشعر فعلًا أنَّه يقف بين يدي الله ﷻ، وأنَّ الصلاة يجب أن تنزَّه عن اللعب والعبث.

وقد سئل أحد السلف ـ وهو حاتم الأصمُّ ـ: كيف يؤدِّي صلاتَه؟ فقال: أكبِّر تكبيرًا بتحقيق، وأقرأ قراءةً بترتيل، وأركع ركوعًا بتخشُّع، وأسجد سجودًا بتذلُّل، وأعتبر الجنَّة عن يميني، والنار عن شمالي، والصراط تحت قدمي، والكعبة بين حاجبيَّ، وملك الموت على رأسي، وذنوبي محيطة بي، وعين الله ناظرة إليَّ، وأعتدُّها آخر صلاة في عمري، وأتبعها الإخلاص ما استطعت، ثمَّ أسلِّم، ولا أدري أيقبلها الله منِّي أم يقول: اضربوا بها وجه من صلَّاها[1].

أما أن يقف وتجتمع كلُّ هموم الدنيا عليه حينما يصلِّي، ويشغل نفسه بكلِّ شيء إلَّا بالصلاة، فهذا لا ينبغي للمسلم.

على كلِّ حال، فهناك أمور عارضة تجبر الإنسان وتقهره، وهو مطالب أن يبعد هذه الأمور عن رأسه وعن فكره، وأن يقف في المكان الَّذي يهيِّئ له الخشوع، وأن يتدبر المعاني، وأن يركز فكره ما أمكن، ويغفر الله ما سوى ذلك إن شاء.

---

(١) إحياء علوم الدين (١٥١/١)، نشر دار المعرفة، بيروت.

نسخة مجانية
غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

هذا هو خشوع القلب.

وهناك خشوع الجوارح، وهو مكمل لخشوع القلب، ومظهر له. كما جاء في الأثر «**لو خشع قلبُ هذا لخشعت جوارحه**»[1].

فمعناها ألَّا يتلفَّت في الصلاة التفات الثعلب، ولا يعبث عبث الأطفال، ولا يتحرَّك حركاتٍ كثيرة تُخلُّ بالخشوع، وتذهب برُوح الصلاة، وإنَّما ينبغي أن يقف وقورًا بين يدي الله ﷻ، فهذا أيضًا مطلوب في الصلاة.

(١) رواه ابن أبي شيبة في صلاة التطوع (٦٨٥٤)، عن سعيد بن المسيب من قوله.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الوسوسة ونيَّة المصلي

س: عندما أصلِّي وأريد أن أُكبِّر فإنَّ الشيطان يوسوس لي، فلا أفهم ما أقرؤه، كما أنِّي أنسى أن أنوي قبل الصلاة، فهل يجوز أن أنوي بعد الصلاة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

على الأخت أن تستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، وتحاول أن تركِّز فكرها في الصلاة، وأن تكون في مكان ليس فيه تشويش، وتصلِّي في مكانٍ بعيدٍ عن الأطفال ـ مثلًا ـ وبعيد عن العبث، لا يكون فيه أشياء تشغلها، من صور أو زخارف، وتغلق الإذاعة والتلفاز الخارجي، وإذا كان معها تليفون نقال تسكته، وتحاول أن تتدبَّر معاني القرآن الكريم الَّذي تتلوه أو تسمعه من الإمام، وتسأل الله أن يرزقها الخشوع.

ثم ما يكون بعد ذلك من الوساوس فهو ممَّا لا يملك الإنسان دفعه عن نفسه، ولا يدخل في استطاعة الإنسان، والله تعالى يقول: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

QaradawiBooks.com

أمَّا بالنسبة لمسألة النيَّة فبعض النَّاس يفهم أنَّ النيَّة المطلوبة في الصلاة أن يقول الإنسان: نويت أن أصلِّي فرض الظهر الحاضر أربع ركعات لله. وإذا كان في جماعة قال: مقتديًا بهذا الإمام. وبعض النَّاس لا يكتفي بالقول، بل يشير بيده إلى الإمام، وكأنَّ الإمام سيهرب منه! وكل هذا ليس مطلوبًا من المسلم، وكلها مشوشات عليه.

فالنيَّة محلُّها القلب، والمسلم عليه أن ينوي بقلبه، بحيث إنَّه لو قيل له: لماذا أنت قائم؟ يقول: أصلِّي الظهر، أو العصر، أو كذا. فيكون هذا حاضرًا في نفسه، ولا يُطلب منه شيء أكثر من هذا، أما النيَّة الَّتي يشغل فيها بعض النَّاس أنفسهم ويجهدونها كل الجهد، فهذا أمر لم يفعله النبيّ ﷺ، فإنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة كبَّر، ولم يردْ عنه أكثر من هذا، لا يقول: نويتُ. ولا أيَّ شيءٍ من هذا، وكذلك الصحابة، وكذلك التابعون، وكذلك الأئمَّة.

ولا داعي إلى أن يرهق المسلم نفسه عُسرًا بنية اللسان واستحضارها، ما بين الألف والراء عند قوله: «الله أكبر»، كما يقول بعضهم، فليس هذا مطلوبًا.

يقول بعض الأئمَّة كابن قُدامة وغيره: النيَّة حاضرة بدون شيء[1]. الإنسان لو طُلِب منه ألا ينوي وهو قائم إلى الصلاة لما استطاع ذلك. فكيف لا ينوي وهو قائم إلى عمل هو ناويه؟! إنَّ النيَّة أمر موجود وقائم وحاضر ولا يحتاج إلى كلِّ هذا العناء.

(١) المغني (٣٣٧/١).

QaradawiBooks.com

القهقهة من مبطلات الصلاة

س: هل الضحك بصوتٍ مسموعٍ يبطل الصلاة والوضوء؟

(م. م.ع)
من البحرين

غير مرخصة للطباعة

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الضحك مراتب، فهناك التبسُّم، وهو ألَّا يظهر للإنسان صوت أبدًا، كما وصفت أمُّنا عائشة رضي الله عنها النبيَّ ﷺ قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ مستجمعًا ضاحكًا، حتَّى أرى منه لهواته، إنَّما كان يتبسم[1]. وفي حديث الحسن، عن هند بن أبي هالة: كان جلُّ ضحكه التبسُّم[2].

وهناك ضحك لا يسمعه إلَّا صاحبه، يسمعه الإنسان الضاحك نفسُه.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٨٢٨)، ومسلم في الاستسقاء (٨٩٩)، عن عائشة.
(٢) رواه الترمذي في الشمائل (٢٢٦)، والطبراني (١٥٥/٢٢)، عن هند بن أبي هالة.

QaradawiBooks.com

وهناك ضحك يسمَّى بالقهقهة، وهو أن يضحك بصوتٍ مسموعٍ لمن حوله.

فالتبسُّم لا يبطل صلاةً ولا وضوءًا، وإن كان تبسُّم الإنسان في الصلاة، مثلًا: رأى منظرًا، فتبسَّم وبدت أسنانه، فهذا لا شيء فيه.

أمَّا الضحك بصوتٍ يسمعه هو؛ فهذا يبطل الصلاة، ولا يبطل الوضوء، أمَّا الضحك بصوتٍ عالٍ يسمعه الآخرون، فهذا يبطل الصلاة أيضًا في المذاهب كلِّها، ومذهب أبي حنيفة أنَّ القهقهة تبطل الصلاة وتنقض الوضوء، وفي ذلك حديثٌ ضعيفٌ اعتمد عليه الحنفيَّة، ولكنَّ غيرهم أثبت ضعف الحديث، وقالوا: إنَّ الضحك يبطل الصلاة فقط، ولا ينقض الوضوء، وهذا هو الَّذي أُفتي به.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

النوم في أثناء الصلاة

س: قمتُ كعادتي مبكرًا، وذهبتُ إلى المسجد لصلاة الفجر، وفي أثناء التشهُّد شعرتُ بأنَّني نعستُ، وأكملتُ التشهُّد بعد أن سلَّم الإمام مباشرة، فهل صلاتي تصح؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

صلاة الأخ صحيحة، ولا شيء عليه، والنوم أو النعاس الخفيف الَّذي أصابه وهو يصلِّي لا ينقض الوضوء، إنَّما الَّذي ينقض الوضوء هو النوم الثقيل، والفقهاء قالوا إذا كان النائم جالسًا ممكِّنًا مقعدته من الأرض لا ينتقض وضوؤه، فمثلًا لو نام إنسانٌ وهو ينتظر صلاة الفجر أو صلاة العشاء، وهو قاعد متمكن في جلوسه، فهذا النوم وهذا النعاس لا ينقض وضوءه، فعن أنس قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون العشاء الآخرة، حتَّى تخفق رؤوسهم، ثمَّ يصلُّون ولا يتوضؤون[1]. وفي

(١) رواه مسلم في الحيض (٣٧٦)، وأحمد (١٣٩٤١)، وأبو داود في الطهارة (٢٠٠).

نسخة مجانية
غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

حديث ابن عبَّاس قال: نمتُ عند ميمونة زوج النبيِّ ﷺ، ورسول الله ﷺ عندها تلك الليلة، فتوضَّأ رسول الله ﷺ، ثمَّ قام فصلَّى، فقمتُ عن يساره، فأخذني، فجعلني عن يمينه، فصلَّى في تلك الليلة ثلاث عشرة ركعة، ثمَّ نام رسول الله ﷺ حتَّى نفخ، وكان إذا نام نفخ، ثمَّ أتاه المؤذن فخرج فصلَّى، ولم يتوضَّأ[1].

من هنا قال العلماء: نوم الإنسان وهو جالس متمكِّن لا ينقض الوضوء، إنَّما النوم الَّذي ينقض الوضوء هو النوم مضطجِعًا، هذا هو الَّذي ينقض الوضوء، فالنعاس أثناء الصلاة، أو في أثناء انتظار الصلاة وهو جالس لا يؤثِّر على الوضوء، وصلاته صحيحة، وما دام الأخ قرأ التشهُّد ولو بعد سلام الإمام، فصلاته صحيحة إن شاء الله.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الأذان (٦٩٨)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٦٣).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

علاج السرحان في الصلاة

س: أقابل مشـــكلة في صلاتي، وهي أنَّني أسرح بفكري أثناء قراءة القرآن، ولا أركز بحيث أتدبَّر وأتأمَّـــل، وأتَّعظ وأعقل، وقد ورد: «**ليس للعبد من صلاته إلَّا ما عقل منها**». وقد يكون هذا وأنا أصلِّي خلف إمام، فهل أعيد صلاتي إذا سرحت هذا السرحان المذكور؟

(ع. م)
من الدوحة

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لا تعيدي صلاتك، خاصَّة إذا كنتِ وراء الإمام، الإمام يرفع عنك هذا، وعلى المصلِّـــي أن يجتهد في تدبُّر كتاب الله، بـــأن يتأمَّل ما يقرأ الإمام، يتأمل الفاتحة ومعنى قول الله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]. فالنعم الَّتي تغمره هي من عند الله، ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣]. يتذكَّر هذا كله.

نسخة مجانية

وإذا سمع: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ٣]. يتذكر رحمة الله ﷻ الَّتي وسعت كلَّ شيء. ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]. يتذكر يوم القيامة، والوقوف بين يدي الله ﷻ، وهكذا.

فالإنسان يستجلب الخشوع ويستحضر قلبه، ويتدبَّر ما يتلوه أو يقرؤه الإمام قدر استطاعته، فإذا غلبه الوسواس أو النسيان أو سرح بخياله، فالله تعالى غفور رحيم.

لكن على المسلم ألَّا تضيع منه الصلاة كلُّها وهو سارح، لم يعقل منها شيئًا، لا يدري كم صلَّى الإمام، أو بأيِّ شيء قرأ؛ لأنَّ حضور القلب هو رُوح الصلاة، وقال سفيان الثَّوري: يُكتب للرجل من صلاته ما عقل منها[1]. وعن عمَّار بن ياسر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**إنَّ الرجلَ لينصرف، وما كتب له إلَّا عُشْر صلاته، تُسُعها، ثُمُنها، سُبُعها، سُدُسها، خُمُسها، رُبُعها، ثُلُثها، نِصْفها**»[2].

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (٦١/٧)، وصحَّح إسناده الألباني في الضعيفة (١٠٢٧/١٤).

(٢) رواه أحمد (١٨٨٧٩)، وقال مخرِّجوه: صحيح. وأبو داود في الصلاة (٧٩٦)، والنسائي في الكبرى في السهو (٦١٥)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٧٦١).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الخلاف في الجهر بالبسملة عند قراءة الفاتحة في الصلاة

س: أنا إمام مسجد، شافعي المذهب، وهذا يجعلني أجهر بالبسملة عند قراءة الفاتحة في الصلاة الجهرية؛ كما أنِّي أدعو بدعاء القنوت بعد القيام من الركعة الثانية في صلاة الصبح، كما هو مذهب الشافعي. ولمَّا كان أكثر الَّذيــن يصلُّون خلفي حنابلة، فإنَّهــم يعترضون على صلاتي بهذه الصورة.

فهل يجوز لي أن أتنازل عن مذهبي من أجــل الأكثرية الَّتي تصلِّي بالمسجد، أم يجب على المصلِّين أن يتَّبعوا مذهبي لأنِّي إمامهم؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

رغم أنِّي أرجِّح مذهــب الحنابلة في المســألتين المذكورتين في السؤال، لأدلَّة لا مجال لذكرها هنا، أرى أنَّ حدَّة الاختلاف على مثل هذه الأمــور الاجتهاديَّة لا تجوز؛ لأنَّ الخلاف فــي مثل هذه القضايا يدور بين الجائز والأفضل، لا بيــن الجائز والممنوع، ولكلِّ رأيٍ فيها دليلٌ ووجهة.

نسخة مجانية

ولقد رووا عن الإمام الشافعي رضي الله عنه أنَّه صلَّى الصبح بغير قنوتٍ عندما زار بغداد، بلد الإمام أبي حنيفة وأصحابه، مراعاةً لهم[١]. وهو لون من أدب الأكابر حتَّى مع الموتى، ونظرتهم الواسعة السمْحة إلى آراء المخالفين.

أمَّا تعصُّب كلِّ ذي مذهب لمذهبه، وإنكاره على مخالفيه في مثل هذه المسائل الاجتهاديَّة، فليس هذا من شأن أهل العلم والتحقيق، ولم يكن من أخلاق سلف هذه الأُمَّة؛ وإنَّما هو من شأن أهل الجهل والعصبيَّة. ولا غرو إذا أنكره أكابر العلماء وأدانوه وخاصَّة من الحنابلة.

قال العلَّامة ابن الجوزي ـ وهو حنبلي ـ في كتابه «السِّرّ المَصُون»: «رأيتُ جماعةً من المنتسبين إلى العلم يعملون عمل العوامِّ؛ فإذا صلَّى الحنبلي في مسجدٍ شافعيٍّ تعصَّب الشافعيَّة، وإذا صلَّى الشافعيُّ في مسجدٍ حنبليٍّ وجهر بالبسملة تعصَّب الحنابلة. وهذه مسألة اجتهاديَّة، والعصبيَّة فيها مجرَّد أهواء يمنع عنها العلم».

وقال في «شرح غاية المنتهى»: «من أنكر شيئًا من مسائل الاجتهاد، فلجهله بمقام المجتهدين، وعدم علمه بأنَّهم أسهروا أجفانهم، وبذلوا جهدهم ونفائس أوقاتهم في طلب الحق، وهم مأجورون لا محالة: أخطؤوا أو أصابوا، ومتَّبعهم ناجٍ؛ لأنَّ الله شرع لكلٍّ منهم ما أداه إليه اجتهاده، وجعله شرعًا مقررًا في نفس الأمر. كما جعل الحِلّ في الميتة للمضطر، وتحريمها على المختار، حكمين ثابتين في نفس الأمر للفريقين بالإجماع، فأي شيء غلب على ظنِّ المجتهد، فهو حكم الله في حقِّه وحقِّ من قلَّده»[٢].

(١) الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٤٣٣/٢)، نشر مير محمد كتب خانه، كراتشي، باكستان.
(٢) مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (٦٦٣/١، ٦٦٤).

QaradawiBooks.com

ونقل عن ابن تيمية في «الفتاوى المصريَّة» قوله:

«مراعاة الائتلاف هي الحق، فيجهر بالبسملة أحيانًا لمصلحة راجحة، ويسوغ ترك الأفضل لتأليف القلوب، كما ترك النبيُّ ﷺ بناء البيت على قواعد إبراهيم خشية تنفير قريش.

نصَّ الأئمَّة كأحمد على ذلك في البسملة ووصل الوتر وغيره ممَّا فيه العدول من الأفضل إلى الجائز، مراعاةً للائتلاف أو لتعريف السُّنَّة، أو أمثال ذلك، والله أعلم»[1].

ويشير بترك بناء البيت إلى حديث النبيِّ ﷺ الَّذي قال فيه لعائشة: «**لولا قومُكِ حديثو عهدٍ بجاهلية، لبنيتُ الكعبةَ على قواعد إبراهيم**»[2].

وهذا العلامة ابن القيِّم يتحدَّث في «زاد المعاد» عن القنوت في صلاة الصبح، بين من أنكره مطلقًا ـ في النوازل وغيرها ـ واعتبره بدعة، وبين من استحبَّه مطلقًا في النوازل وغيرها، ويرجح أنَّ هديه ﷺ هو القنوت عند النوازل، كما دلَّت عليه الأحاديث، وأنَّ هذا ما أخذ به فقهاء الحديث، فهم يقنتون حيث قنت رسول الله ﷺ، ويتركونه حيث تركه فيقتدون به في فعله وتركه، ويقولون: فعله سُنَّة، وتركه سُنَّة. مع هذا فلا ينكرون على من داوم عليه، ولا يكرهون فعله، ولا يرونه بدعة، ولا فاعله مخالفًا للسُّنَّة، كما لا ينكرون على من أنكره عند النوازل... إلخ، بل من قنت فقد أحسن ومن تركه فقد أحسن.

---

(١) مختصر الفتاوى المصرية صـ ٥٢، تحقيق عبد المجيد سليم ومحمد حامد الفقي، نشر دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٥٨٣)، ومسلم (١٣٣٣)، كلاهما في الحج.

QaradawiBooks.com

قال: وركن الاعتدال (أي من الركوع) محلٌّ للدعاء والثناء، وقد جمعهما النبيُّ ﷺ فيه، ودعاء القنوت ثناءٌ ودعاء؛ فهو أولى بهذا المحل. وإذا جهر به الإمام أحيانًا ليعلِّم المأمومين فلا بأس بذلك.

فقد جهر عمر بالاستفتاح ليعلِّم المأمومين، وجهر ابن عبَّاس بقراءة الفاتحة في صلاة الجنازة ليعلِّمهم أنَّها سُنَّة[1]. ومن هذا أيضًا جهر الإمام بالتأمين.

«وهذا من الاختلاف المباح، الَّذي لا يعنف فيه من فعله ولا من تركه. وهذا كرفع اليدين في الصلاة وتركه، وكالخلاف في أنواع التشهُّدات، وأنواع الأذان والإقامة، وأنواع النُّسُك (يعني الحج) من الإفراد والقران والتمتُّع.

وليس مقصدنا إلَّا ذكر هديه ﷺ؛ فإنَّه قبلة القصد، وإليه التوجه في هذا الكتاب، وعليه مقدار التفتيش والطلب. وهذا شيء والجائز الَّذي لا ينكر فعله وتركه شيء. فنحن لم نتعرَّض في هذا الكتاب لما يجوز، ولما لا يجوز، وإنَّما مقصودنا فيه هدي النبيّ ﷺ الَّذي كان يختاره لنفسه، فإنَّه أكمل الهدي وأفضله. فإذا قلنا: لم يكن من هديه المداومة على القنوت في الفجر ولا الجهر بالبسملة، لم يدل ذلك على كراهية غيره، ولا أنَّه بدعة؛ ولكن هديه أكمل الهدي وأفضله»[2] اهـ.

وأكثر من ذلك أنَّ للمأموم أن يصلِّي وراء إمامه، وإن رآه يفعل ما ينقض الوضوء، أو يبطل الصلاة في نظره هو ـ أي المأموم ـ ما دام هذا سائغًا في مذهب الإمام.

---

(١) رواه البخاري في الجنائز (١٣٣٥)، عن طلحة بن عبد الله بن عوف.

(٢) زاد المعاد (٢٦٦/١).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

قال شيخ الإسلام ابن تيمية:

«المسلمون متَّفقون على جواز صلاة بعضهم خلف بعض، كما كان الصحابة والتابعون ومن بعدهم من الأئمَّة الأربعة، يصلِّي بعضهم خلف بعض، ومن أنكر ذلك فهو مبتدع ضالٌّ مخالف للكتاب والسُّنَّة وإجماع المسلمين.

وقد كان في الصحابة والتابعين ومن بعدهم من يقرأ بالبسملة، ومنهم من لا يقرأ بها، ومع هذا كان بعضهم يصلِّي خلف بعض، مثلما كان أبو حنيفة وأصحابه والشافعي وغيرهم يصلُّون خلف أئمَّة أهل المدينة من المالكية، وإن كانوا لا يقرؤون بالبسملة لا سرًّا ولا جهرًا.

وصلَّى أبو يوسف خلف الرشيد وقد احتجم، وأفتاه مالك: لا يتوضَّأ، فصلَّى خلفه أبو يوسف ولم يُعِد.

وكان أحمد بن حنبل يرى الوضوء من الحجامة والرُّعاف. فقيل له: فإن كان إمامي قد خرج منه الدم ولم يتوضَّأ، أصلِّي خلفه؟ فقال: كيف لا تصلِّي خلفَ سعيد بن المسيّب ومالك؟ قال: وفي هذه المسألة صورتان:

إحداهما: ألَّا يعرف المأموم أنَّ إمامه فعل ما يبطل صلاته، فهنا يصلِّي المأموم خلفه باتفاق السلف والأئمة الأربعة وغيرهم، وليس في هذا خلاف متقدم.

الثانية: تيقُّن المأموم أنَّ الإمام فعل ما لا يسوغ عنده، مثل أن يمسَّ ذكره، أو النساء لشهوة، أو يحتجم أو يفصد، أو يتقيَّأ، ثمَّ يصلِّي بلا وضوء ـ فهذه فيها نزاع مشهور. وصحة صلاة المأموم هو قول جمهور السلف، وهو مذهب مالك، وهو قول آخر في مذهب

QaradawiBooks.com

الشـــافعي وأبي حنيفة. وأكثـــر نصوص أحمد على هـــذا. وهذا هو الصواب»[١] اهـ.

بعد هذا البيان نســـتطيع أن نقول للإمام صاحب الســـؤال: إنَّك لو تنازلت عن مذهبك في الجهر بالبسملة وقنوت الفجر من أجل الأكثريَّة الَّتي تصلِّي خلفك من الحنابلة فلا جناح عليك.

وكذلك نقول لجماعة المأمومين خلفه من الحنابلة: إنَّكم إذا صلَّيتم خلف إمامٍ يخالفكم في هاتين المسألتين أو غيرهما، فلا حرجَ عليكم.

وقد نقلت عن أئمَّة الحنابلة؛ وبخاصَّة ابن الجوزي وابن تيمية وابن القيِّم، ما يريح الضمائر، ويطمئنُ الخواطر. والحمد لله ربِّ العالمين.

(١) مجموع الفتـــاوى (٣٧٤/٢٣ ـ ٣٧٧). وانظر: الفواكه العديدة في المســـائل المفيدة في الفقه الحنبلي (١٨١/٢)، نشر شركة الطباعة العربية، السعودية، ط ٥، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

QaradawiBooks.com

الجهر بتلاوة القرآن في الصلاة

س: هل يجوز للمرأة أن تجهر بتلاوة القرآن في الصلاة الجهريَّة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

يجوز للمنفرد في صلاة الليل؛ وهي المغرب والعشاء، وكذلك في الفجر: أن يجهر، أمَّا صلاة النهار وهي الظهر والعصر فتكون سرًّا، فالمنفرد مخيَّر في صلاة الليل، إن شاء جهر، وإن شاء أسرَّ، سواء أكان رجلًا أم امرأة.

أما جهر المرأة في الصلاة، فقد قال الفقهاء: إنَّ له حالين:

الأوَّل: أن تكون المرأة منفردة، أو بحضرة محارمها، أو كانت تؤم غيرها من النساء. قالوا: الجهر والإسرار كلٌّ في موضعه سُنَّة، وهو في حقِّها كالرجل.

الثاني: أن تكون بحضرة رجال أجانب، فكره الجمهور لها الجهر حينئذٍ، سدًّا لذريعة الافتتان بصوتها، وحكم المالكيَّة والحنفيَّة بتحريمه،

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

إن خشـــيت الفتنة من علوِّ صوتها، وأجـــاز جهرها طائفةٌ مـــن الفقهاء، وحرَّموا على السامع التلذذ بسماع صوتها، وهو ما أراه.

فللمنفرد رجلًا كان أو امرأةً في الصلاة الجهريَّة أن يجهر أو يُسِـــرَّ، وأيهما فعل المصلِّي فلا حرج عليه، والأولى بـــه أن يفعل ما يرى أنَّه يوقظ قلبـــه، فهناك من النَّـــاس من يـــرى أنَّ قلبه يســـتيقظ مع الجهر بالتلاوة، وهناك من يرى أنَّ قلبه يحضر أكثر في تلاوة السرِّ، فهو يفعل ما يرى أنَّه أيقظ لقلبه، وأبعث للإخلاص عنده، وأيَّ الأمرين فعل فهو جائز إن شاء الله.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

لماذا شرعت صلاتا الظهر والعصر سرًّا؟

س: لماذا شُرعت صلاة الظهر والعصر سِرًّا؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الأصل في العبادات هو التعبُّد، دون الالتفات إلى المعاني والمقاصد والعلل، فالله إذا أمرنا بأمر علينا السمع والطاعة، أن نقول: سمعنا وأطعنا؛ لأنَّ العبادات لا تُعقل حكمتها على وجه التفصيل؛ فالأصل فيها الابتلاء والاختبار، أنسمع ونطيع أم لا؟ ولو كان كل ما يُؤمر به الإنسان يُعرَّف علَّته ومعناه بالتفصيل، لكان الإنسان في هذه الحالة مطيعًا لعقله، لا مطيعًا لربِّه.

ومع هذا فإنَّ الإنسان قد يصل بالتأمُّل إلى شيء من الحِكم والأسرار الَّتي اشتملت عليها العبادات، ومن ذلك أنَّ الله ﷻ جعل القصد من الصلاة ربط الإنسان بربِّه، أن يتذكَّر الله دائمًا، أن يكون على موعد مع الله، كما جاء في القرآن: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾ [طه: ١٤]. أي لتذكرني دائمًا، فكلَّما شغلتِ الإنسان الشواغل، وكلَّما غرق في لُجَّة الحياة، وكلَّما أنهكه العمل،

QaradawiBooks.com

ونسي ما عليه لربِّه، جاءت الصلاة فذكَّرته بالله؛ أذن المؤذن فانتشله من دنياه، يستريح قليلًا من الدنيا وهمومها وشواغلها، ليقبل على ربه، يبثُّه همومه، ويتذكَّر وقوفه بين يديه، ويغسل عن نفسه وروحه ما علق بها من أدران وذنوب، كما قال ﷻ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]. وكما قال ﷺ: «**أرأيتُم لو أنَّ نهرًا بباب أحدكم يغتسل منه كلَّ يوم خمس مرَّات، هل يبقى من درنه شيء؟**». قالوا: لا يبقى من درنه شيء. قال: «**فذلك مثل الصلوات الخمس، يمحو الله بهنَّ الخطايا**»[(١)].

يترك كل شيء في يديه، ويذهب يقف بين يَدَيِ الله في الصلاة، فهذا هو القصد من الصلاة.

أيضًا الصلاة نوَّع الله فيها تنويعًا، حتَّى يوقظ القلب دائمًا؛ لأنَّ القلب يحتاج إلى أنواع من الإيقاظ، أحيانًا يوقظه الجهر، وأحيانًا يوقظه الإسرار، فلهذا تنوَّعت الصلاة بين سريَّة وجهريَّة، فجعل بعضها سرًّا، وبعضها جهرًا، فلعل الَّذي لا يوقظه الجهر يوقظه الإسرار، أو العكس، فهي بنوعيها: السريَّة والجهريَّة، تتعاون على إيقاظ القلب الإنساني، وربطه بالله ﷻ.

كما نوَّع الله الصلاة من حيث الزمن، فجعل صلاة في الليل، وصلاة في النهار، وكما نوَّعها من حيث الكيفية نفسها؛ لأنَّ الصلاة ليست فقط مجرَّد دعاء، كما في بعض الأديان، لا، الصلاة الإسلاميَّة فيها قيام وقعود، وركوع وسجود، فيها التكبير والتسبيح والتهليل، وفيها الدعاء

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في مواقيت الصلاة (٥٢٨)، ومسلم في المساجد (٦٦٧)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

وقراءة قرآن، الجسم يعمل فيها، والعقل يعمل فيها، واللسان يعمل فيها، والقلب يعمل فيها، الكيان الإنساني كله يعمل في الصلاة، يعمل فيها اللسان ذاكرًا مسبِّحًا، ويعمل فيها الجسم متحرِّكًا قائمًا قاعدًا، ويعمل فيها القلب مخلصًا خاشعًا، يعمل فيها العقل متدبِّرًا متأمِّلًا! وهذه الصلاة الَّتي جمعت كل أنواع التعظيم لله ﷻ، لها شروط ليست عند أي دين من الأديان: ألَّا تقوم للصلاة إلَّا متطهِّرًا: طاهر الثوب، طاهر البدن، طاهر المكان، طاهرًا من الحدث الأكبر إذا أصابتك جنابة، ومن الحدث الأصغر إذا انتقض وضوؤك، تقوم متطهِّرًا متوضِّئًا تقف بين يدي الله، آخذًا زينتك، ساترًا عورتك، متجرِّدًا بقلبك لله، مستقبلًا الكعبة، مراعيًا الوقت، حتَّى لا تكون من ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥]. فهذا نوع من التنويع في الصلاة.

هذا ما يلوح للإنسان من الحكمة من تنويع الصلاة بين سريَّة وجهريَّة إجمالًا، ولكنَّ الحكمة التفصيلية عِلمُها عند الله ﷻ.

نسخة مجانية
غير مسموح بطباعته

القراءة في الوتر والجمعة والأعياد

س: أغلب الأئمَّة يقرؤون في ركعتي الشفع بسورة: «سبح اسم ربك الأعلى» وسورة: «قل يا أيُّها الكافرون»، ويقرؤون في صلاة الجمعة بسورة: «الضحى» وسورة: «هل أتاك حديث الغاشية»، فما هو سبب ذلك؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

ورد عن النبيِّ ﷺ أنَّه كان يقرأ في صلاة الجمعة بسورة «سبح اسم ربك الأعلى» وسورة «هل أتاك حديث الغاشية»[(١)]، أو بسورة «الجمعة»، وسورة «المنافقون»[(٢)]. وقال النووي: كان ﷺ يقرأ بهاتين في وقت، وهاتين في آخر، فهما سُنَّتان[(٣)]. وكان ﷺ يقرأ في الوتر بـ «سبح اسم ربك الأعلى» و«قل يا أيُّها الكافرون»، و«قل هو الله أحد»[(٤)]. ويقرأ في

(١) رواه مسلم في الجمعة (٨٧٨)، وأحمد (١٨٣٨٣)، عن النعمان بن بشير.

(٢) رواه مسلم في الجمعة (٨٧٧)، وأحمد (٩٥٥٠)، عن أبي هريرة.

(٣) المجموع (٥٣١/٤).

(٤) رواه أحمد (٢٧٢٠)، وقال مخرِّجوه: صحيح. والترمذي في الوتر (٤٦٢)، والنسائي في قيام الليل (١٧٠٢)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١١٧٢)، عن ابن عباس.

QaradawiBooks.com

العيدين بـ «سبح اسم ربك الأعلى» و«هل أتاك حديث الغاشية». وربَّما قرأ فيهما بسورة (قَ) وسورة «القمر»[١]. وكان يقرأ في فجر الجمعة بالسجدة والإنسان[٢]. فبعض الأئمَّة والخطباء يقتدي بالنبيِّ ﷺ في ذلك.

وقد علل الإمام ابن القيِّم قراءة هذه السور في الجُمع والأعياد فقال: «وهكذا كانت قراءته ﷺ في المجامع الكبار، كالأعياد ونحوها بالسورة المشتملة على التوحيد، والمبدأ والمعاد، وقصص الأنبياء مع أممهم، وما عامل الله به من كذّبهم وكفر بهم من الهلاك والشقاء، ومن آمن منهم وصدّقهم من النجاة والعافية»[٣].

ولكن أحِبُّ هنا أن أنبِّه إلى أنَّ المعنى ليس أنَّ النبيَّ لم يقرأ في تلك الصلوات غير هذه السور، فغير معقول أنَّه ﷺ ظل نحو تسع سنوات، في كل سنة حوالي خمسين جمعة، لا يقرأ إلَّا بسورة: «سبح اسم ربك الأعلى» وسورة: «هل أتاك حديث الغاشية»، أو بسورة: «الجمعة» وسورة: «المنافقون». وقد روى الإمام أحمد في مسنده عن أبي مِجْلَز، أنَّ أبا موسى كان بين مكَّة والمدينة، فصلَّى العشاء ركعتين، ثمَّ قام فصلَّى ركعة أوتر بها، فقرأ فيها بمائة آية من النساء. ثمَّ قال: ما ألوت أن أضع قدمي حيث وضع رسول الله ﷺ قدميه، وأنا أقرأ بما قرأ به رسول الله ﷺ[٤].

---

(١) رواه مسلم في العيدين (٨٩١)، وأحمد (٢١٨٩٦)، عن أبي واقد الليثي.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري (٨٩١)، ومسلم (٨٨٠)، كلاهما في الجمعة.

(٣) زاد المعاد (٤٠٨/١).

(٤) رواه أحمد (١٩٧٦٠)، وقال مخرِّجوه: رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن في سماع أبي مجلز من أبي موسى نظرًا، والنسائي في قيام الليل (١٧٢٨)، عن أبي موسى الأشعري.

QaradawiBooks.com

فمعنى أنَّه ﷺ كان يقرأ بهذه السور أنَّه كان يكثر منها، ولهذا نصَّ الفقهاء على أنَّه لا ينبغي أن يقرأ الإمام سورة معيَّنة على الدوام؛ لأنَّ الفرض هو مطلق القراءة، بقوله تعالى: ﴿فَٱقۡرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلۡقُرۡءَانِ﴾ [المزمل: ٢٠]، والتعيين على الدوام يُفضي إلى أن يعتقده بعض النَّاس واجبًا، وأنَّه لا يجوز بغير ذلك، ولهذا فالأولى أن يقرأ الخطيب أو الإمام الَّذي يصلي بالناس هذه السور مرَّات، ويغير أحيانًا، وأعتقد أنَّ هذا ما يفعله الواعون من الأئمَّة والخطباء.

أمَّا التزام قراءة سورة الضحى في صلاة الجمعة فلا أعلم فيه أثرًا عن رسول الله ﷺ، ولا عن صحابته، ولا نصًّا من الفقهاء عليه.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

القنوت في صلاة الصبح

س: ما الحكم فيما لو نسي المصلِّي دعاء القنوت في صلاة الصبح؟ وماذا عليه؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

دعاء القنوت في صلاة الصبح ممَّا اختلف فيه الفقهاء[١]: فمنهم من اعتبره سُنَّة، ومنهم من لم يعتبره كذلك، وقد جاء أنَّ النبيَّ ﷺ قنت في صلاة الصبح[٢]، ولكن بيَّنت الأحاديث أنَّه حينما قنت كان يدعو على قومٍ من المشركين؛ لمَّا آذوا المسلمين، وكان يدعو لقوم من المستضعفين من المؤمنين، فهو قنوت موقوت بأسبابه ويسمِّيه الفقهاء: «قنوت النوازل» أي: حينما تنزل بالمسلمين نازلة، وحينما تقع بهم كارثة؛ فمن المسنون والمشروع أن يدعوا في صلواتهم الجهرية،

(١) المجموع للنووي (٤٩٤/٣)، والمغني لابن قدامة (١١٥/٢) وما بعدها.

(٢) كما في الحديث المتفق عليه عن أنس: رواه البخاري في الجمعة (١٠٠٢)، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٧٧).

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ويتضرَّعوا إلى الله ﷻ أن يكشف السوء وأن يفرِّج الكرب، وأن يزيح الغمة عنهم، كما فعل النبيّ ﷺ.

وبعض العلماء والأئمة كالشافعيَّة يرون سنية القنوت في الصبح على صورة دائمة، وعلى كلِّ حال، فمثل هذه الأمور، من الأمور الَّتي يجوز فيها هذا وهذا، وإذا تركها المسلم فلا شيء عليه.

وقد ورد أنَّ الإمام الشافعيَّ حينما ذهب إلى بغداد لم يقنت في الصبح؛ إكرامًا ورعايةً لخواطر أصحاب الإمام أبي حنيفة[1]، ممَّا يدلُّ على أنَّ في هذا الأمر من السَّعة ومن الرخصة، ما لا ينبغي التشدُّد في مثله.

(١) قال صاحب الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٤٣٣/٢): لقد رأيت في بعض التواريخ عن الإمام الشافعي رحمه الله أنه زار الإمام أبا حنيفة ببغداد. قال: فأدركتني صلاة الصبح وأنا عند ضريحه؛ فصليت الصبح ولم أجهر بالبسملة، ولا قنت؛ حياءً من أبي حنيفة.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

حمل الصبي في الصلاة

س: إذا كان وليدي يواصل البكاء، وأنا أريد أن أصلِّي قبل أن يفوتني وقت الصلاة، وقد صلَّيت واقفةً وأنا أحمله، هل تجب عليَّ إعادة الصلاة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لا حرج على هذه الأم المسلمة إذا كان ابنها يبكي ويواصل البكاء بحرقة؛ وتخشى أن يفوتها وقت الصلاة، أن تصلِّي وهي تحمل طفلها، حتَّى لو كان الطفل لا يخلو من النجاسة، فهي معفو عنها، وقد صحَّ أنَّ النبيَّ ﷺ حمل بنت ابنته في الصلاة[1] ولم يَرَ في ذلك حرجًا، وينبغي لهذه المرأة أن تحمل طفلها وهي واقفة وراكعة، وعندما تسجد تضعه بجوارها، وإن كان سيبكي لحظة، وعليها ألَّا تطيل السجود، ولو قالت: «سبحان ربِّي الأعلى» مرَّة واحدة كفاها، ثمَّ تقوم وتحمله ولا تضيع

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الصلاة (٥١٦)، ومسلم في المساجد (٥٤٣)، عن أبي قتادة الأنصاري.

QaradawiBooks.com

الركوع والسجود، فإن لم تستطع الصلاة إلَّا واقفة، دون ركوع أو سجود فهذا عجز والعاجز لا حرج عليه، فالأركان واجبة عند القدرة وتسقط عند العجز عنها، وعن النبيّ ﷺ يقول: «**إذا أمرتكم بأمرٍ، فأْتوا منه ما استطعتم**»[١]، والله تعالى يقول: ﴿**فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ**﴾ [التغابن: ١٦]، فهذه هي استطاعتها، وقد جاء في الحديث: «**صلِّ قائمًا؛ فإن لم تستطع فقاعدًا، فإن لم تستطعْ فعلى جَنْب**»[٢]. المهمُّ أن تصلِّي هذه المرأة حسَب استطاعتها، والله ﷻ يعفو عنها ويغفر لها.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة (٧٢٨٨)، ومسلم في الحج (١٣٣٧)، عن أبي هريرة.

(٢) سبق تخريجه صـ ١٩٩.

QaradawiBooks.com

صلاة ركعتين قبل صلاة المغرب

س: أرى بعض النَّاس يصلُّون ركعتين بعد أذان المغرب وقبل إقامة الصلاة، فما حكم هاتين الركعتين، هل هما تحية للمسجد، أم سُنَّة للمغرب؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

ليس للمغرب سُنَّة قبلية راتبة؛ أي مؤكَّدة.

فإنَّ السنن المؤكَّدة كما روى ابن عمر وغيره عن النبيِّ ﷺ عشر ركعات: ركعتان قبل الصبح، وركعتان قبل الظهر وركعتان بعدها، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء[1].

فهذه هي الركعات العشر الراتبة، الَّتي كان يواظب عليها النبيُّ ﷺ؛ وهي السنن المؤكَّدة، ومعها أيضًا الوتر. وفي بعض الأحاديث جعلت الركعتان قبل الظهر أربعًا.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في التهجد (١١٨٠)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٢٩).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

هذه السُّنن ينبغي أن يحافظ عليها المسلم، وألَّا يهملها؛ لأنَّها تعتبر تكملة للفرض، وتعويضًا عمَّا قد يحدث فيه من خلل وتقصير، وجبرًا له يوم الحساب والجزاء عند الله تعالى.

وقد ورد عن النبيِّ ﷺ قوله: «**بين كلِّ أذانين صلاة**»[1]. يقصد بالأذانين: الأذان، والإقامة.

فصلاة ركعتين إذن بعد الأذان وقبل الإقامة مشروعة ومستحبَّة؛ فإذا صلَّاها بعض النَّاس في وقت المغرب فلا بأس بذلك. كما أنَّ من دخل المسجد له أن يُحيِّيه بركعتين.

ولكن إذا كان من عادة الإمام أن يصلِّي بعد الأذان مباشرة، ولا يترك فُسحة لصلاة ركعتين، فتكون صلاة الفرض ـ بهذه الحالة ـ كافية عن تحيَّة المسجد.

إنَّ تحيَّة المسجد ليست مطلوبة من المسلم إلَّا إذا دخل المسجد ووجد فُسحة من الوقت قبل الإقامة، فبدل أن يجلس يصلِّي تحية المسجد، أمَّا إذا دخل ووجد الإمام يصلِّي، فليدخلْ معه في الصلاة، والفرض ينوب مناب تحيَّة المسجد في هذه الحالة.

هاتان الركعتان تعتبران بالنسبة لمن يدخل المسجد تحيةً للمسجد أما بالنسبة للجالس فيه، ثمَّ يقوم ليصلِّيهما، فتعتبران نافلةً له مستحبة.

والإمام، ينبغي ألَّا يلزم نفسه بصلاة هاتين الركعتين دائمًا، بل عليه أن يصلِّيهما في بعض الأيام ويدعهما في البعض الآخر؛ لأنَّه ليس

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الأذان (٦٢٤)، ومسلم في صلاة المسافرين (٨٣٨)، عن عبد الله بن مغفل.

QaradawiBooks.com

مشـــروعًا أن يواظب المرء علـــى المســـتحبات حتَّى لا يظنُّهـــا النَّاس مؤكَّدات، خاصَّة إذا كان إمامًا من أهل العلم الَّذين يقتدي بهم الناس.

وقد أيَّد المحقِّقون من العلماء أن يترك الإمام هذه المستحبَّات أحيانًا خشية أن يعتقد النَّاس وجوبها[١].

بل قالوا بجواز ترك الســـنن المؤكَّـــدة أحيانًا لنفـــس الغرض، كما اســـتحبَّ الإمام مالك بالنســـبة لصلاة الصبح من يوم الجمعة، أن يترك الإمام قراءة سورة «السجدة» ـ وهي من الســـنن الواردة ـ بعض الجمع حتَّى لا يعتقد النَّاس وجوب قراءتها في مثل هذا الوقت من كلِّ جمعة.

وقد لاحظت بنفسي في بعض البلدان أنَّ النَّاس يظنُّون السجدة في صباح الجمعة واجبة، ويقولون: إنَّ صبح يـــوم الجمعة فيه ركعة بثلاث ســـجدات، واعتبروا أنَّه لا بدَّ من أداء هذه السجدة في صلاة الصبح من يوم الجمعة، وقد أنكروا على إمامٍ فعل خلاف ذلك، واعتبروا أنَّ الصلاة غير صحيحة بدون تلك السجدة.

ولهذا استحبَّ الإمام مالك وغيره أن يترك الإمام المُقتدى به بعض المســـتحبَّات في بعض الأحيـــان؛ حتَّى يعلم النَّـــاس الحكم الصحيح، وكذلك بعض الرواتب؛ حتَّى يعلم النَّاس أنَّها غير واجبة[٢].

وإذا كان جمهـــور المصلِّيـــن لا يريـــد أن يصلِّي هـــذه الصلوات، كالركعتين بعد أذان المغرب وقبل الإقامة مثلًا، لأنَّهم عَجِلُون مشغولون، فعلـــى الإمـــام ألَّا يخالفهـــم، وإذا أرادوا أن يصلُّوهمـــا فليوافقهم؛ لأنَّ

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣٥٤/٢).

(٢) مواهب الجليل شرح مختصر خليل (٤١٤/٢)، نشر دار الفكر، ط ٣، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.

QaradawiBooks.com

المفروض أنَّ الأقلَّ يتَّبع الأكثر. ولا ينبغـــي أن يجعل هذا الأمر مدعاةً للخلاف في المسجد ما بين مؤيد ومعارض، فليست المساجد لمثل هذه الخلافات، وإنَّمـــا جعلت الجماعة لتتآلفَ القلـــوب، وتتعارف الوجوه، وتتصافح الأيدي، ويتحابَّ الناس، ويتعاونوا على البر والتقوى، فهذا من الأهداف الكبرى الَّتي شرعت لها صلاة الجماعة في الإسلام.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الاقتصار على صلاة الفرائض

س: هل يجوز لي أن أقتصر على الصلوات المفروضة فقط؛ دون أن أصلِّي معها السنن؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الصلوات الخمس مفروضة ومكتوبة على كلِّ مسلمٍ ومسلمة.

ولكن هناك سنن راتبة: أي مؤكدة؛ كان النبيّ ﷺ يواظب عليها، وشرع للمسلمين أيضًا أن يواظبوا عليها.

والمسلم ينبغي أن يحرص على هذه السنن لعدة أسباب:

(أ) منها: أنَّها تقرِّبه إلى الله ﷻ، وتزيد رصيده عند الله تعالى. وإذا كان كل إنسان يحاول أن يزيد رصيده في «البنك» من المال والنقود، فلماذا لا يحرص كلُّ إنسانٍ أيضًا على أن يزيد رصيده من الحسنات عند الله تعالى، وهو الباقي الخالد الَّذي ينفعه، ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ۞ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٨، ٨٩].

نسخة مجانية

وقد جاء في الحديث القدسي: «**ما تقرَّب عبدي إليَّ بمثلِ أداء ما افترضته عليه، ولا يزال عبدي يتقرَّبُ إليَّ بالنوافل حتَّى أحبَّه، فإذا أحببتُه كنتُ سمعه الَّذي يسمع به، وبصره الَّذي يبصر به، ويده الَّتي يبطش بها...**» الحديث[1].

(ب) ومن ناحية أخرى؛ فإنَّ الإعراض عن هذه السنن فيه شبه إعراض عن حبِّ رسول الله ﷺ؛ والله تعالى يقول: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]. ومن أحبَّ رسول الله اتبع سنته وأحياها. وما دام النبيّ عليه الصلاة والسلام قد واظب على هذه السنن، فمن حقِّه علينا أن نحييها، وأن نتبعها، وألَّا نُميت هذه السنن.

(ج) وهناك أمرٌ آخر، وهو أنَّ هذه السنن هي تعويض لما عساه أن يحدث في أداء الفرائض من نقص ومن قصور.

من ذا الَّذي يزعم لنفسه أنَّه يصلِّي الفرض صلاةً تامَّةً كاملة؛ بخشوعها وبآدابها كلِّها؟ لعلَّ ذهنه يسرح، ولعلَّ قلبه ينشغل عن الخشوع، ولعلَّ بدنه لا يسكن في صلاته، ولعلَّه لا يؤدي للأركان حقها من الطمأنينة.

فإذا حُوسب الإنسان يوم القيامة ـ وأوَّل ما يُحاسَب عليه الصلاة ـ نُظِرَ في صلاته فإذا كان قد أدَّى الفرض أداءً تامًّا فبها، وإلَّا بحث عن السنن والنوافل.

فهناك يستكمل هذا النقص من النوافل، فهي إذن عمليَّة جبرٍ وتعويضٍ لما يحدث في الفرائض من نقص أو خلل أو تقصير!

(١) رواه البخاري في الرقاق (٦٥٠٢)، عن أبي هريرة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

على أنَّ المسلم الَّذي يقتصر على أداء الفرائض، لا إثم عليه ولا عقاب، إذا وفّاها حقَّها، ولم ينقص من أركانها وواجباتها شيئًا.

وقد ثبت في الصحيح: أنَّ النبيَّ ﷺ قال لمن حلف من الأعراب أنَّه لا يزيد عن الفرائض شيئًا ولا ينقص: «**أفلح إن صدق**»، أو «**دخل الجنَّة إن صدق**»[١]، وفي موضع آخر قال: «**من سرَّه أن ينظر إلى رجلٍ من أهل الجنَّة، فلينظرْ إلى هذا**»[٢].

وبالله التوفيق.

غير مرخصة للطباعة

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الصوم (١٨٩١)، ومسلم في الإيمان (١١)، عن طلحة بن عبيد الله.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٣٩٧)، ومسلم في الإيمان (١٤)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

الصلاة بالملابس الداخلية

س: أعرض على فضيلتكم ما رأيته عدَّة مرَّات من أحد الزملاء، حيث يصلِّي معنا سواء كنَّا بالمنزل أو بالمسجد مرتديًا «فانلة» داخلية بحمَّالات، وسرواله الأبيض، فما حكم الإسلام في هذه الصلاة، سواء من الناحية الدينيَّة، أو من الناحية الاجتماعيَّة؟ علمًا بأنِّي نبَّهته أكثر من مرَّة لكي يرتدي ملابسه كاملة، كي يقف بين يدي الله وهو في كامل هيئته، ولكن دون جدوى، أفيدوني أفادكم الله وسدّد خطاكم.

أيمن عبد العزيز

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

قد يُقبل أن يفعل الإنسان هذا وهو في البيت، ولا بدَّ أن يكون سروالًا كثيفًا وليس شفافًا؛ لأنَّ بعض السراويل خفيفة فتبدو من ورائها العورة، والأكمل والأفضل أن يصلِّي الإنسان الصلوات وهو في أكمل أحواله، أمَّا في المسجد، فغير مقبول أن يذهب الإنسان إلى المسجد

QaradawiBooks.com

مرتديًا «فانلة» وسروال، فالله ﷻ يقول: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ [الأعراف: ٣١]. ولذلك كان الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ إذا أراد أن يذهب إلى المسجد لبس ملابسه الجميلة، وتزيّن وتطيّب، فقيل له: ما هذا؟ قال لهم: أتزيّن لربي، أما قرأتم قول الله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾؟

إذا أراد أحدنا أن يقابل وزيرًا أو أميرًا أو رئيسًا: يتجمَّل له، ويلبس أحسن ما عنده، فإذا كان سيقابل الله، فليتجمَّل لربِّه.

فلا يُقبل أن يذهب الإنسان إلى المسجد، حتَّى إن كان بجوار بيته، وهو يرتدي «فانلة»، نحن نعيب من يذهب إلى المسجد بملابس النوم بـ «البيجامة»، والنبي ﷺ نهانا أن نذهب إلى صلاة الجماعة والجمعة في ثوب المهنة، فقال: «**ما على أحدِكم إن وَجَدَ أن يتَّخذ ثوبَيْن ليومِ الجمعة، سوى ثوبي مهنته؟!**»[(١)].

ويأمرنا رسول الله أن نذهب إلى المسجد في أفضل هيئة، وأطيب صورة، تقول عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهَا: كان أصحاب رسول الله ﷺ عُمَّال أنفسهم، وكان يكون لهم أرواح ـ أي رائحة عرق من أثر العمل ـ فقيل لهم: لو اغتسلتم[(٢)]!

ثوب المهنة وملابس العمل هذه، قد يكون بها من آثار العمل والعرق ما بها، فينبغي للمسلم أن يغتسل وينظِّف نفسه ويتطيَّب، ويلبس للصلاة ملابس محترمة مقبولة، خصوصًا في صلاة الجمعة وصلاة

(١) سبق تخريجه صـ٣٠٤.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري (٩٠٣)، ومسلم (٨٤٧)، كلاهما في الجمعة.

QaradawiBooks.com

العيدين، كما كان يفعل النبيّ ﷺ، فقد كان للنبيِّ ﷺ جُبَّةٌ يلبسها في العيدين ويوم الجمعة[١].

فأنا أنصح هذا الأخ ألَّا يذهب إلى المسجد في ملابس لا تليق بالمسجد، وأنصحه أن يجعل له ثيابًا مخصوصة للصلاة، عندما يريد الصلاة يلبسها، هذا هو الَّذي يليق بالإنسان المسلم.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية

(١) رواه ابن خزيمة في الجمعة (١٧٦٦)، وقال: إن كان الحجاج بن أرطأة سمع هذا الخبر من أبي جعفر محمد بن علي، عن جابر بن عبد الله.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

لُبس الجوارب في الصلاة وخارجها بالنسبة للمرأة

س: هل يجب على المرأة لبس الجوارب في الصلاة وخارجها؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

إذا لم تكن ثياب المرأة سابغة، وتغطي القدمين، فالجمهور يوجب عليها في الحالة هذه أن تلبس جوربًا، والإمام أبو حنيفة لا يوجب ذلك، ويرى أنَّ القدمين ليستا بعورة، وأنا أرجِّح أنَّ القدمين ليستا بعورة، خصوصًا أن لُبس الجوارب في الصيف مؤذٍ للمرأة ومتعب لها، فلا مانع أن تأخذ الرخصة على مذهب أبي حنيفة.

وحتى في الصلاة ـ أيضًا ـ يرى أبو حنيفة أنَّه ليس واجبًا على المرأة أن تغطي قدميها، وإن كان الأحسن أن تلبس شيئًا طويلًا، خصوصًا لو كانت تصلِّي في البيت، وإن لم تجد فلا حرج في ذلك.

نسخة مجانية

غير مرخصة للطباعة

صلاة المرأة في العراء وفي الحدائق العامة

س: هل يجوز أن تصلِّي النساء صلاة العيد خلف الرجال في العراء؟ وهل يجوز صلاة النِّساء عندما يخرجن مع أسرهنَّ للتنزُّه في الحدائق، أمام أنظار الشباب والرجال؟ وهل يجوز للمرأة إذا خرجت للحديقة أو للتنزُّه أن تصلِّي وهي جالسة حتَّى لا تركع وتسجد أمام الرجال، أم تؤجل صلاة المغرب والعشاء حتَّى عودتها إلى بيتها؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

خروج النساء لصلاة العيد سُنَّة هجرها الكثيرون للأسف، ولكن الحمد لله منذ سنوات وبعضُ شباب الصحوة الإسلاميَّة في بعض البلاد العربية وغير العربية دعوا الأخوات لحضور العيد، اقتداءً بنساء الصحابة رضوان الله تعالى عليهن، وبما دعا إليه النبيُّ ﷺ النساء أن يحضرن صلاة العيد، وأن يشهدن الخير ودعوة المسلمين، حتَّى المرأة الحائض الَّتي لا تصلِّي: تشهد هذا المهرجان الإسلامي، وعند الصلاة تعتزل المصلَّى، وتبقى في جانب بعيدًا عن المصلِّين، ومن

QaradawiBooks.com

لسْن حُيّضًا يُصلِّين مع المسلمين، وتصلِّي النساء خلف الرجال كما يصلِّين في المسجد. فعن أم عطية قالت: أمرنا رسول الله ﷺ أن نُخرجهن في الفطر والأضحى: العواتق، والحُيَّض، وذواتِ الخُدور، فأما الحُيّض فيعتزلْن الصلاة، ويشهدْن الخير، ودعوة المسلمين، قلتُ: يا رسول الله، إحدانا لا يكون لها جلباب! قال: «**لِتُلْبِسْها أختُها من جلبابها**»[1].

والمرأة في زمن النبيِّ ﷺ كانت تصلِّي خلف الرجال، ولم يكُن في مسجد النبيِّ ﷺ أيُّ حائلٍ أو حاجزٍ بين الرجال والنساء، لا من خشب، ولا من زجاج، ولا من بناء، ولا من قماش، ولا من أي شيء، فالمرأة تصلِّي خلف الرجال في مصلَّى العيد، ولا حرج عليها.

وأما صلاة النساء عندما يخرجن مع أسرهن للتنزُّه في الحدائق العامة، فلتنظر المرأة مكانًا أو جانبًا تستتر فيه عن أعين الرجال وتصلِّي فيه، تصلِّي وحدها، أو مع مجموعة من النساء، أما إذا لم يكن هناك مجال للصلاة في هذا الموضع، فلا يصح التنزه في هذا المكان الَّذي تضيع فيه الصلاة، فلا بد لكل مسلم ومسلمة من الحرص على الصلاة.

وفي حالة الحرج، وإذا اقتضت الظروف، ولم تجد المرأة فرصة للصلاة في وقتها: يجوز أن تؤجل صلاة المغرب لتصلِّيها مع العشاء جمع تأخير في البيت، على ألَّا تجعل ذلك عادة؛ لأنَّ جواز الجمع بين الصلاتين لعذرٍ وارد عن النبيِّ ﷺ، فقد قال ابن عبَّاس: جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينة، في غير

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الصلاة (٣٥١)، ومسلم في صلاة العيدين (٨٩٠).

QaradawiBooks.com

خوف، ولا مطر. قيل لابـــن عبَّاس: لِم فعل ذلك؟ قـــال: كي لا يحرج أمته[١]. وقد ذهبت طائفة من الفقهاء ـ منهم أشـــهب من المالكية، وابن المنذر من الشافعيَّة، وابن سيرين وابن شُـــبْرمة ـ إلى جواز الجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، تقديمًا أو تأخيرًا للأعذار، ما لم يتَّخذ ذلك عادة. وهذا من هذه الأعذار.

(١) سبق تخريجه صـ ٢٦٣.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الصلاة في أوقات العمل

س: ما حكم الإسلام في العامل الَّذي يُضيَّق عليه في العمل، ولا يستطيع الصلاة في أوقات عمله؟ هل يجوز له أن يجمع الظهر مع العصر، جمع تقديم أو جمع تأخير، أو يؤخِّر الصلاة حتَّى يرجع من العمل؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

بعض الإخوة يذهبون ليصلُّوا، فيطيلون الصلاة، فيلاحظ ذلك أصحاب العمل فيُضيِّقون عليهم، فلو أنَّ المسلم خرج من بيته متوضِّئًا، فجاء وقت الظهر، فصلَّى حسَب ما تيسر له: إن كان في العمل مكان للصلاة صلَّى فيه، وإلَّا صلَّى في مكان عمله بجوار مكتبه، ولن يستغرق الأمر حينئذٍ خمس دقائق، وأعتقد أنَّ هذا لا يثير عليه أحدًا.

لكن ما يحدث أنَّ بعض الموظَّفين أو العمال يأتي، فيدخل الحمام للاستنجاء، ويبقى فيه ما شاء له أن يبقى، ثمَّ يخرج ليتوضأ، ثمَّ يصلِّي الفريضة والسنن الرواتب، وربَّما مع ذلك يضيع الوقت في حديث مع الزملاء أو ما شابه، وينسى أنَّ إهدار وقت العمل خيانةٌ للأمانة.

QaradawiBooks.com

فأرى أن يكتفي الموظف أو العامل بصلاة الفريضة فقط، وقد أفتيتُ كثيرًا من النَّاس بألَّا يغسل رجليه في الوضوء أثناء العمل، بل يخرج من بيته متوضِّئًا لابسًا الجورب على وضوء، فإذا احتاج للوضوء توضَّأ ومسح على الجورب، وله الحق أن يمسح عليه أربعًا وعشرين ساعة في الحضر، وثلاثة أيام في السفر، فهذا يوفِّر وقتًا طويلًا جدًّا.

وأقول لأصحاب الأعمال: عليهم أن يرتِّبوا للموظَّفين والعمَّال أمر الصلاة، وأن يخصِّصوا مكانًا ووقتًا للصلاة، حسَب طبيعة العمل، مع وضع الضوابط الَّتي لا تجعل من الصلاة تُكأة لإهدار وقت العمل.

وأقول للسائل: إن استطاع أن يصلِّي في آخر وقت العمل فليفعل، وإذا ضاقت عليه الحيل، وسُدَّت في وجهه الأبواب، وانقطعت الأسباب، ففي هذه الحالة يجمع جمع تأخير، بعد أن يرجع من عمله يصلِّي الظهر والعصر.

والنبيُّ ﷺ أجاز للمسلم أن يجمع الظهر والعصر معًا، ويجمع المغرب والعشاء معًا، جمع تأخير، أو جمع تقديم، فقد روى الإمام مسلم في صحيحه، عن ابن عبَّاس قال: جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينة، في غير خوف ولا مطر. فقيل لابن عبَّاس: ما أراد إلى ذلك؟ قال: «**أراد ألَّا يُحرجَ أُمَّته**»[1].

أراد النبيُّ ﷺ أن يرفع الحرج عن الأمَّة؛ لأنَّ هذا الدين يُسر لا عسر، وتوسعة لا تضييق، والله تعالى يقول: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]. ويقول: ﴿هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ [الحج: ٧٨]. فالحرج مرفوع عن هذه الأمة بغير شك.

(١) سبق تخريجه صـ ٢٦٣.

QaradawiBooks.com

الحكمة من تغيير المكان عند صلاة السنة

س: ما الحكمة من تغيير المكان بعد أداء صلاة الفريضة عند صلاة السُّنَّة كما يفعل كثير من الناس؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الحكمة الَّتي أراها هو كسر الصفِّ، ليعرف الداخل إلى المسجد أنَّ الجماعة قد انتهت؛ لأنَّه إذا بقي كل واحد في مكانه قد يأتي شخص فيدخل في الصلاة على أنَّهم يصلُّون صلاة الجماعة، بينما هم في الحقيقة يُصلُّون السُّنَّة، فيُكبِّر ويدخل معهم في الصلاة، فينبغي أن نكسر الصفَّ حتَّى يُفهم أنَّ الجماعة انتهت.

وفي هذا أيضًا تمييز للفرائض عن النوافل ولهذا الفعل أصلٌ في السُّنَّة، فقد روى مسلم في صحيحه عن السَّائب بن يزيد قال: صليتُ مع معاوية الجمعة في المقصورة، فلمَّا سلَّم الإمام قُمتُ في مقامي فصلَّيتُ، فلمَّا دخل أرسل إليَّ، فقال: لا تعُد لما فعلت، إذا صلَّيت الجمعة فلا تَصِلْها بصلاةٍ، حتَّى تَكَلَّم أو تخرج؛ فإنَّ رسولَ الله ﷺ أمرنا

QaradawiBooks.com

بذلك، ألَّا تُوصل صلاةٌ بصلاة، حتَّى نتكلَّم أو نخرج[١]. وقال عليه الصلاة والسلام: «**أيَعْجِزُ أحدُكم إذا صلَّى أن يتقدَّم أو يتأخَّر، أو عن يمينه أو عن شماله**». يعني: السُّبحة[٢]. أي النافلة.

(١) رواه مسلم في الجمعة (٨٨٣)، وأحمد (١٦٨٦٦).

(٢) رواه أحمد (٩٤٩٦)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف جدًّا. وأبو داود في الصلاة (١٠٠٦)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٤٢٧)، وصححه الألباني بشواهده في صحيح أبي داود (٩٢٢)، عن أبي هريرة.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فتوى بخصوص بعض الزخارف في مسجد كلية الدراسات الإسلاميَّة ومسجد مشروع «مشيرب» في الدوحة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فقد أُرسلت إليَّ صورتان لبعض الزخارف في مسجد كلية الدراسات الإسلاميَّة، ومسجد مشروع «مشيرب» بالدوحة، من قِبل بعض الإخوة في مؤسسة قطر للعلوم والتربية وتنمية المجتمع، وطُلب مني كتابة حكم هذه الزخارف في المسجد.

وقد اطَّلعت عليهما، ونظرت في مضمونهما نظرة فاحصة.

أما الصورة الأولى، والَّتي تخص مسجد كلية الدراسات الإسلاميَّة، الَّتي كتبت فيها آيات من القرآن الكريم على هيئة قوس، فبالتأمل فيها، ظهرت كلمات بعض الآيات مكتوبة بصورة عكسية، فلم تعد تُقرأ أو تُفهم، وأنا أرى هذا ممَّا لا يجوز، بل أرى كتابة الآيات القرآنية بهذه الطريقة غير الواضحة، ممَّا ينافي أهداف كتابة القرآن ومراميها، وحكمة تيسيره للنَّاس، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٧]، وقال: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَٰهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [الدخان: ٥٨].

QaradawiBooks.com

وقد أراد الله سبحانه لكتابه أن يكون بيِّنًا واضحًا لمن قرأه، يسيرًا على من استمع إليه، فأنزل كتبه بلغة الَّذين أرسل إليهم، كما قال سبحانه: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡ ﴾ [إبراهيم: ٤].

ووصف الله تعالى القرآن الكريم بقوله: ﴿كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ في عدَّة آيات، وبأنَّه: ﴿بَصَٰٓئِرُ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحۡمَةٌ لِّقَوۡمٍ يُوقِنُونَ﴾ [الجاثية: ٢٠]

فالقرآن العظيم إنَّما أنزل للتدبر والتفكر، والعمل بأحكامه، وتنفيذ أوامره، والانتهاء عن زواجره، والوقوف عند حدوده، قال سبحانه: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾ [ص: ٢٩]، وقال ﷻ: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ﴾ [النساء: ٨٢]، [محمد: ٢٤].

لذا لا أستسيغ كتابة آيات القرآن بالزخارف الَّتي يصعب فهمها، ويشق على النَّاس تتبعها، ومن باب أولى إذا كانت مكتوبة بطريقة معكوسة. فهي لا يمكن فهمها. هذا مع أنَّ المسجد وكلية الدراسات الَّتي بُني فيها، قد أُنفق عليهما بسخاء، حتَّى أصبحا تحفة فنية.

أما الصورة الثانية لمسجد مشروع «مشيرب»، ففيها زخرفة تشبه النجمة، وهي ليست سداسية، كالتي ينسبها الكيان الصهيوني إلى داود عليه السلام، ويتخذها الصهاينة شعارًا لدولتهم، ولا هي النجمة الثمانية، الَّتي ازدانت بها الزخارف الإسلاميَّة في العصور المختلفة.

وأرى إن كان التغيير سهلًا أن تغيَّر إلى الشكل الثماني، الَّذي هو أقرب إلى تراثنا الفنِّي، وإن كان التغيير صعبًا، فإنَّ الأمر في النهاية يتعلَّق بالذَّوق الفنِّي أكثر من الحُكم الشَّرعي، ما دمنا قد ابتعدنا عن عنصر التبعيَّة، وحكمنا بكون النجمة ليست سداسيَّة.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

اصطحاب الأطفال إلى المسجد

س: بالنسبة لحضور الأطفال لصلاة الجمعة هناك نوعان من الأولاد يذهبون لصلاة الجمعة، نوع يحبَّذ أن يذهبوا مع الآباء لتشجيعهم على مثل هذه الصلاة، ونوع آخر يحبَّذ ألَّا لا يحضروا حتَّى لا يزعجوا المصلِّين، فما رأي فضيلتكم في هذا؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الطفل غير المميِّز ـ أي من كانت سنُّه أقل من سبع سنوات ـ لا ينبغي أن يذهب إلى المساجد؛ لأنَّه لا يصبر على الصلاة، ويحدث تشويشًا على المصلِّين، أمَّا من بلغ السابعة، فينبغي لأبيه أن يعوِّده الذّهاب إلى المسجد، سواء في صلاة الجمعة، أو في الصلوات العادية، ليتعوَّد على صلاة الجماعة، وعلى الذهاب إلى بيوت الله، الَّتي أذن الله أن تُرفع ويُذكر فيها اسمه.

فالصبيان الصغار الَّذين لا يميِّزون لا ينبغي أن يذهبوا إلى المساجد إلَّا لضرورة، مثلًا: رجل عنده أطفال صغار، وزوجته في المستشفى،

QaradawiBooks.com

أو متوفَّاة، ولا يجد أحدًا يترك معه الصغار، فقد كانت بعض المسلمات في أيام النبيِّ ﷺ يذهبن إلى المسجد ومعهنَّ أولادهنَّ الرُّضَّع، وربَّما بكى أحدهم، لذا قال النبـــيُّ ﷺ: «**إنِّي لأقوم في الصلاة، وأنا أريد أن أطوِّل فيها، فأسمع بكاء الصبي، فأتجوَّز في صلاتي؛ كراهية أن أشقَّ على أُمِّه**»[1].

النبيُّ ﷺ يريد أن يُطيل ويتلو كتاب الله، فإذا سمع بكاء صبيٍّ تجوَّز وخفَّف الصلاة؛ لأنَّه يعلم وجْد الأمِّ وحزنها إذا بكى طفلها، فالأمُّ إمَّا أن تحرم من الذهاب إلى المسجد نهائيًّا، أو نراعي حالها.

من هنا كان النبيّ ﷺ يخفِّف في الصلاة إذا سمع بكاء طفل يبكي، حتَّى لا يشق على الأم، ولئلَّا يحرمها المجيء إلى المسجد، ولم يقل لها النبيُّ ﷺ: لا تحضري هـــذا الطفل معكِ، فالأمُّ يمكـــن أن تُحضر معها الطفل لســـبب أو لآخر، والأمُّ عـــادة تكون في الخلـــف، في الصفوف المتأخِّرة.

(١) رواه البخاري في الأذان (٧٠٧)، عن أبي قتادة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

المسجد والسياسة

س: اشتدَّ الجدل بيننا في مسألة مهمَّة، واختلفنا فيما بيننا، فمنَّا من يثبت، ومنَّا من ينفي، ولم يستطع أحد من الفريقين أن يقنع الآخر.

فرأينا أن نحتكم إلى فضيلتكم، لأهميَّة القضيَّة وخطورتها، وخصوصًا في الوقت الحاضر.

والمسألة هي: هل يجوز استخدام المسجد لأغراضٍ سياسيَّة؟

وما دليل الجواز إن كان جائزًا؟ أو المنع إن كان ممنوعًا؟

وفَّقكم الله تعالى ونفع بعلمكم المسلمين.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

المسجد مركز الدعوة ودار الدولة في عهد النبوة:

كان المسجد في عهدِ رسول الله ﷺ محورَ أنشطة الجماعة المسلمة كلها، فلم يكن مجرَّد دار للعبادة والصلاة؛ بل كان جامعًا للعبادة،

نسخة مجانية

وجامعة للعلم، ومنتدى للأدب، وبرلمانًا للتشاور، ومجمعًا للتعارف، إليه تفد الوفود من أنحاء جزيرة العرب، وفيه يلتقي الرسولُ ﷺ هذه الوفودَ، وفيه يُلقي خُطَبَه وتوجيهاته في أمر الحياة كلها: دينيَّة، واجتماعيَّة، وسياسيَّة.

ولم يكن في حياة الرسول ﷺ فصل بين ما يُسمِّيه الناس الآن دينًا وما يُسمُّونه سياسة، ولم يكن عنده مكانٌ آخر للسياسة ومشكلاتها غير المسجد، حتى يجعل هذا للدِّين، وذلك للدُّنْيا.

فكان المسجد في العهد النبوي مركز الدعوة ودار الدولة.

المسجد بين عصور الازدهار وعصور التخلُّف:

وكذلك كان الخلفاء الراشدون من بعده ﷺ، لم يكن المسجد إلا مُنْطَلَقهم لشتَّى الأنشطة: السياسيَّة منها، وغير السياسيَّة.

في المسجد خطب أبو بكر الصِّدِّيق خطبته الأولى الشهيرة التي حدَّد فيها منهجه السياسي، أو «إستراتيجيته» في الحُكْم. وفيها يقول: أيُّها الناس، إنِّي وُلِّيتُ عليكم ولست بخيركم، إن رأيتموني على حقٍّ فأعينوني، وإن رأيتموني على باطلٍ فسَدِّدوني[1].

وفي المسجد قال عمر: أيُّها النَّاس، من رأى منكم فيَّ اعوجاجًا فليقوِّمني. فرد عليه أحد المصلِّين: والله لو رأينا فيك اعوجاجًا لقوَّمناه بحدِّ سيوفينا! فيردُّ عليه عمر قائلًا: الحمد لله الذي جعل في رعية عمر من يُقوِّم اعوجاجه بحدِّ سيفه[2]!

(١) ذكره ابن هشام في السيرة (٦٦١/٢)، وابن كثير في البداية والنهاية (٨٩/٨، ٩٠)، وصحَّح إسناده، عن أنس.

(٢) ذكره علي بن خلف في كفاية الطالب الرباني على رسالة ابن أبي زيد (١٩١/١)، تحقيق =

QaradawiBooks.com

وهكذا ظلَّ المسجد في خير قرون هذه الأُمَّة وفي عصور ازدهارها، فلما أفل نجم الحضارة الإسلاميَّة، وتخلَّف المسلمون في شتَّى نواحي الحياة، تغيَّر حال المسجد، وأصبح مقصورًا على أداء الصلاة، وغدت الخطب التي تقال فيه خطبًا ميِّتة؛ لأنَّها تقرأ من ديوان، مذوَّق العبارات، مسجوع الكلمات، تدور كلُّها حول موضوع واحد، هو التزهيد في الدنيا، والتذكير بالموت، وفتنة القبر، وعذاب الآخرة.

ولهذا حين دبَّت الرُّوح في الجثَّة الهامدة، وعادت الحياة بقدر ما إلى المسجد، وطفق بعض الخطباء يتحدَّث في قضايا المسلمين العامَّة، منتقدًا بعض الأوضاع العوج في حياة الأُمَّة، وبخاصَّة انحراف حكامها، وظلم أقويائها لضعفائها، وأغنيائها لفقرائها، وصمت علمائها، وسكوت حكمائها، قال بعض الناس: إنَّ الخطيب قد تدخل في السياسة!

السياسة المقبولة والسياسة المرفوضة:

ولا أدري، لماذا تذكر كلمة «السياسة» وكأنَّها رذيلة أو جريمة؟! مع أنَّ السياسة: من حيث هي علم تعدُّ من أشرف العلوم، ومن حيث هي عمل وممارس، تُعَدُّ من أشرف المهن والحِرَف.

والعجيب أنَّ بعض السياسيِّين هم الَّذين يسألون: هل يجوز أن يقحم المسجد في الأغراض السياسيَّة؟ هذا وهم منغمسون في السياسة من قرنهم إلى أقدامهم.

إنَّ السياسة ليست منكرًا ولا شرًّا في ذاتها، إذا كانت وَفْق أصول الإسلام، وفي إطار أحكامه وقيمه.

= محمد تامر، نشر مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة. ورواه ابن أبي شيبة في الزهد (٣٥٦٢٩) بنحوه دون ذكر السيف.

QaradawiBooks.com

السياسة المرفوضة هي السياسة «المِيكافيليَّة» الَّتي ترى أنَّ الغاية تُبَرِّر الوسائل، ولا تلتزم بالأخلاق، ولا تتقيَّد بقيم، ولا تبالي بحلال أو حرام.

أمَّا السياسة التي يُراد بها تدبير أمر النَّاس العامِّ بما يُحقِّق المصلحة لهم، ويدرأ المَفْسدة عنهم، ويُقيم الموازين القسط بينهم، فهي مع الدِّين في خطٍّ واحد؛ بل هي جزء من ديننا نحن المسلمين، فهو عقيدة وعبادة وخُلُق ونظام شامل للحياة كلِّها.

ورسالة المسجد كما أرادها الإسلام الصحيح لا يتصوَّر أن تنعزل عن السياسة بهذا المعنى.

فالمسجد موضوعٌ لأمر المسلمين، ولكلِّ ما يعود عليهم بالخير في دينهم ودنياهم، ومن خلال المسجد يتعلَّم النَّاس الحقَّ والخيرَ والفضيلة، في شؤون حياتهم كلِّها، روحيَّة وثقافيَّة واجتماعيَّة، واقتصاديَّة وسياسيَّة.

وهذا يدخل في الفرائض الإسلاميَّة المعروفة فهو من «النصيحة» الَّتي جعلها النبيُّ ﷺ الدِّين كلَّه في قوله: «**الدِّينُ النصيحةُ**». قالوا: لمن، يا رسولَ الله؟ قال: «**لله ولرسولِه ولكتابِه، ولأئمَّة المسلمين وعامَّتهم**»[1].

وهو من التواصي بالحقِّ والتواصي بالصبر، الَّذي جعله القرآن شرطًا للنجاة من خسران الدنيا والآخرة: ﴿وَٱلۡعَصۡرِ ۞ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ۞ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ﴾ [العصر: ١-٣].

وهو من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الَّذي جعله الله تعالى السبب الأوَّل في خيريَّة هذه الأُمَّة: ﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

(١) رواه مسلم في الإيمان (٥٥)، وأحمد (١٦٩٤٠)، عن تميم الداري.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وجعله من الأوصاف الأساسيَّة للمؤمنين والمؤمنات: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ٧١].

فقدَّم فريضةَ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الصلاةِ والزكاة، وهما ما هما من أركان الإسلام، دلالة على أهميَّة تلك الفريضة.

وأخبرنا بلعن الَّذين تركوا هذه الفريضة العظيمة من الأمم: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ۝ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٨، ٧٩].

ومن خلال النصيحة والتواصي بالحقِّ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لا بدَّ أن يكون للمسجد دور في توجيه السياسة العامَّة للأُمَّة، وتوعيتها في قضاياها المصيريَّة، وتبصيرها بكيد أعدائها.

وللمساجد من قديم دور في الحثِّ على الجهاد في سبيل الله، ومقاومة أعداء الملَّة من الغزاة المتسلِّطين.

والانتفاضة المباركة في أرض النبوَّات (فلسطين) إنَّما انطلقت من المساجد، وانبثقت نداءاتها الأولى من المآذن، وقد سُمِّيَتْ أوَّل ظهورها بثورة المساجد.

وللمساجد في الجهاد الأفغاني ـ وكلِّ جهاد إسلامي ـ دَوْرٌ لا يُنْكَر.

وأذكر أنِّي في سنة ١٩٥٦م عند العدوان الثلاثي على مصر، استدعيت من وزارة الأوقاف، وكان وزيرها الشيخ أحمد الباقوري، لأتولَّى خطبة الجمعة في أحد المساجد الكبرى بالقاهرة، لتقوية الرُّوح المعنويَّة عند

غير مرخصة للطباعة
نسخة معدلة
QaradawiBooks.com

الناس، برغم أنِّي كنتُ ممنوعًا من الخطابة والتدريس، وكل عمل له علاقة بالتأثير في الجمهور في ذلك الوقت، ولكن الضرورة فرضت عليهم الاستعانة بي.

ووزارة الأوقاف وشؤون المساجد تطلب من خطبائها بين الحين والحين أن يخطبوا في موضوعات معيَّنة، تعين الدولة على تحقيق أهدافها وتطبيق سياستها، مثل الاقتصاد في الاستهلاك، أو مقاومة العنف، أو محاربة التطرُّف، أو الدعوة إلى الوحدة الوطنيَّة، أو الحملة على المخدِّرات.. وكلها في صميم السياسة!

فما المراد ـ إذن ـ بالأغراض السياسيَّة الَّتي هي موضوع السؤال؟

الَّذي يُفهم من مثل هذا السؤال هو ما يكون من السياسة في اتِّجاه المعارضة للحكم القائم؟

ورأيي أن هذا لا يُمْنَع على إطلاقه، ولا يجوز على إطلاقه!

إنَّما الَّذي يمنع منه ما كان على وجه، تذكر فيه أسماء محدَّدة وتفاصيل جزئيَّة، على وجه الطعن والتجريح والتشهير، فهذا لا ينبغي أن يعرض المنبر لمثله، ولا يجوز أن يسلك سبيل المهاترة والتعصُّب الحزبي.

إنَّما يتعرَّض لكلِّ ما يخالف الشريعة، وإن كان هو سياسة الحكومة، فالمسجد قد أقيم لتأكيد شرع الله، لا لتأييد سياسة حكومة معيَّنة.

فإذا خالفت الحكومة شرع الله، كان المسجد في صفِّ الشرع، لا في صفِّ الحكومة.

ولا يجوز بحالٍ من الأحوال حرمان المسجد من هذا الحقِّ الطبيعي والمنطقي والتاريخي: توعية الأُمَّة وتحذيرها من الطواغيت، الَّذين

QaradawiBooks.com

يُعَطِّلون شـــريعتها ويحكمونا تبعًا لأهوائهم أو أهواء سادتهم، الَّذين لن يغنوا عنهم من الله شيئًا.

في بعض البلاد الإســـلاميَّة أصدرت الحكومة قانونًا للأسرة مخالفًا لشريعة الإسلام، فقاومه العلماء، ونَدَّدوا به في المساجد؛ إذْ لا يملكون غيرها، فكلُّ وسائل الإعلام الأخرى ملك الحكومة.

فما كان من الســـلطة الطاغيـــة إلَّا أن حكمت على هـــؤلاء العلماء الشجعان بالإعدام والإحراق!

هذا ما حدث في الصومال على وجه التحديد[1].

إنَّ الســـلطات الحاكمة تريد استخدام المســـجد بوقًا لسياستها، فإذا صالحت إســـرائيل فالصلح خير: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ﴾ [الأنفال: ٦١]!

وإن ســـاءت علاقتها معها، فاليهود أشـــدُّ الناس عداوة للذين آمنوا، والصلح مع العدو الغاصب حرامٌ وخيانة!

وهكذا لا يصبح المنبر لسان صدق لرسالة الإسلام؛ بل جهاز دعاية لسياســـة الحكام، وهذا ما يفقد المســـجد مصداقيَّته، ويلغي تأثيره في الأُمَّة، ويحطُّ من كرامة العلماء والدعاة إلى الله، ونســـأل الله العافية في ديننا ودنيانا.

(١) في عهد سياد بري، الذي ثار عليه الشعب وخلعه بعد صبرٍ طويل.

QaradawiBooks.com

الصلاة في الكنيسة

س: هل تجوز صلاة مسلم في كنيسة، إذا لم يجد مكانًا يُصَلِّي فيه غيرها، كما لو كان في بلد أوروبي مثلًا.. أفيدونا؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

جاء عن النبي ﷺ: «**أُعْطِيتُ خمسًا لم يُعْطَهُنَّ أحد قبلي** ـ وذكر في هذه الخمس ـ **وجُعِلَتْ لي الأرضُ مسجدًا وطهورًا، فأيُّما رجلٍ من أُمَّتي أدركته الصلاةُ فلْيُصَلِّ**»[1]. ولهذا تعتبر جميع الأرض مسجدًا للمسلم، وموضعًا لسجوده وصلاته، يجوز أن يُصَلِّي فيه، وإن كان الأولى أن يبعد عن مثل هذه الأماكن خشية الشُّبهة.

ولكن حيث لم يجد مكانًا إلَّا هذا المكان وصلَّى فيه؛ فكلُّ الأرض لله، وكل الأرض مسجد للمسلمين. وقد كاد عمر رضي الله عنه أن يُصَلِّي في

(١) متفق عليه: رواه البخاري في التيمم (٣٣٥)، ومسلم في المساجد (٥٢١)، عن جابر.

نسخة مجانية غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

كنيســة القيامة، حينما قيل له: صلِّ. فقال: لا. لا أُصَلِّي هنا، حتى لا يأتي المســلمون من بعدي ويقولون: هنا صلَّى عمــر، ويتَّخذون منها مسجدًا للمسلمين.

فجعل المانع له هو خشية هذا الأمر فقط، لا مجرَّد الكنيسة.

والله أعلم.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

غير مرخصة للطباعة

الزكاة والصدقات

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نصاب الزكاة

س: ما مقدار نصاب زكاة المال؟ وما الأساس الَّذي يُبنى عليه؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

نصاب زكاة المال ـ أعني: زكاة النقود ـ قدر بـ (٨٥) جرامًا من الذهب الخالص. وأساس هذا: أنَّ النصاب في عهد النبوة قُدِّر بعملتين كانتا سائدتين في المجتمع.

إحداهما: النقود الفضية (الدراهم) الَّتي كانت تأتي إلى العرب من فارس (إيران).

والثانية: النقود الذهبية (الدنانير) الَّتي كانت تأتي إليهم من دولة الروم البيزنطية؛ إذ لم يكن للعرب عملة خاصَّة بهم.

ونصاب النقود الفضية قدر بـ (٢٠٠) مائتي درهم[١].

(١) انظر: المغني (٣٥/٣)، وفقه الزكاة (٢٦٢/١)، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٢٥، ٢٠٠٦م.

نسخة مجانية

ونصاب النقود الذهبية قدر بـ (٢٠) دينارًا أو عشرين مثقالًا[١].

وكان الدينار في العصر النبوي يُقوّم بـ (١٠) عشرة دراهم.

ثم رخص بعد ذلك إلى حدٍّ كبير، وخصوصًا في عصرنا؛ بعد أن اكتشف العالم مناجم كبيرة للفضة.

لهذا رأى علماء العصر: أنَّ الأعدل والأوفق بمقصود الشارع، والأقرب إلى النصب الأخرى، هو اختيار الذهب أساسًا للنصاب؛ لأنَّه احتفظ بقيمته النسبية على مدى الأعصار.

وقد بحثنا هذا الموضوع بتفصيل في كتابنا «فقه الزكاة» وانتهينا إلى أنَّ النصاب (٨٥) جرامًا من الذهب، بناءً على أنَّ الدنانير الَّتي وجدت في متاحف العالم من العصور الإسلاميَّة الأولى، متوسطها (٤,٢٥) × ٢٠ = ٨٥[٢].

وعلى هذا الأساس إذا أردنا أن نعرف قيمة النصاب بالنقود في بلد ما، فيجب أن نعرف كم قيمة الجرام من الذهب الخالص، ونضربه في ٨٥، لنعرف قيمة النصاب، فلو كانت قيمة الجرام في قطر تساوي أربعين ريالًا، فإنَّ النِّصاب يكون هكذا: ١٥٠ × ٨٥ = ١٢٧٥٠ ريالًا.

(١) انظر: المجموع شرح المهذب (١٦/٦، ١٧).

(٢) انظر: فقه الزكاة (٢٧٥/١).

نسخة مجانية
غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

بماذا يقدر نصاب النقود في الزكاة؟

س: هل يُقدَّر نصاب العملة الورقية بالذهب أم بالفضَّة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الأولى في تقدير نصاب الزكاة في عصرنا أن يكون بالذهب، لا بالفضَّة، فإنَّ النبيَّ ﷺ حينما قدَّر نصاب الزكاة بالفضَّة وبالذهب، لم يقصد أن يجعل هناك نصابين؛ وإنَّما هو نصاب واحد، قدر بعملتين، لأنَّ النصاب معناه في الشرع: الحد الأدنى للغنى.

والزكاة في الإسلام فرضت على الأغنياء لتردَّ على الفقراء، فمن هو الغنيُّ؟

أو بكلمة أخرى: متى نعتبر الشخص غنيًّا؟ لقد جعل الشرع علامة للغِنَى، وهي مِلْك النصاب[1].

(١) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤٤/٢٣)، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت.

QaradawiBooks.com

وقد اختلف تقدير النصاب باختلاف الأموال، ففي النقود قدر بأمرين: بالذهب، ونصابه عشرون مثقالًا. وبالفضة، ونصابها مائتا درهم.

ولكن لماذا قدَّر النبيُّ ﷺ النصاب بهذين التقديرين؟ ذلك لأنَّ العرب في عهد البعثة كانت لهم عملتان: عملة تأتي من فارس، وهي الدراهم الفضية، وعملة تأتي من الروم وهي الدنانير الذهبية، وما كان للعرب عملة خاصَّة يضربونها.

ولهذا قدَّر النبيُّ ﷺ نصاب الغنى في هذا الوقت فجعله عشرين دينارًا من الذهب، أو مائتي درهم من الفضَّة، حيث كان الدينار يساوي عشرة دراهم في السوق يومئذٍ.

ثم بعد ذلك هبط سعر الفضَّة، فصار في عصر الراشدين الدينار يصرف باثني عشر درهمًا، ثمَّ بخمسة عشر، ثمَّ بعشرين، ثمَّ بثلاثين. حتَّى جاءت العصور الحديثة فرخصت الفضَّة بالنسبة للذهب رخصًا كبيرًا، وأصبح هناك تفاوت بين نصاب الذهب ونصاب الفضَّة، ولهذا لم يعدْ من المقبول جعْل حدِّ الغنى خمسين من الريالات السعودية أو القطرية مثلًا، في حين من الذهب يجعل حدَّ الغنى ما يساوي ألفًا وخمسمائة ريال أو أكثر.

إذا قدرنا العملة الورقية بالفضَّة فإنَّها لن يزيد نصابها عن خمسين ريالًا. وإذا قدرناها بالذهب فسوف يكون الفرق بين النصابين كبيرًا، عِلمًا بأنَّ العشرين مثقالًا تساوي (٨٥) غرامًا، وقد وجد في أكثر من متحف بعض دنانير من عهد عبد الملك بن مروان وهي أوَّل دنانير إسلاميَّة ضربت وانتشرت، وقد تبيَّن أن وزن الدينار بالمتوسط يساوي (٤,٢٥) غرامًا. فعشرون دينارًا تساوي (٨٥) غرامًا، ولذا إذا أردنا أن نعرف

QaradawiBooks.com

قيمة النصاب بالعملة الورقية، علينا أن نسأل الصاغة، ونعرف منهم كم هي قيمة ٨٥ غرامًا من الذهب بالعملــة الورقية، ويكون ذلك المبلغ هو النصاب الشرعي، أو الحد الأدنى للغنى الَّذي يجب فيه الزكاة.

أما النصاب الفضَّة فهو قليل جدًّا، ولا ينبغي اعتباره، لأنَّ من يحوز خمسين ريالًا لا يعتبر غنيًّا.

الواقع، أن الَّذي تطمئنُّ إليه النفس هو النصاب الذهبي، وهو مقارب نوعًا ما للأنصبة الشرعيَّة الأخرى، وهي خمسة من الإبل، أو أربعين من الغنم، أو ثلاثين من البقر، وغير ذلك من الأنصبة.

الخلاصة، أنَّنا إذا أردنا أن نعرف، هل تجب الزكاة على شخص ما أم لا تجب: ننظر؛ فإن كان لديه من النقود ما تساوي قيمته قيمة (٨٥) غرامًا من الذهب وجب عليه أن يدفع الزكاة بنســبة (٢,٥٪) أو ربع العشر كما هو معروف في الشرع الحنيف.

والله أعلم.

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

هل يمكن تغيير نصاب الزكاة؟ ومن يغيره؟

س: هل يمكن تغيير النصاب؛ من حيث مقداره أو أساسه، وما هي الجهة الَّتي تختصُّ بالتغيير إذا كان جائزًا؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لا يمكن تغيير النصاب ما دام الذهب محتفظًا بقيمته النسبية، ولو فرض أنَّ الذهب تدهورت قيمته تدهورًا كبيرًا مؤثِّرًا، ولم يعُدْ النِّصاب منه ممثِّلًا للحد الأدنى من الغنى الموجب للزكاة، فقد بحثنا هذا الأمر، وقلنا: إنَّنا يمكن أن نلجأ إلى النصاب الحيواني لنتخذ منه أساس النصاب، مثل خمس من الإبل، أو أربعين من الغنم، فهذان هما النصابان المتفق عليهما، على أن يكون نصاب النقود نصف قيمة نصاب الحيوان. كما دلَّت على ذلك الأحاديث الصحاح في الزكاة، حيث قدرت الشاة فيها بعشرة دراهم[1].

(١) حديث أنس رضي الله عنه أن أبا بكر رضي الله عنه كتب فريضة الصدقة التي أمر رسوله ﷺ: «من بلغت عنده من الإبل صدقة الجذعة، وليس عنده جذعة، وعنده حقة فإنها تقبل منه الحقة، ويجعل معها شاتين =

QaradawiBooks.com

ومعنى هذا: أنَّ الأربعين شاةً تساوي أربعمائة درهم (٤٠٠) وكذلك الخمس من الإبل، وهو ضعف نصاب النقود. وهذا يُبيِّن لنا خطأ الَّذين يفكرون أن يجعلوا نصاب النقود مثل نصاب الحيوان.

ولا بدَّ أن يعتبر المتوسط في قيمة النصاب الحيواني، فإنَّ بلاد المراعي تكون فيها الحيوانات رخيصة جدًّا، على حين تكون في بلاد أخرى غالية جدًّا، فالواجب الأخذ بالمتوسط؛ لأنَّه العدل، لا وكس ولا شطط.

ومثل هذا يجب أن يناط بالمجامع الفقهية، الَّتي تجتهد في مثل هذا اجتهادًا جماعيًّا، يليق بكبر المسألة وأهميتها.

= إن استيسرتا، أو عشرين درهمًا، ومن بلغت عنده صدقة الحقة، وعنده الجذعة فإنها تقبل منه الجذعة، ويعطيه المصدق عشرين درهمًا، أو شاتين، ومن بلغت عنده صدقة الحقة، وليست عنده إلا بنت لبون؛ فإنها تقبل منه بنت لبون ويعطي شاتين أو عشرين درهمًا، ومن بلغت صدقته بنت لبون، وعنده حقة فإنها تقبل منه الحقة، ويعطيه المصدق عشرين درهمًا أو شاتين، ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده، وعنده بنت مخاض فإنها تقبل منه بنت مخاض، ويعطي معها عشرين درهمًا أو شاتين». رواه البخاري في الزكاة (١٤٥٣)، وأحمد (٧٢).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

شروط وجوب زكاة المال

س: أنا متزوج ولي طفل، وأتقاضى راتبًا شهريًّا قدره: ثلاثة آلاف وخمسمائة ريال، منها خمسمائة ريال أرسلها لوالدي ووالدتي وإخوتي بمصر، لإعانتهم على المعيشة، وزوجتي تعمل حاليًّا لتساعدني في تسديد ما علينا من أقساط شهرية لأشياء التزمنا بها، فقد كُنَّا نمتلك شقة صغيرة، وأردنا التوسعة على أنفسنا بشراء شقة أكبر، وبقي علينا أقساط تسدد لمدة أربع سنوات.

علمًا بأنِّي أمتلك محلًّا تجاريًّا مغلقًا، ولم يفتح من قبل، وقد انتهيتُ من تسديد أقساطه، وما يتبقى من الراتب بعد الخمسمائة ريال الَّتي أبعثها لأهلي هو لاحتياجات المنزل الشهرية، وادخار جزء لشراء سيارة لحاجتنا الماسة إليها.

أرجو من فضيلتكم توضيح ما عليّ من زكاة المال، وهل يجوز إعطاء الزكاة لأحد الأقارب إذا كان في حاجةٍ ماسة إليها؟ وخاصَّة إخوتي وأخواتي؟

مهندس (هـ. خ)
أعمل في السعودية

QaradawiBooks.com

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الأخ السائل لا تجب عليه الزكاة، إلَّا إذا كان ذلك فاضلًا عن حوائجه الأصليَّة.

فلكي تجب الزكاة لا بـــدَّ أن يبلغ المال المدَّخر لديه نصابًا، ويكون هذا النصاب سالمًا من الدين، وفاضلًا عن حوائجه الأصليَّة، ويظل عنده حولًا كاملًا، فالأخ مدين ومطالب بديون كلِّ سَنَة، ويدفع لأهله، وأظن ما يبقى له بعد ذلك لا يكـــوِّن نصابًا، ونصاب الزكاة هو قيمة خمســـة وثمانين جرامًا من الذهب، فإذا كان الذهب ـ مثلًا ـ بمائة ريال، فيضرب (٨٥ × ١٠٠)، ويكون هذا هو النصاب.

فإذا اكتمل النصاب ـ مثلًا ـ في أوَّل رمضان، ولم ينقص المال الَّذي عنده عن النصاب إلى رمضان القادم، يخرج عنه ربع العشر (٢,٥٪)، عن كلِّ ألفٍ خمسة وعشـــرين، فلو أنَّ معه عشـــرة آلاف ريال، يخرج عنها مائتين وخمســـين ريالًا، أمَّا إذا نقص فلا شيء عليه، فالمال الَّذي يجب فيه الزكاة ما بلغ النصاب، وحال عليه الحول، زائدًا عن حوائجه الأصليَّة.

ويجوز إخراج الزكاة للأقارب، باستثناء الأصول والفروع والزوجة. والأصول أي: الأبوان والأجداد والجدَّات وإن عَلَوا، والفروع هم الأبناء والأحفاد وإن سفُلوا.

وأمَّا الدكان الَّذي يملكه وسدَّد ثمنه فلا زكاة عليه، وعليه أن يسعى لاستغلاله، ولا يتركه مغلقًا بلا استفادة منه.

غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

أيُّ أموال التجَّار فيها الزكاة؟

س: أصبحت الأمـــوال (رأس المال) في عـــروض التجارة وخلافها تتخذ صورًا شتَّى: بعضها منقول: كالسيارات والجرارات، والآلات على اختلاف أنواعها، والبضائع التجارية من مطعومات وملبوسات وأشباهها.

وثوابت: كالمكاتب والســيارات المستعملة في تســيير دفة العمل، وأدوات الكتابة والحساب، وأجهزة البيع المختلفة، والأثاث المستعمل الَّذي يبلغ في مجموع قيمته أموالًا طائلة.

وعقارات: كالعمارات التجارية والمحلات والأراضي البيضاء.

وديون: ليست كلها على درجة واحدة، فبعضها يحصل على سنين، وبعضها معـــروف لأجـــل، والبعض الآخـــر يصطلح عليـــه بين رجال الحسابات «بالدَّيْن الميت».

ثم هناك المال المتمثِّل في بضائع الوكالات التجارية.

فكيف يُزكَّى كلُّ ذلك، فإنَّ بعض ما ذكر معروف أداء زكاته بالشروط المعروفة في كتب الفقه، أمَّا البعض الآخر ـ وبخاصَّة الديون المجمَّدة ـ فتحتاج إلى مزيد فقهٍ وزيادة بيان.

ولمَّا أنْ كانت الشـــركات وبعض أصحاب رؤوس الأموال، يريدون مخلصين تأديـــة زكاة أموالهـــم على وجـــه يكفل لهم أداء هـــذا الركن

QaradawiBooks.com

الإسلامي العظيم بطريقة شـرعيَّة صحيحة؛ فقد وجدت لنفسي مخرجًا للسلامة باللجوء إلى صاحب كتاب «فقه الزكاة».

وعلَّني أحظى بجوابٍ منكم ينفعني وينفع المسلمين.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أمَّا القسم الأوَّل، وهو ما كان منقولًا من الأموال كالسيارات والجرارات والآلات على اختلاف أنواعها، والبضائع التجارية، فكله داخل فيما يسمِّيه الفقهاء «عروض التجارة» ويعنون به كل ما يُعد للبيع بقصد الربح من ورائه، فما دامت هذه الأشياء معدة للبيع، فهي عرض تجاري تجب فيه الزكاة[1].

وهذا بخلاف الأشياء الثابتة ممَّا ذكر السائل في القسم الثَّاني كالمكاتب والسيارات المستعملة في تسيير دفة العمل، وآلات الكتابة والحساب، والأثاث ونحوها. فهذه لا تدخل في عروض التجارة، لأنَّها ليست ممَّا يعد للبيع، بل هي معدَّة للاستعمال، وقد نصَّ الفقهاء على مثل ذلك فقالوا: «لا تُقوَّم الأواني الَّتي توضع فيها سلع التجارة والأقفاص والموازين والآلات... ولا دولاب العمل اللازم للتجارة، لبقاء عينها، فأشبهت العروض المقتناة»[2]، أي الممتلكات الشخصية

(١) انظر: فتح القدير لابن الهمام (٢/٢١٨)، نشر دار الفكر.

(٢) انظر كتابنا: فقه الزكاة (١/٣٢٥ ـ ٣٥٠).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الَّتي لا تعد للنماء. وفصّل بعضهم فقالوا: في الأواني الَّتي توضع فيها عروض التجارة كقوارير العطارين والغرائر والأكياس الَّتي يستعملها تاجر الحبوب، والسرج واللجم الَّتي يستعملها تاجر الخيل ونحوها: إن أريد بيعها مع هذه الأشياء فهي مال تجارة تُقوّم معها. وإن لم يرد بيعها ـ بل تباع العروض وتبقى هي للاستعمال ـ فلا تُقوّم، شأنها شأن «العروض المقتناة». وهذا ما يطلق عليه في العرف الضريبي والتجاري اسم «الأصول الثابتة».

وأما العقارات الَّتي مثّل لها السائل بالعمارات التجارية والمحلات والأراضي البيضاء، فإن السؤال لم يوضّح حقيقتها والغرض منها تمامًا: هل هو يتاجر في هذه الأشياء؟ على معنى أنَّه يشتريها أو يبنيها على حسابه، ليقوم بعد ذلك ببيعها، ويكسب من ورائها. فإن كان هذا ما يفعله وما يقصد إليه، فهي أيضًا عروض تجارة، فيجب أن تُقوّم وتزكى زكاة عروض التجارة؛ بإخراج ٢,٥٪ من قيمتها.

وإن كان يشتري أو يبني العمارة أو المحل ليستغله بالإيجار، فليس هذا بعرض تجاري تجب الزكاة في قيمته، وإنَّما تجب الزكاة فيما يغله من إيراد، قياسًا على الزكاة، فيما تغلُّه الأرض الزراعية.

أمَّا كم يجب في غَلَّته؟ أهو ربع العشر كما هي زكاة النقود، أم نصف العشر قياسًا على زرع الأرض المسقية بآلة؟ أم العشر من صافي الغلَّة بعد طرح النفقات ومقابل الاستهلاك وما إلى ذلك.

احتمالات، لعلَّ أوسطها هو أقربها، وإن كان الأوَّل أيسر وأقرب إلى نفوس النَّاس وإلى المتعارف لديهم، وله وجه.

QaradawiBooks.com

وعلى كلِّ حال ينبغي للفرد المسلم أن يخرج زكاة ما تجمع في يده من غلة هذه الدور أو العمارات عقب قبضها أوَّل كل شهر، ولا ينتظر بها حولان الحول، أخذًا بعموم النصوص وإطلاقها، وقياسًا على الزرع الَّذي جاء فيه. ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤١].

وأمَّا الديون، فما كان مرجوًّا غير ميؤوس منه، فهو بمنزلة ما بيده، ويجب على الدائن تزكيته؛ لأنَّ الزكاة فرع الملك التام، وهذا لم يزل ملكه تامًّا عليه؛ فلهذا تجب عليه فيه الزكاة كلَّ حول، وما كان من الديون ميؤوسًا منه؛ بأن كان على مفلس، أو على جاحد، وليس مع الدائن بينة، أو نحو ذلك، ممَّا يجعله «دَيْنًا ميتًا» كما يقول السؤال، فهذا لا زكاة فيه؛ لأنَّه مال «ضِمار»[1] كما يقول الفقهاء. وملكه عليه ليس تامًّا. وليس مالًا ناميًا بالفعل، ولا بالقوة، فإذا فرض أنَّه قبضه بعد ذلك، فأرجح الأقوال أن يزكيه عند قبضه لسنة واحدة.

٥ ـ وأما أموال الوكالات التجارية، فهي إمَّا بمثابة أمانة ووديعة عند الوكيل، إن كانت يده عليها يد الأمين الَّذي لا يضمن هذه، وهذه لا زكاة فيها بيقين، وإما أن يكون له حق التصرف فيها كما يشاء، فهو ضامن لها. وإذن يكون مدينًا بثمنها. والراجح أن لا زكاة على المدين بقدر دينه، لأنَّ هذا القدر غير مملوك له على الحقيقة. ولا زكاة إلَّا فيما كان مملوكًا مِلْكًا تامًّا. والله أعلم.

(١) الضمار من المال: بكسر الضاد، يطلق على الغائب من المال الذي لا يُرجى عوده، فإذا رُجي عوده فليس بضمار. انظر: المصباح المنير مادة (ض. م. ر).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

هل في المخازن والمعارض زكاة؟

س: تاجر يعمل باستيراد البضائع؛ وقد بنى لبضائعه مخزنًا ومعارض لتخزين البضاعة ولعرضها، فهل هذه المخازن والمعارض الَّتي تستغل لتنمية العمل التجاري كعرض البضاعة وتخزينها، هل عليها زكاة؟ وإذا كان عليها زكاة، فما نسبتها وما مقدارها؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الزكاة فيما يسمِّيه الفقهاء عروض التجارة، كما هي في الأشياء السائلة، أي المعدَّة للبيع، والَّتي تنتقل عينها من يدٍ إلى يد.

أمَّا الأشياء الَّتي تبقى، ولا يراد بها أن تباع هي أصلًا، فهذه لا زكاة فيها.

نسخة مجانية

وقد نصَّ على هذا جميع الفقهاء.

فمثلًا، لو كانت هناك أوعية توضع فيها السلع المعدَّة للبيع، فإنَّ تلك الأوعية لا تحسب فيها الزكاة، لأنَّها ليست معروضة للبيع. ولو كان

هناك مبنًى، فيه مكاتب وموازين ورفوف وغير ذلك، هذه جميعها لا تحسب عندما نريد أن نحصر رأس المال التجاري الَّذي نخرج عنه الزكاة.

غير مرخصة للطباعة

إنَّ الزكاة في التجارة نخرجها عن عدَّة أشياء:

عن المال السائل الموجود في التجارة، وعن السلع التجارية المعدَّة للبيع، وعن الديون المرجوَّة عند عملاء التاجر.

أمَّا الأشياء الثابتة، والَّتي ليست معروضة للبيع، فهذه لا تحسب.

فالعبرة إذن فيما إذا كان الشيء معدًّا للبيع أم لا، فالأواني الَّتي توضع فيها البضاعة، إذا كانت لا تباع، فلا زكاة فيها، وإذا كانت تباع مع ما فيها من بضاعة، ففيها الزكاة.

فالمخازن والمعارض كما بيَّنَّا: لا تحتسب فيها الزكاة.

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

هل تجب الزكاة في المهر المدخر؟

س: أخت وضعت مهرها ـ الَّـذي يقدر بمبلغ ٢٥٠٠ دولار أمريكي ـ في حساب جارٍ في البنك بدون ربح، فهل تدفع عن هذه الأموال الزكاة، إذا حال عليها الحول؟

اتحاد الطلبة المسلمين في الجمهورية التشيكية

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

كلُّ من ملك نصابًا من النقود ملكيَّة تامَّة، وكان فاضلًا عن حوائجه الأصليَّة، وسالمًا من الدَّين الَّذي يستغرقه أو ينقصه عن النصاب، وحال عليه الحول، وجبت فيه الزكاة شرعًا.

فإذا كانت هذه الأخت السـائلة المالكة لهذا المبلغ (٢٥٠٠) دولار؛ وهو يزيد على النصاب قطعًا (النصـاب ما قيمته ٨٥ جرامًا من الذهب) ولم تكن في حاجةٍ لنفقـة ضروريَّة؛ لأنَّها في كفالـة زوجها، ولم يكن عليها دين ينقص المبلغ عن النصـاب، فالواجب عليها أن تخرج الزكاة عنه كلَّ حول.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

والأَولى بها أن تضعه في مشروع استثماري إسلامي، ترجو به النماء لمبلغها المدَّخر، حتَّى لا تأكله الزكاة السنوية، وقد جاء في الحديث الحثُّ على الاتِّجار بأموال اليتامى، حتَّى لا تأكلها الزكاة[1]. وبالله التوفيق.

(١) رواه الطبراني في الأوسط (٩٩٨)، والدارقطني في الزكاة (١٩٧١)، عن عبد الله بن عمرو. ورواه مالك (٥٨٨)، والبيهقي في الصغرى (١٢٦٨)، كلاهما في الزكاة، عن عمر قوله. قال الدارقطني في العلل (١٥٧/٢): حديث عمر أصح.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

حكم زكاة الأراضي المستأجرة

س: بعض التجَّار يستأجرون من الدولة أراضي مدَّة خمسين سنة أو أكثر، بأجرٍ اسمي، ويقوم بتشييد مخازن أو معارض، تستغلُّ لتخزين بضائعه أو لعرضها أو لغرض صناعي، علمًا بأنَّه بعد مضيِّ المدَّة، قد تسترجع الدولة الأراضي والمنشآت الَّتي عليها دون مقابل، أو تجدِّد الإيجار لمدَّة أخرى، فما هو حكم الزكاة على ذلك؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

هذه الأراضي لا زكاة فيها، لأنَّها ليست مملوكة للتُّجَّار، وإنَّما ينتفعون بها بالأجرة، وإن كانت قليلة؛ والزكاة فرع المِلْك كما هو معلوم، أمَّا ما على الأرض من منشآت تجارية كالمخازن والمعارض فلا زكاة فيه بذاته، وإنَّما الزكاة فيما يُخزن أو يُعرض فيها من السلع التجارية بشروطها الشرعيَّة.

زكاة الأرض المشتراة للتجارة

س: لديَّ أكثر من قطعة أرض اشـــتريتها منذ زمن، وأريد معرفة حكم الزكاة فيها، وإذا كان فيها زكاة، فهل يزكَّى الثمن الَّذي اشتريتها به، أم تقـــوَّم في كل عـــام، علمًا بأنَّ فـــي التقويـــم كلَّ عام بعض الصعوبة.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الأرض الَّتي تُشترى نوعان:

أرض يشتريها الإنسان لبيعها بعد حين، بقصد الرِّبح، فهذا نوع من التجارة والأرض في هذه الحالة بمثابة السلعة التجارية، وهذه تُقوَّم كلَّ سنة لمعرفة المبلغ الَّذي تســاويه، ثمَّ يخرج الزكاة بنسبة ٢,٥٪ من ذلك المبلغ، أي ربع العشر، عن كل ألف: خمسة وعشرون، فهذه هي الأرض الَّتي تشـــترى لتباع، وهذا هو مذهب جمهور العلمـــاء، ولم يخالف إلَّا المالكيَّة حيث قالوا: لا تُزكَّى إلَّا عندما يبيعها بالفعل، فيخرج من الثمن

QaradawiBooks.com

الَّذي يقبضه رُبع العشر[١]، ولكن مذهب الجمهور أنَّ تلك الأرض مال، وفيه الزكاة[٢]، وهذا هو الأولى.

ويمكن الأخذ بمذهب الإمـــام مالك في بعض الأحوال، مثل حالة الكساد، وذلك حين يشتري قطعة من الأرض، بثمن معين، ثمَّ ترخص الأرض، ولو أراد أن يبيعها لا يجد لها مشتريًا إلَّا برخص التراب، في مثل هذه الحالة، يمكن الإفتاء بمذهب مالك. أمَّا الأرض الَّتي تشتريها مثلًا بعشـــرة آلاف، وبعد ســـنة يبيعها بخمســـين ألف أو أكثر كما هو الحاصل الآن فمعنـــى هذا أنَّها تجـــارة رابحة كغيرها مـــن التجارات وأعظم. فعلى صاحبها أن يقوِّمها سنويًّا، بواسطة الخبراء، أو بالتقريب ويخرج زكاتها.

أمَّا إذا كان يشـــتري هذه الأرض ليبني عليهـــا لا ليبيعها، ففي هذه الحالة ليس عليه شيء، إلَّا إذا بنى بالفعل، وأصبح لديه عقارات سكنيَّة يؤجِّرها، فعليه أن يخرج الزكاة من إيراد تلك العقارات.

(١) انظر: الشرح الكبير ومعه حاشية الدسوقي (٤٧٢/١ ـ ٤٧٤).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (٤٧/٣)، ورد المحتار على الدر المختار (٢٦٨/٢)، نشر دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

زكاة عروض التجارة

س: اشـــتريتُ الحقَّ التجاري (يعنـــي الخلوَّ) لصيدليـــة بثمن قدره ثمانون ألف دولار، نتوقَّع أن نزوِّدهـــا بالدواء بقيمة ثلاثين ألف دولار، ســـتعمل فيها ابنتنا ونقتسم الربح (شـــركة مضاربة) تحصل البنت على ثلثي الأرباح، وأحصل على الثلث.

نتوقع أن تكون الأرباح الســـنوية بعد طرح المصاريف عشرين ألف دولار.

اتَّفقنا علـــى أن يبقى الحقُّ التجاري لمشـــتريه يمكن لـــه بيعه بعد سنوات بثمن وقته.

نستفتي فضيلة شيخنا العزيز المحبوب في الآتي:

أ ـ ما يُخرج صاحب الحقِّ التجاري من ربح على ثمن شراء الحقِّ، وعلى ما سيحصل عليه من ربح.

ب ـ زكاة البنت صاحبة الصيدلية مع العلم أنَّه يمكن أن يكون هناك نصيب كبير من الأدوية قد اشـــتري بثمنٍ مؤجَّل، بحيث يكون لها مثلًا أدوية بقيمة أربعين ألفًا، نصفها دفع ثمنه، ونصفها لا يدفع إلَّا بعدة مدَّة، أي بعد أن يباع الدواء كله.

QaradawiBooks.com

جزيل شكرنا وسامي تقديرنا لشيخنا حفظه الله.

والسلام عليكم ورحمة الله

أخوكم ومحبكم في الله

د. محمَّد بن الهادي أبو الأجفان

مكة

١٠ نوفمبر ١٤٢٠هـ

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فإنَّ «الصيدلية» ليست إلَّا محلًّا لبيع الأدوية بقصد الربح، أي أنَّها عرض تجاري، فيجري عليها كلُّ ما يجري من أحكام على عُروضِ التجارة فيما يتعلَّق بالزكاة.

ومن المقرَّر أنَّ هناك أحكامًا معلومة في زكاة عروض التجارة، ولا سيَّما العروض الَّتي يكون فيها التاجر «مديرًا» لا محتكرًا ولا متربِّصًا، كتاجر العقار والأراضي ونحوها. ولا ريب أنَّ «الصيدليات» أشبه بـ «البقَّاليَّات» ونحوها، ممَّا تشترى فيه البضاعة لتباع في الحال، ما وجد المشتري.

ومن أحكام زكاة التجارة: أنَّ الزكاة تجب في رأس المال والربح معًا، بعد حَوَلان الحول على أصل المال. فلو اكتمل النصاب عنده في

QaradawiBooks.com

(١٠) رمضان مثـلًا، وجب عليه في (١٠) رمضـان التالي أن يخرج زكاة النصاب وربحه على الطريقة التالية:

١ ـ تحسب النقود السائلة الموجودة عنده (في الخزينة أو في البنك أو غيرهما).

٢ ـ وكذلك البضاعة المعدة للبيع عنده، وتحسـب بسعر الجملة في وقت الوجوب.

٣ ـ والديون الحيَّة المرجوَّة عنـد العملاء، بخلاف الديون الميتة أو الميؤوس منها.

٤ ـ ويحسم من ذلك الديون الَّتي عليه، وكذلك قيمة الأصول الثابتة وإن بلغـت الملايين، مثل قيمـة مبنى المحـل وأثاثـه وأجهـزة الكمبيوتر، والثلاجات، والآلات أو السـيارات الَّتي يستخدمها لتسيير العمل التجاري، وليست معدَّة للبيع، ومثل ذلك الأصول المعنوية، مثل موقع المحلِّ، واسمه التجاريِّ، فهذه مهما تبلغ قيمتها لا تُحسَـب في وعـاء الزكاة، لأنَّها أصول ثابتة، وليس من البضاعة أو رأس المال المتداول، المعدِّ للبيع والتجارة.

ويتَّضح من السؤال هنا: أن الَّذي يزكَّى من الصيدلية هو:

١ ـ ما فيها من نقود سائلة من ثمن بيع الأدوية.

٢ ـ ثمَّ قيمة الأدوية الموجودة الصالحة للبيـع، وتقوّم بثمنها الَّذي تباع به وقت الوجوب بسعر الجملة، فلو كان وقت صلاحيتها قد انتهى يعتبر ثمنها صفرًا.

٣ ـ ويُضمُّ إلى ذلك قيمة ما اشتُري من أدوية لم يسدَّد ثمنها باعتبارها ديونًا مرجوَّة، ويحسم من ذلك قيمة الأدوية الَّتي اشتريت بثمنٍ لم يسدَّد

QaradawiBooks.com

بعد. ولا يُحسَـــب ما في الصيدلية من أصولٍ ثابتة مثل الأثاث والأجهزة وغيرها، ومنها «الحقُّ التجاري» الَّذي اشتُري بثمانين ألف دولار.

وبهذا يدخل الربح ـ إن وجد ـ مع رأس المال في وعاء الزكاة.

والأصل أن تزُكَّى الصيدليـــة باعتبارها عرضًا تجاريًّا واحدًا، ويُعرف الواجب فيها، ويُخرج مقدار الزكاة عن الشريكين أو الشركاء جميعًا، أو يَعرف كلُّ شريك بما عليه بنسبة حصَّته في الشركة.

فلو افترضنا افتراضًا عند جرد الصيدلية في آخر الحول كانت النتيجة هكذا:

١ ـ ٢٠٠٠٠ دولار نقود سائلة.

٢ ـ ٣٠٠٠٠ قيمة بضائع موجودة.

٣ ـ ٢٥٠٠٠ قيمة ديون مرجوة من العملاء.

٤ ـ ١٥٠٠٠ قيمة ديون على الصيدليـــة. = ٦٠٠٠٠ هي الَّتي تجب فيها الزكاة.

قيمة الزكاة: ٦٠٠٠٠ × ١٠٠/٢,٥ = ١٥٠٠ دولار على الشريكين معًا.

وبهذا يتبيَّن لنا أنَّه لا علاقة لزكاة التجارة بحساب الأرباح والخسائر؛ لأنَّ الزكاة إنَّما تحســب في المال الموجود آخر الحول بالقيمة السوقيَّة «التي تشــتمل على الربح ضمنًــا إن وجد»، ولا يشــترط وجود الربح حقيقة، بل لا يؤثر وقوع الخسارة في وجوب الزكاة على رأس المال أو ما بقي منه. وبعد إخراج الزكاة عن الصيدلية وما فيها، تقتســم الأرباح، على ما اتُّفق عليه.

والله أعلم.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

هل في النفط زكاة؟

س: في إبَّان أزمة الخليج الَّتي جرَّت على الأُمَّة ما جرَّت من الكوارث الماديَّة والمعنويَّة، أثيرت بعض قضايا لم تحسم من الناحية الشرعيَّة الَّتي تهمُّنا؛ نحن المسلمين الحريصين على تحكيم الإسلام في كلِّ شؤوننا.

ومن هذه القضايا: قضيَّة عدالة توزيع الثروة العربية بين البلاد الغنيَّة القليلة السكَّان، والبلاد الفقيرة الكثيفة السكَّان، وقد كانت هذه كلمة حقٍّ أريد بها باطل، فإنَّ الَّذي قالها لم يوزِّع شيئًا من ثروة بلاده الطائلة والضخمة على البلاد الفقيرة، بل أنفقها في حرب جيرانه من العرب والمسلمين.

ولكن الَّذي أسأل عنه هنا: ما أثاره بعض الإخوة في الصحف من وجوب الزكاة في النفط أو في عائداته ـ باعتباره ركازًا ـ وفي الركاز الخمس، كما هو مذهب أبي حنيفة[1]. على أن يؤخذ هذا

(١) مذهب الحنفية أن الركاز كما يشمل المال، يشمل أيضًا المعادن بمختلف أنواعها: الجامدة، كالحديد والرصاص، والمائعة كالنفط، ولذا قال السرخسي: واسم الركاز يتناول الكنز والمعدن جميعًا؛ لأنه عبارة عن الإثبات. يقال: ركز رمحه في الأرض إذا أثبته. والمال والمعدن مثبت كما هو في الكنز، لكنهم مع ذلك لا يوجبون خمس الركاز في المعدن =

QaradawiBooks.com

الخمس (٢٠٪) من العائدات، من بلاد النفط الغنيَّة لينفق على إخوانهم في الدول الفقيرة، فيحقِّق هذا بعض العدالة المنشودة بين الأغنياء والفقراء، كما قال تعالى في توزيع الفيء: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾ [الحشر: ٧].

فهل هذا القول صحيح من الناحية الشرعيَّة؟ فقد رأيت من علماء الدين من أنكرها، وهل إذا وجبت الزكاة تنفق في داخل البلاد النفطية أم في خارجها؟

نرجو توضيح القضيَّة في ضوء الأدلَّة من الكتاب والسُّنَّة.

حفظكم الله ونفع بكم.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

= المائع كالنفط، قال في المبسوط: (اعلم أن المستخرج من المعادن أنواع ثلاثة منها جامد يذوب وينطبع كالذهب والفضة والحديد والرصاص والنحاس، ومنها جامد لا يذوب بالذوب كالجص والنورة والكحل والزرنيخ، ومنها مائع لا يجمد كالماء والزئبق والنفط. فأما الجامد الذي يذوب بالذوب ففيه الخمس عندنا. انظر: المبسوط (١١١/٢). ثم ذكر أن المعادن الذائبة لا شيء فيها فقال: ولا شيء في القير والنفط والملح لأنها فوارة كالماء. المبسوط (٢١٦/٢)، وقال في بدائع الصنائع (٦٧/٢): وأما المائع كالقير والنفط فلا شيء فيه لأنه ماء. ووجوب الخمس في الركاز من حيث الأصل متفق عليه بين أهل العلم، قال ابن قدامة بعد ذكر حديث: «وفي الركاز الخمس»: وهو مجمع عليه، قال ابن المنذر: لا نعلم أحدًا خالف هذا الحديث إلّا الحسن فإنه فرَّق بين ما يوجد في أرض الحرب وأرض العرب؛ فقال: فيما يوجد في أرض الحرب الخمس، وفيما يوجد في أرض العرب الزكاة. انظر: المغني لابن قدامة (٤٨/٣).

QaradawiBooks.com

(وبعد)

ممَّا لا خلاف فيه أنَّ الزكاة تجب في النفــط أو في عائداته إذا كان مملوكًا ملكيَّة خاصَّة، سواء كان ملكًا لأفراد أم لشركات.

وقد اختلف الفقهاء هنا في مقدار الواجب في الزكاة: أهو ربع العشر ـ أي ٢,٥٪ ـ أم الخمس؟ أي عشرون بالمائة (٢٠٪).

والَّذي أرجِّحه في ذلك هو المذهب الثاني، الَّذي يوجب الخمس في النفط ونحوه باعتباره ركازًا، وقد صحَّ الحديث أنَّ في الركاز الخمس[١]. وهو مذهب أبي حنيفة وأبي عبيد وغيرهما[٢].

ولكنَّ الخلاف هنا يأتي في النفط الَّذي يكون مملوكًا للدولة؟ فهل يكون وعاءً للــزكاة؟ وبعبارة أخرى: هل تجب فيه الــزكاة؛ كما لو كان مملوكًا خاصًّا؟

لم أرَ أحدًا مــن علماء الفقه في عصرنا قال بذلــك، ولكن ذهب إلى ذلك بعض إخواننا من الباحثين الاقتصاديِّين المعنيِّين بالاقتصاد الإسلامي.

وقد أثار ذلك بعضهم في المؤتمر العالمي الأوَّل للاقتصاد الإسلامي سنة (١٩٧٦م) الَّذي انعقد في مكَّة المكرمة بدعوة من جامعة الملك عبد العزيز ـ رددت عليه حينذاك، وأيَّدني الفقهاء المشاركون في المؤتمر.

كما ناقشــتُ ذلك منذ ســنين على صفحات كتابــي «الاجتهاد في الشريعة الإسلاميَّة» في معرض النقد لبعض الاجتهادات المعاصرة الَّتي تتجاوز «الإجماع» الثابت.

---

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٤٩٩) ومسلم في الحدود (١٧١٠)، عن أبي هريرة.

(٢) وانظر في ذلك كتابنا: فقه الزكاة (٤٤٢/١ ـ ٤٥١).

QaradawiBooks.com

وفيه ناقشت ما ذهب إليه الأستاذان: الدكتور شوقي إسماعيل شحاته، والدكتور محمَّد شـوقي الفنجري، من وجوب الزكاة فـي أموال النفط (البترول) ممَّا تملكه الحكومات الإسـلاميَّة، في بلاد الخليج وغيرها. وهو بمقدار الخمس، بناءً على أنَّه رِكَاز.

أمَّا أنَّ النفط ونحوه من المعادن ركاز، وأنَّ في الركاز الخمس، فهو ما رجَّحتُه ودللتُ عليه، في كتابي: «فقه الزكاة».

ولكن وجوب الخمس فيه إنَّما يتجه إذا كان يملكه أفراد أو شركات، فهنا يؤخذ منه الخمس؛ ويصرف في مصارف الزكاة على ما رجحناه.

أمَّا إذا كان ملك الدولة، فشأنه شأن كل أموال الدولة، وهذه لا زكاة فيها بالإجماع، وسرُّ ذلك يعود إلى عدَّة أمور:

أولًا: أنَّ الزكاة فرع المِلْك ولهذا أضيفـت الأموال إلى مالكيها في مثل قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣]. وقوله ﷺ: «**أدُّوا زكاةَ أموالكم**»[1]. ومال الدولة ليس ملك رئيس الدولة ولا وزير المالية، ولا غيرهما، حتَّى يطالب بتزكيته، وتطهير نفسه بإخراج حقِّ الله فيه.

ثانيًا: أنَّ من أخرج الزكاة من ماله ـ ربع العشر، أو نصف العشر، أو العشر، أو الخمس ـ طاب له الاسـتمتاع بالباقي ولا حرج عليه، إلَّا أن يطَّوَّع، أو تأتي حاجة عامَّة أو خاصَّة. وهنا فـي مال النفط لا يكفي أن تخرج الحكومة مقـدار الزكاة منـه، وإن قدَّرناه بالخمـس على ما هو المختار عندنا؛ إذ لا بدَّ مـن صرفه كله في مصالح المسـلمين، ومنها

(١) رواه أحمد (٢٢١٦١)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. والترمذي في السفر (٦١٦) وقال: حسن صحيح، والحاكم في الإيمان (٩/١)، وصححه على شـرط مسلم، ووافقه الذهبي. عن أبي أمامة الباهلي.

QaradawiBooks.com

مصالح الفقراء والمساكين وغيرها من الفئات المحتاجة. بل هي في مقدمة المصالح المنصوص عليها في مصارف الفيء والمساكين: ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ﴾ [الحشر: ٧].

ثالثًا: أنَّ الدولة هي المأمورة بأخذ الزكاة: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣]. فكيف تأخذ من نفسها وتصبح آخذًا ومأخوذًا منه في وقت واحد؟

أنا أعرف أنَّ الدوافع إلى هذا القول دوافع خيِّرة، وهي محاولة التغلُّب على أوضاع التجزئة الحاليَّة الَّتي تعانيها الأمة الإسلاميَّة، بحيث تجعل بعض الدول أو الدويلات الصغيرة الحجم، القليلة السكَّان، الَّتي منَّ الله عليها بالنفط في أرضها، تملك المليارات من الدراهم أو الدنانير أو الريالات، تغصُّ بها خزائن البنوك الأجنبية، على حين ترى بلادًا إسلاميَّة أخرى، كثيفة بالسكان، قليلة الموارد، تهدِّدها المجاعات، وينشب فيها الفقر أنيابه، ويغدو أبناؤها من ضحايا الجوع فرائس سهلة لدعاة التنصير والشيوعيَّة، على نحو ما قال بعض السلف: إذا ذهب الفقر إلى بلد قال له الكفر: خذني معك!

فأراد هؤلاء الإخوة الباحثون في الاقتصاد الإسلامي أن يحتالوا على هذه الأوضاع القائمة الَّتي لا يقرُّها الإسلام، فذهبوا إلى وجوب الزكاة في النفط باعتباره ركازًا، وفي الركاز الخمس، وما دامت هذه زكاة فإنَّها تُرَدُّ على فقراء الإقليم ومصالحه أولًا، وَفْق المنهج الإسلامي في التوزيع المحلي. وما زاد عن حاجة الإقليم يوزع على الأقاليم الإسلاميَّة الأخرى: الأقرب فالأقرب، أو الأحوج فالأحوج.

QaradawiBooks.com

ولو كانت الخلافة الإسلاميَّة قائمة، والبلاد الإسلاميَّة موحَّدة تحت رايتها، كما كان الأمر من قبل، ما قالوا هذا القول، ولا ظهر هذا الاجتهاد أصلًا، ولا كانت هناك حاجة إليه.

ورأيي أنَّ القول بوجوب تزكية «النفط» لا يحل مشكلة التجزئة الإسلاميَّة القائمة، ولا يترتَّب عليه بالضرورة حلُّ مشكلات البلاد الفقيرة من العالم الإسلامي.

حتى لو فرضنا أنَّ الدولة النفطيَّة أخذت بهذا القول: أنَّ في النفط الَّذي تملكه الدولة حقًّا، وأنَّه الخمس لا ربع العشر، وأنَّه يصرف مصرف الزكاة لا مصرف الفيء. فمن يضمن ألَّا تُنفق حصيلة هذا على فقراء الإقليم ومصالحه الاجتماعيَّة والعسكريَّة وخصوصًا إذا قيل: إنَّ تسليح الجيوش والإنفاق عليها من «سبيل الله» وهو أحد مصارف الزكاة؟ وعندئذٍ لا يبقى للمسلمين الآخرين شيء أو يبقى لهم الفتات.

وأولى من هذا في رأيي، أن تعلن الحقائق الإسلاميَّة الأساسية واضحة، وهي: أنَّ المسلمين ـ مهما اختلفت أوطانهم ـ أُمَّة واحدة، يسعى بذمَّتهم أدناهم، وهم متكافلون في العسر واليسر، متعاونون على البرِّ والتقوى. ولا يجوز أن يعاني بلد إسلامي الفقر والمرض والجوع، وهناك بلد أو بلاد إسلاميَّة أخرى تنفق على الكماليات آلاف الملايين، ولديها من الاحتياطي مئات البلايين!

كما لا يجوز أن يتحمَّل بلد إسلامي محدود عبء الجهاد ونفقاته الطائلة ضدَّ أعدائه وأعداء الإسلام. على حين تقف الدول الإسلاميَّة الغنية موقف المتفرج، دون أن تؤدي فريضة الجهاد بالمال، كما توجبه أخوة الإسلام.

QaradawiBooks.com

وما قالــه الفقهاء من ملكيَّــة النفط ونحوه من المــوارد «للإمام» لا يعني حاكم الدولة الإقليميَّة، وإنَّما يعني الســلطة الشــرعيَّة للدولة الإســلاميَّة الموحَّدة، تحت راية العقيدة الواحدة، والشريعة الواحدة، وهذا يعني أنَّ هذا المال ليس ملكًا لمجموعــة معينة من النَّاس دون سواهم، بل ملك للأمة المسلمة والمسلمين حيثما كانت مواقعهم في دار الإسلام[1] اهـ.

هذا ما قلته منذ نحو عشر سنوات، ولا زلت أؤكِّده اليوم، من وجوب التكافل والتعاون بين البلاد الإسلاميَّة بعضها وبعض، فهو فريضة دينيَّة، وضرورة قوميَّة، فلا يجوز أن يســتأثر الأغنياء بفضــل الثروة وحدهم، ويدعوا إخوانهم في الأقطار الفقيرة يعانون الفقر والمرض والجوع. وقد قال ﷺ: «**ليس منَّا من بات شبعانَ وجارُه إلى جنْبِه جائع**»[2]. وهذا ينطبق على الجماعات كما ينطبق على الأفراد.

ولا بأس أن يحدَّد ما تدفعــه البلاد الغنيَّة للبــلاد الفقيرة بالخمس (٢٠٪)، قياسًا على ما هو الواجب على الأفراد في «الركاز».

وقد رأينــا مجلس التعــاون الخليجي بعد حــرب الخليج وأزمة الكويت، يعلن عن إنشــاء صندوق لهذا الغرض، تساهم فيه كلُّ دول المجلس، وأملنا ألَّا يكون هذا ردَّ فعــل للأزمة يتبخَّر بعد حين. كما نرجو أن يقوى هذا الصندوق وتتَّسع حصيلته، ويأخذ طريقه إلى حيِّز

(١) انظر كتابنا: الاجتهاد في الشريعة الإسلامية صـ ١٩٢ ـ ١٩٦.

(٢) رواه الطبراني (٢٥٩/١)، والبزار (٧٤٢٩)، وحسن إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (٣٨٧٤)، والهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٥٥٤)، وابن حجر في القول المسدد (٢١/١)، عن أنس.

QaradawiBooks.com

التنفيذ، ولا تتغلَّب الأنانيَّة الإقليميَّة الضيِّقة، الَّتي لا تُقِرُّها أحكام الدين، ولا مصلحة الدنيا، والَّتي لا تخدم في النهاية إلَّا أعداء الإسلام، وأعداء العروبة، وأعداء التحرُّر والتقدُّم لأوطاننا، والَّتي تجعل الكيانات الإقليميَّة الممزَّقة كلَّها لقمةً سائغةً في فم هؤلاء الأعداء الماكرين.

وبالله التوفيق.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

اجتهادي الجديد في زكاة الأسهم

س: سمعنا أنَّ لك رأيًا واجتهادًا جديدًا في موضوع زكاة الأسهم، هلَّا أطلعتنا على هذا الاجتهاد الجديد؟ وما هي الأسباب الَّتي دفعت فضيلتك إلى هذا التغيير في الرأي والاجتهاد؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

كان رأيي واجتهادي فيما مضى[1] أنَّ الأسهم نوعان:

١ ـ نوع يشتريه المسلم ليتاجر فيه، أيْ ليبيعه إذا وجد السعر مناسبًا، وسيحقِّق له شيئًا من الربح يرضيه. وهذا بإجماع العلماء يزكَّى زكاة عروض التجارة، بمعنى: أن يزكِّيه مالكه المسلم إذا جاء وقت حوله ـ في أوَّل محرم أو أوَّل رمضان أو غير ذلك ـ بسعر السوق، بنسبة ربع العشر، أي (٢,٥٪). والفيصل في هذا هو نية مالك السهم.

(١) انظر: فقه الزكاة (١/٥٢٠ ـ ٥٣٢).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

٢ ـ نوع آخر، يشتريه المسلم ليمتلكه، ويكسب من ورائه كل عام ما ييسِّر الله له؛ مثل أسهم المصارف الإسلاميَّة، والشركات الملتزمة بأحكام الشريعة. فهذه كان لي فيها رأي قديم، وهي: أن تزكى زكاة التجارة في كل حول، فتضاف الأرباح قلّت أو كثُرت إلى رأس المال، مضافًا إليها الديون الحيَّة المضمونة، ويقتطع منها الديون الميتة، والأصول الثابتة الَّتي لا تُعرض للبيع، ويُخرج من المجموع ربع العشر، أي (٢,٥٪).

كان هذا رأيي القديم الَّذي التزمتُه سنوات طويلة.

ولكنَّ الفقيه يتغيَّر رأيُه واجتهاده لأسبابٍ شتَّى، كما تغيَّر اجتهاد الإمام الكبير محمَّد بن إدريس الشافعي حين استقرَّ في مصر، وأصبحت له أقوالٌ واجتهادات تخالفُ اجتهاده السابق[١].

ولا غرو أن عرف التابعون لمذهب الشافعي، والدارسون له: أنَّ هذا الإمام له مذهبان: قديم وجديد. ويقال في كتب المذهب: قال الشافعي في القديم، وقال في الجديد.

فليس غريبًا أن يغيِّر العالم رأيه لِمَا يلوح له من أدلَّة واعتبارات شرعيَّة، تجعله يرجِّح رأيًا جديدًا على رأيه القديم.

أقول هذا تمهيدًا لرأيي الَّذي ارتأيته ورجَّحته منذ عدَّة سنوات، وهو ما يتعلَّق بالأسهم الَّتي تُتَّخذ للاستثمار لا للاتِّجار، وأعني بالاستثمار: أن يربح من ورائها، وينتفع بعوائدها الدوريَّة.

(١) فقه الزكاة (١/٥٣٣ ـ ٥٣٦).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فالذي أراه: أن نعامل هذه الأسهم معاملة الأرض الزراعيَّة، ونعامل أرباحها معاملة الناتج الزراعي الخارج من الأرض، وهو عشر الصافي من الربح، فهو أشبه بناتج الأرض الَّتي سقيت بماء السماء. فهو ناتج صافٍ ليس فيه كلفة السقي بالآلة أو بالدواب ونحوها.

وهو يُزكَّى عندما يقبض، عملًا بقوله تعالى في الحبوب والثمار: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤١].

وهذا في اجتهادي الحاضر أولى من اعتبار الأسهم بمنزلة عروض التجارة، ويزكي الأصل والربح ـ باستثناء الأصول الثابتة ـ زكاة التجارة، وهي: ربع العشر، أي ٢,٥٪ من مجموع الأصل والربح معًا.

وهذا ما جرت عليه المصارف (البنوك) الإسلاميَّة بصفة عامة. ولكنْ منذ سنوات بدأ مَصْرِف قطر الإسلامي، وبنك قطر الدولي الإسلامي، اللذان أرأس هيئة الرقابة الشرعيَّة فيهما يأخذان بفتواي الجديدة.

وفي هذا القول الجديد فوائد شتَّى:

من ذلك: أنَّ الشركات والمؤسسات الَّتي تكون في حالة التأسيس ولا تربح شيئًا، لا يجب عليها زكاة، لأنَّ الزكاة في هذه الحالة تؤخذ من الأصل ولا تؤخذ من النماء.

ومن ذلك: أنَّ الشركات المساهمة الَّتي تصاب بالخسارة في بعض السنوات، كما حدث لدار المال الإسلامي في سويسرا، ولبنك فيصل الإسلامي المصري وغيرها، بعد أزمة «بنك الاعتماد والتجارة»: لا تجب عليها الزكاة؛ إذ ليس عندها ربح تخرج منه.

QaradawiBooks.com

ومن ذلك: أنَّ الشركات حين تربح ربحًا هائلًا في بعض السنوات، تخرج من الزكاة بقدر ما ربحت، وهذا عدل.

ومن ذلك: أنَّ هذا أسهل ـ في الحساب ومعرفة الواجب على كل مساهم ـ من الطريقة الأخرى، لأنَّ كلَّ واحد يعرف ماذا حصَّل من ربح، فإذا حصَّل مائة دفع عشرة، وإذا حصَّل ألفًا دفع مائة، وهكذا.

ومما يجب التنبيه عليه هنا: أنَّ الَّذي يجب تزكيته هو الربح المستحقُّ، وإن لم يقبضه، كأنْ يُحوَّل إلى احتياطيٍّ للمساهمين ونحو ذلك.

وكذلك لو كان الربح في صورة أسهم تضاف إلى حقوق المساهمين، فعلى المساهم: أن يزكي قيمة الأسهم بقيمتها الَّتي يدفعها له البنك أو الشركة، لو دفعها له.

فقد تُقرِّر الشركة أو يقرِّر المصرف دفع نصف سهم مثلًا لكل سهم، فيدفع لمن عنده ألف سهم بقيمة عشرة آلاف ريال: خمسة آلاف (٥٠٠٠) ريال، وقد لا يدفع لهم نقدًا بل يدفع لهم أسهمًا: أي للألف سهم: خمسمائة سهم، فهنا يُزكي قيمتها الاسمية (٥٠٠ × ١٠ = ٥٠٠٠)، وهذا أمر واضح وسهل الفهم والتطبيق.

تبقى هنا حاشية مهمة لهذا الموضوع، وهي ما يتعلق بحِلِّ الأسهم وحرمتها، تبعًا للشركات الَّتي تعتبر هي حصصًا شائعة منها.

فمن المعروف أنَّ الشركات تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

قسم حلال لا شائبة فيه، ولا نزاع حوله، وهو: الشركات والمصارف (البنوك) الَّتي تلتزم في قانونها ونظامها بأحكام الشريعة الإسلاميَّة، مثل: البنوك الإسلاميَّة، وشركات التأمين الإسلاميَّة، والشركات المختلفة

QaradawiBooks.com

الملتزمة بالشـــريعة، فبناءً على التزامهـــا لا تدخل فـــي الفوائد الربوية لا أخذًا ولا عطاءً، أي لا تســـتقرض بالفوائد الربوية لمشـــروعاتها، ولا تودع فوائض أموالهـــا بالفائدة في البنوك الربوية، فهذه المؤسســـات قد اتفق علماء العصر على إباحتها.

والثاني: قســـم حرام لا شـــكَّ فيه، ولا نزاع حوله، وهو: ما كان يمارس نشاطًا محرَّمًا، مثل: الشركات الَّتي تتاجر في الخمور، أو الخنزير، أو الملاهي المحرَّمة، أو البنوك الربويـــة، ونحوها. فهذه أجمع العلمـــاء على تحريمها، فلا يجوز الاشتراك فيها، ولا شراء أسهمها للاستثمار، ولا للاتجار.

القسم الثالث: هو الَّذي تمارس فيه الشـــركة نشاطًا حلالًا، لا شائبة فيه، مثل: شركات الأسمنت، أو الكهرباء، أو الماء، أو النقل، أو السكة الحديدية، أو الصناعات المختلفة أو غيرها، ممَّا يقوم بدور لا ينكر في بناء الاقتصاد الوطني وخدمته.

ومع أنَّ أصل النشاط حلال: تأتي الشبهة في أنَّ الشركة إذا كان لديها مشروع تريد أن تقيمه، استقرضت من البنوك الربوية بالفوائد، وإذا كان لديها فائض سيولة، أودعت فائضها في البنوك الربوية بالفائدة.

وهذا ما جعل الفقهاء المعاصريـــن يختلفون، فمنهم من قال بتحريم أسهمها، والاشـــتراك فيها، ما دامت قد دخلها الربا استقراضًا أو إيداعًا، ابتعادًا عن إثم الربا.

ومنهم من أجاز الدخول في هذه الشـــركات لتحقيق مصالح معتبرة، على أن يطهر الربح ممَّا أصابه من الربا، ويعـــرف ذلك من الميزانيات المعلنة للشـــركات. ولهـــؤلاء العلماء أدلَّـــة فصَّلوها، وقيود وشـــروط أوضحوها. قد نعرض لها في مناسبة أخرى. والله تعالى أعلم.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

زكاة المصانع والعمارات السكنية

س: من أصحاب المصانع والعمائر السكنية من ينفق ما اكتسب من صناعته وتجارته كلَّ شهر في مصنعه لتوسيع المصنع، حتَّى ينفد كلُّ ما حصل له من ربح، ولا يحول عليه الحول، أفلا يجب على مثل هؤلاء من الأغنياء الزكاة؟ وهل من الممكن أن تمرَّ السنون من غير أن يخرجوا الزكاة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الرأي الَّذي أُفتي به في هذه القضيَّة هو أنَّ الزكاة تجب في صافي ما يربحه المصنع، ليس في أدوات المصنع أو قيمته، أو شيء من هذا، إنَّما ننظر هذا المصنع يصنع ملابس جاهزة، أو يصنع صابونًا، أو أي شيءٍ آخر، ننظر آخر السَّنة كم يكسب في السَّنة، والناس الآن لهم حسابات ودفاتر وسجلَّات، تعرف بها المكاسب والنفقات وصافي الربح، والزكاة تكون فيما حقَّقه المصنع من أرباح، إمَّا أن ندفع عن إجمالي الربح نصف العشر، مثل الأرض الَّتي تسقى بالآلة، أو ندفع عن

QaradawiBooks.com

الربح الصافي العشر، بعد أن نخرج النفقات والصيانة والحراسة والأجور والضرائب، إلخ. ونخصم مقابل الاستهلاك، ننظر هذا المصنع سيستهلك في ثلاثين سنة ـ مثلًا ـ نقسم قيمة المصنع على ثلاثين سنة، ثمَّ بعد هذا كله نخرج عشرة في المائة، أي عُشر الصافي، قياسًا على الأرض الزراعية الَّتي تسقى بماء السماء، فننظر إلى ما حقّق المصنع من ربح، وما حقق من ربح تخرج عنه الــزكاة، ولو كان المصنع هذا ملــكًا لمجموعة من النَّاس ولم يصرف لهم الربــح، وجعل احتياطيًّا، أو زيد في المصنع من هذا الربح، فهو أيضًا ربح محسوب، ويجب أن تخرج الزكاة عن هذا.

وكذلك أنا أرى هذا بالنسبة للعمارات السكنية، مثلًا: شخص عنده برج، وآجر وحداته من الشــقق والمحلات بمبلغ معين، عليه أن يخرج نصف العشر من إجمالي ما يدره البرج، أو عشر الصافي في النهاية بعد حســاب الإصلاحات وبدل الاســتهلاك، وبهذا لا يُحرم أهل مصارف الزكاة من الفقراء والمستحَقِّين حقَّهم، من مال هذا الغني.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

زكاة الأرض المشتراة للتجارة

س: اشتريتُ أرضًا منذ سبع سنوات، وقد دفعت ثمنها خلال هذه الفترة بالتقسيط، هل يجب عليها الزكاة خلال هذه المدة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لا بدَّ أن يقول الأخ: لماذا اشترى هذه الأرض؟ هل اشتراها ليتاجر فيها؟ إذا كان اشتراها للتجارة، أي ليبيعها إذا غلا ثمنها، فهذه الأرض تعتبر عروض تجارة، يحسب كل عام الأقساط الَّتي دفعها، ونسبتها من الثمن الكلي، ويخرج عمَّا امتلكه من الأرض الزكاة المفروضة، يعني مثلًا: إذا دفع ثلث الثمن فيخرج الزكاة عن قيمة ثلث الأرض، فالقسم الَّذي اشتراه منها ودفع فيه مالًا أصبح مِلْكًا له، وما لم يدفع ثمنه فليس ملكًا له، فهذا يقوِّمه كلَّ سنة، ليرى كم يساوي في العادة، ويدفع زكاته، هذا إذا كان اشتراها للتجارة، ليتاجر ويربح فيها.

أمَّا إذا كان اشتراها ليبني عليها، فإن كان سيبني سكنًا له

QaradawiBooks.com

ولعائلته؛ فلا شيء فيها، وإذا كان سيبنيها ليؤجرها، فإذا بناها وأخذ الإيجار يدفع زكاته، إمَّا نصف عشر الإجمالي قياسًا على الزرع الَّذي يسقى بالمطر، أو عشر الصافي بعد خصم النفقات: الصيانة، والاستهلاك، والضرائب، والحراسة وغير ذلك، قياسًا على الزرع المسقيِّ بالآلة.

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

زكاة الأرض المعروضة للتجارة إذا كسدت

س: لديَّ مبلغ من المال، أتاجر فيه في الأراضي، والحكومة منعت بيع الأراضي وشراءها، وكنتُ أخرج على ما عندي من أراضٍ الزكاة كلَّ عام، وكان ذلك قبل المنع، والآن ليس لهذه الأرض مشترٍ، فلا أخرج عليها زكاة، فهل عليَّ إثم؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

تصرُّف الأخت في أوَّل الأمر وإخراجها الزكاة عن الأراضي الَّتي تعرضها للتجارة كل عام تصرُّفٌ صحيح؛ فالأرض المشتراة بنية التجارة فيها، تجب فيها زكاة عروض التجارة، وهي اثنان ونصف في المائة: ربع العشر، وكل من يشتري أرضًا ليبيعها فيجب أن يزكِّيها في كلِّ حول.

ولكن إذا حدث سبب معيَّن جعل الأرض تكسد، أو منع التعامل في الأراضي من قبل الحكومة، أو نحو ذلك، فإنَّ الإمام مالكًا رأى أنَّ السِّلع الكاسدة تُزكَّى مرَّة واحدة عند بيعها، فممكن الأخذ بهذا الرأي في حالات الكساد، وأنا أفتي بهذا الرأي في السلع الَّتي تكسد وتبور

QaradawiBooks.com

لسبب من الأسباب خارج عن الإرادة، بحيث إنَّ الإنسان لا يجد مشتريًا، ولو ظلَّ يزكِّي هذا المال لنفد بعد عدَّة سنوات.

فأرى أن تأخذ الأخت السائلة بمذهب مالك في هذه الحالة، فإذا باعت قطعة أرض ممَّا هو معروض للتجارة تزكِّيها في الحال، وتخرج ربع العشر من ثمنها، تزكيةً لمالها، وتطهيرًا لنفسها، وإرضاءً لربِّها ﷻ.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

تزكية المال المدَّخر لأعمال الخير

س: إذا كان عند أحدنا مقدار عشرة آلاف أو عشرون ألف ريال، يدَّخرها لأعمال الخير، كبناء مسجد، أو للحجِّ مثلًا، وحال عليها حَوْل أو حَوْلان، فهل عليها زكاة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

ما دامت هذه الأموال في ملكه ولم يخرجها عن ملكه، وجب أن يزكِّيها، إلَّا إذا كان سيحجُّ بها هذا العام، ورصدها للحجِّ، فلا يزكِّي عنها؛ لأنَّها تصبح من حوائجه الأصليَّة في ذلك الحين، وخاصَّة إذا كان سيحجُّ بها حجَّة الإسلام، فتصبح حاجة من الحوائج الأصليَّة، أمَّا إذا كان سيحجُّ بعد سنين، ويريد أن يدَّخر لذلك، ففي هذه الحالة يُخرج الزكاة عن هذا المال.

ومثل هذا أيضًا الزواج، لو أنَّ إنسانًا يدَّخر مالًا ليتزوج به؛ ولكن بعد عشر سنين، فهذا يُخرِج الزكاة، لكن إذا كان سيتزوج، ويُعِد مالًا ليتزوج به هذا العام، فلا زكاة عليه؛ لأنَّ الزواج من حوائجه الأصليَّة الموجودة القائمة حاليًّا.

غير مرخصة للطباعة
نسخة ميدانية
QaradawiBooks.com

فالمسجد، إذا كان سيُبنى، ويرصد له مالًا، فيمكن ألَّا يخرج الزكاة، لكن إذا كان سيبنى بعد عدَّة سنوات، وسيظل يدَّخر، ويعد المال، ويمرُّ عليه حَوْلان أو ثلاثة أو أكثر، قبل أن يشرع في بنائه، فعليه أن يخرج الزكاة.

اللهم، إلَّا إذا كان هناك لجنة أو جمعيَّة، أو بعض النَّاس يمكن أن يعزل هذا المال عن ماله ويعطيهم إياه، أو هو وكيل جماعة، ويجمع من نفسه، ومن غيره مالًا لبناء المسجد، فيعزل هذا المال، فيكون قد خرج عن ملكه بهذه الطريقة، وأصبح ملكًا للمسجد أو المشروع الخيري أو أي عمل من الأعمال الَّتي يرضاها الله، ففي هذه الحالة لا يزكِّيه.

نسخة مجانية
غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

حكم تغيير النيَّة بعد بناء عقارات للتجارة وجعلها للاستثمار

س: إذا بنى التجَّار عقارات للتجارة، أيْ لبيعها بعد أن تكمل، ولكن بعد مضيِّ عدَّة سنوات لم تُبع، فهل يجوز لهم تغيير نيَّتهم وجعلها عقارات للاستثمار وليس للبيع؟

وما حكم الزكاة بالنسبة للفترة الأولى، والثانية؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أمَّا الفترة الأولى ـ حينما كانت المباني بنيَّة البيع ـ فحكمها أنَّها أموال تجارية، تُقوَّم ثمَّ يخرج عن قيمتها ربع العشر.

أمَّا إذا غيَّر نيَّته وجعلها للإيجار، ففي هذه الحالة تنتقل إلى حكم آخر، حيث يخرج الزكاة على الوارد لا على القيمة بنسبة نصف العشر على ما نرجِّح، أو ربع العشر على الرأي التقليدي وهو الأيسر والأخفّ.

وبالنسبة لتغيير النيَّة فليس ذلك ممنوعًا، بل من حقِّ المرء أن يفسخ نيَّته ويغيِّر اتجاهه عند الاقتضاء.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

حكم زكاة الدَّيْن

س: لي دَيْن على شخص يُقدَّر بمبلغ ثلاثمائة دينار، وكان طالبًا وقد تخرج، وهو الآن عاطل عن العمل، وقد دفعت إليه الزكاة الواجبة في ذلك المبلغ، فهل يجوز ذلك، وهل أنا مطالب فعلًا بإخراج الزكاة عن المبلغ المذكور، وهو لا يزال دينًا عليه؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

إذا كان الدَّين حيًّا ـ أي أنَّ المدين معترفٌ به غيرُ جاحدٍ له، وهناك أمل بسداده يجب أن تخرج عنه الزكاة، لأنَّ هذا الدَّين مملوك لصاحبه، لم يمُت، والزكاة تجب عن كلِّ مالٍ مملوك[1].

(١) اختلفت أقوال الفقهاء في حكم زكاة الديون، فذهب ابن عمر وعائشة وابن عباس وغيرهم إلى أنه لا تجب الزكاة في الدين، وأما جمهور الفقهاء فيفرقون بين دينٍ حالٍّ يرجى أداؤه، ودينٍ حالٍّ لا يرجى أداؤه، فأما الحال المرجو أداؤه فتخرج زكاته عند نهاية كل حول حتى ولو لم يقبض، وهو اختيار الشافعية، وعند الحنفية والحنابلة تخرج زكاته فقط عند القبض. أما الدين الحال غير المرجو أداؤه، فهو ما كان على معسر أو مماطل أو جاحد، فلا تجب زكاته =

نسخة مجانية

وزكاة مثل هذا الدَّين المرجوِّ واجبةٌ كلَّ عام.

وبعض الأئمَّة يرى تأجيل دفع زكاته إلى حين قبضه، والبعض الآخر يقول بتزكيته في الحال.

والجمهور على وجوب تزكيته كلما حال عليه الحول[١].

وإذا كان الدين ميتًا، ميؤوسًا منه، لا يرجى من المدين قضاؤه كأن يجحده مثلًا ولا بيِّنة عليه، فمثل هذا الدين لا زكاة فيه، إلَّا حين القبض، وعندئذٍ يزكِّيه لسنة واحدة. وبعضهم يرى ألَّا زكاة فيه إلَّا بعد مرور عام على قبضه[٢].

والسائل يرجو الوفاء بدينه عندما يحصل المدين على عمل يمكنه من قضاء دينه، فيعتبر دَيْنه حيًّا مرجوًّا، تجب فيه الزكاة.

وإذا دفع الأخ السائل زكاته لمثل ذلك الطالب الَّذي انقطع عن أهله وعن موارد رزقه فزكاته صحيحة، لأنَّ الطالب في هذه الحالة إمَّا فقير أو مسكين، وإمَّا ابن سبيل انقطع عن ماله، وإمَّا من الغارمين، أي المدينين.

= عند أبي حنيفة وقول عند الحنابلة ومقابل للأظهر عند الشافعية، والقول الثاني: أنه يزكيه عن كل عام إذا قبضه. وأما المالكية فيرون وجوب زكاة الدين الحال المرجو الأداء على التفصيل، فمنه ما يزكى كل عام وهو دين التاجر المدير عن ثمن بضاعة تجارية باعها، ومنه ما يزكى لحول من أصله لسنة واحدة عند قبضه ولو أقام عند المدين سنين، وهو ما أقرضه لغيره من نقد، ومنه ما لا زكاة فيه، وهو ما لم يقبض من نحو هبة أو مهر. انظر: بدائع الصنائع (٩/٢)، وحاشية قليوبي وعميرة على شرح المحلي (٥٠/٢، ٥١)، نشر دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م، والمغني لابن قدامة (٧١/٣).

(١) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٣٨/٢٣).

(٢) المصدر السابق.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وبعد تخرجه أيضًا يجوز دفع الزكاة إليه إذا كان عاطلًا عن العمل؛ لأنَّ الشهادة الَّتي حصل عليها لا تجعله غنيًّا بذاتها، ولا تطعمه من جوع، أو تكسوه من عري، والزكاة إنَّما تحرم على الغني بماله أو بكسبه، وهو محروم من هذا وذاك، فهو من أهل الاستحقاق للزكاة حتَّى يجد عملًا لائقًا بمثله يكتسب منه تمام كفايته، فالزكاة عليه جائزة من أكثر من وجه.

بل يجوز إسقاط الدين عنه واحتسابه من الزكاة، كما هو رأي بعض الفقهاء[1].

والله أعلم.

(١) وهذا رأي الشافعية في قول، وأشهب من المالكية. وهو منقول عن الحسن البصري وعطاء؛ لأنه لو دفع إليه زكاته ثم أخذها منه عن دينه جاز، فكذا هذا. وأما الجمهور فاختاروا المنع. انظر: المجموع شرح المهذب (٢١١/٦)، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٤٩٤/١).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

زكاة المَدِين

س: إذا كان في يد تاجر أو في دكانه مال كثير، وبعض ذلك فيه دين للآخرين لم يسدَّد، هل يعطي زكاة جميع المال الَّذي في يده وفي دكانه؟ أو يعطي زكاة ما سوى الدّين؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الواجب على التاجر أن يعطي زكاة ما سوى الدَّين؛ لأنَّ المال الَّذي تجب فيه الزكاة هو ما كان سالمًا من الدين، فهناك شروط للمال الَّذي تجب فيه الزكاة، من هذه الشروط: تمام الملك، والنماء، وأن يكون فاضلًا عن الحوائج الأصليَّة، وأن يكون سالمًا من الدين.

فلو لم يكن سالمًا من الدَّين لا تجب فيه الزكاة؛ فأنت إن كان معك مائة ألف، وعليك أربعون ألفًا، فالواقع أنَّ المائة الألف ليست كلُّها لك، فهو في الحالة هذه لا يخرج الزكاة عن الأربعين ألفًا، وأمَّا الستُّون ألفًا فتُحسب من وعاء الزكاة من غير شكٍّ.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

احتساب الدَّيْن من الزكاة

س: لو كان لشخص ألف دولار على آخر، وقال له بعد زمان طويل وقبل القبض: جعلتُه لك زكاة. هل يعتبر هـذا الدَّين زكاة؟ أم لا بدَّ أن يقبضه ثمَّ يعطيه له زكاة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الفقهاء مختلفون في هذا، أكثر الفقهاء يرون أنَّه لا بدَّ أن يقبضه، ثمَّ يعطيه لـه، ولكنْ من الفقهاء مـن أجاز مثل هذا، فقـد ذهب إلى ذلك الشافعيَّة في قول، وأشهب من المالكية، وهو منقول عن الحسن البصري وعطاء بن أبـي رَبَاح، قالوا: لأنَّه لو دفع إليه زكاتـه، ثمَّ أخذها منه عن دينه جاز، فكذا هذا.

وقال ابن حـزم: «ومن كان لـه دَيْن على بعض أهـل الصدقات... فتصدَّق عليه بدينه قِبله، ونوى بذلك أنه من زكاته أجزأه ذلك، وكذلك لو تصدَّق بذلك الدين على من يستحقه، وأحاله به على من هو له عنده ونوى بذلك الـزكاة فإنَّه يجزئه ـ برهـان ذلك ـ: أنَّه مأمـور بالصدقة

QaradawiBooks.com

الواجبة، وبأن يتصدَّق على أهل الصدقات مـــن زكاته الواجبة بما عليه منها، فإذا كان إبراؤه من الدّين يسمّى صدقة فقد أجزأه»[١].

فإذا كان الشـــخص مدينًا بمبلغ، وعجز عن أدائـــه، وليس عنده من المال ما يقضي به هذا الدَّين، ويوفيه لصاحبه، وطال عنده، وأراد الرجل أن يســـقط عنه هذا الدين، فهناك مـــن الفقهاء من أجاز أن يســـقطه بنية الزكاة، ويعتبره من الزكاة، ويقول له: لقد أسقطتُ عنك الدَّيْن.

وأنا أرجِّح هذا الرأي، وليس من الضروريِّ أن يقبضه ثمَّ يعطيه إياه، فهذه عمليَّة شكليَّة لا معنى لها، وإسقاط الدَّين نوعٌ من الصدقة، الله تعالى يقـــول: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٠]. تصدقوا أي: تتصدقوا بإسقاط الدين كله أو بعضه، فهو نوع من الصدقة، فاعتبره القرآن صدقة، فأنا لا أرى مانعًا من احتساب هذا الدَّيْن من الزكاة.

(١) المحلى بالآثار (٢٢٤/٤).

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

إعطاء الأب زكاته لابنه

س: ما حُكم دفع الأب زكاة ماله لأولاده المتزوِّجين المنفصلين عنه المحتاجين، وكذلك دفع الأب زكاته للابن، لاستعمال هذا المال في تحصيل العلم الشرعي، رغم أنَّ هذا الابن متزوِّج وله أولاد، وحاصل على شهادة أخرى من الجامعة ويشتغل بها، ولكنَّه ليس لديه أموال كافية للانتساب إلى الجامعة الشرعيَّة، وتحصيل العلم الشرعي فيها (يعني أموال لدفع مصاريف الجامعة ورسوم المواد)؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لا يجوز للأب أن يعطي أولاده من مال الزكاة، حتَّى ولو كانوا منفصلين عنه؛ لأنَّ الزكاة لا تؤخذ من الأصل لتُرَدَّ على الفرع، ولأنَّ الابن المحتاج يجب على الأب أن يساعده، وله أن يساعده من غير مال الزكاة[1]، كالصدقات والهبات لحديث مَعْن بن يزيد قال: أخرج أبي

(١) الإجماع لابن المنذر صـ ٤٨، تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد، نشر دار المسلم، ط١، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م، والمغني لابن قدامة (٤٨٨/٦).

QaradawiBooks.com

دنانيرَ يتصدَّق بها عند رجل في المسجد، فجئتُ فأخذتها، فقال: والله ما إيَّاك أردتُ. فجئتُ فخاصمته إلى رسول الله ﷺ فقال: «**لك ما نويتَ يا يزيد، ولك ما أخذتَ يا مَعْن**»[١]. وقال الإمام الشَّوْكاني تعليقًا على هذا الحديث: الظاهر من هذه الصدقة أنَّها صدقة تطوُّع وليست الزكاة المفروضة[٢].

غير مرخصة للطباعة

(١) رواه البخاري في الزكاة (١٤٢٢).

(٢) الدراري المضية شرح الدرر البهية (٣٥٧/٢)، نشر دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

QaradawiBooks.com

حكم دفع الزكاة للزوجة والإخوة الأغنياء

س: هل يجوز دفع الزكاة للزوجة، ومن تلزمه نفقته، والإخوة الأغنياء؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أمَّا الزوجة فلا يجوز أن تدفع لها الزكاة بالإجماع؛ لأنَّ زوجة الإنسان جزء منه كما قال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١] فزوجة الإنسان جزء منه وبيت الزوجية بيت لها، ولهذا قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا۟ ٱلْعِدَّةَ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ ۖ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١]، فبيوتهن هي بيت الزوجية، بيت المرأة، ومال الرجل هو مال المرأة، فإذا أعطاها فكأنَّما يعطي في الحقيقة نفسه، وهل يجوز للإنسان أن يعطي نفسه؟!

ولهذا اتفق العلماء على أنَّه لا يجوز للزوج أن يعطي زوجته من مال زكاته أبدًا، وكذلك لا يجوز له أن يعطي أولاده فإنَّهم جزء منه أيضًا، كما

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

جاء في الحديث: «**أولادُكم من كَسْبِكم**»[١]، وكذلك أبواه فهو جزء منهما[٢]، وإن كان شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ أجاز للولد إذا كان أبواه فقيرين؛ وكان لا يستطيع أن يقوم بنفقتهما أجاز للولد أن يعطي زكاته لأبويه في تلك الحال[٣]. وهذا لا بأس به أيضًا.

أمَّا الإخوة، فإذا كانوا فقراء وكانت نفقتُهم تلزمه، هل يعطيهم أم لا؟ اختلف الفقهاء في ذلك[٤]، والصحيح الَّذي أرجِّحه أنَّه يجوز للأخ أن يعطي إخوته الفقراء من زكاة ماله لعموم النصوص، وإذا أخرجنا من هذا العموم الزوجة والأولاد والوالدين فالإخوة باقون على العموم، يجوز للأخ أن يعطي لإخوته من زكاته، وإن كانت تلزمه نفقتهم. أمَّا الأقارب الآخرون، مثل الخالة والعمَّة، وبنت الخال وبنت الخالة، وبنت العمَّة وغير ذلك، فهم يُعطَون من الزكاة ولا حرج بالإجماع.

---

(١) رواه أحمد (٢٥٢٩٦)، وقال مخرِّجوه: حسن لغيره. وأبو داود في البيوع (٣٥٢٨)، والترمذي في الأحكام (١٣٥٨) وقال: حسن. والنسائي في البيوع (٤٤٤٩)، وابن ماجه في التجارات (٢١٣٧)، وصححه الألباني في تخريج مشكلة الفقر (٥٠)، عن عائشة.

(٢) وهو موضع اتفاق الفقهاء في منع إعطاء الزكاة لمن تلزمه نفقته، وإن اختلفوا في تحديد من تلزمه نفقته من أقاربه ومن لا، ولكن اتفقوا جميعًا في الزوجة، والوالدين، والأولاد. انظر: المغني لابن قدامة (٤٨٨/٦)، والمجموع شرح المهذب (٢٢٩/٦)، وحاشية الدسوقي (٤٩٨/١، ٤٩٩).

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى الكبرى (٣٧٣/٥): ويجوز صرف الزكاة إلى الوالدين وإن علوا وإلى الولد وإن سفل إذا كانوا فقراء، وهو عاجز عن نفقتهم لوجود المقتضي السالم عن المعارض المقاوم؛ وهو أحد القولين في مذهب أحمد، وكذا إن كانوا غارمين أو مكاتبين أو أبناء السبيل، وهو أحد القولين أيضًا في مذهب أحمد.

(٤) ذهب الحنفية ـ وهو قول عند الحنابلة ـ إلى جواز أداء الزكاة للحواشي؛ ممن لا تصلهم مع المزكي علاقة الولادة، وهو الأصح في مذهب الشافعية؛ على خلاف فيه. وعند المالكية والشافعية في قول، إنما يجوز أداء الزكاة إلى القريب إذا كانت لا تلزمه نفقته. انظر: المجموع شرح المهذب (١٩١/٦)، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٤٩٨/١، ٤٩٩).

QaradawiBooks.com

أمَّا الإخوة الأغنياء ـ كما يقول السائل ـ فهؤلاء لا يجوز أبدًا أن يعطوا من الزكاة، لا يجوز أن يعطى من الزكاة غني، سواء كان أخًا أو غير أخ، فقد قال النبيُّ ﷺ: «**لا تحلُّ الصدقة لغنيٍّ ولا لذي مِرَّة سويٍّ**»[١]. أي لذي قوَّة سليم الأعضاء مستوي الجسم. وقد جاء عن النبيِّ ﷺ في وصف الزكاة أنَّها «**تؤخذ من أغنيائهم، وتُرَدُّ على فقرائهم**»[٢]. فإعطاء الغنيِّ منها يُخِلُّ بحكمة الشارع وقصده من شرعيَّتها.

غير مرخصة للطباعة

(١) رواه أحمد (٦٥٣٠)، وقال مخرِّجوه: إسناده قوي. وأبو داود (١٦٣٤)، والترمذي (٦٥٢)، وقال: حسن. كلاهما في الزكاة، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٤٤٤)، عن عبد الله بن عمرو.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٣٩٥)، ومسلم في الإيمان (١٩)، عن ابن عباس.

QaradawiBooks.com

حكم إعطاء الزكاة للإخوة

س: لي إخوة غير أشقاء من والدي تُوفِّي والدي وهم أطفال، حتَّى إنَّ أصغرهم وُلِد بعد وفاة الوالد عليه رحمة الله، وهم يعيشون مع والدتهم الَّتي هي زوجة أبي، ولا يوجد لهم أي مصدر دخل، وأنا أعمل في وظيفة محترمة، وأعطيهم ما يجعلهم في مستوى معيشة أهل بلدي.

والآن أنا أملك مبلغًا من المال تعدَّى النصاب، وسؤالي: هل يمكن اعتبار المبلغ الَّذي أعطيه لإخوتي هؤلاء غير الأشقَّاء زكاة عن مالي؟ علمًا بأنَّ ما أرسله لهم حوالي ضعف ما يجب عليَّ من زكاة، وللعلم أكبرهم قد تخرَّج هذا العام من دراسته، وبقي اثنان في الدراسة، فهل يمكن اعتبار المبلغ هذا من الزكاة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

نعم، يمكن اعتبار هذا المبلغ الَّذي ترسله لإخوتك من الآن من الزكاة، ما مضى لا يُحسب من الزكاة؛ لأنَّك لم تكن تنوي به الزكاة، بل كان من قَبيل البرِّ بأبيك، وصلة الرحم، وإنفاق الأخ على إخوته، فلك أن

QaradawiBooks.com

تنوي من الآن أنَّ نفقتك على إخوتك غير الأشقَّاء من الزكاة، وحتَّى لو كانوا إخوتك الأشقَّاء، يجوز لك أن تجعل ما تنفقه عليهم من الزكاة، وسواء أكانوا ذكورًا أم إناثًا.

أمَّا الَّذين لا يجوز للإنسان أن ينفق عليهم من الزكاة، فهم الأصول والفروع، أي: الأب والأم والأجداد والجدات وإن علوا، والأبناء والأحفاد، وإن سفلوا، وكذلك الزوجة، أما الإخوة والأخوات، وأبناء الإخوة وأبناء الأخوات، والأعمام والعمَّات، والأخوال والخالات وأولادهم، كل هؤلاء الأرحام يجوز أن يعطيهم الإنسان من الزكاة، فإذا كانوا محتاجين وكان قد تعوَّد أن يعطيهم مالًا، فيمكن أن ينوي أنَّ هذا المال الَّذي يرسله إليهم من الزكاة.

وإذا نوى بالنفقة على الأقارب الزكاة فله بذلك أجران، كما جاء في الحديث: «**الصدقة على المسكين صدقة، وهي على ذي الرحم ثِنْتَان: صلة، وصدقة**»[1]. أي فيها أجران: أجر الصدقة، وأجر صلة الرحم.

ومن هنا شاع عند المسلمين هذه الكلمة: الأقربون أولى بالمعروف. وهذا له أصل في كتاب الله تعالى، حيث يقول الله ﷻ: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢١٥]. فالأقربون أولى من غيرهم، فلا حرج على الأخ أن ينوي بما يرسله من مال لإخوته من الزكاة المفروضة، ما داموا مستحقِّين للزكاة، هذا هو الشرط، فلو أنَّهم

(١) رواه أحمد (١٦٢٣٣)، وقال مخرِّجوه: صحيح لغيره. والترمذي (٦٥٨)، والنسائي (٢٥٨٢)، وابن ماجه (١٨٤٤)، ثلاثتهم في الزكاة، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٨٥٨)، عن سلمان بن عامر الضَّبي.

QaradawiBooks.com

تخرَّجوا في جامعاتهم، وتوظَّفوا، وأصبح عندهم كفايتهم، فلا يجوز في هذه الحالة أن يعتبر ما يعطيه لهم من الزكاة، أما إذا كانوا من أهل الحاجة، وليس لهم دخل، أو كان لهم دخل لا يكفيهم، كأن كان أحدهم موظفًا في وظيفة راتبها ضعيف، ولا يكفيه، وليس له دخل آخر، فممكن أن يعطيه ما يتمِّم كفايته، وممكن أن يعطيه ما يتزوَّج به؛ لأنَّ الزواج حاجة من حاجات الإنسان.

فإعطاء الزكاة للإخوة والأخوات، أشقاء أو غير أشقاء: لا حرج فيه إن شاء الله.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

مساعدة الأخ من مال الزكاة

س: لي أخ متزوِّج، ويقيم مع زوجته عند أبيه الشيخ الكبير المتقاعد، في بيت متواضع، مؤجَّر بمبلغ من المال، والنصيب الأكبر من مصاريف البيت على عاتق أبي من عقار له مؤجر، يُدر عائدًا شهريًّا قليلًا، بالإضافة إلى مبلغ شهري بسيط يتقاضاه والدي منحة تقاعد، علاوة على المساعدات المالية الَّتي أمنحها له من حين إلى آخر، ولكن الوضع الآن زاد سوءًا، فقد أبلغ مالك البيت الَّذي يسكنه أبي بأن البيت قد بِيع، وعليه مغادرته خلال الأشهر القادمة، وفي هذه الحالة لا مجال للأخ إلَّا أن يعتمد بعد الله تعالى على نفسه، بأن يستأجر بيتًا على حسابه الخاصِّ، ولكن هذه المرة مبلغ الإيجار سيكون أضعافًا مضاعفة، بسبب ارتفاع قيمة أسعار المنازل في الوقت الحاضر، والأب سيغادر المدينة الَّتي يقطن بها حاليًّا منذ زمن بعيد إلى مسقط رأسه؛ لأنَّه لا مجال له الآن سوى الرحيل، والأخ لا بدَّ له من البقاء بتلك المدينة؛ لأنَّ عمله بها وكسبه ورزقه منها، ولكن كيف يتمكن من ذلك؟! فهل يجوز لي شرعًا أن أقدِّم له زكاة مالي، لعلَّه يؤجِّر بيتًا متواضعًا أو يشتريه بالأقساط المريحة، عن طريق الصندوق القومي للادِّخار السكني أو نحو ذلك؟ أرجو أن تفيدنا في ذلك، أثابكم الله وجزاكم خيرًا.

(م. م. ح)

QaradawiBooks.com

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

يجوز في حالة الأخ السائل هذه، أن يساعد أخاه من مال الزكاة، ما دام دخله محدودًا ولا يكفيه لمعيشته الشهرية وللسكن؛ لأنَّ الزكاة تُعطى للإنسان لتتمَّ بها كفايته، وكفاية الإنسان كما قال الإمام النووي وغيره: هي ما لا بُدَّ منه، من المأكل والمشرب، والملبس والمسكن، وكل ما لا بدَّ للشخص منه ولمن يعوله، بغير إسراف ولا تقتير، أي: على ما يليق بحالته الاجتماعيَّة، فمن الكفاية: المسكن، فلا بدَّ للإنسان من أن يسكن، لا أن يعيش في العراء، فالسكن قد يكون بالإيجار، وقد يكون بالتقسيط المريح ـ كما يقول الأخ ـ عن طريق الصندوق القوميِّ للادِّخار السكني.

فلا بأس به، أن يعطي أخاه زكاة ماله، أو جزءًا من زكاة ماله، يقسم الزكاة إذا كان مقدار الزكاة كبيرًا، يعطي أخاه جزءًا من الزكاة، ويعطي غيره من الفقراء والمساكين جزءًا، خصوصًا إذا كان هناك من هو أشدُّ منه فقرًا وحاجة، فيعطي جزءًا من ماله لهؤلاء وجزءًا لأخيه.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

إعطاء القريب من الزكاة لزواج بناته

س: لي أخٌ مريض وفقير، وعنده بنات في سنِّ الزواج، فهل يجوز لي مساعدته في زواج بناته؟ وهل أحسب هذا من الزكاة؟

(ش. ل)

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

حثَّ الإسلام المسلم على أن يساعد أخاه المسلم، فالمسلم أخو المسلم، فإذا كان أخاه لأبيه وأمه كان أحقَّ بالمعونة، فالله تعالى يقول: ﴿قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [البقرة: ٢١٥]. ويقول: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]. ولذلك شاع عند الناس: الأقربون أولى بالمعروف، من هذه الآيات، ومن حديث النبيّ ﷺ الَّذي يقول فيه: «**الصدقة على المسكين صدقة، وهي على ذي الرَّحِم ثنتان: صلة، وصدقة**»[1].

(١) سبق تخريجه صـ٤٥٦.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

إذا تصدَّقت على الفقير غير القريب لك أجر الصدقة، فإذا تصدَّقت على فقيرٍ قريبٍ لك، فلك أجران: أجر الصدقة، وأجر صلة الرحم. خصوصًا إذا كان أخاك، وكان في ضائقة.

وزواج البنات في بعض البلاد مشكلة من المشكلات، وعقبة من العقبات، فالمفروض أن تساعد أخاك في هذا، ولو ساعدته من الزكاة فلا بأس، على شرط أن يكون ذلك في الضروريَّات والأساسيَّات، فلا تعطه من الزكاة ـ مثلًا ـ ليقيم حفل الزواج في أفخم الفنادق، فيتكلَّف عشرات الآلاف، ويأخذها من الزكاة، لا يجوز هذا.

ويجوز لك أيضًا أن تعطيه من الزكاة إن كان يزوِّج أبناءه الذكور وكان محتاجًا وهم محتاجون، كأن تساعده في تأسيس البيت، وتساعده في دفع المهر، إذا كان لا يقدر على دفع المهر، لكن بشرط ألَّا يكون هناك مغالاة في المهر.

فالمساعدة من الزكاة في هذه الحالة لا بأس بها، بشرط ألَّا تعطيه كل الزكاة وتترك الفقراء الآخرين، بل تعطيه جزءًا من الزكاة، وتعطي الفقراء الآخرين جزءًا.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الصدقة عن الميت، وإعطاء الزكاة للأخ المحتاج

س: لي أخ أكبر منِّي لـــم يتزوَّج حتَّى الآن، وعمـــره اثنان وأربعون عامًا، وذلك لظروف مرَّت به، وأثَّرت في نفســيَّته، وهـــو يصلِّي ويقرأ القرآن باستمرار، وإيمانه قوي والحمد لله، وهو متمسك بمبادئ الشريعة وبأخلاق القرية القديمة، وحالته الماديَّة ضعيفة جدًّا، فهل تجوز الصدقة على روح والدي، بالتصدق على أخي ومساعدته ماديًّا إذا أراد الزواج؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

يجوز بالتأكيد أن تســاعده ماديًّا إذا أراد الزواج، بل هذا هو المطلوب من المسلم أن يساعد أخاه، بل هو أكثر من جائز، هو مستحبٌّ، وربَّما كان في بعض الأوقات واجبًا، إذا كان فقيرًا والله أعطاك مالًا، فالمسلمون يعين القويُّ فيهم الضعيف، والغنيُّ يأخذ بيد الفقير، والمليء يصبُّ على الفارغ، الإسلام يأمر بأن تتكافل الأســر، وأن يتكافل أهل الحي الواحد، ويتكافل المجتمع كله بعضه مع بعض، وتتكافل الأمة كلها بعضها مع بعض، بهذا الترتيب الَّذي ذكرته، فتكافل الأقارب مطلوب، وخصوصًا الإخوة.

QaradawiBooks.com

أمَّا الصدقة عن الأب المتوفى وإعطاؤهـا للأخ الفقير، فلا مانع من هذا، فهذه صدقة عن الوالد من ناحية، وبرٌّ له من ناحية أخرى؛ لأنَّ من برِّ الوالدين بعد وفاتهما أن يرعى الإنسان الوالدين في أقاربهما، فحينما يرعى الأخ أخاه أو أخته، فقد رعى أباه وأمه، وإذا رعى عمَّته فقد رعى أباه؛ لأنَّها أخـت أبيه، وهكذا، فهو يثاب على صدقتـه من جهة أنَّها برٌّ بوالديه، ومن جهة أنَّها صلة رحم، ومن جهة أنَّها صدقة.

وأمَّا التصدُّق على روح الوالد الميِّت، فجائز بالإجماع. هناك أمران لا يختلف فيهما الفقهاء بالنسبة للميت: الأمر الأوَّل هو: الدعاء للميت، أن تدعو للميت: اللهمَّ اغفر له وارحمه، وعافه واعف عنه، وأكرم نزله، ووسِّع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقِّه من الخطايا كما نقَّيت الثوب الأبيض من الدنس، اللهمَّ أدخلـه الجنة، اللهمَّ قِهِ عذاب النار... وهكذا.

أمَّا الأمـر الثاني، فهو: الصدقـة عن الميت، سـواء أكانت الصدقة للأقارب أم للأباعد، فكل هذا جائز. ولا شكَّ أنَّ الأقارب أفضل إذا كانوا في حاجة ماسَّة.

فـالأخ إذا تصدَّق عن أبيه وأعطـى هذه الصدقة لأخيـه الفقير فهو مأجور من ناحيتين ـ كما قلنا ـ إن شاء الله.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الزكاة في حلي الزوجة بعد وفاتها

س: انتقلت زوجتي إلى رحمة الله تعالى، بعد عِشْرة دامت نحو أربعين سنة، ورزقني الله منها البنين والبنات، وبعد وفاتها وجدت في تركتها كمية كبيرة من الحلي، بعضها من الجواهر والأحجار الكريمة من الماس واللؤلؤ والعقيق ونحوها، وبعضها من الذهب.

ولم نستطع التصرُّف في هذا الحلي، بتوزيعه على بناتها، فهن موسرات وزوجات لموسرين، وعندهنَّ من حليهنَّ الخاصِّ الكثير والكثير، ولا ببيعه، فهذا صعبٌ وشاقٌّ على نفسي وعلى جميع أبنائها وبناتها.

فما حكم هذا الحلي؟ وهل تجب فيه الزكاة؟ وهل يكون وجوبها إذا وجبت في كل حول؟

أرجو الإفادة وفقكم الله ونفع بكم.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

نسخة مجانية

(وبعد)

من المعلوم أنَّ الفقهاء اختلفوا في زكاة الحلي للنِّساء إذا كان من الذهب والفضة: فمذهب أبي حنيفة يوجب الزكاة فيه إذا بلغ نصابًا بنفسه أو بمال آخر عند مالكه، ومذهب الأئمَّة الثلاثة ـ فيما كان من الحلي مباحًا مستعمَلًا معتادًا ـ عدم وجوب الزكاة فيه[1]. وهذا هو الَّذي أرجِّحه وأفتي به، لأدلة واعتبارات، فصَّلتها في كتابي: «فقه الزكاة».

وفي قضيتنا هذه نرى الحلي هنا نوعين:

١ ـ الحلي من الجواهر والأحجار النفيسة من الماس ونحوه، وهذه في الأصل معفاة من وجوب الزكاة، إلَّا أن تتَّخذ للاكتناز والادِّخار.

٢ ـ وحلي الذهب، هنا نراه ـ كما وضَّح السؤال ـ مخزونًا غير مستعمل، فهو ثروة مكنوزة، بمثابة كميَّة معطَّلة من النقود.

وهي ملك الورثة، ومنهم الزوج، فإذا بلغ نصيب كل واحد منهم نصابًا بنفسه أو بمال آخر عنده ـ والنصاب يقدر بـ (٨٥) جرامًا من الذهب ـ وجب على كلٍّ منهم أن يزكِّي نصيبه. والزكاة هنا حوليَّة بلا ريب، ففي كل سنة قمرية يقوَّم حلي الذهب: كم تبلغ قيمته لو أريد بيعه، ويخرج ربع عشر قيمته، أي (٢,٥٪) منها. ويستمرُّ هذا في كلِّ حول إلى ما شاء الله.

ومعنى هذا: أنَّ على الورثة أن يدفعوا من أموالهم الخاصَّة زكاة هذه الحلي المعطَّلة حتَّى يتصرَّف فيها.

---

(١) فقه الزكاة (١/٢٩٨ ـ ٣١٩).

QaradawiBooks.com

وأولى من هذا وأنفــع للحيِّ والميت أن يُباع هــذا الحلي، ويجعل ثمنه صدقة جارية على المتوفاة، يبقــى لها أجره، ما انتفع بها كائن حيٌّ إلى يوم القيامة.

كما أنَّ الزوج والورثــة الَّذين يقومون بهذه الصدقــة أو هذا الوقف الخيري لهم أجرهم ومثوبتهم بما قدَّموا من خير. ولا يضيع الله أجر من أحسن عملًا.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

دفع الزكاة للفقير في صورة هدايا منعًا للحرج

س: هل يجوز إخراج زكاة الأموال للأقارب في شكل هدايا، ملابس أو ساعات أو نحو ذلك، منعًا للحرج الَّذي قد يسبِّبه إخراجها لهم في شكل نقود وأموال؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الأصل أنَّ الزكاة إذا كانت عن نقود يخرجها نقودًا، حتَّى يستطيع الفقير أن يشتري بالنقود ما يشاء، أمَّا إن أعطيتها له ملابس، فقد لا يكون محتاجًا للملابس، ربَّما كان يريد أن يشتري شيئًا آخر، يريد أن يشتري ـ مثلًا ـ أثاثًا لبيته، أو يشتري دواءً لامرأته، أو يشتري كتبًا وأقلامًا وأدوات مدرسية لأولاده، ثمَّ أنت بهذا تفرض عليه ذوقك، هو ـ مثلًا ـ لا يريد أن يشتري ملابس غالية، إذا كانت هدية منك له فأنت حر، أما الزكاة، فالأصل أنَّ هذا لا يجوز.

لكن لو عرف أنَّ أقاربه الفقراء من خلال حديثهم أنَّهم محتاجون ـ مثلًا ـ لملابس يأتي لهم بالملابس، أو سمع أنَّهم يحتاجون إلى ستائر

QaradawiBooks.com

للبيت، فيشتري لهم الستائر، يحتاجون إلى غسالة لملابسهم فيشتريها لهم، فالأشياء الَّتي يعرف أنَّهم يحتاجون إليها يشتريها لهم، فهذا ممكن أن يجعله من الزكاة، بشرطِ ألَّا يكون الشخص المزكِّي يريد أن يقي بذلك أمواله من الزكاة، يعني بينه وبين أقاربه مودة ومهاداة، هم يُهدونه وهو يُهديهم، فإذا كانت العلاقة بين المزكِّي وبين أقاربه تفرض عليه أن يُهديهم، فلا يجوز له أن يجعل هذه الهدية من الزكاة، لا تحمِ مالك بهذه الهدية وتمتنع عن الزكاة، والله ﷻ مُطَّلع على ما في قلبه، فهو يعلم السر وأخفى، ولا تخفى عليه خافية، كما قال إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ تَعۡلَمُ مَا نُخۡفِي وَمَا نُعۡلِنُۗ وَمَا يَخۡفَىٰ عَلَى ٱللَّهِ مِن شَيۡءٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ ﴾ [إبراهيم: ٣٨].

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

أخذ الأغنياء من الزكاة

س: خالتي امرأةٌ ثريَّة، وهي تعطينـــي من أموال زكاتها منذ أن كنت طالبة في المدرســة، علمًا بأنَّ والدي رجل غني، وبعد أن تخرَّجت في الجامعة توظَّفْت وتزوَّجت من رجلٍ وضعه المادي ممتاز، ولكنَّ خالتي استمرَّت في إعطائي من أموال زكاتها، إلى أن نبَّهني زوجي بأنَّه لا يحق لي أن آخذ هذه الأموال من الزكاة.

والســؤال الآن: هل صحيح أنَّه لا يحقُّ لي ذلك؟ وإذا كان لا يحقُّ لي، فما حكم أموال الزكاة الَّتي أخذتها من خالتي في السابق؟ هل هي حرام؟ وهل يجب عليَّ ردُّها؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

ما قاله زوج أختنا السائلة صحيح، ويدلُّ على فقهه في الدِّين، وفهمه لأحكام الشَّرع، وللأســف في بلاد الخليج كثير من النَّاس يعطي أقاربه من زكاته، وهم غير مستحِقِّين، في الماضي كان النَّاس فقراء، فكان من عنده مال يعطي أقاربه، يعطي ابن عمِّه، وابــن عمَّته، وابن خاله، وابن

خالته. وكان معظمهم مستحقًّا للزكاة، ولكنَّ الله غيَّر الحال، ووسَّع على أهل هذه البلاد، وأفاء عليهم من فضله ورزقهم بعد ظهور النفط والبترول، وأصبح المُعسِر موسِرًا، وأصبح الفقير غنيًّا، فلم يعد يجوز لهؤلاء أن يأخذوا من الزكاة، إلَّا لو كانوا ـ مثلًا ـ غارمين مَدِينين ولا يجدون ما يسدُّون به ديونهم، ففي هذه الحالة يجوز، أمَّا في الأحوال العاديَّة، فلا يجوز ذلك.

فما قاله الأخ لزوجته صحيح، ويحرم عليها أن تأخذ الزكاة، لأنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**لا تحلُّ الصدقةُ لغنيٍّ، ولا لذي مِرَّة سوِيٍّ**»[1]. والصدقة هنا هي الزكاة المفروضة، وقد سمَّى القرآن الزكاة صدقةً في أكثر من آية، كما في قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠]، ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

فالغنيُّ لا يجوز له أن يأخذ من الزكاة، والولد الصغير أو البنت الصغيرة يعتبر غنيًّا بغنى أبيه، حتَّى وإن لم يكن له مال، فكيف تعطي الزكاة ولدًا أبوه مليونير من المليونيرات، وتقول: الولد لا يملك شيئًا؟! لا، هو غنيٌّ بغِنَى أبيه، خصوصًا في فترة الصِّبا إلى أن ينهي دراسته، هو غنيٌّ بغنى أبيه، فكيف أعطيه؟! إذا أعطيته أحرم الفقراء والمساكين وأبناء السبيل من حقوقهم، وأعطيها لهذا الغني.

والغنيُّ الَّذي يأخذ من الزكاة يأكل أموال الآخرين بالباطل، فالزكاة حقُّ الفقراء والمساكين، ومَنْ لا يجدون القوت.

وعلى هذا، فالأموال الَّتي أخذتِها من خالتكِ ليست من حقِّكِ، هي سُحت، وعليكِ أن تتفقي معها أن تزكِّي هي مالها مرَّة أخرى، وتعتبر أنَّ

(١) سبق تخريجه صـ٤٥٤.

QaradawiBooks.com

ما أخذتِه هدية، أو مساعدة، أو برًّا، أو صلة رحم، أو عليكِ أنت أن تخرجي هذا المال للفقراء والمساكين وأبناء السبيل، والغارمين وفي سبيل الله، والمستحِقِّين من المصارف المذكورة في القرآن الكريم ولو بالتقسيط، كلّ سنةٍ تخرجين شيئًا إذا كنت موظَّفة، وممكن أن يساعدك زوجُك أيضًا في هذا إذا أراد.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

حكم إعطاء الزكاة لمن يمتلك أسهمًا متداولة

س: صاحب الفضيلة الشـــيخ الدكتور يوسف القرضاوي، حفظه الله، رئيس اللجنة الشرعيَّة لصندوق الزكاة، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

فيســـرُّنا إهداء فضيلتكم أطيب تحياتنا، راجين من فضيلتكم التكرم بتبيين الحكم الشرعي في المسائل التالية:

١ ـ مسلم يملك أسهمًا متداولة في ســـوق الأوراق المالية، ويطلب الزكاة، مع العلم أنَّ قيمة هذه الأسهم تبلغ (١٠٠,٠٠٠) ريال، محتجًّا بعدم رغبته في بيعها في الوقت الراهن.

راجين من فضيلتكم التكرُّم بتوسيع الردِّ تفصيلًا وتأصيلًا.

٢ ـ التعريف الاصطلاحي، والتكييف الشرعي للأسهم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

خليفة بن جاسم الكواري

مدير صندوق الزكاة

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

غير مرخصة للطبع
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

(وبعد)

أولًا: حول طلب بعض الأشـخاص أموالًا من صندوق الزكاة على الرغم من كون أحدهم يملك أسـهمًا متداولة في سوق الأوراق المالية الَّتي تبلغ (١٠٠,٠٠٠) ريال، فأقول:

الأصل في المسألة ـ سـؤال النَّاس ـ المنع، لما فيها من إراقة ماء الوجه، وذل النفس، وقد بيّـن النبيّ ﷺ ذلك حيث قـال لقَبِيصَةَ بن مُخَـارِقٍ الهلاليِّ وقد أخبره أنَّه تحمَّل حَمالة، فقال له الرسـول: «**أقم حتَّـى تأتينا الصدقةُ فنأمر لك بهـا**». ثمَّ قال: «**يا قَبِيصةُ، إنَّ المسـألة لا تحـلُّ إلَّا لأحد ثلاثة: رجلٍ تحمَّل حمالةً فحلَّت له المسـألة، حتَّى يصيبها ثمَّ يمسـك، ورجلٍ أصابته جائحةٌ اجتاحـت مالَه، فحلَّت له المسألة حتَّى يُصيب قِوامًا من عَيْش** ـ أو قال: سِدَادًا من عيش ـ **ورجلٍ أصابته فاقة حتَّى يقـوم ثلاثة من ذوي الحِجَا مـن قومه: لقد أصابت فلانًا فاقة. فحلَّت له المسـألة، حتَّى يصيب قِوَامًا من عيش** ـ أو قال: سِـدادًا من عيش ـ **فما سـواهنَّ من المسألة يا قَبِيصةُ سُـحتًا، يأكلها صاحبها سُحْتًا**»[(١)].

وفي حديث ابن عمر قال ﷺ: «**لا تزالُ المسألةُ بأحدكم حتَّى يلقى الله تعالى وليس في وجهه مُزْعة لحم**»[(٢)].

وهذا تصوير بليغ من رسول الله ﷺ لما تصنعه المسألة بصاحبها يوم القيامة، حيث يتساقط لحم وجهه بقدر ما سأل، وما أراق ماءه، في طلب ما بيد الخلق، حتَّى لا يبقى فيـه مُزْعة لحم، وقد يكون ذلك مجازًا عن

(١) رواه مسلم في الزكاة (١٠٤٤)، وأحمد (٢٠٦٠١)، عن قبيصة بن المخارق.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٤٧٤)، ومسلم (١٠٤٠)، كلاهما في الزكاة، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

ذلته وهوانه، وسقوط منزلته يوم القيامة، وإن كان الراجح عندي الحمل على الحقيقة.

ومن هنا فلا يحلُّ للمرء أن يعرِّض نفسه للذل والهوان في الدنيا، ولا لغضب الله وعقابه يوم القيامة.

وإذا كان الإنسان ـ كما في السؤال الوارد إلينا ـ يملك أسهمًا بما قيمته (١٠٠,٠٠٠) فالذي أراه أنَّ هذا وأضرابه لا يحقُّ لهم الأخذ من صندوق الزكاة، وإنَّما الواجب عليهم أن يبيعوا شيئًا من هذه الأسهم، يلبِّي حاجتهم؛ فإن ضاق بهم الحال بعد ذلك جازت لهم المسألة.

ولا مانع عندي أن يقرضهم صندوق الزكاة ـ إذا كان من حقِّه أن يقرض ـ ليعيدوه بعد مدَّة معينة، إذا وجد في حالتهم وسيرتهم ما يقتضي ذلك.

ثانيا: أما بالنسبة للأسهم: فقد عرف العصر الحديث لونًا من رأس المال استحدثه التطور الصناعي والتجاري في العالم، ومن ذلك الأسهم.

والأسهم عبارة عن حقوق ملكية جزئيَّة لرأس مال كبير، للشركات المساهمة، أو التوصية بالأسهم، وكل سهمٍ جزءٌ من أجزاء متساوية لرأس المال.

وينتج السهم جزءًا من ربح الشركة أو البنك، يزيد أو ينقص تبعًا لنجاح الشركة أو البنك، وزيادة ربحهما أو نقصه، ويتحمَّل قسطه من الخسارة.

والسهم له قيمة اسمية؛ وهي قيمته المقدرة عند إصداره، وقيمة سوقية تتجدَّد في سوق الأوراق المالية، وهو قابل للتعامل والتداول بين الأفراد كسائر السلع.

QaradawiBooks.com

وعلى هذا فإنَّ إصدار الأسـهم وملكيتها وبيعها وشراءها، والتعامل بها حلال لا حرج فيه، ما لم يكن عمل الشركة الَّتي تكوَّنت من مجموع الأسهم مشتملًا على محظور كصناعة الخمر وبيعها، أو ترويج الملاهي المحرمة، ونحوها.

أما إذا كانت الشـركة تقوم على نشـاط مبـاح كالمـاء والكهرباء والأسـمنت، ولكنَّها تتعامل بالفوائد الربوية أخذًا أو عطـاءً؛ فهذا ممَّا اختلف في إجازته ومنعه علماء العصر، والرأي الَّذي نرجحه هو: الإفتاء بجوازها مع تطهير الأرباح ممَّا شابها من الفوائد حسبما تنبئ به ميزانية الشركة.

وبالله التوفيق.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

صرف فائض الزكاة لصالح المحتاج غير المسلم

س: الشيخ الفاضل الدكتور يوسف القرضاوي حفظه الله ورعاه.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أدعو الله العلي القدير أن تصلكم هذه الرسالة وأنتم بخير حال وأتم صحَّة وعافية، وننتهز هذه الفرصة لنهنئكم بالشهر المفضّل، شهر الرحمة والغفران، سائلين الله أن يعيده عليكم وعلى الأمة الإسلاميَّة باليمن والبركة، أما بعد:

فأكتب لفضيلتكم وأرجو أن تتكرَّموا بتزويدنا بإجابة بعض الاستفسارات الَّتي نتعرَّض لها خلال عملنا في الميدان بمجال الإغاثة والتنمية.

ومن هذه الأسئلة:

ـ هل يجوز صرف فائض الزكاة المدفوعة من قبل المسلمين للإغاثة الإسلاميَّة لصالح المحتاج غير المسلم؟

ـ وهل يجوز إعطاء المحتاج غير المسلم من لحوم الأضاحي الَّتي تبرع بها المسلمون للإغاثة الإسلاميَّة؟

وتفضَّلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

مدير قطاع تنمية الموارد

الإغاثة الإسلاميَّة ـ بريطانيا

QaradawiBooks.com

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فجمهور الفقهاء على أنَّ الزكاة تؤخذ من أغنياء المسلمين لتُرَدَّ على فقرائهم، كما نصَّ الحديثُ النبويُّ الشريف[١]، وإن كان من الفقهاء من أجاز إعطاء الزكاة لأهل الحاجة من غير المسلمين[٢]، ولا سيَّما إذا كانت حصيلة الزكاة ضخمة، وفاضت عن حاجات المسلمين[٣].

وقد استدلَّ بعضهم بفعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين رأى يهوديًّا يسأل الناس، فسأله: لماذا تسأل؟ فقال: أسأل الجزية، والحاجة، والسنَّ. فأمر خازن المال أن يفرض له ولأمثاله من بيت مال المسلمين ما يكفيه. ثمَّ تلا الآية الكريمة: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠]. وقال: هذا من المساكين من أهل الكتاب[٤].

على أنَّ هناك اعتبارًا يجيز إعطاء الزكاة لغير المسلم، وذلك إذا أُعطي تأليفًا لقلبه، وتحبيبًا له في الإسلام، فمن المصارف المنصوص عليها في القرآن: مصرف «المؤلَّفة قلوبُهم» وإن كان الأصل في هذا

(١) سبق تخريجه صـ ٤٥٤.

(٢) انظر: المجموع للنووي (٢٢٨/٦)، والمبسوط (٢٠٢/٢).

(٣) راجع كتابنا: فقه الزكاة (٧١٢/٢ ـ ٧٢٤)، موضوع: صرف الزكاة لغير المسلمين.

(٤) انظر: محاسن التأويل للقاسمي (٣٨٤/٥)، تحقيق محمد باسل عيون السود، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

QaradawiBooks.com

التأليف: أنَّه عمل موكول إلى الدولة المسلمة وأولي الأمر فيها، فهو من أعمال السياسة الشرعيَّة.

ويمكن أن تقوم الجمعيَّات الخيريَّة الإسلاميَّة أو جمعيَّات الإغاثة الإسلاميَّة الكبيرة مقام الدولة في تأليف القلوب، وخصوصًا من يعيشون في الغرب، ويختلطون بغير المسلمين، ويعرفون الوسائل والأساليب الَّتي تؤثِّر فيهم وتقرِّبهم من الإسلام.

وممَّا يؤيِّد هذا الاتِّجاه: أنَّ جمعيَّات الإغاثة غير المسلمة لا تمتنع عن إعطاء المسلمين المحتاجين من مواردها، ونحن أولى بعمل الخير منهم.

أمَّا إعطاء المحتاج غير المسلم من لحوم الأضاحي الَّتي يتبرَّع بها المسلمون للإغاثة الإسلاميَّة، فلا بأس بذلك، فليس في لحوم الأضاحي من التشديد والتدقيق ما في مال الزكاة، باعتبار الزكاة فريضة ركنية لها خطرها، ولذا يجب التشديد والتدقيق في صرفها في مصارفها الشرعيَّة الَّتي نصَّ عليها القرآن في سورة التوبة: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾ [التوبة: ٦٠].

ولم يمنع الإسلام الإحسان إلى غير المسلمين إذا كانوا من أهل الحاجة، كما قال تعالى: ﴿وَيُطۡعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسۡكِينٗا وَيَتِيمٗا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان: ٨]، وكان الأسير حينئذٍ من المشركين[1].

(١) انظر: تفسير الطبري (٩٧/٢٤)، تحقيق محمود وأحمد شاكر، نشر دار التربية والتراث، مكة المكرمة.

QaradawiBooks.com

وقد أجاز بعض السلف إعطاء رهبان النَّصارى من صدقة الفطر. وقال العلَّامة ابن قدامة الحنبلي في شـأن الأضحية: «ويجـوز أن يطعم منها كافرًا. وبهذا قال الحسن، وأبو ثور، وأصحاب الرأي.

وقال مالك: غيرهم أحبُّ إلينا. وكره مالك والليث إعطاءَ النصرانيِّ جلدَ الأضحية».

قال ابن قُدامة: «ولنا: أنَّه طعام له أكله، فجاز إطعامه الذميَّ كسـائر طعامه؛ ولأنَّه صدقة تطوُّع. فأمَّا الصدقة الواجبـة منها فلا يجزئ دفعها إلى كافر؛ لأنَّها صدقة واجبة فأشبهت الزكاة وكفَّارة اليمين»[1].

(١) المغني لابن قدامة (٤٥٠/٩).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

حكم إعطاء الشيوعيين والفُسَّاق من الزكاة

س: هل يجوز إعطاء الملاحدة الجاحدين بالله ورسالاته كالشيوعيِّين نصيبًا من الزكاة إذا كانوا فقراء، باعتبار ذلك نوعًا من البرِّ بالإنسان بوصفه إنسانًا، بغضِّ النظر عن موقفه من الدين، أم أنَّ إعطاءه فيه تشجيع له على انحرافه وكفره؟

وإذا لم يجزْ إعطاء الشيوعيِّ أو الملحد الكافر، فهل يجوز أن يصرف من الزكاة على الفُسَّاق الَّذين يضيعون الصلوات، ويتبعون الشهوات، ويقترفون بعض المحرَّمات، مثل الزنى أو شرب المسكرات ونحوها، وإن كانوا في ظاهرهم مسلمين؟ أم أنَّ إعطاءهم من زكاة المسلمين يعدُّ إعانةً على معصية الله تعالى؟

أفتونا مأجورين.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أما الكافر الملحد، الجاحد بالله وكتبه ورسله واليوم الآخر مثل الشيوعيِّ المصرِّ على شيوعيَّته، المعتنق لمبادئ الماركسيَّة الماديَّة،

QaradawiBooks.com

الَّتي تنكـــر كلَّ ما وراء المادَّة، ولا تؤمن بشـــيءٍ مـــن الغيبيَّات، مثل الألوهيَّة والوحي والرســـالات، فهي تنفيها جميعًا. بل تزعم أنَّ الدين أفيون الشعوب، وتفسر ظهور النبوَّات ـ ومنها نبوَّة محمَّد ﷺ ـ تفسيرًا ماديًّا صرفًا، مثل هذا لا يجوز إعطاؤه من الـــزكاة بحال؛ لأنَّه في نظر الشريعة الإســـلاميَّة مرتدٌّ لا تجوز موالاته أو نصرته أو مساعدته بمال، وهو بحكم موقفه العقائديِّ عدوٌّ لفكرة الإسلام، ولكلِّ داعٍ إليه، ولكلِّ حاكمٍ به. فلا يتصـــوَّر أن يعطى من مال المســـلمين، ليتحوَّل في يديه خنجرًا لطعن المسلمين[1].

ومثل هذا كلُّ كافرٍ محارِب للإسلام، معادٍ لأُمَّة الإسلام، فلا يجوز أن يعطى شـــيئًا من الزكاة ولا من غيرها، حتَّى لا يتقـــوَّى بذلك على أهل الإسلام، وهذا مقرَّر بالإجماع[2]، كما نقله صاحب «البحر الزخَّار». وسند هذا الإجماع قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الممتحنة: ٩].

وهذا بخلاف أهل الذِّمَّة من غير المسلمين الَّذين يعيشون في كنف المســـلمين، فقد أجاز بعض الفقهاء إعطاء فقرائهـــم من الزكاة، وأجاز آخرون إعطاءهم على ســـبيل التأليف لقلوبهـــم، ومنع ذلك الجمهور؛ لأنَّها لا تؤخـــذ منهم فلا تُرَدُّ عليهم، وقالوا: يعطـــون من موارد الدولة الأخرى غير الزكاة، ومن الصدقات التطوعيَّة لدى الأفراد بناءً على أنَّنا

(١) إذا كان لهذا الشيوعي أولاد صغار، أو زوجة لا توافقه على عقيدته فإنهم يعطون من الزكاة ولا حرج.

(٢) انظر: البحر الزخار لابن المرتضى (١٧٩/٣، ١٨٠)، تحقيق يحيى عبد الكريم الفضيل، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٥م، ونقل الإجماع على ذلك أيضًا ابن المنذر، انظر: الإجماع لابن المنذر صـ ٤٨، والمجموع للإمام النووي (٢٢٨/٦).

QaradawiBooks.com

لم نُنْه عن برّهم والإحسان إليهم واستنادًا إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

أمَّا الفاسق، فأجازوا إعطاءه من الزكاة ما دام باقيًا على أصل الإسلام، استصلاحًا لحاله، واحترامًا لآدميَّته، ولأنَّها تؤخذ منه فيجوز أن تُرَدَّ عليه، فيدخل في عموم الحديث: «**تؤخذ من أغنيائهم، فتردُّ على فقرائهم**»[(١)]، وهذا ما لم يأخذ هذه الزكاة للاستعانة بها على فسقه ومعصيته. كأن يشتري بها خمرًا، أو يقضي بها وطرًا محرَّمًا؛ لأنَّه لا يعان بمال الله على معصية الله. ويكفي في ذلك غلبة الظن. ولهذا قال بعض المالكية: لا يجزئ دفع الزكاة لأهل المعاصي إن ظنَّ أنَّهم يصرفونها فيها، وإلَّا جاز الإعطاء لهم[(٢)].

وعند الزيديَّة: الفاسق ـ كالغنيِّ ـ لا تحلُّ له الزكاة، ولا يجزئ صرفها إليه، إلَّا إذا كان من العاملين عليها أو المؤلَّفة قلوبهم[(٣)].

وسُئل الإمام ابن تيمية عن إعطاء الزكاة لأهل البدع أو لمن لا يصلِّي فقال: «ينبغي للإنسان أن يتحرَّى بها المستحقِّين من الفقراء والمساكين والغارمين وغيرهم، من أهل الدِّين، المتَّبعين للشريعة، فمن أظهر بدعة أو فجورًا، فإنَّه يستحقُّ العقوبة بالهجر وغيره والاستتابة، فكيف يعان على ذلك؟»[(٤)].

---

(١) انظر: البحر الزخار (١٨٠/٣). والحديث متَّفَق عليه، وقد سبق تخريجه صـ ٤٥٤.

(٢) انظر: الشرح الكبير وحاشية الدسوقي (٤٩٢/١)، وهو موافق لمذهب الجعفرية كما في فقه الإمام (٩٣/٤). والإباضية كما في النيل في شفاء العليل وشرحه (٢٢٨/٣)، نشر مكتبة الإرشاد، جدة، ومكتب الفتح، بيروت.

(٣) شرح الأزهار (٥٢٠/١، ٥٢١)، نشر وزارة العدل.

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية (٨٧/٢٥).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وفي تاركي الصلاة قال: «ومن لم يكن مصلِّيًا أُمِرَ بالصلاة، فإنْ قال: أنا أصلِّي، أعطي، وإلَّا لم يعط»[١]، يعني أنَّه إذا أظهر توبة ووعد بأن يصلِّي، صُدِّق في ذلك وأعطي.

وفي «الاختيارات» قال شيخ الإسلام: «لا ينبغي أن تعطى الزكاة لمن لا يستعين بها على طاعة الله. فإنَّ الله تعالى فرضها معونةً على طاعته لمن يحتاج إليها من المؤمنين كالفقراء والغارمين أو لمن يعاون المؤمنين ـ كالعاملين عليها والمجاهدين في سبيل الله ـ فمن لا يصلِّي من أهل الحاجات لا يعطى شيئًا حتَّى يتوب ويلتزم أداء الصلاة»[٢].

وخالف الأستاذ الجليل الشيخ محمَّد أبو زهرة شيخ الإسلام ابن تيمية في منع إعطاء الفسقة حتَّى يتوبوا، مستدلًّا بأدلَّة ثلاثة:

١ ـ عموم النص القرآني الَّذي جعل الصدقات للفقراء والمساكين من غير تفرقة بين المطيعين والعصاة ولم يوجد مخصص لهذا العموم. وإذا جاز لنا إعطاء غير المسلمين من الزكاة لتألفهم على الإسلام، جاز لنا أنْ نعطي العصاة نتألَّفُهم على الطاعات.

٢ ـ إنَّ عدم إعطائنا العاصي المحتاج من الزكاة كأنَّما نسلبه حقَّ الحياة، ونحكم عليه بالموت جوعًا بسبب معصيته. ومعنى هذا أنَّنا نبيح قتله؛ إذ لا فرق بين القتل بالسيف والقتل بالجوع، بل الثَّاني أشدّ.

وهذا لا يقول به أحد إلَّا الخوارج، وابن تيمية ليس منهم بحمد الله.

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٨٧/٢٥).

(٢) الاختيارات الفقهية صـ ٤٥٦، تحقيق علي بن محمد بن عباس البعلي الدمشقي، نشر دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٨م.

QaradawiBooks.com

ويؤكِّد الشيخ هنا أنَّ منع العصاة من الزكاة لا يدفعهم إلى الطاعات، بل قد يدفعهم إلـــى الإمعان في المعاصي والمنكـــرات. فقد أثبت علم النفس الجنائي أنَّ الجرائم تنبعـــث في نفوس الَّذين ينبذهم المجتمع أو تتولَّد فيهم روح النفرة من الجماعة.

٣ ـ أنَّ النبيَّ ﷺ كان يعين المشركين في أزماتهم. فعندما نزلت جائحة بقريش بعد صلح الحديبية أرسل إلى أبي سفيان بن حرب خمسمائة دينار، يشتري بها بُرًّا ليسدَّ حاجة الفقراء من قريش. فإذا كان البرّ بالمشرك المحتاج سائغًا، أفيسوغ في منطق الإسلام أن يترك العاصي جائعًا حتَّى يتوب؟

وبعد هذه الأدلَّة قال الشيخ أبو زهرة:

من أجل هذا نخالف الإمام تقي الدين أبا العبَّاس في هذا، وإن كان فرط تقواه هو الَّذي دفعه إلى هذا الاختيار أو هذا القول[١].

على أنَّ أدلَّة شيخنا أبي زهرة هنا تحتمل المناقشة على وجاهتها.

(أ) فقـــد يناقش الدليل الأوَّل بوجود المخصِّـــص هنا، وهو القواعد العامة الَّتي توجب هجر العاصي وزجره وتمنع من الإعانة على المعصية. وهي الَّتي جعلت عامَّـــة الفقهاء يقولون: لا يعطى من غرم في ســـفه أو معصية، مع عموم لفظ «الغارمين» في آية الصدقات كعموم لفظ الفقراء والمساكين. وقد اختار الشـــيخ أبو زهرة في بحثه ألَّا تصرف الزكاة إلى هذا النوع من الغارمين. هذا إلى ما جاء فـــي الحديث: «**لا تصاحبْ إلَّا مؤمنًا، ولا يأكلْ طعامَك إلَّا تقيٌّ**»[٢].

(١) ملخص مـــن البحث الذي قدمه الشـــيخ أبو زهرة إلـــى المؤتمر الثانـــي لمجمع البحوث الإسلامية صـ ٧٥ ـ ٧٦.

(٢) رواه أحمد (١١٣٣٧)، وقال مخرِّجوه: إسناده حسن. وأبو داود في الأدب (٤٨٣٢)، والترمذي =

QaradawiBooks.com

(ب) وقد يناقش الدليل الثَّاني بأن منع الزكاة عن العاصي المحتاج ليس معناه تركه إذا بلغ حالة الضرورة الَّتي يتعرَّض فيها للهلاك، فإنقاذه هنا من الزكاة وغيرها أمر جائز بل واجب.

على أنَّ الَّذي يؤثــر أن يموت جوعًا على أن يتــوب أو يعد بالتوبة ليس مجرَّد عاصٍ. بل هو فاجرٌ محادٌّ لله ورسوله.

(ج) وقد يناقش الدليل الثَّالث بأن صلة الكافر ـ ومثله الفاسق ـ من غير مال الزكاة لا مانع منه، وخاصَّة إذا كان ذا قربى أو جوار.

والذي أراه أنَّ هنا أمورًا ينبغي أن تكون موضع اتفاق.

١ ـ فإعطاء العاصي من غير الزكاة فيه رخصة.

٢ ـ وإعطاؤه على سبيل التأليف لقلبه، ينبغي ألَّا يمنع.

٣ ـ وإعطاء المضطر من الزكاة أو غيرهــا ما تزول به ضرورته حتَّى لا يهلك جوعًا كذلك.

٤ ـ وإعطاؤه إذا كان له أُســرة هو عائلها. لا مانــع منه؛ لأنَّه: لا تزر وازرةٌ وزر أخرى.

٥ ـ وإعطاء العاصي من الزكاة ما يظنُّ أنَّه يســتعين به على معصيته كأن يشتري بها خمرًا أو يلعب بها الميســر، لا يجوِّزه أحد، ولا الشيخ أبو زهرة.

= في الزهد (٢٣٩٥) وقال: حسن. وابن حبان في البر والإحسان (٥٥٤)، والحاكم في الأطعمة (١٢٨/٤)، وصححه، ووافقه الذهبي. وحسنه الألباني في مشكاة المصابيح (٥٠١٨)، عن أبي سعيد الخدري.

QaradawiBooks.com

ويبقى الخلاف في إعطاء الزكاة للعاصي غير المضطرِّ الَّذي لا أُسرة له ـ إذا لم يعط على سبيل التأليف ـ ورأيي أن نفرِّق بين من يعصي الله وهو مستمسك بأصل الإسلام فهذا لا مانع من إعطائه من الزكاة ـ وبين العاصي المتحلِّل المستخفِّ بالدِّين وحرماته، المستحلِّ لترك فرائضه، فهذا ليس له من الإسلام إلَّا اسمه، ولا أحسب الشيخ أبا زهرة يدخل هذا في مجرَّد العصاة. والله أعلم.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

حكم تعجيل الزكاة

س: هل يجوز للإنسان إذا كان صاحب عمل أن يدفع لبعض المحتاجين مبلغًا معينًا، ويعتبره من الزكاة المستحقَّة للعام القادم؟

أبو أحمد

من المملكة العربية السعودية

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الأصل عدم تعجيل الزكاة، حتَّى تصرف في وقتها، وفي حولها؛ لأنَّ الزكاة مورد حولي للمستحقِّين الثمانية المذكورين في آية: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [التوبة: ٦٠]. فتأتي كل سنة بنفقتها ومواردها، هذا هو الأصل.

أقول: ولكن يجوز لحاجةٍ معيَّنةٍ تعجيل الزكاة، فالفقهاء أجازوا تعجيل الزكاة لسببٍ معيَّنٍ، مثل أن يغرم إنسان مبلغًا ولا بدَّ أن يسدده فورًا وإلَّا حبس، وهو رجل فاضل، ونريد أن ننقذه، أو حدثت مجاعة

QaradawiBooks.com

ونريد أن نطعم الناس، ولا نجد إلَّا مال الزكاة، فإذا حدثت أشياء تحتاج التعجيل يجوز التعجيل، وقد ورد أنَّ النبيَّ اســتعجل زكاة عمِّه العبَّاس لسببٍ من الأسباب[1]، وكان العبَّاس من الموسرين، فمن أجل هذا أجاز الفقهاء تعجيل الزكاة، وخصوصًا إذا كان شهرين أو ثلاثة قبل العام، أمَّا تعجيل الزكاة عامًا كاملًا أو أكثر، فيكون ذلك عند الضرورة.

(١) رواه البيهقي في الزكاة (١١١/٤).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

زكاة أموال القاصرين

س: هل تجب الزكاة على أموال القاصرين، وعلى من تقع مسؤولية تزكيتها؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الزكاة على أموال القاصرين فريضة واجبة، وَفْقَ ما ذهب إليه الأئمَّة الثلاثة: مالك[١] والشافعي[٢] وأحمد[٣]، خلافًا لأبي حنيفة، الَّذي يرى أنَّها عبادة لا تجب إلَّا على مكلَّفٍ بالغٍ عاقل[٤].

ورأي الأئمَّة الثلاثة أرجح، لأنَّ الزكاة عبادة لها طبيعة خاصَّة، فهي حقٌّ من حقوق المال، وحقوق المال يستوي فيها الصغير والكبير،

(١) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٤٥٥/١)

(٢) حاشية قليوبي (٤٩/٢)، نشر دار الفكر، بيروت.

(٣) الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٣٨١/١، ٣٨٢)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.

(٤) بدائع الصنائع (٤/٢، ٥).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

والمجنون والعاقل، وقد جاء في الحديث: أن من ولي يتيمًا فليتَّجر في ماله حتَّى لا تأكلــه الزكاة[١]، وقد ورد هذا مرفوعًــا عن أنس، وصحَّحه الحافظ العراقي وغيره، كما ورد موقوفًا على عمر وهو صحيح.

ولكن يجب أن تستوفي شــروط النصاب الموجب للزكاة، وهو أن يكون سالمًا من الدَّين، فاضلًا عن الحوائج الأصليَّة، فلو كان القاصر أو اليتيم محتاجًــا إلى هذا المال، لينفق منه علــى حاجاته الأصليَّة، ومنها التعليم، ولا يفيض من إيراده شيء، فهو غير فاضل عن حاجته الأصليَّة، وهو يعتبر في نظر الفقهاء، كالماء المحتاج إليه في الشــرب أو الطبخ، يجوز التيمُّم مع وجوده؛ لأنَّه معدوم حكمًا.

أمَّا على من تقع مســؤولية إخراج زكاة مال القاصر، فهي على وليِّ القاصر[٢]، أو على الجهة المسؤولة عن تثمير ماله والمحافظة عليه، مثل إدارة شؤون القاصرين في قطر، ونحوها في البلاد الأخرى.

(١) سبق تخريجه صـ ٤١٤.

(٢) انظر: الأم للشافعي (٧١/٢)، نشر دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

زكاة السنوات الماضية

س: نحن أسرة منَّ الله تعالى عليها بسعة الرزق، وأفاض عليها من فضله، فلنا في داخل بلدنا شركات كثيرة، كلها تنتج وتربح وتدرُّ علينا دخولًا كبيرة، ونحمد الله على ذلك، ونحن نخرج الزكاة في كلِّ عامٍ عن هذه الأموال، أداءً للواجب، وشكرًا لنعمة الله علينا.

ولنا أموال في خارج بلدنا ليست بالقليلة أيضًا، نكسب من ورائها كلَّ عامٍ ما قدره الله لنا من فوائض فضله. ولكنَّنا أخيرًا اكتشفنا أنَّ هذه الأموال الَّتي في الخارج لم تخرج زكاتها لسنين طويلة، غفلة منَّا وسهوًا، ويمكننا أن نحسبها من خلال الميزانيات والكشوف الَّتي تصدر كل عام. فما هو الواجب عمله إزاء هذه الزكاة، وهل يجب أن نخرجها في الحال، وهي مبالغ كبيرة تكوّن ملايين؟

أفتونا ونوِّروا طريقنا مشكورين مأجورين.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

(وبعد)

فشكر الله للأخ السائل حرصه على أداء واجبه نحو ربه، بإخراج زكاته، تزكيةً لنفسه، وتطهيرًا لماله، وسعيًا إلى إرضاء خالقه ﷻ.

ولا ريب أنَّ الزكاة هي حقُّ الله تعالى في المال، كما أنَّها حقُّ الفقراء والمساكين وسائر المستحقِّين، قرَّرها الله تعالى لهم، وأوجب صرفها إليهم[1].

وهذا الحقُّ ثابتٌ ومؤكَّد، ولا يسقط بمضيِّ الزمن أو بالتقادم كما في القوانين الوضعيَّة، ولا بفقر صاحب المال، إذا فرض أنَّه افتقر بعد وجوبه عليه، ولا بموته إذا مات. ولا يملك أحد إسقاط هذا الحقِّ، لا حاكم ولا محكوم.

ولا يملك الفقراء والمستحقُّون للزكاة أن يقولوا للأغنياء: نحن أسقطنا حقوقنا عندكم، ولا نريد منكم زكاة، لأنَّ الَّذي أحقَّ هذا الحقَّ وفرضه هو الله ربُّ العالمين، وجعله ركنًا من أركان الإسلام، فلا يملك مخلوق أن يسقطه.

والواجب على السائل: أن يخرج زكاة كلَّ سنة حسَب الميزانيات والكشوف ما دامت صحيحة ومطابقة للواقع، ويحسم زكاة كلِّ سنة من السَّنَة الَّتي بعدها. أي لو كان عنده مليون، وأخرج زكاته وهي: ٢٥٠٠٠ خمسة وعشرون ألفًا، فهذا المبلغ يقتطع من السنة الَّتي

(١) في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

QaradawiBooks.com

بعدها، وهكذا، وإن كان مبلغ الـ (٢,٥٪) لا يؤثِّر كثيرًا، ولكن هذا هو الواجب.

أمَّا الواجب عمله إزاء أموال الـزكاة فالأصل فيها أن تصرف في الحال[١]، لأنَّها وجبت لتسد حاجات ناجزة، فلا يجوز تأخيرها، ولأنَّ الأصل في امتثال الأمر هو الفورية، وخصوصًـا أنَّ الله تعالى أمرنا بالمسـارعة والمسـابقة في فعل الخير، كما قال تعالى: ﴿فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِ﴾ [البقـرة: ١٤٨]، وقـال: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ [آل عمـران: ١٣٣]، وقـال تعالـى: ﴿سَابِقُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ﴾ [الحديد: ٢١].

ولكن يجـوز تأخير الزكاة ـ بعـد عزلها عن مال المالـك ـ تأخيرًا محدودًا لمصلحة الفقير والمسـتحقِّ[٢]، كما إذا قـرَّر صاحب الزكاة أن يدفعها للفقير في صورة معوناتٍ شهريَّةٍ دوريَّة، أشبه بالمعاش أو الراتب؛ خشـية من أن يعطي الفقير زكاة السـنة مـرَّة واحدة، فينفقهـا في أيام وأسابيع، ويظل محتاجًا مادًّا يده إلى النَّاس طوال العام.

ولهذا لا مانع أن يفكِّر الأخ وأسـرته في عمل مشـروعات للفقراء والمسـتحقِّين، ولا سـيَّما في بلاد المسـلمين الفقيرة والمهددة بالغزو التنصيري وغيره، فتنشـأ لهم المدارس أو الكليَّـات الَّتي تخرجهم من الأُمِّيَّة، وتلحقهـم بركب العصر، أو المستشـفيات الَّتـي تعالجهم من

(١) البناية في شرح الهداية (٢٩٤/٣)، نشـر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ ـ ٢٠٠٠م، ومنهاج الطالبيـن وعمدة المفتين صـ ٧٢، تحقيق عوض قاسـم عوض، نشـر دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٥م، والمغني (٥١٠/٢).

(٢) مواهب الجليل في شرح مختصر الخليل (٣٥٧/٢).

QaradawiBooks.com

أمراضهـــم، أو دور الأيتام الَّتي تكفَل من مات آباؤهم. وقد تنشـــئ لهم مصانع يملكونها بالاشتراك، فتنقلهم من مُعدَمين إلى ملَّاك، كما هو رأي الإمام الشـــافعيِّ رضي الله عنه، الَّذي يرى وجوب إغناء الفقراء بالزكاة[١]، وعملًا بقول عمر رضي الله عنه: إذا أعطيتم فأغنوا[٢].

وبالله التوفيق.

(١) انظر: مغني المحتاج (١٨٥/٤).

(٢) رواه عبد الرزاق (٧٢٨٦)، وابن أبي شيبة (١٠٥٢٦)، كلاهما في الزكاة، وضعفه الألباني في تخريج مشكلة الفقر (٨٣).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نقل الزكاة

س: هل يجوز إخراج الزكاة في بلدٍ آخر غير البلد الَّذي أقيم فيه؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

إنَّ الأصل في الـزكاة، إذا كانت زكاة الفطر أن يخرجها الشـخص حيث يقيم، وزكاة المال الأصل أن يخرجها المسـلم حيث يكون ماله، ولكن يجوز أن يخرج المسلم عن هذا الأصل لأسباب ومبرِّرات، كما إذا كان مثلًا أحد إخواننا الفلسطينيِّين يعمل في إحدى إمارات الخليج؛ وله أقارب في المخيَّمات محتاجون ويسـتحقُّون الزكاة، فالأولى به في هذه الحالة أن يبعث لهم زكاة ماله.

فنقل الزكاة إلى بلدٍ غير الَّذي يقيـم فيه، أو إلى بلد غير البلد الَّذي ماله فيه، جائز مع تلك المبرِّرات. ولو وكَّل عنه أحدًا في دفع زكاته إلى مستحقيها جاز، ولا مانع من دفعها إلى من شاء من مستحقيها في نفس البلد، وهو الأصل.

نسخة مجانية

غير مرخصة للطباعة

حكم تقسيط الزكاة

س: هل يجوز للمزكِّي أن يقسِّط الزكاة كأنَّ يرسل قسطًا للجامعة عن أحد النَّاس الفقراء؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

المفروض أنَّ الزكاة إذا وجبت فلا يجوز أن يؤخِّرها عن أوانها، فإنَّ الإسلام يأمر بالمسارعة إلى الخيرات كما قال الله تعالى: ﴿فَٱسْتَبِقُواْ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [البقرة: ١٤٨]، وقال: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، ولا يضمن أحد عمره ولا يعرف إنسان ماذا يكسب غدًا وما يحل به بعد غد، فالتسويف حرام في الفرائض بصفةٍ عامَّة، وحاجة الفقير المحتاج لا تنتظر أن يتأخر عليه الغني. ومن هنا يجب على المسلم إذا وجبت عليه الزكاة أن يخرجها ولا يؤخِّرها. فأمَّا إذا دفعها قبل أن يحلَّ أجلها معجلًا؛ إذا كان هناك اعتبار شرعيٌّ صحيح؛ كحاجة محتاج؛ فيمكن في هذه الحالة أن نقسِّط قبل الوجوب، لا بعده.

جمع الزكاة بواسطة المؤسَّسات الخيريَّة

س: ما حكم جمع أموال الـزكاة وتوزيعها في مصارفها الشـرعيَّة؛ بواسطة المؤسسات الخيريَّة غير الحكومية؟ وهل يجوز لهذه المؤسسات أن تنفق جزءًا مـن هذا المال على المصروفات الإدارية الَّتي يسـتلزمها توزيع أموال الزكاة؟ علمًا بأنَّ هناك من يدَّعي عدم جواز «جمع وتوزيع أموال الزكاة بمعرفة المؤسسات الحالية» نظرًا لغياب الخلافة الإسلاميَّة صاحبة الحق الوحيد في القيام بهذا الدور.

مصطفى عثمان
مدير قسم المعلومات
في مؤسسة الإغاثة الإسلاميَّة

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الزكاة هـي الركن الثَّالث من أركان الإسـلام، وهـي الركن المالي والاجتماعـي، الَّذي يعالج أدواء الفقر والمسـكنة، والغرم والتشـريد، ويسـاهم في إعلاء كلمة الإسلام (في سـبيل الله) فهي لمن يحتاج من

QaradawiBooks.com

المسلمين، ولمن يعاون المسلمين من العاملين عليها، ومن المجاهدين في سبيل الله.

والزكاة هي شقيقة الصلاة في القرآن والسُّـنَّة، وقد قرنت بالصلاة في كتاب الله في ثمانية وعشـرين موضعًا، كما قرنت بها في أحاديث شتى في السُّنَّة.

ولذا قال جابر بن زيد: رحم الله أبا بكر، ما كان أفقهه[١]! يعني حين لم يفرِّق بين الصلاة والزكاة، وقال لمن قالوا بعد وفاة رسـول الله ﷺ: نصلِّي ولا نزكِّي! قال: والله لأقاتلنَّ من فرَّق بين الصلاة والزكاة[٢].

فإذا كانـت الصلاة فريضة واجبة الأداء فـي كل مكان وزمان، وُجد الخليفة أم لم يُوجد، فإنَّ الزكاة فريضة لازمة، واجبة الأداء كذلك في كل مكان وزمان.

فهناك ثلاثة حراس على هذه الفريضة.

الأول: حارس السلطان، الَّذي يجب أن يأخذها من أغنيائهم ليردَّها على فقرائهم.

والثاني: حارس الضمير الاجتماعي للأمة المسلمة، الَّذي يتمثَّل في النصيحة في الدين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

والثالث: حارس الإيمان في قلب المسلم، فإذا انتفى الحارس الأوَّل بقي الحارسان الآخران، وإذا انتفى الحارسان الأوَّل والثاني، بقي حارس الإيمان، الَّذي يدفع المؤمن إلى أداء الواجب، ولو لم يطالبه به أحد.

---

(١) تفسير الطبري (١٥٣/١٤).

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٣٩٩ ـ ١٤٠٠)، ومسلم في الإيمان (٢٠)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

والأولى بالجماعة المسلمة إذا لم يوجد خليفة على رأس الأمة، ولم توجد سلطة شرعية إقليميَّة مسلمة: أن تنظِّم ما استطاعت: تحصيل الزكاة من أرباب المال، وتوزيعها على مستحقِّيها الثمانية، أو الموجودين منهم، فإذا لم يوجد مصرف «في الرقاب» تصرف على السبعة الباقين، وإذا لم يوجد مصرف «العاملين عليها» أو مصرف «المؤلفة قلوبهم» تصرف على من بقي من المصارف، كلٌّ حسب حجمه، وحسب حاجته، كما هو رأي جمهور الفقهاء.

وقد قال ﷺ: «**إذا كنتم ثلاثةً، فأمِّرُوا أحدَكم**»[(١)]. وهذا في السفر، إشارةً إلى ضرورة التنظيم في كلِّ الأمور، حتَّى لا تصبح الأمور فوضى.

ودعوى ترك جمع الزكاة وتنظيمها حتَّى يظهر الخليفة، وترك الفقراء يموتون جوعًا، حتَّى يظهر الخليفة: دعوى لا دليل عليها، وتعطيل للفرائض الركنية دون بيِّنة. والله تعالى يقول: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]. والرسول يقول: «**إذا أمرتكم بأمرٍ، فأتوا منه ما استطعتم**»[(٢)]. فإذا لم نستطع إقامة الخلافة، واستطعنا أداء ما يخصنا من فرائض وواجبات، فعلينا أن نؤديها، كما أمر الله ورسوله، وسقوط بعض الواجبات عنَّا للعذر، لا يكون سببًا في إسقاط الكل.

وقد كان المسلمون في العهد المكِّي يؤتون الزكاة، الَّتي وصف الله بها المؤمنين والمحسنين في كتابه في السور المكية، وذلك قبل أن تقوم للإسلام دولة.

---

(١) رواه أبو داود في الجهاد (٢٦٠٩)، وقال الألباني في صحيح أبي داود (٢٣٤٨): حسن صحيح. عن أبي هريرة، ولفظه: «إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمِّروا أحدهم».

(٢) سبق تخريجه صـ ٣٦٤.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

نقرأ في سورة النمل قوله تعالى: ﴿هُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ۝ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [الآية: ٢، ٣]، وفي سورة لقمان: ﴿هُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ۝ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [الآية: ٣، ٤].

والزكاة هنا هي الزكاة المطلقة، غير المحدَّدة بالنُّصُب والمقادير والحول، بل هي موكولة إلى إيمان المسلم، وحاجة الدعوة والأفراد المسلمين.

بل وجدنا في القرآن المكي: التحذير الشديد من ترك إطعام المسكين، وترك الحضِّ على إطعامه، واعتبار ذلك من خصال الكفار، ومن موجبات دخول النار، كما قال تعالى على لسان المجرمين في سقر: ﴿قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ۝ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ﴾ [المدّثر: ٤٣ ـ ٤٤]، ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ۝ فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ ۝ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ﴾ [الماعون: ١ ـ ٣]. وسورة أخرى رسمها القرآن المكي لمن أوتي كتابه بشماله من أهل الشقاوة، وفيه صدر الحكم الإلٰهي يوم القيامة: ﴿خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ۝ ثُمَّ ٱلْجَحِيمَ صَلُّوهُ ۝ ثُمَّ فِى سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَٱسْلُكُوهُ ۝ إِنَّهُۥ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ ٱلْعَظِيمِ ۝ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ﴾ [الحاقة: ٣٠ ـ ٣٤]. وقال تعالى في المجتمع الجاهلي: ﴿كَلَّا بَل لَّا تُكْرِمُونَ ٱلْيَتِيمَ ۝ وَلَا تَحَٰٓضُّونَ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ﴾ [الفجر: ١٧ ـ ١٨] أي لا يحضُّ بعضكم بعضًا على إطعامه ورعاية حاجاته. قال الشيخ محمَّد عبده: في هذه الآية دليل على مشروعيَّة الجمعيَّات الخيريَّة الَّتي تعمل لصالح الفقراء والمساكين.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

التزام الجمعيَّات الخيريَّة بشرط المتبرع

س: فضيلة الشيخ يوسف القرضاوي حفظه الله، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

تأتي لمنظمة الدعوة الإسلاميَّة تبرُّعات، يشترط متبرِّعوها أن تُنفق في أعمال خيريَّة ومصارف معيَّنة، وبعضها مطلق غير مشروط، وهذه التبرُّعات تأتي بالعملات العالمية، ونقوم بتحويلها إلى العملات المحلية في السوق السوداء للاستفادة من فرق السعر، لكن في السجلات ندونها بسعر البنك، فينتج عن ذلك فائض رصيد، فهل يجب إنفاق هذا الفائض فيما اشترطه المتبرع؟ أم يجوز أن تضمَّه المنظمة إليها، وتنفقه في أوجه البر والأعمال الخيريَّة الأخرى، أو في نفقات المنظمة الإدارية، باعتباره مالًا فائضًا؟

حمَّاد عبد القادر الشيخ

المدير العام لمنظمة الدعوة الإسلاميَّة ـ فرع قطر

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

QaradawiBooks.com

(وبعد)

فعلاقة المؤسسات والجمعيَّات والمنظمات الخيريَّة بالمتبرع أشبه بعلاقة ناظر الوقف بالواقف، وقد شدَّد الفقهاء في وجوب اتِّباع ما شرطه الواقف، حتَّى اشتهر قولهم: شرط الواقف كنصِّ الشارع. أي في وجوب الالتزام به وعدم تغييره، وضرورة احترام رغبته فيما أراد الوقف عليه. وليس المراد: أنّ شرط الواقف له قدسيَّة في ذاته مثل نصِّ الشارع المعصوم. وإن كان التعبير بهذه الصيغة شديدًا على نفس الفقيه. كما نبَّه على ذلك ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ، في إعلام الموقِّعين[١].

وقد قال إمام الحرمين الجويني رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «الرجوع إلى شرط الواقف في الصفات المرعية في الاستحقاق، وفي الأقدار المستحقَّة والترتيب والجمع؛ فإنَّ الواقف هو المفيد، وله الخِيرةُ في كيفية الإفادة وقدرها»[٢].

وقال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «الواقف لم يُخرج ماله إلَّا على وجه معين؛ فلزم اتِّباع ما عيَّنه في الوقف من ذلك الوجه»[٣].

وقد اتفق العلماء على أنَّ شروط الواقف معتبرة في الشريعة، وأنَّ العمل بها واجب.

والأصل أن يوجه التبرع كله بأيِّ عملةٍ كان، بقيمته الَّتي تم الصرف بها فعليًّا، سواء كان ذلك في المصارف الحكومية أم في غيرها، وعلى المؤسسة البحث عن أفضل سعر للصرف، تحصيلًا لمنفعة الفقير، وعليها

(١) إعلام الموقِّعين (٢٣٨/١).

(٢) نهاية المطلب في دراية المذهب للجويني (٣٦٢/٨)، تحقيق عبد العظيم الديب، نشر دار المنهاج، ط١، ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٧م.

(٣) إعلام الموقِّعين (٢٣٦/١).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

أن تلتزم بشرط المتبرع، فَيَدُ الوكيل على ما وكِّل فيه يَدُ أمانة، فيتوجّب على الوكيل عمومًا التقيُّد بالقيود، ومراعاة الشروط المبيَّنة في الوكالة.

وكذلك ينبغي مراعاة أنَّ أموال التبرعات قد تكون من أموال الزكاة ولها مصارف معروفة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠]. وربَّما يشترط المتبرع أحد هذه المصارف الثمانية، يبتغي بذلك قبول زكاته.

والذي أراه: أنَّ هذه الأمـــوال يجب أن تصرف في المواضع الأصليَّة الَّتي خصِّصت لها، وأنَّ التبرعات الَّتي جمعت لغرض معين، لا يجوز أن تُصرف في غير ذلـــك الغرض، فـــإذا تحققت الكفايـــة للمصرف الَّذي اشـــترطه المتبرع، اجتهدت المؤسســـة في إنفاق هذه الأموال في أقرب المصارف لشرط المتبرع.

وعلى إخواننا المسؤولين عن هذه الأمور الحرص والدقة في صرف أموال التبرعات والأوقاف، فإنَّها أمانة في أعناقهم، والله سائلهم عنها يوم القيامة.

هذا ما أراه في هـــذه القضيَّة، والله تعالى يوفِّقكم ويرعاكم ويســـدِّد خطاكم، وينفع بجهودكم. آمين.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الالتزام بشرط المتبرِّع والمتصدِّق

س: أوقف بعض المحسنين مبلغًا من المال على أحد المشاريع الوقفيَّة، وحدَّد هذا المشروع بعينه، فهل يجوز للهيئة المسؤولة عن الوقف أن تستبدل هذا المشروع بمشروعٍ آخر، ترى أنَّه أكثر أهمِّيَّة؟ وإن التزمت الهيئة بالمشروع الَّذي حدَّده الواقف، وكان المال الموقوف فائضًا عن الحاجة، فماذا تفعل الهيئة في المال المتبقي؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فالوقف من أفضل القربات، لما فيه من تجدُّد الثواب بتجدُّد الانتفاع به، والأصل أن توضع الأموال الموقوفة في الجهة الَّتي عيَّنها صاحبها، فشرط الواقف يجب اتباعه والعمل به والتزامه، حتَّى بالغ بعض الفقهاء، فقال: «شرط الواقف، كنصِّ الشارع».

فلو تبرَّع أحد المسلمين لمشروعٍ وقفيٍّ بعينه، يجب أن تقوم الدار بوضع أمواله فيه، فإن اكتمل المشروع وكثرت الأموال عن حاجة هذا المشروع الوقفي، فإن أمكن الرجوع إلى صاحب المال الموقوف،

QaradawiBooks.com

واســتئذانه أن يوضع ماله في مشــروعٍ وقفيٍّ آخر فهو الأولى. وإن لم يمكن الرجوع إليه، فيجب أن يوضع في وقف آخر مشــابه له، ولا ينفق المال في غير ذلك.

إلَّا إذا حدث خطبٌ جَلَل، واحتاج المســلمون إلى هذه الأموال في أمور لا غنى عنهــا؛ عندئذٍ يجوز تغيير شــرط الواقف إلى ما هو أصلح منه. وقد قال شيخ الإســلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يجوز تغيير شرط الواقف إلى ما هو أصلح منه، وإن اختلف ذلك باختلاف الأزمان، حتَّى لو وقف على الفقهاء والصوفية، واحتاج النَّاس إلى الجهاد: صرف إلى الجند»[1]. والله وليُّ التوفيق.

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٤٢٩/٥).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

تغطية العَجْز في زكاة الفطر من النذور والكفَّارات، وما جُمع لتقديمه أضاحيَّ، وتعذُّر تقديمه، وتعليب لحوم العقيقة

س: كما تعلمون فضيلة الشيخ حفظكم الله أنَّ العمل الخيري حدثت فيه متغيِّرات كثيرة خلال الآونة الأخيرة، خصوصًا ما يخصُّ تدبير التمويل للمشاريع الخيريَّة الإنسانيَّة، لذلك ـ ومن باب حرصنا على أن تتمَّ الاستفادة المُثلى من أموال أهل الخير، والَّتي توجَّه لإخوانهم الفقراء في شتَّى أنحاء العالم - نرجو من فضيلتكم التكرُّم وفَّقكم الله لإجابتنا على بعض الاستفسارات الآتية:

١ ـ من أجل تنفيذ مشروع زكاة الفطر، تقوم جمعية قطر الخيريَّة باعتماد مبالغ محدَّدة، لتوزيعها على المستحقِّين في العديد من البلدان قبل تحصيل هذه الأموال من المزكِّين؛ بناء على إحصائيَّات مستمدَّة من السنوات السابقة، وذلك من أجل سرعة الإعداد والتنفيذ في الوقت المحدَّد، إلَّا أنَّه خلال السنة الحالية تمَّ صرف أموال زكاة الفطر على المستحقِّين بمبالغ أكثر ممَّا جرى تحصيله فيما بعد، مما سبَّب عجزًا ماليًّا للجمعيَّة، فهل يجوز تغطية هذا العجز من أموال البنود التالية: النذور، وكفارات الصيام، وكفَّارات اليمين، والتي يتوفَّر لدى الجمعية رصيد ماليٌّ منها حاليًّا؟

٢ ـ قامت قطر الخيرية مؤخَّرا بعمل تدقيق مالي على جميع الأرصدة المالية المتوفِّرة لديها، وتبيَّن خلال الرصد توفُّر أرصدة مالية عبارة عن مبالغ

QaradawiBooks.com

متراكمة تخصُّ أضاحيّ من سنوات سابقة، فهل يلزم أن تنفق هذه المبالغ في الأضاحيَّ؟ أم يجوزُ إنفاقها في أيِّ وقت حسَب الحاجة في بعض البلدان؟

٣ ـ تقوم قطر الخيريَّة بتعليب لحوم الأضاحي لتوزيعها على المستفيدين في بعض البلدان، حسَب الحاجة ولظروف خاصَّة أيضًا؟ فهل يمكن تعليب لحوم العقائق مثلها مثل الأضاحي؟

وأخيرا ندعو الله الكريم أن يجعلكم ذخرًا لهذه الأُمَّة، ويُسبل عليكم من نِعمه الظاهرة والباطنة، وأن يحفظكم ويطيل في عمركم.

وتفضلوا بقَبول فائق التقدير والاحترام،

عبد الله بن حسين النعمة

نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

١ ـ جوابًا عن سؤالكم الأوَّل حول تغطية عَجْز الجمعيَّة بسبب الأموال الَّتي دفعتها لزكاة الفطر أكثر ممَّا جمعته بالفعل، بحيث تغطِّي هذا العجز من أموال النذور وكفَّارات الصيام وكفَّارات اليمين، مما يتوفَّر لدي الجمعية رصيد منها نقول:

يجوز للجمعيَّة أن تُغَطِّي العَجْز الَّذي تشكو منه من فائض الأموال المذكورة، على اعتبار أنَّ الجمعيَّة أصبحت بمثابة بيت المال، أو هي

QaradawiBooks.com

نائبة عنه، وهو الَّذي تُجمع فيه حصائل هذه الأموال المختلفة، بشرط أن يوضع كلُّ مال منها في مصرفه؛ فما كان في مصرف الفقراء والمساكين، يجب أن يُصرف للفقراء والمساكين، وما كان يُصرف لسبيل الله، أي لإعلاء كلمة الإسلام، ومصلحة الأُمَّة، ونَشْر الدعوة؛ يجب أن يُصرف لها.

وبما أنَّ زكاة الفطر تُدفع أساسًا للمساكين، كما جاء في حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما: أنَّ النبيَّ ﷺ فرضها طُهرة للصائم من اللغو والرَّفث وطُعمة للمساكين[1]. فهي تتَّفق مع كفَّارات الصيام، وهي إطعام مسكين عن كلِّ يوم، وكفَّارة اليمين، وهي إطعام عشرة مساكين، فلا مانع من أخذ بعضها من بعض، فإنَّ مصرفها واحد، وليس هناك مساكين معيَّنون لأيِّ واحدة منها، بل كلُّ مَن يصلح مصرفًا لهذه يصلح مصرفًا لتلك.

٢ ـ وأمَّا الإجابة عن السؤال الثاني، وهو ما يتعلَّق بتوافر مبالغ متراكمة ومتباينة، تخصُّ أضاحي من سنوات سابقة، فهذه لا شكَّ في مسؤوليَّة الجمعيَّة عن تقصيرها في عدم تنفيذها في وقتها، فالفرد المسلم يوكِّلها في الأضحيَّة عنه في عيد سنة كذا، ويدفع لها المبلغ الذي تحدِّده، وهو مطمئنٌّ إلى أنَّها ستقوم بالواجب نيابة عنه، كما تعلن هي ذلك وتؤكِّده، ثم يمرُّ العيد، ومبالغ الموكِّلين عندها! هذا غير جائز شرعًا.

(١) رواه أبو داود (١٦٠٩)، وابن ماجه (١٨٢٧)، والحاكم (٥٦٨/١)، وصححه على شرط البخاري، ووافقه الذهبي، ثلاثتهم في الزكاة، والدارقطني في زكاة الفطر (٦١/٣)، وقال: ليس فيهم مجروح. وحسن إسناده النووي في المجموع (١٢٦/٦).

QaradawiBooks.com

والمفروض في الجمعيَّة: ألاَّ تأخذ من النَّاس إلَّا ما تستطيع تنفيذه، وما تعجز عنه تعتذر عن عدم قَبوله، ولا عيب في ذلك ولا حرج. أمَّا الحرج فهو أن تَعِدَ الناس وتُخلفهم، ويأتمنونك فلا تؤدِّي ما ائتمنوك عليه. ولو تكرَّر ذلك وعلم الناس به سيسحبون الثقة منك.

ولا يجوز أن تنفق هذه الأموال إلَّا فيما خُصِّصَتْ له، وليس للجمعيَّة أن تصرفها في غيره، وهي قادرة على صرفها في مصرفها، فهي أموال أضاحيّ، فيجب أن تُصرف في الأضاحي، وإذا لم تُصرف في حينها، فالجمعيَّة تتحمَّل إثم تأخيرها، ولكن تُصرف في أوَّل فرصة في الأضاحي.

٣ ـ وبالنسبة للسؤال الثالث، يجوز أن تُعامل العقائق كما تُعامل الأضاحي، فتُعَلَّب لحومها، لتُوَزَّع على المستفيدين منها في البلدان المختلفة حَسَب الحاجة، ووَفْق المصلحة.

وما أمكن ذبحُه وإطعام النَّاس منه في الحال على أنَّه عقيقة أو أضحيَّة، فهذا هو الأصل. وإنَّما نخرج عن الأصل، لظروف توجب ذلك، قال الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

وفَّقكم الله، وسدَّد خطاكم، وأجرى الخير على أيديكم.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

صرف ما تبقى من التبرُّعات في مواضع خيريَّة مثيلة

س: فضيلة الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

نهديكم أطيب التحيَّات والتمنيات بموفور الصحَّة والسعادة، وندعو لكم بطول العمر وحسن العمل وأن يلهمكم الرشد والسداد، أما بعد:

لقد قامت جمعيَّة قطر الخيريَّة بعدة حملات إغاثية لصالح عدد من الدول المنكوبة، وجمعت فيها الأموال لهذه الدول، وقد قامت الجمعيَّة بتحويل معظم هذه الأموال في حينها، ولكن ما زالت هناك بعض الأرصدة لهذه الدول، وقد حال دون توصيلها عدَّة عوامل خارجة عن إرادتنا، وما زالت بعض هذه الظروف قائمة حتَّى الآن.

فماذا ينبغي أن تفعله الجمعيَّة إزاء هذه الأموال؟ وجزاكم الله خيرًا

عبد الله حسين النعمة

المدير التنفيذي لجمعيَّة قطر الخيريَّة

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

نسخة مجانية

(وبعد)

فإجابة عن سؤالكم حول ما ينبغي أن تفعله الجمعيَّة إزاء ما تبقى لديها من أموال، تبرَّع بها بعض أهل الخير، خاصَّة بإغاثات لبعض الدول الَّتي تعرَّضت لنكبات، ولم تستطع الجمعيَّة صرفها فيما خُصِّصت له في حينها، لظروف أمنيَّة وسياسيَّة يتعرَّض لها العمل الخيري الإسلامي.

فالَّذي أراه: أنَّ هذه الأموال يجب أن تصرف في مواضع خيريَّة وإغاثية؛ أشبه ما تكون بالمواضع الأصليَّة الَّتي خصصت لها، حتَّى نكون أمناء وأوفياء لرغبة المتبرع الَّتي يحترمها الشرع، ويحرص على تحقيقها كما أراد، حتَّى قالوا في مثل ذلك: شرط الواقف كنصِّ الشارع.

فإذا كانت هذه الأموال مخصَّصة لإغاثة المسلمين في نكبات حلَّت بهم، وكوارث نزلت بساحتهم، فنستطيع أن نصرف هذه الأموال في مثل ذلك، مثل ضحايا الزلازل والمد البحري الَّذي أعقبها، وأهلك مئات الألوف، وتضرَّر منه الملايين في آسيا، وأكثرهم مسلمون.

ويمكن للجمعيَّة أن ترتب هذا الأمر، لتوصل إلى المسلمين المنكوبين في هذه البلاد ما يمكنها من هذه الأموال، الَّتي هي أمانة لديها، ومسؤولة عنها أمام الله تعالى. وليس عليها إلَّا أن تجتهد وتتحرّى وتبذل ما في الوُسع، فهذا هو المطلوب من المسلم فردًا أو جمعيَّة، كما قال تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وفي الصحيحين: «**إذا أمرتكم بأمرٍ، فأتوا منه ما استطعتم**»[1]، وقال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

هذا ما أراه في هذه القضيَّة، والله تعالى يوفِّقكم ويرعاكم ويسدِّد خطاكم، وينفع بجهودكم. آمين.

---

(١) سبق تخريجه صـ ٣٦٤.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

استثمار أموال الإغاثة في مشاريع لصالح الفقراء

س: فضيلة الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

نُهديكم أطيب التحيات والتمنيات بموفور الصحَّة والسعادة، وندعو لكم بطول العمر وحسن العمل وأن يلهمكم الرشد والسداد، أمَّا بعد:

لقد قامت جمعيَّة قطر الخيريَّة بعدة حملات إغاثية لصالح عدد من الدول المنكوبة، وجمعت فيها الأموال لهذه الدول، وقد قامت الجمعيَّة بتحويل معظم هـذه الأموال في حينهـا، ولكن ما زالـت هناك بعض الأرصدة لهذه الدول، وقد حال دون توصيلها عـدَّة عوامل خارجة عن إرادتنا، وما زالت بعض هذه الظروف قائمة حتَّى الآن، ونحن نستفتيكم في أمرين:

أولًا: هل يجوز للجمعيَّة أن تستثمر تلك الأموال لصالح تلك الدول في أحد الاستثمارات والصرف عليهم من ريعها مع حبس أصلها، وذلك لأنَّه أكثر فائدة لهم في تسيير مشاريعهم التنموية؟

ثانيًا: هل يجوز للجمعيَّة الحصول على نسبة من هذا العائد لمواجهة مصاريفها العمومية والإداريـة؟ وإن كانت الإجابـة بالإيجاب فما هي النسبة الَّتي يمكن للجمعيَّة الحصول عليها من هذا العائد؟

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ثالثًا: هل يجوز اســتثمار أموال الزكاة المشــروطة لجهة معينة مثل: «فلسطين أو العراق» بدلًا من إيداعها في البنك؟ والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

عبد الله حسين النعمة

المدير التنفيذي لجمعيَّة قطر الخيريَّة

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فإجابة عن أسئلتكم الَّتي وردت إلينا؛ فنقول وبالله التوفيق:

أولًا: حول استثمار الجمعيَّة للأموال الَّتي تبرع بها بعض أهل الخير، لإغاثة عدد من الدول المنكوبة، وقد حال دون توصيلها ظروف خارجة عن إرادتكم.

فالَّذي أراه: أنَّ هذه الأموال إن كانت الجمعيَّة كما ذكرتم حيل بينها وبين إيصال هذه الأموال فلا مانع من استثمارها، استثمارًا مؤقتًا، ولمدة قريبة، حتَّى لا يتآكل أصلها، أو تقلَّ قيمتها، على أن يكون استثمارها في مشــاريع لا مجازفة فيها، مع مراعاة إرســالها إلى ذويها وأصحابها في أقرب فرصة تسنح، أو بارقة أمل تلوح.

ثانيًا: حول جواز أخذ الجمعيَّة نسبة معينة من هذا العائد، وما مقدار هذه النسبة؟

فالَّذي أراه: أنْ لا مانع من أخذ الجمعيَّة نسبة من هذا العائد، قياسًا على أخذ «العاملين عليها» أجرتهم من مصارف الزكاة.

QaradawiBooks.com

وأمَّا مقدار هذه النسبة فالَّذي أراه أنَّ هذا المقدار ينبغي الاقتصاد فيه ما أمكن ذلك، حتَّى تذهب الأموال إلى مستحقيها موفورة، ومهما زادت فينبغي ألَّا يتجاوز ١٢,٥٪ من عائد هذه الأموال، على أساس أن صنف «العاملين عليها» أحد الأصناف الثمانية الَّتي تصرف لها الزكاة، وهذا مبنيٌّ على التسوية بين الأصناف الثمانية.

ثالثًا: حول أموال الزكاة المشروطة لجهة معينة مثل: «فلسطين أو العراق) وهل يجوز استثمارها بدلًا من إيداعها في البنك؟

فالذي أراه: أنَّه لا مانع من استثمارها استثمارًا مؤقَّتًا ولمدد لا تطول، كما ذكرنا من قبل، على أن يكون استثمارها في مشاريع لا مجازفة فيها، كما ذكرنا سابقًا.

هذا ما أراه في هذه المسائل، والله تعالى يوفِّقكم ويرعاكم ويسدِّد خطاكم، وينفع بجهودكم. آمين.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

مبلغ جُمِع لكفالة أيتام اللاجئين، ثمَّ تعذر الوصول إليهم

س: فضيلة الشيخ يوسف القرضاوي حفظه الله، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

كان هناك عدد من الأيتام من اللاجئين الأفغان في أرض باكستان قامت الجمعيَّة بكفالتهم، وقد جمعت بعض الأموال لكفالتهم والإنفاق عليهم، وقد غادر بعضهم باكستان إلى موطنهم الأصلي، وتعذر الوصول إليهم، ونتيجة لفارق العملة بين الدولار والروبية وإيداع المبلغ في صورة وديعة في أحد البنوك تراكم مبلغ قدره مليون وأربعمائة ريال قطري رصيد متراكم لهؤلاء الأيتام، ونقدم بين يديكم عدَّة اقتراحات اقترحها الإخوة في الجمعيَّة لتختاروا الأنسب من الناحية الشرعيَّة:

- بناء مركز صحِّي لعلاج أيتام باكستان، أو بناء دور أيتام وتأثيثها وتجهيزها.
- تجهيز بعض المشاريع الَّتي تدر دخلًا، وتمليكها للأيتام في باكستان.
- إدراج هذه الأموال في وعاء عام للأيتام في باكستان، ويصرف منه على تغطية العجز.

يوسف بن أحمد الكواري

الرئيس التنفيذي لجمعيَّة قطر الخيريَّة

QaradawiBooks.com

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

شكر الله لكم ما تقومون به من جهد كبير، وسعي مشكور، لتقديم المعونات المختلفة للمسلمين المحتاجين في شتى بقاع العالم، دلالة على أنَّ المسلمين أمة واحدة، كما قرر القرآن الكريم، وخصوصًا المعونة لليتامى، الَّذين فقدوا آباءهم، ولا سيَّما في الحروب بين المسلمين والكفار، كما هو شأن إخواننا الأفغان.

وكذلك حرصكم على معرفة الحكم الشرعي في كل ما تقدمون عليه، بما يدل على حرصكم على أن يكون عملكم خالصًا لله تعالى، وموافقًا للشرع الحنيف.

وبالنسبة للسؤال المتعلق برغبتكم في تبرئة ذمة الجمعيَّة، من الفائض في الميزانية، الَّذي نشأ من مغادرة بعض الأيتام الأفغان أرض باكستان، مع تعذُّر التواصل معهم، وكذلك ما نشأ عن فارق تحويل العملة، وما يمثله رَيْع بعض المبالغ المودعة في بعض البنوك لصالح هؤلاء الأيتام، ممَّا جعل قيمة هذا الفارق يساوي مليونًا وأربعمائة ألف ريال قطري.

فقد قرأت مقترحاتكم وتصوراتكم للبدائل المُثلى، الَّتي يمكن أن تقوموا بها في هذا الصدد، فجزاكم الله خيرًا، في إرشادكم إلى هذه المقترحات.

QaradawiBooks.com

وإن كنت أرى ضرورة البحث عن يتامى من الأفغان أنفسهم، الَّذين كانت هذه المبالغ في الأصل قد رصدت لمساعدتهم، سواء كان هؤلاء في باكستان، أو في أفغانستان، فأرى العمل في هذا الاتجاه، ليكون هذا المال قد أنفق في مصرفه الَّذي أخرج من أجله.

وإن تعذر هذا، فيمكن استخدام هذه الأموال في المقترحيْن: الأوَّل المتعلق ببنـــاء مركز صحـــي، أو دار إيـــواء تخص الأيتـــام الفقراء في باكستان، والثاني المتعلق بتمليك بعض المشـــروعات الصغيرة المدرة للدخل للأيتـــام في باكســـتان، ولا بأس من أن يكـــون للمقترح الثَّالث الخاص بإدراج الشيء اليسير من هذه الأموال في الوعاء العام للأيتام في باكستان، على أن ينفق منه في تغطية العجز الطارئ، عن تأخر أو توقف بعض الكفالات للأيتام.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

التصدُّق بمال الغير

س: في أثناء سفري من «أبو ظبي» إلى الكويت مررت بالسعودية، وصرفت نقودًا من صرَّاف، لحاجتي إلى النقود في الطريق، وقد اكتشفت بعدها أنَّ الصرَّاف أعطاني نقودًا أكثر من النقود الَّتي أستحقها ثمنًا للدراهم الَّتي صرفتها، وأنا لا أدري ماذا أفعل، هل أعيد هذا المبلغ للشخص إذا وجدته؟ أو أعطي الفرق إلى فقير؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الواجب أن تعيد ما أخذت من زيادة إلى الشخص الَّذي أخذتها منه، ما دمت تعرفه، والإنسان لا يجوز له أن يتصدَّق بمال الغير؛ إلَّا إذا عجز عن إيصاله لصاحبه، كأن يكون الشخص قد مات، ولا يجد له ورثة، أو كان لا يعرفه، ففي هذه الحالة يتصدَّق بالمبلغ عنه، لكن ما دمت تعرف أنَّ هذه الزيادة لشخص معين، وهذا الشخص حي، وتعرف كيف تصل إليه، فعليك أن تبعثها إليه مع أي شخص مسافر،

QaradawiBooks.com

أو تبعثها بالبريد، أو بأي وسيلة، فإن عجزت، ففي هذه الحالة تتصدَّق بها عنه، أمَّا قبل العجز فلا يجوز لك ذلك؛ التصدق فرعٌ عن المِلْك، لا بدَّ أن تكون مالكًا للمال حتَّى تتصدَّق به.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

حكم بيع الوقف

س: سؤالي حول المشروع المسمَّى بـ «الجمعيَّة الإسلاميَّة للمسلمين في شارلوت»، والذي يحوي «مسجد النور، وحضانة، ومدرسة إسلاميَّة، ومطبخًا تجاريًّا، وصالة طعام، وثلاثة ملاعب»، حيث تم تسجيله ضمن «أوقاف الجمعيَّة الإسلاميَّة الأمريكية» في عام ٢٠١٠م، وقد عرضت «الجمعيَّة الإسلاميَّة الأمريكية» هذا المشروع للبيع مؤخرًا، فهل يجوز ذلك؟

د. جمال محمَّد موسى

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الوقف له منزلة عظيمة في الشرع، وقد حضَّت عليه الشريعة، لما فيه من برٍّ وخيرٍ وإحسان، ومنفعة لمن أقاموه في دينهم ودنياهم، بإنشاء المساجد، والمدارس، والمؤسسات الَّتي ينتفع بها الناس، ومواساة الفقراء في الدنيا، وبذلك يحصل الثواب في الآخرة.

وهو من أفضل الصدقات الَّتي حثَّ الله عليها، ورغَّب فيها رسوله، ومن أجلِّ وأعظم أعمال القُرب الَّتي لا تنقطع بعد الموت؛ لأنَّ

QaradawiBooks.com

الوقف من الصدقات الجارية، أي: الدائمة؛ لما فيه من تثبيت الأصل، وتسبيل الثمرة.

وقد ثبتت مشروعيته بالقرآن والسُّنَّة والإجماع.

ففي القرآن: قال تعالى: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقۡرِضُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ﴾ [البقرة: ٢٤٥، والحديد: ١١]، وقال تعالى: ﴿وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنۡ خَيۡرٖ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ﴾ [البقرة: ١١٠]، وقال تعالى: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلۡبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٞ﴾ [آل عمران: ٩٢].

وفي السُّنَّة: روى الإمام مسلم في صحيحه، من حديث أبي هُرَيْرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا مات الإنسانُ انقطع عمله إلَّا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**»(١).

وفي الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: أصاب عمر بخيبر أرضًا، فأتى النبيَّ ﷺ فقال: أصبتُ أرضًا، لم أصِبْ مالًا قطُّ أنفسَ منه، فكيف تأمرني به؟ قال «**إن شئت حبَّست أصلها وتصدَّقت بها**». فتصدَّق عمر أنَّه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث في الفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله والضيف وابن السبيل، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، أو يُطعم صَدِيقًا غير متموِّل فيه(٢).

وفي رواية البخاري من طريق صخر بن جُوَيْرية، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ عمر تصدَّق بمالٍ له على عهد رسول الله ﷺ، وكان يقال له:

(١) رواه مسلم في الهبات (١٦٣١)، وأحمد (٨٨٤٤)، وأبو داود في الوصايا (٢٨٨٠)، عن أبي هريرة.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الشروط (٢٧٣٧)، ومسلم في الوصية (١٦٣٢)، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

«ثمغ». وكان نخلًا، فقال عمر: يا رسول الله، إنِّي استفدتُ مالًا وهو عندي نفيس، فأردتُ أن أتصدَّق به. فقال النبيُّ ﷺ: «**تصدقْ بأصله، لا يباع ولا يوهب ولا يورث، ولكن يُنفَق ثمره**»[١]. فتصدَّق به عمر، فصدقته تلك في سبيل الله، وفي الرقاب والمساكين والضيف وابن السبيل، ولذي القربى، ولا جناح على من وليه أن يأكل منه بالمعروف، أو يُؤكِل صديقَه غير متموِّل به.

وقال أبو عيسى الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ صاحب السُّنن، بعد أن ساق حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبيِّ ﷺ وغيرهم، لا نعلم بين المتقدِّمين منهم في ذلك اختلافًا في إجازة وقف الأَرَضين وغير ذلك[٢].

وقال البغوي في «شرح السُّنَّة»: والعمل على هذا عند عامَّة أهل العلم من أصحاب النبيِّ ﷺ، ومَن بعدهم من المتقدِّمين لم يختلفوا في إجازة وقف الأرَضين وغيرها من المنقولات، وللمهاجرين والأنصار أوقاف بالمدينة وغيرها، لم ينقل عن أحدٍ منهم أنَّه أنكره، ولا عن واقف أنَّه رجع عمَّا فعله لحاجة وغيرها[٣].

وقد كان الوقف أحد معالم الحضارة الإسلاميَّة، الَّتي كان لها إسهامها وآثارها في تميز الأمة الإسلاميَّة، بالمشاريع الكبرى: الدينيَّة والثقافية والتعليمية، والصحية والاجتماعيَّة وغيرها، والَّتي بدأت منذ عهد الصحابة، واستمرت إلى يومنا هذا.

---

(١) رواه البخاري في الوصايا (٢٧٦٤).

(٢) سنن الترمذي في الأحكام (٦٥١/٣).

(٣) البغوي في شرح السنة (٢٨٨/٨)، تحقيق شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش، نشر المكتب الإسلامي، دمشق، ط٢، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

QaradawiBooks.com

وقد أحاط الشرع الوقف بمجموعة من الضوابط والقيود، تضمن بقاءه وبقاء نفع الموقوف عبر العصور، وعني الفقهاء بالوقف، وحرصوا على جريان منافعه، ووضعوا الأحكام الَّتي تمنع العبث به، حرصًا على عدم انقطاع أجر الواقف، وحرصًا كذلك على استمرار منفعة الموقوف عليهم.

الأصل في الوقف عدم جواز بيعه:

ومن الأحكام في باب الوقف: عدم جواز بيعه، وهو الأصل في الوقف، والعمدة في ذلك حديث عمر بن الخطاب المتفق عليه، والذي ذكرناه آنفًا، وفي رواية البخاري: قال النبيُّ ﷺ: «**تصدَّقْ بأصله، لا يُباع ولا يُوهب ولا يُورث، ولكنْ يُنفق ثمرُه**».

ولا يعلم خلاف بين الفقهاء في عدم جواز بيع الوقف، إلَّا ما ذُكر عن أبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقال أبو حنيفة: لا يلزم. وخالفه جميع أصحابه إلَّا زفر بن الهذيل، فحكى الطحاوي عن عيسى بن أبان قال: كان أبو يوسف يجيز بيع الوقف، فبلغه حديث عمر هذا، فقال: من سمع هذا مِن ابن عون؟ فحدثه به ابن عُلية، فقال: هذا لا يسع أحدًا خلافه، ولو بلغ أبا حنيفة لقال به. فرجع عن بيع الوقف حتَّى صار كأنَّه لا خلاف فيه بين أحد. اهـ.

ومع حكاية الطحاوي هذا فقد انتصر كعادته لأبي حنيفة، فقال: قوله ﷺ في قصَّة عمر: «**حبِّس الأصل، وسبِّل الثمرة**»: لا يستلزم التأبيد، بل يحتمل أن يكون أراد مدَّة اختياره لذلك. اهـ.

ولا يخفى ضعف هذا التأويل، ولا يُفهم من قوله: وقفت وحبست إلَّا التأبيد حتَّى يصرح بالشرط عند من يذهب إليه، وكأنَّه لم يقف على الرواية الَّتي فيها حبيس ما دامت السماوات والأرض. قال القرطبي: ردُّ

QaradawiBooks.com

الوقف مخالف للإجماع، فلا يلتفت إليه وأحسن ما يعتذر به عمَّن ردَّه ما قال أبو يوسف، فإنَّه أعلم بأبي حنيفة من غيره»[١].

حكم بيع الوقف:

أمَّا إذا تعرَّض الوقف إلى ما قد يعطِّل منفعته المرجوَّة منه، أو خرب أو ضاق على أهله، ولم يمكن توسيعه، ونحو ذلك من الأسباب الَّتي تنقص أو تمنع الانتفاع به، فقد ذهب الإمام مالك والشافعي وأحمد في إحدى الروايتين عنه إلى عدم جواز بيع الوقف واستبداله بغيره مطلقًا؛ أخذًا بعموم هذا الحديث، وللإمام أحمد رواية أخرى وهو أنَّه لا يجوز بيعه ولا استبداله بغيره، إلَّا أن تتعطل منافعه بالكلية، ولا يمكن الانتفاع به ولا تعميره وإصلاحه أو دعت المصلحة إلى ذلك[٢]، واستدل على ذلك بما فعله عمر رضي الله عنه، يقول ابن قدامة: «ولنا ـ يعني الحنابلة ـ ما روي أنَّ عمر رضي الله عنه كتب إلى سعد، لما بلغه أنَّه قد نُقب بيت المال الَّذي بالكوفة: أن انقل المسجد الَّذي بالتمارين، واجعل بيت المال في قبلة المسجد، فإنَّه لن يزال في المسجد مصلٍّ. وكان هذا بمشهد من الصحابة، ولم يظهر خلافه، فكان إجماعًا. ولأنَّ فيما ذكرناه استبقاء الوقف بمعناه، عند تعذر إبقائه بصورته، فوجب ذلك»[٣].

وقال ابن تيمية رحمه الله: «بيع الوقف الصحيح اللازم، الَّذي يحصل به مقصود الوقف من الانتفاع: لا يجوز، ولا يصحُّ وقف المشتري له، ولا يجوز للناظر على الوقف الثَّاني أن يصرفه إلى غير المستحقِّين قبل،

(١) فتح الباري لابن حجر (٤٠٢/٥، ٤٠٣).
(٢) العدة شرح العمدة للمقدسي صـ ٣١٣، نشر دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م.
(٣) المغني لابن قدامة (٢٩/٦).

QaradawiBooks.com

ولا يتصرَّف فيه بغير مسوِّغ شرعي، سواء تصرَّف بحكم النظر الباطل، أو بغير ذلك. والله أعلم»[١]. وقال أيضًا: «يجوز عندنا بيع الوقف إذا تعطَّلت منفعته»[٢].

وختامًا: نخلص من ذلك إلى أنَّ الأصل تحريم بيع الوقف، ما لم تتعطَّل منافعه بالكليَّة، ووضع ثمنه في وقف آخر يُنتفع منه، وعدم جواز بيعه حتَّى إذا ضعفت منافعه، وإن كان غيره أكثر مردودًا في نفعه.

وبالنسبة لموضوع السؤال، فبعد أن تمَّ تسجيل مشروع «الجمعيَّة الإسلاميَّة للمسلمين في شارلوت» ضمن «أوقاف الجمعيَّة الإسلاميَّة الأمريكية» في عام ٢٠١٠م، صار ذلك وقفًا، وعليه لا يجوز للجمعيَّة الإسلاميَّة الأمريكية، وغيرها من القائمين على الأوقاف في أمريكا، حل وقف «الجمعيَّة الإسلاميَّة للمسلمين في شارلوت»، ولا التصرف فيه بالبيع أو بغيره، بما يخرجه عن وقفيته، ما دامت منافع الوقف باقية لم تتعطَّل كلية، لقوله ﷺ لعمر رضي الله عنه لمَّا استأمره في شأن أرض خيبر: «**تصدَّقْ بأصله، لا يُباع، ولا يُوهب، ولا يُورث**».

كما أنَّ من الواجب على القائمين على الأوقاف ألَّا تنتظر حتَّى تتعطَّل منافعها، أو تخرب بالكليَّة، وخصوصًا إذا كان هذا الوقف يضمُّ مسجدًا، بل يجب أن تسعى لإعمارها والمحافظة عليها، بالرعاية والنظافة والصيانة، وتهيئة الظروف لقيامها بمهمتها الأساسية، من العبادة فيها وأداء الصلوات، وإقامة الدروس، وتعليم النَّاس ما ينفعهم في دينهم وفي دنياهم.

---

(١) الفتاوى الكبرى (٣٦٤/٤).

(٢) المصدر السابق (٤٢٥/٥).

QaradawiBooks.com

فلقد كان المسجد وما زال أهمَّ مؤسسة عند المسلمين، وأوَّل عمل قام به النبيُّ ﷺ بعد قدومه إلى المدينة المنورة، وقد كان مسجده ﷺ مكانًا للصلاة والعبادة، وكان مدرسة يتعلَّم فيها المسلمون ما يحتاجونه من أمور دينهم ودنياهم، وكان محل الاجتماعات العامة يلتقي فيه المسلمون، ومركز القيادة العليا، فيه تعقد الألوية، ومنه تنطلق الجيوش والسرايا والبعوث الدعوية.

فمن يعطِّل المسجد عن أداء دوره في المجتمع وتبليغ رسالته على النحو الَّذي كان عليه مسجد رسول الله ﷺ، فإنَّه ممَّن سعى لخرابه، وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ۚ لَهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ١١٤].

والسعي في التخريب لا يقتصر على التخريب المادي، وإنَّما يشمل كل أنواع التعطيل المؤدِّي في النهاية إلى تهميش المسجد وإماتته وشلِّ حركته. وبالله التوفيق.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الوقف باسم قبيلة من القبائل

س: هل يجوز ـ شيخنا الفاضل ـ أن تكون هناك وقفيَّة باسم قبيلة، كأن تكون هناك وقفية قبيلة الكبيسي؛ لبناء المراكز الإسلاميَّة مثلًا؛ بحيث يتحوّل مبلغ شهري من أفراد القبيلة الراغبين لجمع مبلغ لهذه الوقفية، برعاية الهيئة القطرية للأوقاف، وذلك ممَّا يمكن أن يشجِّع أهل هذا البلد الطيِّب؛ إذا ما استثيرت فيه العاطفة القبلية لدعم المشاريع الخيريَّة، ممَّا سيكون له الخير الكبير بإذن الله.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير.

محمد الكبيسي

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فإنَّ عمل الخير وإشاعته وتثبيته، يعدُّ من أهداف الرسالة المحمدية، ومن مقاصد الشريعة الإسلاميَّة الأساسية، وقد حضَّ الله ﷻ على فعل الخير فقال: ﴿وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧]، وأمر

نسخة مجانية

بالمسارعة إليه فقال: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ۞ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ﴾ [آل عمران: ١٣٣، ١٣٤]، والتسابق عليه: ﴿فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا﴾ [المائدة: ٤٨].

ولذا وجدنا صحابة رسول الله يتنافسون على فعل الخيرات، كما في حديث أبي هريرة المتَّفَق عليه: جاء الفقراء إلى النبيِّ ﷺ، فقالوا: ذهب أهل الدثور من الأموال بالدرجات العلا والنَّعيم المقيم يصلُّون كما نصلِّي، ويصومون كما نصوم، ولهم فضل من أموال يحجُّون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدَّقون، قال: «**ألا أحدِّثكم إن أخذتم أدركتم من سبقكم ولم يدرككم أحدٌ بعدكم، وكنتم خيرَ من أنتم بين ظهرانيه إلَّا من عملٍ مثله؟ تسبِّحون وتحمدون وتكبِّرون خلف كلِّ صلاةٍ ثلاثًا وثلاثين**»[(١)].

فالمجتمع المسلم مجتمع يتسابق أبناؤه على فعل الخير، والمسارعة إليه، والتنافس فيه، لا على التنافس في الحياة الدنيا وملذَّاتها وشهواتها.

ونتيجةً لاهتمام الإسلام بالخير وفعله والحضِّ عليه، اهتمَّ بتنويع مصادر الخير وتكثيرها، فبعضها منوط بالفرد، وبعضها منوط بالمجتمع، بعضها دوري، وبعضها غير دوريٍّ، بعضها مطلوب طلب الفريضة، وبعضها مطلوب طلب الفضيلة.

وكلُّها تُكوِّن في مجموعها روافد أساسية ومهمَّة لتمويل أعمال الخير، وبقائها واستمرارها، حتَّى تظلَّ محقِّقةً هدفها، مؤتيةً أُكُلها بإذن ربِّها.

---

(١) رواه البخاري في الأذان (٨٤٣)، ومسلم في المساجد (٥٩٥).

QaradawiBooks.com

فهناك الزكاة المفروضة، وزكاة الفطر، والهدي والأضحية، والكفارات الواجبة، والنفقة الواجبة على الأقارب، والوصية من المال قبل الموت، والصدقات التطوعية، والصدقة عن الميت، وهناك الفيء والخراج، وموارد الدولة.

وكذلك هناك الصدقات الجارية وهي الأوقاف، وهي الَّتي تبقى للمسلم بعد موته، ويظلُّ أجرها محسوبًا له ما دام هناك من ينتفع بها.

وفيها جاء الحديث، الَّذي رواه مسلم في صحيحه: «**إذا مات ابنُ آدم انقطع عنه عملُه، إلَّا من ثلاث: صدقةٍ جارية، أو علمٍ ينتفع به، أو ولدٍ صالحٍ يدعو له**»[١].

والصدقة الجارية: هي الدائمة المتجدِّدة، وتتمثَّل في الوقف الخيري، وهو ما يُخرجه المسلم من ملكه الخاص، ليجعله لله تبارك وتعالى، أي للخير ومظانِّه، على التأبيد، فيحبِّس الأصل المملوك، ويجعل ثمرته لله.

وقد وقف عمر رضي الله عنه أرضًا بخيبر، بمشورة النبيّ ﷺ: في الفقراء وذوي القربى، والرقاب، والضيف، وابن السبيل[٢].

ولقد كان للوقف الخيري ـ في العصور السابقة ـ أثره الملموس في المجتمع الإسلامي، فإنَّ المسلمين لم يدعوا حاجة من حاجات المجتمع؛ إلَّا وقف عليها الخيِّرون منهم جزءًا من أموالهم، حتَّى وقفوا على من يزور المرضى في مستشفياتهم ويؤنسهم، وعلى من يكسر صحنه من الخدم ليأخذ بدله، حتَّى لا يؤنِّبه سيِّده أو سيِّدته!

---

(١) رواه مسلم في الوصية (١٦٣١)، وأحمد (٨٨٤٤)، عن أبي هريرة.

(٢) سبق تخريجه صـ ٥٢١.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وقد كانت هذه الأوقاف من السّعة والضخامة والتنوُّع بحيث صارت مفخرة للنظام الإسلامي، وأصبح الفقراء والمحرومون يجدون من «تكاياها»: ما يقيهم الجوع والعري، ومن مستشفياتها المجانية: ما يعالجون به الأمراض والأوصاب، ومن «سُبُلها، ورُبُطها» ما يعينهم على الأسفار وقطع المفاوز والقفار.

والحقُّ أنَّ الأمة الإسلاميَّة في حاجة إلى أن تصل حاضرها بماضيها، فتعيد تفعيل هذا المصدر الثَّرِّ من مصادر الخير بطرق جديدة، مثل ما يقترحه السائل، بأن تتشارك العائلة الواحدة أو القبيلة كلُّها في وقف، تقفه على وجه من وجوه الخير.

وإذا كان الإسلام قد ساوى بين الناس، وحارب العصبيَّة القبلية والتفاخر بالأحساب والأنساب؛ في مثل قول الرسول ﷺ: «**دعوها؛ فإنَّها منتنة**»[1]، فإنَّ رسولَ الله ﷺ استخدم النزعة القبليَّة في خدمة الإسلام.

ففي جيش النبيِّ الَّذي أعدَّه لفتح مكَّة كانت كلُّ قبيلة تقاتل مجتمعة على رايتها، كما اتَّضح ذلك عندما مرُّوا على أبي سفيان، وهو واقف مع العباس.

ففي هذا الحديث: ومرَّت به القبائل على راياتها، كلَّما مرَّت قبيلة قال: من هؤلاء، يا عبَّاس؟ قال: أقول: سُليم. قال: يقول: ما لي ولسُليم؟!

ثم تمرُّ القبيلة فيقول: من هؤلاء؟ فأقول: مُزَيْنَة. فيقول: ما لي ولمُزَيْنَة؟!

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٩٠٥)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٤)، عن جابر.

QaradawiBooks.com

حتى نفدت القبائل. لا تمرُّ قبيلة إلَّا سألني عنها، فإذا أخبرتُه يقول: ما لي ولبني فلان؟! حتَّى مرَّ رسول الله ﷺ في الخضراء ـ كتيبة فيها المهاجرون والأنصار ـ لا يُرى منهم إلَّا الحدق من الحديد، قال: سبحان الله، من هؤلاء، يا عباس؟ قلتُ: هذا رسول الله ﷺ في المهاجرين والأنصار. فقال: والله، ما لأحدٍ بهؤلاء من قِبل ولا طاقة، والله ـ يا أبا الفضل ـ لقد أصبح ملك ابن أخيك عظيمًا. فقال: ويحَك! إنَّها النبوَّة[1].

وفي الفتوحات الإسلاميَّة كان القادة المسلمون يستغلُّون التناصر القبلي، في إثارة التنافس بين القبائل في نصرة الإسلام، وتوجيه هذه النزعة وجهة إيجابيَّة.

فلا مانع من أن تتشارك القبيلة في إنشاء وقف على جهة من جهات الخير، على أنَّنا ينبغي أن نذكِّر بألَّا يكون الدافع للاشتراك في مثل هذا مجرّد الرغبة في إعلاء اسم العائلة أو القبيلة، ولكن يجب أن يكون المقصود الأوَّل هو ابتغاء وجه الله وحده لا شريك له، كما قال الله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف: ١١٠].

والله وليُّ التوفيق.

(١) رواه الطبراني الكبير (١٦٧/٢ ـ ١٦٨)، والصغير (٩٦٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٢٣٢): فيه يحيى بن سليمان بن نضلة وهو ضعيف. عن ميمونة بنت الحارث.

QaradawiBooks.com

أسئلة ملحَّة لجمعيَّات كفالة الأيتام

س: فضيلة الشيخ يوسف القرضاوي حفظه الله، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

تهديكم جمعيَّة الإصلاح الاجتماعي الخيريَّة أطيب تحيَّاتها، وخالص أمنياتها لكم بموفور الصحَّة، ولأعمالكم بالتوفيق والسداد.

ونودُّ إفادتكم بأنَّ جمعيَّة الإصلاح الاجتماعي الخيريَّة باليمن تكفل (٢٥٠٠٠) يتيم، وحرصًا منَّا على تأصيل القضايا المتعلِّقة بكفالة ورعاية الأيتام من الجانب الشرعيِّ، وخصوصًا القضايا الَّتي تمثِّل أسئلة ملحَّة أمام العديد من الهيئات والمؤسّسات العاملة للأيتام، نرجو من فضيلتكم الإجابة عنها.

والله نسأل أن يعينكم، وأن يكتب أجركم، وأن يجعل ذلك في ميزان حسناتكم يوم القيامة.

١ ـ ما هو سنُّ انتهاء الكفالة، حيث إنَّ أغلب الكافلين يتوقّف عن الكفالة عندما يصل اليتيم إلى سن الخامسة عشرة أو الثامنة عشرة، وهي أخطر مرحلة من مراحل العمر، ويكون فيها الشاب في أمسِّ الحاجة إلى الوقوف بجانبه، حتَّى يكمل تعليمه الثانوي أو الجامعي أو المهني؟

٢ ـ ما المخصّص الإداري من مبلغ الكفالة، حيث يختلف من مؤسّسة إلى أخرى، فبعض المؤسسات تأخذ ١٠٪، والبعض ١٨٪، والبعض ٢٥٪؟

QaradawiBooks.com

٣ ـ ما حكم اليتيم غير المسلم الَّذي يقيم في بلاد المسلمين، يهوديًّا كان أو نصرانيًّا، هل تجوز كفالته من قِبل الجمعيَّات الإسلاميَّة الخيريَّة؟

٤ ـ ما حكم استثمار أموال الأيتام؟ وهل يشترط أن يؤخذ إذنهم في ذلك؟

٥ ـ ما الكفالة الَّتي قصدها رسول الله ﷺ في الحديث: «**أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنَّة**» وأشار بأصبعيه السبابة والوسطى؟

٦ ـ هل يجوز الإنفاق على كفالة الأيتام ورعايتهم من أموال الزكاة؟

د. عبد المجيد فرحان
أمين عام الجمعيَّة

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فشكر الله لجمعيَّة الإصلاح الاجتماعي الخيريَّة جهدها في كفالة الأيتام، وكلَّ من عمل عملها من جمعيَّات أو أفراد. فقد أوصى الله ﷻ باليتيم في غير ما آية من كتابه، فقال: ﴿**فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ**﴾ [الضحى: ٩]، وقال: ﴿**وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ**﴾ [الأنعام: ١٥٢].

وقال ﷺ: «**أنا وكافل اليتيم في الجنَّة كهاتين**» وأشار بالسبَّابة والَّتي تلي الإبهام[1].

(١) رواه البخاري في الأدب (٦٠٠٥)، وأحمد (٢٢٨٢٠)، عن سهل بن سعد.

غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

سنُّ الكفالة:

أمَّا بالنسبة لموضوع السؤال، فاليتيم من مات أبوه وهو دون البلوغ.

قال الزمخشري في الكشاف: «وحقُّ هذا الاسم أن يقع على الصغار والكبار؛ لبقاء معنى الانفراد عن الآباء، إلَّا أنَّه قد غلب أن يسمّوا به قبل أن يبلغوا مبلغ الرجال، فإذا استغنوا بأنفسهم عن كافل، وقائم عليهم، وانتصبوا كفاة يكفلون غيرهم، ويقومون عليهم: زال عنهم هذا الاسم.

وأما قوله عليه السلام: «**لا يُتْمَ بعد الحُلُم**»؛ فما هو إلَّا تعليم شريعة لا لغة، يعني: أنَّه إذا احتلم لم تجرِ عليه أحكام الصغار»[(١)].

واليتم شرعًا ينقضي بالبلوغ كما هو معلوم، فقد قال النبيُّ ﷺ: «**لا يُتْمَ بعد احتلام**»[(٢)]. والبلوغ يكون بالاحتلام، أو بالسِّن، وقد اختلفوا في سنِّ البلوغ: قال الشافعيَّة والحنابلة: يستكمل خمس عشرة سنة؛ وبنوا هذا على حديث ابن عمر: عُرضت على النبيّ يوم أُحد وأنا ابن أربع عشرة، فلم يُجزني، وعُرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة، فأجازني[(٣)].

وقال المالكيَّة بتمام ثماني عشرة، وهو رأي أبي حنيفة بالنسبة للغلام، والجارية سبع عشرة سنة.

---

(١) الكشاف للزمخشري (٤٦٤/١)، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٧هـ.

(٢) رواه أبو داود في الوصايا (٢٨٧٣)، والطبراني في الأوسط (٢٩٠)، وفي الصغير (٢٦٦)، وقال ابن حجر في التلخيص الحبير (٢٢٠/٣): رواه أبو داود عن علي، وقد أعله العقيلي، وعبد الحق، وابن القطان، والمنذري، وغيرهم، وحسنه النووي في رياض الصالحين (١٨٠٠) متمسِّكًا بسكوت أبي داود عليه. وصححه الألباني في الإرواء (١٢٤٤)، عن علي بن أبي طالب.

(٣) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الشهادات (٢٦٦٤)، ومسلم في الإمارة (١٨٦٨)، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

«قال ابن رسلان: أي إذا بلغ اليتيم أو اليتيمة زمن البلوغ الَّذي يحتلم فيه غالب الناس، زال عنهما اسم اليتم حقيقة، وجرى عليهما حكم البالغين، سواء احتلما أو لم يحتلما، وقد يطلق عليهما مجازًا بعد البلوغ»[١].

وإنَّما بحث الفقهاء حدَّ البلوغ لما يتعلَّق به من الأحكام، كاستمرار الوصاية على مال اليتيم، أو دفعه إليه حين البلوغ، وعدم قتل الأطفال دون البلوغ في الحرب، وإقامة الحدِّ عليه إذا ارتكب موجبه، وغير ذلك.

على أنَّ مسلمًا قد روى في صحيحه، أنَّ نجْدةَ الحَرُورِيَّ ـ زعيم فرقة النَّجَدات من الخوارج ـ كتب إلى ابن عبَّاس يسأله عن خمس خِلال، فقال ابن عبَّاس: لولا أن أكتم علمًا ما كتبتُ إليه. فكتب إليه: كتبتَ تسألني: متى ينقضي يُتم اليتيم؟ فلعمري إنَّ الرجل لتنبتُ ـ وفي رواية: لتشيب ـ لحيته، وإنَّه لضعيف الأخذ لنفسه، ضعيف العطاء منها، فإذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس، فقد ذهب عنه اليُتم[٢].

وشرح النووي المراد من سؤال نَجْدَة، فقال: «إنَّه متى ينقضي حكم اليُتم، ويستقلُّ بالتصرُّف في ماله؟ وأمَّا نفس اليتم فينقضي بالبلوغ، وقد ثبت أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**لا يُتْمَ بعد الحُلُم**».

وفي هذا دليل للشافعي ومالك وجماهير العلماء: أنَّ حكم اليُتم لا ينقطع بمجرَّد البلوغ، ولا بعلو السنِّ، بل لا بدَّ أن يظهر منه الرشد في دينه وماله.

---

(١) عون المعبود للعظيم آبادي ومعه حاشية ابن القيم (٥٤/٨)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤١٥هـ.

(٢) رواه مسلم في الجهاد والسير (١٨١٢)، وأحمد (٣٣٧٧)، عن ابن عباس.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وقال أبو حنيفة: إذا بلغ خمسًا وعشرين سنة زال عنه حكم الصبيان، وصار رشيدًا يتصرَّف في ماله، ويجب تسليمه إليه، وإن كان غير ضابط له»[١].

وبناءً على ما سبق، أرى أن تستمرَّ كفالة اليتيم إلى سنِّ الثامنة عشرة، الَّذي جعله المالكيَّة والحنفيَّة حدًّا للبلوغ بالسنِّ، وهو سنٌّ يسمح لليتيم بأن يكمل تعليمه المتوسط أو المهني، ويخرج بعده لسوق العمل.

على أنِّي أستحسن أن يُتمَّ الكافل ما بدأه من خير، بالإنفاق على اليتيم إلى سنِّ الرُّشد، لا سيَّما إن كان ممَّن دخل إلى مرحلة التعليم الجامعي، ورُجيت نجابته، ونفعه للمجتمع. وقد حدّد قانون الأحوال الشخصية المصري وغيره سن الرشد بإحدى وعشرين سنة، بحيث يُدفع إليه ماله بعدها.

نسبة المخصَّص الإداري من أموال الكفالات:

وقد ذهبنا في كتابنا فقه الزكاة[٢] أنَّ العامل على الزكاة يُعطى ما يكافئ وظيفته من أجر، من غير وكْس ولا شطط. ورجَّحنا ما ذهب إليه الشافعي من أنَّ العاملين على الزكاة يُعطون منها في حدود الثمن؛ بناءً على رأيه في التسوية بين مصارف الزكاة الثمانية. وسبب ترجيحنا لرأي الشافعي، ما فيه من رعاية مصلحة الفقراء والمستحقِّين، وعدم الجور على حصيلة الزكاة، بالتوسُّع في الإنفاق الإداري، وهو ما يتّفق مع ما ينادي به الاقتصاديون، من وجوب الاقتصاد في نفقات الجباية.

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (١٩١/١٢)، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

(٢) فقه الزكاة (٦٠١/٢) وبعدها.

QaradawiBooks.com

ويرى الجمهور أنَّ العاملين على الزكاة يُعطون ما يستحقُّونه، وإن كان أكثر من الثمن. ونحن نرجِّح هنا أن يأخذ العاملون على الكفالة ما يأخذه العاملون على الزكاة، لا سيَّما وأنَّ جزءًا ليس باليسير من هذه الأموال من الزكاة. على أن يكمل لهم استحقاقهم من غير أموال الزكاة، ومن غير أموال الكفالة ما أمكن.

كفالة اليتيم غير المسلم:

أمَّا عن اليتيم غير المسلم، فإنَّ مجتمع الإسلام مجتمع يكفل الحاجات الأساسية لكلِّ من يعيش فيه، بغضِّ النظر عن دينه، فهو وإن كان غير مسلم، إلَّا أنَّه مواطن في دار الإسلام. فيجب أن يُكفل الطعام لكلِّ جائع، والكساء لكلِّ عارٍ، والدواء لكلِّ مريض، والإيواء لكلِّ مشرّد.

وقد وجد سيدنا عمر بن الخطاب شيخًا يهوديًّا يسأل الناس، ففرض له من بيت مال المسلمين ما يكفيه ذلَّ السؤال[1].

فلا مانع من أن تقوم الجمعيَّات الخيريَّة المسلمة بكفالة هؤلاء الأيتام، إذا كان في أموال الكفالة سعة، ولم يكن في ذلك إضرار بأيتام المسلمين، ما لم يشترط بعض الكافلين ألَّا تُصرف أموالهم إلَّا للمسلمين، فالمسلمون عند شروطهم.

وعلى الجمعيَّات الخيريَّة المسلمة إذا اختارت كفالة أيتام أهل الذمَّة: ألَّا تفعل ما يفعله المنصِّرون في البلاد الفقيرة، من أن ترهن كفالتهم بخروجهم من دينهم، والدخول في الإسلام، أو التضييق عليهم من أجل

(١) انظر: الخراج لأبي يوسف صـ ١٣٩، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد وسعد حسن محمد، نشر المكتبة الأزهرية للتراث.

QaradawiBooks.com

ذلك، فمثل هـذه الطريقة في الدعوة لا تجـوز؛ إذ ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، فلا يُقبل إيمان المكره، سـواء كان إكراهًـا ماديًّا، أم معنويًّا بالجوع والحاجة. وأن تكتفي في دعوتهم بالمعاملة الحسـنة، والقدوة الطيبة، والإحسان إليهم، لكرامتهم كونهم بشرًا، وإن كانوا على غير دين الإسـلام. وقد قال تعالى: ﴿وَيُطۡعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسۡكِينٗا وَيَتِيمٗا وَأَسِيرًا ۞ إِنَّمَا نُطۡعِمُكُمۡ لِوَجۡهِ ٱللَّهِ﴾ [الإنسان: ٨، ٩]، وكان الأسير في ذلك الوقت من المشركين، فلا مانع أن يكون المسكين واليتيم منهم.

استثمار أموال كفالة الأيتام بعد استئذانهم:

أمَّا عن استئذان اليتامى في اسـتثمار أموال الكفالة، فإنَّهم فاقدو أو ناقصو الأهلية لصغرهم، فلا يسـتأذنون فـي أموالهم، بـل يُقام عليها الأولياء (وصي اليتيم)، لينظروا فيها بما يصلحهم.

وأموال الأيتـام إن كان المقصود بها أموالهـم الَّتي يملكونها، فهذه يقوم عليها أوصياء، بحكم الشرع والقانون، من الأقارب أو من مجالس تعيِّنها الدولة، وقد رجَّحنا في كتابنا «فقه الزكاة» وجوب الزكاة في مال الصبي والمجنون، ولا سـيَّما إذا كان مالًا كثيرًا، واستدللنا بالأحاديث الَّتي توجب على وليِّ اليتيم أن يتَّجر بمال يتيمه، حتَّى لا تأكله الصدقة، وكذلك النفقة[1].

وإن كان المقصـود بأموال الأيتام، الأموال الَّتـي يدفعها الكافلون، فبعض هذه الأموال قد يكون من أموال الزكاة، وبالتالي يجب أن تملّك لمستحقِّيها، لا أن تُستثمر.

(١) انظر كتابنا: فقه الزكاة (١/١٢٢ ـ ١٣٦).

QaradawiBooks.com

وإما أن تكون من أموال الصدقات، ونحوها، وهي تُدفع للجمعيَّة، وهي مفوّضة في إنفاقها، فهي صاحبة الحقِّ في استثمار الفائض عن الحاجة، في المشاريع الَّتي تُقام لمصلحة الأيتام، دون أن يكون فيها مخاطرة.

الكفالة الَّتي قصدها النبيّ ﷺ:

وأما الكفالة الَّتي قصدها الرسول ﷺ في الحديث، فهي الكفالة المعتادة في ذلك الوقت، الَّتي تعني: ضم اليتيم إلى الأسرة، ورعايته في سائر النواحي الماديَّة والمعنوية، لا مجرَّد الكفالة المالية، الَّتي يدفع فيها الكافل مبلغًا من المال أوَّل كلِّ شهر، من غير أن يعرف شيئًا عن اليتيم الَّذي يكفله، لا اسمه، ولا سنه، ولا أي شيء عنه.

عن مالك بن الحارث، أنَّه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «**من ضمَّ يتيمًا بين أبوين مسلمين إلى طعامه وشرابه حتَّى يستغني عنه، وجبت له الجنَّة البتَّة**»(١).

وجاء النبيُّ ﷺ إلى بيت جعفر بعد وفاته، فقال: «**ادعوا لي ابنَي أخي**». قال عبد الله بن جعفر: فجيء بنا كأنَّا أفرُخ. فقال: «**ادعوا إليَّ الحلَّاق**». فجيء بالحلاق فحلق رؤوسنا ثمَّ قال: «**أمَّا محمد، فشبيه عمِّنا أبي طالب، وأمَّا عبد الله، فشبيه خَلْقي وخُلُقي**». ثمَّ أخذ بيدي، فأشالها، فقال: «**اللهمَّ اخلُف جعفرًا في أهله، وباركْ لعبدِ الله في صفقة يمينه**». قالها ثلاث مرار. قال: فجاءت أمُّنا فذكرتْ له يُتمَنا. فقال: «**العَيْلة تخافين عليهم، وأنا وليُّهم في الدنيا والآخرة**»(٢).

---

(١) رواه أحمد (١٩٠٢٥)، وقال مخرِّجوه: صحيح لغيره. وأبو يعلى (٩٢٦)، والطبراني (٣٠٠/١٩)، وحسَّن إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (٣٨٣٧)، والهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٥١٦).

(٢) رواه أحمد (١٧٥٠)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم. والنسائي في الكبرى =

QaradawiBooks.com

فأحاديث النبيِّ ﷺ ترشد إلى الكفالة الشاملة للجانب المادي والمعنوي، فاليتيم الَّذي فقد والده لم يفقد فيه المُنفق عليه فقط، وإنَّما فقد من يحنو عليه، ويهتمُّ لأمره، ويؤدِّبه، ويربِّيه، ويوجِّهه، ويرعاه، لذا فهو بحاجة إلى من يملأ هذه الجوانب جميعًا.

وليس معنى هذا التقليل من شأن كفالة اليتيم عن طريق التكفُّل بكلِّ نفقته وما يحتاج إليه، فهذه لها ثوابها الكبير من غير شكٍّ. وقد تكون هي الميسورة دون غيرها، بالنسبة لأكثر الأيتام في عصرنا، ولا سيَّما لضحايا الحروب ونحوها، الَّذين يُعدُّون بمئات الألوف، وهم يعيشون مع أهليهم في أوطانهم، كما في أفغانستان والبوسنة وغيرها. بل تسعى بعض المؤسّسات أن تكفل الأيتام، وهم في أحضان أمهاتهم، وبين إخوانهم وأخواتهم، ليتوافر لهم الجو الصحيُّ السويُّ. وهذا أفضل بكثير من أن يعيشوا في مؤسّسات خاصَّة باليتامى. ويحسُن أن يكمِّل ذلك الكافل «بماله» بالسؤال عن أحوال اليتيم، ومدى نجابته في دراسته، واستقامته في سلوكه، إلخ.

الإنفاق على الأيتام وكفالتهم من أموال الزكاة:

وأما فيما يتعلق بالإنفاق على اليتيم من أموال الزكاة، فقد حدّد الله ﷻ جهات الزكاة في ثمانية مصارف، وذلك في قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠]، فإن دخل اليتيم تحت واحد من هذه الأصناف، بأن كان فقيرًا

= في السير (٨٥٥٠)، والطبراني (١٠٥/٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٢١٨): رواه أحمد، والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح، عن عبد الله بن جعفر.

QaradawiBooks.com

أو مسـكينًا، أو غارمًا أو ابن سبيل، فهو أولى من غيره، وذلك لاجتماع اليُتم والحاجة فيه.

أمَّا إن كان اليتيم غنيًّا، بأن كان وارثًا من والده أو غيره ما يكفيه، أو كان غنيًّا بغِنى من ينفق عليه، من والدة أو إخوة أو أقرباء، فلا يُنفق عليه من أموال الزكاة. بل قد تجب الزكاة فـي ماله إن بلغ النصاب، كما هو رأي جمهور الفقهاء، وكما سبق أن أشرنا ورجّحنا. وتبقى حاجته للكفالة المعنوية، بالتربية والتوجيه والرعاية.

فإن كانت جمعيَّات الأيتام تنفق من أموال الزكاة على الأنشطة الدينيَّة والتربوية، والثقافية والترفيهية للأيتام، وجلُّهم من الفقراء، فلا مانع من استفادة اليتيم الغني من هذه الأنشطة، ومشاركته فيها، فالحكم للغالب، والله وليُّ التوفيق.

نسخة مجانية
غير مرخصة للبيع

فتاوى عامَّة عن الزكاة من جمعيَّة قطر الخيريَّة

س: فضيلة الشيخ العلامة الدكتور يوسف القرضاوي حفظه الله ورعاه، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، نهديكم أطيب التحيات والتمنيات بموفور الصحَّة والعافية، وندعو لكم بطول العمر وحسن العمل، وأن يلهمكم الله الرشد والسداد.

كما تعلمون فضيلة الشيخ ـ حفظكم الله ـ أنَّ العمل الخيريَّ تعترضه بعض العقبات في تدبير التمويل للمشاريع الخيريَّة الإنسانية، لذلك ومن حرصنا على أن تتمَّ الاستفادة المثلى من أموال أهل الخير، والَّتي توجه لإخوانهم الفقراء في شتى أنحاء العالم، نرجو من فضيلتكم التكرم ـ وفقكم الله ـ لإجابتنا على الاستفسارات الآتية:

١ ـ هل يجوز القيام بأنشطة مدرَّة للدخل من أموال الزكاة بإشراف وتسيير جمعيَّة قطر الخيريَّة، وبالتنسيق التام مع المستحقين في جميع مراحل إقامة المشروع، حتَّى إذا تمَّت وأخذت طريقها يتم تمليكها لهم، وبذلك يضمن المستحق مشروعًا يكون مصدرًا لرزقه ويغنيه عن السؤال، عوض أن يأخذ مبلغًا من المال ينفقه دون دراية ويبقى على حالته الأولى؟

٢ ـ هل يجوز شراء وحدة طبية متنقلة في العراق من أموال الزكاة

QaradawiBooks.com

يستفيد منه بصورة مباشرة الفقراء الَّذين تم استهدافهم لصرف هذه الأموال لهم أصلًا، وبعدما تم تحديد احتياجاتهم العاجلة؛ بناءً على مشاركتهم في اتخاذ القرار، واختيار هذا النوع من المساعدة؟

٣ ـ هل يجوز الصرف من أموال الزكاة لبناء مدرسة، أو مركز طبي، أو حفر آبار مياه في قرية فقيرة مسلمة، تفتقر لهذا النوع من الخدمات؛ ممَّا يعتبر من ضرورات الحياة، ويستحيل عليهم جمع مبالغ بأنفسهم لتحقيق هذا الغرض، مع العلم أنَّ الاستفادة من هذه الخدمات ستكون بالمساواة ودون أي تمييز بينهم؟

٤ ـ هل يجوز القيام من أموال الزكاة بمشروع ختان جماعي للكبار (المهتدين الجدد) والصغار والذي يعتبر ذا أهميَّة كبيرة لدى المحليين خصوصًا المعتنقين الجدد للإسلام والنازحين السودانيين من الجنوب، وذلك بناءً على طلبهم وإلحاحهم وعددهم حوالي ٥٠٠ شخص؟ مع العلم أنَّ قطر الخيريَّة ستشرف على تنفيذ المشروع وأيضًا التنسيق مع الجهات الصحية للمتابعة؟

٥ ـ تعلمون ـ حفظكم الله ـ التشريد الَّذي لحق بأهالي أتشي بإندونيسيا، بعد زلزال تسونامي، لذلك قامت قطر الخيريَّة بتنفيذ مشروع إعادة تأهيل قرية بكاملها تضم ١٧٠ مسكنًا، ووفرت إضافة للمساكن مجموعة من الخدمات الأخرى الضرورية، من مياه وتعليم، وصرف صحي وخلافه، نرجو إفادتنا: هل يجوز الصرف من أموال الزكاة لتكملة العجز الحاصل في المشروع حاليًّا، عوض أن يصرف على كل شخص منهم على حدة، مع العلم أنَّ بعضًا من المتضرِّرين لا يزالون ينتظرون في العراء أو لدى بعض أقاربهم؟

QaradawiBooks.com

وأخيرًا ندعو الله الكريم أن يجعلكم ذخرًا لهذه الأمة ويسبل عليكم من نعمه ظاهرة وباطنة، وأن يحفظكم ويطيل في عمركم.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام

عبد الله بن حسين النعمة

المدير العام لجمعيَّة قطر الخيريَّة

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

القيام بأنشطة مدرَّة للدخل من أموال الزكاة:

السؤال الأول: هل يجوز القيام بأنشطة مدرَّة للدخل من أموال الزكاة بإشراف وتسيير جمعيَّة قطر الخيريَّة وبالتنسيق التام مع المستحقين في جميع مراحل إقامة المشروع، حتَّى إذا تمَّت وأخذت طريقها يتم تمليكها لهم، وبذلك يضمن المستحقُّ مشروعًا يكون مصدرًا لرزقه ويغنيه عن السؤال، عوض أن يأخذ مبلغًا من المال ينفقه دون دراية ويبقى على حالته الأولى؟

الجواب: فرض الإسلامُ الزكاة على المسلمين واعتبرها الركن الثَّالث في الإسلام بعد الشهادتين وإقام الصلاة، وقرنها القرآن بالصلاة في ثمانية وعشرين موضعًا، ووصفها في الحديث النبوي بأنَّها تؤخذ من الأغنياء لتردَّ على الفقراء، وفي هذا دلالة على أنَّ الهدف الأوَّل من الزكاة هو كفاية الفقراء، وحل مشكلة الفقر الَّذي يعانونه، وقد استعاذ الرسول الكريم من شرّ فتنة الفقر.

غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

ولكن كيف تعالج الزكاة مشكلة الفقر؟

إنَّ بعض من لم يدرس نظام الزكاة وأحكامها في الشريعة الإسلاميَّة؛ يظن أنَّ الزكاة مجرَّد إعطاء الفقير مقدارًا من القمح أو الشعير، أو الذرة أو غيرها من الحبوب، يكفيه لقوته مدَّة معيَّنة؛ ربَّما كانت عدَّة أشهر، أو إعطائه مقدارًا معيَّنًا من النقود، يصرفه على حاجاته مدَّة محدودة، قد تكون عدَّة أشهر، ويظل بقية السنة محتاجًا إلى تمام كفايته لنفسه ولمن يعول.

إلَّا أنَّنا وجدنا في صُلب أحكام الزكاة: أنَّ الفقير إمَّا أن يعطى من الزكاة تمام كفايته وكفاية أسرته لمدة سنة، ثمَّ تتجدَّد بتجدُّد موارد الزكاة في كل حول.

وإما أن يعطى من الزكاة ما يكفيه طول عمره المعتاد لمثله. وهذا مذهب الإمام الشافعي، الَّذي استدل عليه بحديث قَبِيصة بن المُخارق الهلالي، وفيه: «**ورجلٍ أصابتْه جائحةٌ اجتاحت مالَه، فحلَّت له المسألة حتَّى يصيب قِوامًا من عيش** ـ أو قال: سِدادًا من عيش ـ **ورجلٍ أصابته فاقة حتَّى يقوم ثلاثة من ذوي الحِجا** (العقل) **من قومه: لقد أصابت فلانًا فاقة، فحلَّت له المسألة، حتَّى يصيب قِوامًا من عيش**» أو قال: «**سِدادًا من عيش**»[(١)].

قال الإمام النووي في المجموع: «قال أصحابنا: فأجاز رسول الله ﷺ المسألة حتَّى يصيب ما يسد حاجته. يعني: ما يحصل به الكفاية على الدوام»[(٢)].

---

(١) رواه مسلم في الزكاة (١٠٤٤)، وأحمد (٢٠٦٠١).

(٢) المجموع (١٩٤/٦).

QaradawiBooks.com

قال الشـــافعيَّة: فمن كان عادته الاحتراف: أعطي ما يشتري به حرفته أو آلات حرفته، قلّت قيمة ذلك أم كثرت، ويكون قدره بحيث يحصل له من ربحه ما يفي بكفايته غالبًا تقريبًـــا، ويختلف ذلك باختلاف الحرف والبلاد والأزمان والأشخاص[١].

قال: «وقرَّب جماعة من أصحابنا فقالوا: من يبيع البقل يعطى خمسة دراهم أو عشرة، ومن حرفته بيع الجوهر يعطى عشرة آلاف درهم مثلًا، إذا لم يتأتَّ له الكفاية بأقل منهـــا، ومن كان تاجرًا أو خبَّازًا أو عطارًا أو صرافًا أعطي بنسبة ذلك»[٢].

وإن كان من أهل الضِّيـــاع (المزارع) يُعطى ما يشـــتري به ضيعة أو حصة في ضيعة تكفيه غلتها على الدوام، فإن لم يكن محترفًا ولا يحسن صنعة أصلًا، ولا تجارة، ولا شيئًا من أنواع المكاسب؛ أعطي كفاية العمر الغالب لأمثاله في بلاده[٣].

قال متأخرو الشـــافعيَّة: وليس المراد أن يعطى من لا يحسن الكسب نقدًا يكفيه بقية عمره المعتاد، بل إعطاؤه ثمـــن ما يكفيه دخله منه، كأن يشترى له به عقار يستغله، ويستغني به عن الزكاة، فيملكه ويورث عنه[٤].

قال الرمليُّ: «والأقرب ـ كما بحثه الزركشي ـ أنَّ للإمام دون المالك شراءه له، وله إلزامه بالشراء، وعدم إخراجه، وحينئذٍ فلا يحل ولا يصح فيما يظهر»[٥].

---

(١) المجموع (١٩٤/٦).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (١٦٢/٦)، نشر دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

(٥) انظر كتابنا: فقه الزكاة (٥٧٥/٢ ـ ٥٧٨).

QaradawiBooks.com

وهنا نقول: إنَّ الجمعيَّة الخيريَّة تقوم مقام الإمام في شراء ما يحتاج إليه الفقير والمسكين، ممَّا يدر عليه دخلًا يكفيه بقية عمره. ويمكن أن تتَّخذ من الإجراءات الشـرعيَّة والقانونيَّة ما يمنـع الفقير أن يخرج هذا الشـيء عن ملكه، ويمكن أن تملّك هذه الأشـياء بصفة جماعية، كأن يملّك الفلاحون مزرعة يشـتركون في زراعتها وتنميتها، ويملّك العمال مصنعًا أو جزءًا منه، يشتركون في تشغيله وإدارته.

كما يمكن للجمعيَّة أن تظل تراقب المشروع، ومدى نجاحه واستمراره ونموه، حتَّى لا تضيع ثمرته بالإهمال أو سوء الإدارة، وغيبة الرقابة.

شراء وحدة طبية متنقلة من أموال الزكاة:

السـؤال الثاني: هل يجوز شـراء وحدة طبية متنقلة في العراق من أموال الزكاة، يستفيد منها بصورة مباشـرة الفقراء؛ الَّذين تم استهدافهم لصرف هذه الأموال لهم أصلًا، وبعدما تـم تحديد احتياجاتهم العاجلة بناءً على مشاركتهم في اتخاذ القرار، واختيار هذا النوع من المساعدة؟

الجواب: إذا كانت مهمة الزكاة الأساسـية هي سد حاجات الفقراء، فإنَّ من حاجة الفقراء الَّتي تتطلب الوفاء بها: العلاج من الأمراض، الَّتي تصيب الفقراء أكثر من غيرهم. ولهذا يعتبر النَّاس المرض أحد الأعداء الثلاثة للمجتمع، مع زميليه الفقر والجهل.

ومن هنا يكون شـراء «وحدة طبيَّة متنقلة» من أموال الزكاة، يستفيد منها الفقراء بصورة مباشرة: أمرًا مشـروعًا، بل مطلوبًا، فكما أنَّ الزكاة تمكِّن الفقير من الغذاء والكساء والمأوى، ينبغي أن تمكِّنه من التداوي أيضًا، وهذه الوحدة الطبيَّة المتنقلة وسيلة فعّالة في مساعدة الفقراء على التداوي من أمراضهم، ولا سـيَّما إذا تم تحديد احتياجاتهم العاجلة بناءً

QaradawiBooks.com

على مشـــاركتهم في اتخاذهم القرار، واختيار هذا النوع من المساعدة، وأعتقد أنَّ الشـــعب العراقي أحوج ما يكون في الوقت الحاضر إلى هذه الوحدات الطبية.

غير مرخصة للطباعة

بناء مدرسة أو مركز طبي، أو حفر آبار من أموال الزكاة:

الســؤال الثالث: هل يجوز الإنفاق من أموال الزكاة لبناء مدرسة أو مركز طبي، أو حفر آبار مياه في قرية فقيرة مسلمة؛ تفتقر لهذا النوع من الخدمات، ممَّا يعتبر من ضرورات الحياة، ويستحيل عليهم جمع مبالغ بأنفسهم لتحقيق هذا الغرض، مع العلم أنَّ الاستفادة من هذه الخدمات ستكون بالمساواة ودون أي تمييز بينهم؟

الجواب: يجوز الصرف من أموال الزكاة لبناء مدرسة أو مركز طبي، أو حفر آبار مياه في قرية فقيرة مسلمة، لأنَّ هذا كله من مهمة الزكاة في المجتمع المســـلم، كما أجزنا إقامة الوحدة الطبيَّـــة المتنقلة من الزكاة، نجيز هذه الأشـــياء ما دامت القرية تفتقر إلى هـــذا النوع من الخدمات، المهم أن يملكها الفقراء بالاشـــتراك، أو تملكها جهة أو مؤسســـة عامَّة تشرف عليها، وتكون لأهل القرية بالتساوي دون تمييز بينهم، وإن كان الأشد حاجة أحق من غيره.

الإنفاق على مشروع ختان جماعي للمسلمين الجدد من أموال الزكاة:

السؤال الرابع: هل يجوز استخدام أموال الزكاة للقيام بمشروع ختان جماعي للكبار (المهتدين الجدد) والصغار، والذي يعتبر ذا أهميَّة كبيرة لـــدى المحليـــن؛ خصوصًـــا المعتنقين الجـــدد للإســـلام، والنازحين الســـودانيين من الجنوب، وذلك بناءً على طلبهـــم وإلحاحهم وعددهم

QaradawiBooks.com

حوالي ٥٠٠ شخص؟ مع العلم أنَّ قطر الخيريَّة ستشرف على تنفيذ المشروع وأيضًا التنسيق مع الجهات الصحية للمتابعة؟

الجواب: الختان للذُّكور سُنَّة من السُّنَن الشعائريَّة في الإسلام، مثل الأذان وصلاة الجماعة ونحوها؛ وهو ما يميِّز المسلمين عن النَّصارى ومن شابههم.

والعمل على إحياء هذه السُّنَّة وتشجيعها، وخصوصًا للمسلمين الجدد، يعدُّ عملًا «في سبيل الله» وخصوصًا إذا كان في صورة جماعية مثل هؤلاء المهتدين الجدد الداخلين في الإسلام، وهم حوالي (٥٠٠) شخص، فيصرف عليهم من مصرف «في سبيل الله» أو من مصرف «المؤلَّفة قلوبُهم» إذا كان في ذلك تثبيتهم على الإسلام. أو من مصرف الفقراء والمساكين وأبناء السبيل، بوصفهم نازحين من الجنوب، وهذا الختان حاجة من حاجاتهم الدينيَّة، الَّتي يشعرون بالإثم إذا تركوها، فمن المشروع أن يعانوا عليها من الزكاة.

إعادة تأهيل القرى المشرد أهلها من أموال زكاة:

السؤال الخامس: تعلمون ـ حفظكم الله ـ التشريد الَّذي لحق بأهالي إقليم أتشي بإندونيسيا بعد زلزال تسونامي، لذلك قامت قطر الخيريَّة بتنفيذ مشروع إعادة تأهيل قرية بكاملها، تضم ١٧٠ مسكنًا، ووفرت إضافة للمساكن مجموعة من الخدمات الأخرى الضرورية من مياه وتعليم وصرف صحي وخلافه، نرجو إفادتنا: هل يجوز الإنفاق من أموال الزكاة، لتكملة العجز الحاصل في المشروع حاليًّا، عوض أن يصرف على كل شخص منهم على حدة، مع العلم أنَّ بعضًا من المتضررين لا يزالون ينتظرون في العراء أو لدى بعض أقاربهم؟

QaradawiBooks.com

الجواب: لا مانع شرعًا من أن تساهم أموال الزكاة في تكملة المشروع الخيري، الَّذي هدف إلى مساعدة ضحايا زلزال تسونامي من أهالي إقليم أتشي، بتوفير المساكن لهم، وأن تساهم الزكاة في تغطية العجز المالي الَّذي جعل المشروع يتوقف عند حدٍّ معين، ولا يستوفي نصيبه حتَّى يكمل.

وهنا تأتي الزكاة لتكمل هذا النقص في إعادة تأهيل القرية بكاملها، حتَّى يستطيع المستفيدون من المشروع أن ينتفعوا به.

وهذا ممَّا يدخل في مهمة الزكاة في المجتمع المسلم، ومنها: أن تعمل بقدر المستطاع على حلِّ المشكلات من جذورها. وهو أولى من إعطاء كل فرد مبلغًا من المال ينفد بعد قليل، دون أن يشفي علة أو ينقع غُلة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على محمَّد وعلى آله وصحبه وسلم.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

أسئلة من جمعيَّة خيريَّة خليجية عن مصارف الزكاة

س١: ما القدر الَّذي يمكن صرفه للفقير والمسكين وغيرهما من المنصوص عليهم في آية مصارف الزكاة: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠]. من خلال الأقوال المعتمدة من مذاهب الأئمَّة الأربعة؟

س٢: هل يجوز استثمار المتوفِّر من أموال الزكاة والصدقات وتنميتها لصالح مصارفها ومستحقِّيها، بدلًا من تركها جامدة لا تتحرك؟

س٣: هل يجوز حساب الزكاة على الحول الميلادي؟ وهل حول الزكاة اختياري أم هو لازم عند ملك النصاب؟

س٤: هل وجوب إخراج الزكاة فوري أم على التراخي؟ وإذا كان على الفور، فكيف المخرج من تقسيط الزكاة على الفقراء، في شكل رواتب شهرية، خشية إضاعتهم المال بالإسراف، لو دفع إليه ما يستحقُّونه في السَّنَة مرَّة واحدة؟

س٥: هل يجوز للجمعيَّات الخيريَّة أن توظِّف من مال الزكاة موظَّفين للعمل على جبايتها وتوزيعها؛ فتصرف إليهم الرواتب من الزكاة؟ وهل يمكن أن تصرف مكافآت للعاملين المساعدين للجمعيَّة

كالباحثات الاجتماعيات من مال الزكاة، وكذلك دفع المصروفات الأخرى من أجور مكاتب وإعلام وما إلى ذلك؟ والصرف على الدورات التأهيلية للأسر الفقيرة؟

س٦: من هو الغارم؟ وهل من غرم في معصية أو ربًا يجوز إعطاؤه من سهم الغارمين من الزكاة؟ وكم يعطى الغارم من الزكاة؟

س٧: ما المرجَّح من أقوال الأئمَّة الأربعة في تفسير قوله تعالى في آية مصارف الزكاة: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦٠]؟

س٨: إنسان التزم بتسديد دين، من أجل إصلاح ذات البين، أو ضمن دينًا لشخص آخر، أو استدان لحاجته: هل يجوز له الأخذ من مال الزكاة؟ وهل يجوز ذلك للقائم بإصلاح ذات البين، ولو كان غنيًّا؟

س٩: هل يمكن أن ندفع للمستحقِّين بدل النقود: أشياء عينيَّة أو غذائيَّة، خشية إنفاق المال ـ إذا كان في صورة نقود ـ في إسراف أو بطرق لا تليق به؟

س١٠: في حالة عدم صلاح الوالد (ربِّ الأسرة) هل يجوز دفع الزكاة إلى الأولاد، أو إلى أمِّهم القائمة على شؤونهم، أو إلى قريب يقوم عليهم؟

س١١: هل نقدِّر حاجة الفقير بمستوى البلاد المعيشي أو بموازين أخرى؟

س١٢: إنسان يملك مزرعة لا تدرُّ عليه شيئًا، أو محلات تجارية مغلقة، أو معدّات صيد لا تستغلُّ، هل يُدفع له من الزكاة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

(وبعد)

مقدار ما يصرف لمستحق الزكاة:

السؤال الأول:

ما القدر الَّذي يمكن صرفه للفقير والمسكين وغيرهما من المنصوص عليهم في آية مصارف الزكاة: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾ [التوبة: ٦٠]، من خلال الأقوال المعتمدة من مذاهب الأئمَّة الأربعة؟

الجواب: تعرَّض الإمام أبو حامد الغزالي لهذه المسألة في «الإحياء» وهو يتحدَّث عن أدب الآخذ للزكاة والصدقة، وما يجب عليه من الوظائف إزاءها؛ فقال: «ومذاهب العلماء في قدر المأخوذ بحكم الزكاة والصدقة مختلفة، فمن مبالغ في التقليل إلى حدٍّ أوجب الاقتصار على قدر قوت يومه وليلته.

وقال آخرون: يأخذ إلى حدِّ الغنى، وحدُّ الغنى: نصاب الزكاة؛ إذ لم يوجب الله تعالى الزكاة إلَّا على الأغنياء؛ فقالوا: له أن يأخذ لنفسه ولكلِّ واحدٍ من عياله نصاب زكاة.

وقال آخرون: حدُّ الغنى خمسون درهمًا أو قيمتها من الذهب.

وبالغ آخرون في التوسيع فقالوا: له أن يأخذ مقدار ما يشتري به ضيعة فيستغني بها طول عمره، أو يهيئ بضاعة ليتّجر بها، ويستغني بها طول عمره، لأنَّ هذا هو الغنى، وقد قال عمر رضي الله عنه: إذا أعطيتم فأغنوا[1].

(١) سبق تخريجه صـ ٤٩٤.

QaradawiBooks.com

حتَّى ذهب قوم إلى أنَّ من افتقر فلــه أن يأخذ بقدر ما يعود به إلى مثل حاله، ولو عشرة آلاف درهم، إلَّا إذا خرج عن حدِّ الاعتدال.

فأما التقليل إلى قوت اليوم والليلة، فذلك ورد في كراهية الســؤال والتردُّد على الأبواب، وذلك مســتنكر. وله حكم آخر، بل التجويز إلى أن يشتري ضيعة فيستغني بها أقرب إلى الاحتمال، وهو أيضًا مائل إلى الإســراف. والأقرب إلى الاعتدال كفاية سنة، فما وراءه فيه خطر، وفيما دونه تضييق[1].

والذي يعنينا التعقيب عليه من هــذه المذاهب الَّتي ذكرها الغزالي ثلاثة:

مذهب من يعطي الفقير نصاب زكاة:

أحدها: مذهب من يجوِّز أن يُصرف للمحتاج ولكلِّ واحد من عياله، نصاب زكاة، أو دونه بقليل، وهو مذهب أبي حنيفة.

ومعنى هذا أنَّ الأسرة المكونة من الأبويين، وثلاثة أولاد تُعطى قدر خمسة أنصبة من النصاب النقدي للزكاة.

فإذا قدّرنــا النصاب في عصرنا بما يســاوي قيمــة (٨٥) جرامًا من الذهب، وكان جرام الذهب يساوي مائة عشــرين (١٢٠) جنيهًا، أي نحو أحد عشــر ألفًا ومائتي جنيه (١١٢٠٠) جنيه مصري، كان مقدار ما يُعطى لهذه الأســرة المحتاجة ســتة وخمســين ألفًا (٥٦٠٠٠) جنيه، وهو مبلغ تســتطيع أن تقف به على أرض صُلبة، ويمكن أن يكون أساسًــا لعمل، يكفيها ما يأتي من دخله. فإذا زاد عدد أفراد الأسرة زاد مقدار ما تستحقُّه.

(١) إحياء علوم الدين للغزالي (٢٢٤/١).

QaradawiBooks.com

مذهب من يعطي الفقير كفاية السنة:

والثاني: مذهب المالكيَّة وجمهور الحنابلة وبعض الشافعيَّة: وهو أن يأخذ المحتاج ما يتمُّ كفايته من وقت أخذه إلى سنة. وهو الَّذي رجّحه الإمام الغزالي[١].

من حيث إنَّ السَّنَة إذا تكرَّرت، تكرّرت أسباب الدخل، ومن حيث إنَّ النبيّ ﷺ ادّخر لعياله قوت سنة[٢]. ويرى القائلون بهذا المذهب: أنَّ كفاية السنة ليس لها حدٌّ معلوم لا تتعدّاه من الدراهم أو الدنانير، بل يصرف للمستحقِّ كفاية سنته بالغة ما بلغت. فإذا كانت كفاية السنة لا تتمُّ إلَّا بإعطاء الفقير الواحد أكثر من نصاب من نقد، أو حرث، أو ماشية، أُعطي من الزكاة ذلك القدر وإن صار به غنيًّا؛ لأنَّه حين الدفع إليه كان فقيرًا مستحقًّا[٣].

الزواج من تمام الكفاية:

وأحبُّ أن ألقي مزيدًا من الضوء على مفهوم «الكفاية» المطلوب تحقيقها وإتمامها للفقير والمسكين، كما يتصوَّرها الاقتصاد الإسلامي. فمن الرائع حقًّا أن يلتفت علماء الإسلام إلى أنَّ الطعام والشراب واللباس ليست هي حاجات الإنسان فحسب، بل في الإنسان دوافع أو غرائز أخرى تدعوه وتلحُّ عليه، وتطالبه بحقِّها من الإشباع، ومن ذلك

---

(١) إحياء علوم الدين (٢٢٤/١).

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري (٢٩٠٤)، ومسلم (١٧٥٧)، كلاهما في الجهاد والسير، عن عمر.

(٣) شرح الخرشي على متن خليل (٢١٥/٢)، نشر دار الفكر للطباعة، بيروت. وفي حاشية الدسوقي: يجوز أن يدفع من الزكاة للفقير في مرة واحدة كفاية سنة، من نفقة وكسوة، وإن اتسع المال زيد العبد ومهر الزوجة (٤٩٤/١)، نشر دار الفكر، بيروت.

QaradawiBooks.com

غريزة النوع أو الجنس، الَّتي جعلها الله سوطًا يسوق الإنسان إلى تحقيق الإرادة الإلٰهية في عمـــارة الأرض، وبقاء هذا النوع الإنســـاني فيها إلى ما شاء الله. والإسلام لا يصادر هذه الغريزة، وإنَّما ينظِّمها، ويضع الحدود لسيرها وفق أمر الله تعالى.

وإذا كان الإسلام قد نهى عن التبتُّل والاختصاء، وكلِّ لون من ألوان مصادرة الغريزة، وأمر بالزواج كلّ قادر عليه مستطيع لمؤنته: «**من استطاع منكم الباءة فليتزوَّج، فإنَّه أغـــضُّ للبصر، وأحصن للفرج**»[(١)]، فلا غرو أن يشـــرع معونة الراغبين في الزواج، ممّن عجزوا عن تكاليفه الماديَّة، من المهر، وإعداد بيت الزوجية ونحوه، ولا عجـــب إذا قال العلماء: إنَّ من تمام الكفايـــة؛ ما يأخذه الفقير ليتزوّج به؛ إذا لـــم تكن له زوجة واحتاج للنكاح[(٢)]. وقد أمر عمر بن عبد العزيز من ينادى في النَّاس كلّ يوم: أين المســـاكين؟ أين الغارمون؟ أين الناكحون[(٣)]؟ أي الَّذين يريدون الزواج، وذلك ليقضي حاجة كلّ طائفة منهم من بيت مال المسلمين.

والأصل في هذا ما رواه أبو هريـــرة، أنَّ النبيَّ ﷺ، جاءه رجل فقال: إنِّي تزوجت امرأة من الأنصار، فقال: «**على كـــم تزوّجتها؟**». قال: على أربـــع أواق (٤ × ٤٠ = ١٦٠ درهمًا). فقال النبـــيُّ ﷺ: «**على أربع أواقٍ! كأنَّما تنحتون الفضَّة من عُرض هذا الجبـــل! ما عندنا ما نعطيك، ولكنْ عســـى أن نبعثك في بعثٍ تصيب فيه**»[(٤)]. والحديث دليل على أنَّ إعطاء

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (٥٠٦٥)، ومسلم (١٤٠٠)، كلاهما في النكاح، عن ابن مسعود.

(٢) حاشية الروض المربع (٣١١/٣)، وانظر: هامش مطالب أولي النهى (١٤٧/٢).

(٣) البداية والنهاية لابن كثير (٦٩٦/١٢)، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر دار هجر، القاهرة، ط١، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

(٤) رواه مسلم (١٤٢٤) (٧٥)، وابن حبان (٤٠٩٤)، كلاهما في النكاح، عن أبي هريرة. وانظر: نيل =

QaradawiBooks.com

النبيِّ ﷺ لهم في مثل هذه الحال كان معروفًا لهم، ولهذا قال له: «**ما عندنا ما نعطيك**». ومع هذا حاول علاج حاجته بوسيلة أخرى.

كتب العلم من الكفاية:

والإسلام دين يكرِّم العقل، ويدعو إلى العلم، ويرفع من مكانة العلماء، ويعدُّ العلم مفتاح الإيمان، ودليل العمل، ولا يعتدُّ بإيمان المقلِّد، ولا بعبادة الجاهل. ويقول القرآن في صراحة: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزُّمر: ٩]. ويقول الرسول ﷺ: «**طلب العلم فريضة على كلِّ مسلم**»[(١)].

وليس العلم المطلوب محصورًا في علم الدين وحده، بل كلُّ علم نافع يحتاج إليه المسلمون في دنياهم، لصحَّة أبدانهم، وتنمية اقتصادهم وعمرانهم، وتمكينهم من التفوُّق العسكري والعلمي والمالي على عدوهم، ونحو ذلك من الأغراض، فإنَّه فرض كفاية. كما قرَّر المحقِّقون من العلماء.

فلا عجب أن رأينا فقهاء الإسلام يقرِّرون في أحكام الزكاة: أن يُعطى منها المتفرِّغ للعلم، على حين يُحرم منها المتفرِّغ للعبادة. ذلك أنَّ العبادة في الإسلام لا تحتاج إلى تفرُّغ، كما يحتاج العلم والتخصُّص فيه. كما أنَّ عبادة المتعبِّد لنفسه، أما علم المتعلِّم فله ولسائر الناس[(٢)].

= الأوطار (١٩٩/٦، ٢٠٠)، تحقيق عصام الدين الصبابطي، نشر دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

والأواقي: جمع أُوقية، وقد كانت تساوي حينذاك (٤٠) درهمًا، وكانت الشاة تقدر من (٥) دراهم إلى (١٠)، فهذا القدر كثير على مثل هذا الرجل الذي جاء يطلب المعونة في مهره.

(١) رواه ابن ماجه في المقدمة (٢٢٤)، وأبو يعلى (٢٨٣٧)، والطبراني في الأوسط (٩)، وصحَّحه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٨٣)، عن أنس.

(٢) المجموع (١٩٠/٦).

QaradawiBooks.com

ولم يكتفِ الإسلام بذلك، بل قال فقهاؤه: يجوز للفقير الأخذ من الزكاة لشراء كتب يحتاج إليها من كتب العلم، الَّتي لا بدَّ منها لمصلحة دينه ودنياه[1].

مذهب من يعطي الفقير كفاية العمر:

والمذهب الثالث: مذهب من يعطي الفقير والمسكين «كفاية العمر» الغالب لأمثاله، وهذا هو الَّذي نصَّ عليه الشافعي في «الأم»، واختاره جمٌّ غفير من أصحابه.

ومعنى هذا: أن يُعطى ما يستأصل شأفة فقره، ويقضي على أسباب عوزه وفاقته، ويكفيه طول عمره كفاية تامَّة؛ بحيث لا يحتاج إلى طلب المساعدة من الزكاة مرَّة أخرى، ما لم تطرأ عليه ظروف غير عادية.

يقول الإمام النووي في «المجموع» في قدر المصروف إلى الفقير والمسكين: «قال أصحابنا العراقيُّون وكثيرون من الخراسانيِّين: يُعطَيان ما يخرجهما من الحاجة إلى الغنى، وهو ما تحصل به الكفاية على الدوام. وهذا هو نصُّ الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ. واستدلَّ له الأصحاب بحديث قَبِيصة بن المُخَارِق الهلالي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لا تحلُّ المسألة إلَّا لأحد ثلاثة: رجلٍ تحمَّل حمالةً فحلَّت له المسألة حتَّى يصيبها ثمَّ يُمسك، ورجلٍ أصابته جائحة، اجتاحت ماله، فحلَّت له المسألة حتَّى يُصيب قِوامًا من عيش** ـ أو قال: سِدادًا من عيش ـ **ورجل أصابته فاقة حتَّى يقول ثلاثة من ذوي الحِجَا من قومه: قد أصابت فلانًا فاقة، فحلَّت**

(١) انظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (٢٠٩/٧)، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ود. عبد الفتاح محمد الحلو، نشر دار هجر، القاهرة ط١، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

QaradawiBooks.com

له المسألة حتَّى يصيب قِوامًا من عيش ـ أو قال: سِدادًا من عيش ـ فما سواهنَّ من المسألة ـ يا قَبِيصة ـ سحتٌ يأكلها صاحبُها»[١].

فأجاز رسول الله ﷺ المسألة حتَّى يصيب ما يسدُّ حاجته، فدلَّ على ما ذكرناه»[٢].

أيَّ المذاهب نختار؟

وبعد عرض هذه المذاهب: أرجِّح هنا ما رجَّحه الإمام أبو سليمان الخطَّابي حيث قال في «معالم السنن» في شرح حديث قَبِيصة الَّذي فيه إباحة المسألة لذي الجائحة وذي الفاقة، حتَّى يصيب قِوامًا من عيش، أو سِدادًا من عيش، فقد استدلَّ بالحديث على أنَّ «الحدَّ الَّذي ينتهي إليه العطاء في الصدقة، والكفاية الَّتي بها قوام العيش وسداد الخلَّة. وذلك يعتبر في كلِّ إنسان بقدر حاله ومعيشته، وليس فيه حدٌّ معلوم يُحمل عليه النَّاس كلُّهم مع اختلاف أحوالهم»[٣].

أمَّا هل تكون الكفاية كفاية العمر أو كفاية السَّنَة؟ فالذي أختاره ما أشار إليه في غاية المنتهى وشرحه: أنَّ ذلك يختلف باختلاف نوع الفقير والمسكين، وإن شئت قلت: باختلاف سبب الفقر والمسكنة، وذلك أنَّ الفقراء والمساكين نوعان:

١ ـ نوع سبب فقره ومسكنته: البطالة أو الإفلاس أو نحو ذلك، ممَّا لا يرجع إلى عجزٍ بدنيٍّ أو عقليٍّ يعوقه عن الكسب، فهذا يستطيع ـ إذا

(١) رواه مسلم في الزكاة (١٠٤٤)، وأحمد (٢٠٦٠١).
(٢) المجموع (٦/١٩٣، ١٩٤).
(٣) معالم السنن (٢/٦٨).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

تهيّأت له الأسباب المساعدة ـ أن يعمل ويكسب ويكفي نفسه بنفسه، كالصانع والتاجر والزارع ولكن ينقصه أدوات الصنعة، أو رأس المال، أو الضيعة وآلات الحرث والسقي.. فالواجب لمثل هذا أن يُعطى من الزكاة ما يمكِّنه من اكتساب كفاية العمر، وعدم الاحتياج إلى الزكاة مرَّة أخرى، بشراء ما يلزمه لمزاولة حِرفته أو تجارته وتمليكه إياه، استقلالًا أو اشتراكًا، على قدر ما تسمح به حصيلة الزكاة، بحيث يكون له دخل منتظم تتمُّ به كفايته وكفاية من يعول، من غير إسراف ولا تقتير. وبهذا ينتقل من آخذٍ للزكاة إلى معطٍ للزكاة، ومن يدٍ سفلى إلى عليا، ويصبح قوَّة منتجة في المجتمع.

والنوع الآخر: عاجز عن الكسب، كالزّمِن والأعمى والشيخ الهرم، والأرملة واليتيم، ونحوهم، فهؤلاء لا بأس أن يُعطى الواحد منهم كفاية السَّنَة، أي يُعطى راتبًا دوريًّا يتقاضاه كلَّ عام، بل ينبغي أن يوزّع على أشهر العام إن خيف من المستحقِّ الإسراف وبعثرة المال في غير حاجة ماسَّة.

وهذا هو المتّبع في عصرنا، فالرواتب إنَّما تُعطى للموظفين شهرًا بشهر، وكذلك المساعدات الدورية لذي الحاجة، ولكن إذا اتّسعت أموال الزكاة، وقلّت حاجة الأصناف الأخرى، وأمكن إعطاء الفقير والمساكين ما يغنيهم غنًى دائمًا عن طريق تمليكهم عقارات أو نحوها، ممَّا يدرُّ عليهم دخلًا يكفيهم وعيالهم، كان الأخذ بمذهب التوسعة أولى، لما في ذلك من نقلهم من معوزين إلى ملّاك، وإشعارهم بنعمة التملُّك، وما لذلك من أثر طيب في نفوسهم، وفي الحياة الاجتماعيَّة عامَّة.

QaradawiBooks.com

عمر يقول: إذا أعطيتم فأغنوا:

وهذا الاتِّجاه هو الموافق للسياسة العُمرية الراشدة في الإنفاق من مال الزكاة: فقد كانت سياسة الفاروق رضي الله عنه تتمثّل في القاعدة الحكيمة الَّتي طالما أعلن عنها قولًا وتوجيهًا، ونفَّذها عملًا وتطبيقًا، تلك هي قوله لولاته وعمّاله: إذا أعطيتم فأغنوا. فكان عمر يعمل على إغناء الفقير بالزكاة، لا مجرَّد سدِّ جَوْعته بلقيمات أو إقالة عثرته بدريهمات.

جاء رجل يشكو إليه سوء الحال، فأعطاه ثلاثًا من الإبل، وما ذلك إلَّا ليقيمه من العيلة. والإبل كانت أنفع أموالهم وأنفسها حينذاك، وقال للموظّفين الَّذين يعملون في توزيع الصدقات على المستحقِّين: كرِّروا عليهم الصدقة، وإن راح على أحدهم مائة من الإبل[١]. وقال معلِّقًا على سياسته تلك تجاه الفقراء: لأكرِّرنَّ عليهم الصدقة، وإن راح على أحدهم مائة من الإبل[٢]. ومائة من الإبل تساوي عشرين نصابًا من نُصُب الزكاة!

وقال عطاء الفقيه التابعي الجليل: إذا أعطى الرجل زكاة ماله أهل بيتٍ من المسلمين فجبرهم، فهو أحبُّ إليَّ[٣].

وهذا الاتِّجاه هو الَّذي أيّده الإمام أبو عبيد، وعضّده بمنقول الأثر، ومعقول النظر.

وبناءً على هذا المذهب تستطيع مؤسسة الزكاة ـ إذا كثُرت مواردها واتّسعت حصيلتها ـ أن تنشئ من أموالها مصانع أو تشتري أراضي

(١) الأموال لأبي عبيد صـ ٦٧٦، تحقيق محمد خليل هراس، نشر دار الفكر، بيروت.
(٢) المصدر السابق.
(٣) المصدر السابق صـ ٦٧٧.

QaradawiBooks.com

زراعية، أو تبني عقارات للاستغلال، أو تنشئ مؤسّسات تجارية، أو نحو ذلك من المشروعات الإنتاجيَّة أو الاستغلاليَّة، وتملِّكها للفقراء كلّها أو بعضها. لتــدرَّ عليهم دخلًا دوريًّا يقوم بكفايتهــم كاملة، ولا تجعل لهم الحقّ في بيعها ونقل ملكيتها، لتظلّ شبه موقوفة عليهم.

مستوى لائق للمعيشة:

ومن هنا يتبيّن لنا أنَّ الهدف من الزكاة ليس إعطاء الفقير أقداحًا من الحبوب، أو دريهمات من النقــود، كما يتوهّم كثير مــن الناس، وإنَّما الهدف تحقيق مســتوى لائق لمعيشــته، لائق به بوصفه إنسانًا كرّمه الله واستخلفه في الأرض، ولائق به بوصفه مســلمًا ينتسب إلى دين العدل والإحسان، وينتمي إلى خير أمة أُخرجت للناس. وأدنى ما يتحقّق به هذا المســتوى: أن يتهيّأ له ولعائلته طعام وشــراب ملائم، وكســوة للشتاء وللصيف، ومســكن يليق بحاله. وهذا ما ذكره ابن حزم في «المحلى»، وذكره النووي في «المجموع» وفي «الروضة»، وذكره كثيرون من العلماء.

قال النووي في تحديد الكفاية الَّتــي تعمل الزكاة على تحقيقها، بل إتمامها لذوي الحاجــة: «قال أصحابنــا: المعتبــر... المطعم والملبس والمسكن، وسائر ما لا بدَّ له منه، على ما يليق بحاله، بغير إسراف ولا إقتار، لنفس الشخص ولمن هو في نفقته»[1].

وهذا تحديد مرنٌ يتَّســع لكلِّ حاجة لا بدَّ للمرء منها، وهي تختلف باختلاف المكان والزمان والحال، ومما لا بدَّ للمرء منه في عصرنا: أن يتعلّم أولاده من أحكام دينهم، وثقافــة عصرهم، ما يزيل عنهم ظلمات

(١) المجموع (١٩١/٦).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الجهل، وييسِّر لهم سبيل الحياة الكريمة، ويعينهم على أداء واجباتهم الدينيَّة والدنيوية. وقد ذكر الفقهاء في بحث الحاجات الأصليَّة للفرد المسلم أنَّ منها: دفع الجهل عنه؛ فإنَّه موت أدبي، وهلاك معنوي. وأحسب أنَّ هذا لا يتمُّ في عصرنا إلَّا بأن يتعلم الأبناء والبنات إلى المرحلة الثانوية، وأن يتاح للمتفوِّقين منهم الاستمرار.

ومما لا بدَّ للمرء منه في عصرنا: أن يُيسّر له سبيل العلاج إذا مرض هو أو أحد أفراد عائلته، ولا يترك للمرض يفترسه ويفتك به، فهذا قتل للنفس، وإلقاء باليد إلى التهلكة. وفي الحديث: «**تداوَوْا عبادَ الله؛ فإنَّ الله لم يضع داءً إلَّا وضع له دواء**»[(١)]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]. وفي الصحيح: «**المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يُسْلِمه**»[(٢)]، وإذا ترك المسلم أخاه، أو ترك المجتمع المسلم فردًا منه فريسة للمرض دون أن يعالجه، فقد أسلمه وخذله بلا شكٍّ.

والذي ينبغي الالتفات إليه: أنَّ مستوى المعيشة للشخص لا يمكن تحديده تحديدًا جامدًا صارمًا؛ لأنَّه يختلف باختلاف العصور والبيئات، وباختلاف ثروة كلِّ أمَّة ومقدار دخلها القومي. وربّ شيء يكون كماليًّا في عصر أو بيئة، يصبح حاجيًّا أو ضروريًّا في عصر آخر، أو بيئة أخرى[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (١٨٤٥٤)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. وأبو داود (٣٨٥٥)، والترمذي (٢٠٣٨)، وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (٣٤٣٦)، ثلاثتهم في الطب، عن أسامة بن شريك.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في المظالم (٢٤٤٢)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٠)، عن ابن عمر.

(٣) انظر كتابنا: فقه الزكاة (٥٥٦/٢ ـ ٥٩٠)، مصرف الفقراء والمساكين.

QaradawiBooks.com

استثمار الزكاة والصدقات:

السؤال الثاني:

هل يجوز استثمار المتوفِّر من أموال الزكاة والصدقات، وتنميتها لصالح مصارفها ومستحقِّيها، بدلًا من تركها جامدة لا تتحرك؟

الجواب: لقد سئلتُ منذ سنين هذا السؤال من قِبل الهيئة الخيريَّة الإسلاميَّة العالمية بالكويت، حيث تتوافر لديها أموال الزكوات الَّتي تأتيها وتظلُّ مدَّة، حتَّى تصل إلى مصارفها في الأقطار المختلفة، ولا سيَّما أنَّ الهيئة بطبيعتها عالمية. وكان رئيس الهيئة حفظه الله يتحرَّج من أدنى استخدام لأموال الزكاة، حتَّى لا تتعرّض لمخاطر قد تذهب بها أو ببعضها.

ولكنَّ الرأي الَّذي انتهيتُ إليه، وأخذت به الهيئة: أنَّ الزكاة فريضة حولية، وأنَّ مواردها تتجدّد كلّ سنة بما يأتي من المكلّفين من أرباب الأموال. لذا لا أرى مانعًا من استثمار أموال الزكاة خلال السَّنَة، حتَّى يتيسّر وصولها إلى مستحقِّيها. أي تستثمر لمدَّة ثلاثة أشهر، أو ستة أشهر، أو تسعة أشهر، أو سنة على الأكثر. على أن يكون ذلك في استثمارات مأمونة لا مجازفة فيها ولا مخاطرة، حرصًا على أموال الزكاة، الَّتي يشدِّد الشرع فيها وفي الحفاظ عليها.

أما التفكير في تحويل أموال الزكاة إلى «أموال استثمارية» ولو كانت لحساب المستحقِّين والمصارف فهذا لا يجوز؛ لأنَّ في هذا تغييرًا لطبيعة الزكاة؛ من مال يُصرف إلى مستحقِّيه فورًا، إلى مال يستثمر في مصنع أو نحوه؛ فلا يُصرف منه شيء إلَّا بعد سنوات، حين يوجد له عائد، ولا يُصرف كلُّه، بل يُصرف ريْعه وعائده، وقد يكون أقل من العشر. فهذا ما لا يملك أحد تغييره.

QaradawiBooks.com

أما الصدقات التطوُّعية، فيجوز فيها من الاستثمار ما لا يجوز في الزكاة، خصوصًا ما كان متوفِّرًا من أموالها.

حساب الزكاة بالتقويم الميلادي:

السؤال الثالث:

هل يجوز حساب الزكاة على الحول الميلادي؟ وهل حول الزكاة اختياري أو هو لازم عند ملك النصاب؟

الجواب: الأصل في حول الزكاة أن يكون بالحساب القمري، أي اثنا عشرًا شهرًا قمريًّا، فهذا هو الحول الشرعي، الَّذي أشار إليه القرآن بقوله: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ [التوبة: ٣٦].

وقال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩].

فالحول في الزكاة: أن يمرَّ على المال في يد مالكه عندما يتمُّ النصاب: اثنا عشر شهرًا قمريًّا، فإذا ملك النصاب أوَّل شهر رجب، فإنَّ الزكاة تجب عليه في أوَّل شهر رجب القادم.

ومع هذا يجوز لاعتبارات إدارية وحسابية معيّنة: حساب الزكاة على الحول الميلادي، كما في أكثر الشركات الَّتي تحسب ميزانيتها على التقويم الميلادي؛ لأنَّه الَّذي تعتمده معظم الحكومات، حتَّى الإسلاميَّة، على أن يحسب الفرق بين السنة القمرية والميلادية، فيكون مقدار الواجب في السنة البسيطة هو: ٢,٥٧٥٪، وفي السنة الكبيسة هو: ٢,٥٧٧٪.

QaradawiBooks.com

أمَّا حول المزكِّي، فهل هو اختياري أم لازم عند كل ملك للنصاب. فالجواب: أنَّه لازم عند ملك النصاب، وعلى هذا يمكن أن يكون للمكلّف الواحد أكثر من حول في العام الواحد. فهذا في أوَّل محرم، وذاك في أوَّل ربيع الأول، وثالث في أوَّل رمضان، إلخ.

ولكن يمكن للمزكِّي أن يجمعها كلّها في زمان واحد، ليكن أوَّل رمضان، أو أوَّل محرم. على أن يدفع الفرق الَّذي يوجبه هذا التوحيد. وهذا يمكن حسابه بسهولة.

وجوب الزكاة على الفور أم التراخي:

السؤال الرابع:

هل وجوب إخراج الزكاة فوري أو على التراخي؟ وإذا كان على الفور، فكيف المخرج من تقسيط الزكاة على الفقراء، في شكل رواتب شهرية، خشية إضاعتهم المال بالإسراف، لو دفع إليه ما يستحقُّونه في السنة مرَّة واحدة؟

الجواب: الزكاة واجبة على الفور، لأنَّ أوامر الله تعالى واجبة الطاعة، تقتضي الفورية في التنفيذ، حتَّى تتحقّق الطاعة للآمر سبحانه. وخصوصًا مع قوله تعالى: ﴿فَٱسْتَبِقُواْ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [البقرة: ١٤٨]، وقوله: ﴿سَابِقُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ [الحديد: ٢١]، ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

وفي الزكاة تكون الفورية أوكد، لأنَّها تلبِّي حاجات ناجزة للنَّاس، لا تحتمل التأخير، فلا بدَّ للجائع أن يأكل، ولا بدَّ للعريان أن يكتسي،

QaradawiBooks.com

ولا بدَّ للمشرّد أن يُؤوى، ولا بدَّ للمريض أن يُداوى، ولا بدَّ للجاهل أن يتعلّم. وكلُّ هذه حاجات مطلوب أداؤها على الفور.

ولكن يكفي في تحقيق الفورية في الزكاة: أن يخرجها الإنسان من ملكه، ويضعها في يد المؤسّسة الَّتي تتولّى توزيع الزكاة، سواء كانت هيئة شعبية، أو جمعيَّة خيريَّة، أو لجنة الزكاة في أحد المساجد أو نحوها، أو كانت بيتًا أو صندوقًا، أو إدارة أو مؤسسة للزكاة تتبع للدولة.

ومثل ذلك أن يخرج المسلم الزكاة من ملكه، ويعزلها عن سائر ماله، في خزانته الخاصة، ويكتب عليها أنَّها أموال زكاة، أو في حساب خاص في المصرف أو البنك الَّذي يتعامل معه. ثمَّ بعد ذلك يصرف منها حسب الحاجة، وفق ما ينظمه كل شهر، أو كل ثلاثة أشهر، أو أقل أو أكثر.

مصرف سهم العاملين عليها:

السؤال الخامس:

هل يجوز للجمعيَّات الخيريَّة أن توظِّف من مال الزكاة موظّفين للعمل على جبايتها وتوزيعها فتصرف إليهم الرواتب من الزكاة؟ وهل يمكن أن تصرف مكافآت للعاملين المساعدين للجمعيَّة كالباحثات الاجتماعيات من مال الزكاة، وكذلك دفع المصروفات الأخرى من أجور مكاتب وإعلام وما إلى ذلك؟ والصرف على الدورات التأهيلية للأسر الفقيرة؟

الجواب: من حكمة التشريع الإسلامي في الزكاة: أنَّه خصَّص مصرِفًا من مصارف الزكاة الثمانية للجهاز القائم على أمر الزكاة تحصيلًا وتوزيعًا.

QaradawiBooks.com

فالقائمون على التحصيل للزكاة: أشبه بموظّفي الضرائب، والقائمون على التوزيع للزكاة: أشبه بموظّفي الضمان الاجتماعي، وكلاهما يستحقُّ أجر عمله من الزكاة، كلّ الأجرة إذا تفرّغ للزكاة، أو بعض الأجرة إذا أعطى بعض وقته لمؤسّسة الزكاة.

وهذا حتَّى لا يتعطَّل هذا الركن، لعدم تمويل من يحصِّله ويشرف عليه وينظِّمه ويوصله إلى مستحقِّيه.

هذا ما نقرأه بوضوح في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

فجعل القرآن الكريم مصرف: ﴿وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾، بعد مصرفي: ﴿لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾، وهما أهم مصارف الزكاة، لأنَّ الأصل فيها: أنَّها شُرعت لعلاج مشكلة الفقر والمسكنة، وسدِّ حاجات الفقراء والمساكين، ولهذا قال في حديث ابن عبَّاس في إرسال معاذ إلى اليمن: «**تؤخذ من أغنيائهم، لتردَّ على فقرائهم**»[1]، فلا مانع شرعًا على الجمعيَّات الخيريَّة الَّتي تقوم بجباية الزكاة وتفريقها: أن توظِّف لذلك أناسًا للقيام بهذا الأمر، فتصرف لهم رواتبهم من الزكاة نفسها، وأن تصرف مكافآت للعاملين المساعدين للجمعيَّة ـ كالباحثات الاجتماعيات ـ من الزكاة، وكذلك يجوز دفع المصروفات الإدارية المختلفة، من أجور مكاتب وأثاث وإعلام، وما إلى ذلك.

كلُّ ما هو مطلوب هنا: هو الاعتدال في الإنفاق، فلا يجوز التوسُّع في ذلك، والظهور بمظهر الأُبَّهة، فإنَّ كلَّ توسُّع هنا يكون على حساب

(١) سبق تخريجه صـ ٤٥٤.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الفقراء والمستحِقِّين ومن نصيبهم. ولهذا أميل هنا إلى مذهب الإمام الشافعي في أنَّ هذا المصرِف لا ينبغي أن يزيد على الثُمُن، على اعتبار أنَّ المصارف ثمانية. وهذ الثمن هو الحدُّ الأقصى، وكلَّما قلّلنا النفقات الإدارية فهو أفضل. وإن تبرّعت جهة بهذه المصاريف الإدارية كإحدى وزارات الحكومة: الأوقاف أو غيرها، فهذا أولى.

أما الصرف على الدورات التأهيلية للأسر الفقيرة، فليس من هذا الباب. أعني: ليس من الصرف على العاملين عليها، بل هو صرف على الفقراء، فيما هو من مطالب حياتهم. فتصرف لهم من سهم الفقراء والمساكين. وبالله التوفيق.

من الغارمون؟ وكم يعطون؟

السؤال السادس:

من الغارم؟ وهل من غرم في معصية أو ربًا يجوز إعطاؤه من سهم الغارمين من الزكاة؟ وكم يعطى الغارم من الزكاة؟

الجواب: الغارم من لزمه غُرم، أي دَين؛ سواء كان دَيْنًا لمصلحة نفسه أو دَيْنًا لمصلحة غيره.

وبهذا قسَّم العلماء الغارمين إلى صنفين:

الأول: هو الغارم الَّذي استدان لمصلحة نفسه، أي ليقضي وطرًا لنفسه، من مأكل، أو ملبس، أو مركب، أو مسكن، أو دواء، أو زوَّج أحدًا من أبنائه أو بناته؛ لأنَّه لم يكن عنده من المال ما يكفي، فدفعته الحاجة إلى الاستدانة. ومعظم الغارمين (أو المدينين) كذلك.

والإسلام حريص على أن يتخلّص أبناؤه من ديونهم، فإنَّ الدين همٌّ

QaradawiBooks.com

بالليل ومذلَّة بالنهار، ولهـذا جاء في الحديث: «**وأعـوذ بك من ضِلَعِ الدَّين وغلبة الرجال**»[١]. وجعل له سهمًا في مصارف الزكاة.

والثاني: هو الغارم لمصلحة المجتمع. كما كان يفعل سراة الجاهلية وفضلاؤها، حيـن يتدخّلون بين القبائل المتنازعـة لإصلاح ذات البين، وإيقاف القتال بينهم، ويتحمّلون الديات الَّتي تكون لإحدى القبائل على الأخرى، وقد تكون أحيانًا آلافًا من الإبل. فيتعهّد هذا القائم بالإصلاح أن يدفعها لمن يسـتحقُّونها، وكثيـرًا ما تضيق ذات يـده عن دفع هذه المقادير الكبيرة، فيعينه من كان مثله من أهل الشهامة والفضل. فلمَّا جاء الإسـلام أقرّ هذه المكارم، وجعل لها نصيبًا مـن مصارف الزكاة، حتَّى يستمرَّ هذا الاتِّجاه الإيجابي من عمل الخير.

لكلٍّ من هذيـن الصنفين من الغارمين حقُّه في مصـارف الزكاة، فأما الصنف الأوَّل فيشـترط ألَّا يكون دينه في سـفهٍ أو معصية، حتَّى لا نعينه بمال الله على معصية الله. ومن ذلك: أن يكون قد اسـتدان بالربا، وركبتْه ديون من جرّاء ذلك. ما لم تبدُ منه توبة نصوح ظهرت علاماتها في سلوكه، فـالتائب من الذنب كمن لا ذنب له، والله يحبُّ التوّابين ويحبُّ المتطهِّرين. فإذا كان يريد أن يتطهّر من المعاملات الربوية وآثارها، وأن يسدّ ديونه منها حتَّى لا يعود إليها مرَّة أخرى، فمن المشروع أن نساعده على ذلك.

أما كم يعطـى الغارم، فالأصـل أن يعطى ما يقضي بـه غُرمه (أي ما يسـدُّ دَيْنه)، قليلًا كان أو كثيرًا، حسَـبما تتَّسـع له حصيلـة الزكاة المجموعة، وحسـب عدد المحتاجيـن ومقادير حاجاتهـم من أصناف المسـتحقين. فليس من المعقول أن أسـدَّ عن غارم مائة ألف أو نصف

(١) رواه البخاري في الجهاد والسير (٦٣٦٩)، عن أنس.

QaradawiBooks.com

مليون، وعندي من صنف الفقراء من لا يجد في بيته ما يمسك به الرمق، فلا بدَّ من الموازنة بين المستحقِّين بعضهم وبعض[١].

أرجح الأقوال في مصرف: في سبيل الله:

السؤال السابع:

ما المرجَّح من أقوال الأئمَّة الأربعة في تفسير قوله تعالى في آية مصارف الزكاة: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦٠]؟

الجواب: المذاهب الأربعة كلُّها تدور في تفسير عبارة: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ حول الجهاد، بمعنى القتال في سبيل الله وما يتعلّق به. بمعنى إعطاء الجنود والمتطوّعين للجهاد لمقاومة أعداء الأمة، الَّذين اعتدوا عليها في أرضها، أو اعتدوا على المسلمين في دينهم أو دنياهم. وهو الَّذي جاء في قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠].

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمۡ لَا تَعۡلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعۡلَمُهُمۡۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيۡكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تُظۡلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٦٠].

فيعطى هؤلاء الجنود ما يحتاجون إليه لطعامهم وشرابهم وكسوتهم ودوائهم وأغطيتهم وسائر حاجاتهم البشرية، وما يحتاجون إليه من الأسلحة المختلفة، الَّتي تتطوّر بتطوُّر الأزمنة والأمكنة والأحوال، وكذلك ما يحتاجون إليه من الدروع والحصون ووسائل الوقاية من العدو وأسلحته المتطوِّرة.

---

(١) انظر كتابنا: فقه الزكاة (٦٣٣/٢ ـ ٦٤٦).

QaradawiBooks.com

ومن المقرّر بالكتاب والسُّـنَّة والإجماع: أنَّه يشـرع دفع مال الزكاة لهذه الغاية الشريفة، فلهذا لا يخالف فقيه في عصرنا في دفع الزكاة إلى إخواننا الَّذين يجاهدون في فلسطين.

غير أنَّ هنـاك اجتهادات حديثـة ومعاصرة، تـرى أنَّ الجهاد ليس بالسـيف وحده، فقـد قـال القـرآن: ﴿وَجَٰهِدۡهُم بِهِۦ جِهَادٗا كَبِيرٗا﴾ [الفرقان: ٥٢]، أي بالقرآن.

وقال الرسول الكريم ﷺ: «**جاهدوا المشركين بأيديكم وألسنتكم وأموالكم**»[1]، يشـمل ذلـك: الجهاد العسـكري، والجهـاد الدعوي، والجهاد المالي.

وهو ما وضَّحته وفصَّلته بأدلَّته في كتابـي «فقه الزكاة» «مصرف في سبيل الله» فليرجع إليه.

وقد أصدر المجلس الفقهي لرابطة العالم الإسـلامي قرارًا، باعتبار العمل الدعوي بصوره المختلفة، من إرسـال الدعاة، وإنشـاء المراكز، ونشر الكتب، ونحوها من الجهاد في سبيل الله في عصرنا.

الغني الغارم لمصلحة غيره:

السؤال الثامن:

إنسان التزم بتسديد دَين، من أجل إصلاح ذات البين، أو ضمن دَيْنًا لشخصٍ آخر، أو اسـتدان لحاجته: هل يجوز له الأخذ من مال الزكاة؟ وهل يجوز ذلك للقائم بإصلاح ذات البين، ولو كان غنيًّا؟

---

(١) رواه أحمد (١٢٢٤٦)، وقال مخرِّجوه: إسـناده صحيح على شرط مسلم. وأبو داود (٢٥٠٤)، والنسـائي (٣٠٩٦)، كلاهما في الجهاد، وابن حبان في السير (٤٧٠٨)، والحاكم في الجهاد (٨١/٢)، وصحَّحه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، عن أنس.

QaradawiBooks.com

الجواب: هذا السؤال تتمَّة للسؤال السادس حول الغارمين، والمقرَّر هنا: أنَّ من غرم لنفسه أو استدان لحاجته، له الأخذ من مال الزكاة ما يسدُّ به دينه، إذا لم يكن عنده مال يسدُّ به، وليس من الضروري أن يكون المال سائلًا، أي في صورة نقود، فقد يكون عنده عقارات أو نحوها لا حاجة به إليها، يمكنه بيعها أو بيع بعضها، وسدّ ديونه منها. فعليه أن يفعل ولا يأخذ من مال الزكاة.

بخلاف من غرم أو استدان لمصلحة غيره، كإصلاح ذات البين، أو البذل لمشروعٍ خيريٍّ متوقِّف، فهذا يمكن أن يأخذ من مال الزكاة، وإن كان غنيًّا، وفي هذا جاء الحديث النبوي: عن قَبِيصة بن المُخارق الهلالي رضي الله عنه قال: تحمّلتُ حمالة، فأتيتُ رسول الله ﷺ، أسأله فيها. فقال: «**أقم حتَّى تأتينا الصدقة، فنأمر لك بها**». ثمَّ قال: «**يا قَبِيصة، إنَّ المسألة لا تحلُّ إلَّا لأحد ثلاثة: رجلٍ تحمّل حمالة فحلّت له المسألة حتَّى يصيبها ثمَّ يمسك** ـ أي يكف عن السؤال ـ **ورجل اجتاحت ماله جائحة، فحلّت له المسألة حتَّى يصيب قِوامًا من عيش** ـ أو قال: سدادًا من عيش ـ **ورجل أصابته فاقةٌ حتَّى يقول ثلاثةٌ من ذوي الحِجا من قومه: قد أصابت فلانًا فاقةٌ. فحلَّت له المسألة حتَّى يصيب قِوامًا من عيش** ـ أو قال: سدادًا من عيش ـ **فما سواهن يا قَبِيصة من المسألة، فسُحتٌ يأكلها صاحبها**»[1].

دفع العينيات بدل النقود:

السؤال التاسع:

هل يمكن أن ندفع للمستحقِّين بدل النقود: أشياء عينيَّة أو غذائيَّة، خشية إنفاق المال ـ إذا كان في صورة نقود ـ في إسراف أو في طرق لا تليق به؟

(١) سبق تخريجه صـ ٤٥٤.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الجواب: زكاة النقود، وعروض التجارة، الأصل فيها: أن تدفع نقودًا، لا أشياء عينيَّة ولا غذائيَّة. إذ قد لا يكون الفقير في حاجة إلى هذه الأشياء العينية، فيفرض عليه أن يأخذها رغمًا عنه. بخلاف النقود، فإنَّه يشتري بها ما يحتاج إليه، وما تحتاج إليه أسرته.

ولهذا لم يُجِز الفقهاء للتاجر أن يدفع الزكاة بضاعة، فقد لا يكون الفقير في حاجة إليها، ولم يجيزوا ذلك إلَّا في حالات الكساد حين تفتقد السيولة النقدية، وحيث يرجّح أنَّ سلعة التاجر سيستفيد منها الفقير وعائلته[1].

وقد يتدخّل المجتمع ومؤسسة الزكاة، لتفرض على المستحق أن يشتري ـ أو يُشترى له ـ بالمبلغ المستحقّ له أو ببعضه: أشياء عينيَّة يحتاج إليها هو وأولاده من الغذاء، أو الكساء، أو الدواء، أو الأثاث، أو الأدوات المنزلية، إذا كانت هذه الأشياء يحتاج إليها بالفعل، وفق البحث الاجتماعي المبنيِّ على واقع الشخص وواقع أسرته. ولم يكن هناك اطمئنان إلى أنَّ ربَّ الأسرة سينفق النقود إذا تملكها في محلها، بل كان يخاف منه أن ينفقها في بعض شهواته كالتدخين مثلًا، وربَّما المخدرات وغيرها من المحرَّمات وأولاده في حاجة إلى القوت الأساسي.

دفع الزكاة لغير ربِّ الأسرة:

السؤال العاشر:

في حالة عدم صلاح الوالد (ربِّ الأسرة): هل يمكن دفع الزكاة إلى الأولاد، أو إلى أمِّهم القائمة على شؤونهم، أو إلى قريب يقوم عليهم؟

---

(١) المغني (٥٨/٣)، والبيان في مذهب الإمام الشافعي (٣٢٥/٣)، تحقيق قاسم محمد النوري، نشر دار المنهاج، جدة، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

QaradawiBooks.com

الجواب: من الناحية الشرعيَّة، لا مانع من ذلك إذا قامت مؤسسة الزكاة بذلك، أو بعض جماعات المجتمع المدني القويـة، وضمنت تنفيذ ذلك على الوجه المرضيِّ شـرعًا وعرفًا، كأن تأخذ تعهُّدًا على ربِّ الأسرة: ألَّا يفرض نفسـه على الزوجة والأولاد، ولا يجبرهم على أن يعطوه ما أخذوا من الزكاة رغمًا عنهم، فيضطروا إلى إعطائه ما يطلب، خوفًا من الفضيحة. فإذا كان المجتمع قويًّا ومتماسـكًا، أمكنه أن يحمي هذا القرار، بوسـائله وضماناته الخاصة وإلَّا نفّذ الرجل ما يريد، ولم يقف أحد في وجهه.

تقدير حاجة الفقير كيف يكون؟

السؤال الحادي عشر:

هل نقدِّر حاجة الفقير بمستوى البلاد المعيشي أو بموازين أخرى؟

الجواب: حاجة الفقير تقدَّر بأكثر من معيار:

١ ـ مستوى البلد الَّذي يعيش فيه، فمستوى المعيشة في بلاد الخليج غير مستوى المعيشة في النيجر أو في بنغلاديش.

٢ ـ مسـتوى بيئة الشـخص نفسـه، فالبدوي في بلاد الخليج غير الحضري، ولكلٍّ مطالبه وحاجاته، وإن كان الجميع في بلد واحد. وفي بلاد أخرى نرى مسـتوى المعيشة في القرية غير مسـتوى المعيشة في المدينة، ونرى مستوى المعيشـة في العاصمة غير مستوى المعيشة في المدن الأخرى.

٣ ـ مستوى فئة الشخص نفسه، إن كان طبيبًا أو مهندسًا، أو صيدليًّا، أو محاسـبًا، فهذا مستوى غير مسـتوى الشـخص الَّذي لم يصل إلى الجامعة في تعليمه، أو الشخص الأُمِّي أو شبه الأُمِّي. ولهذا لا يمكن أن

QaradawiBooks.com

تسويٍّ بين حاجة أستاذ الجامعة والعامل في الجامعة، ولا بين خطيب المسجد وعامل النظافة في المسجد. فحاجاتهما تختلف يقينًا.

ولهذا حين عرَّف الإمام النووي الكفاية المطلوبة للشخص من الزكاة أو من غيرها، قال: المعتبر في قولنا يقع موقعًا من كفايته: المطعم والملبس والمسكن، وسائر ما لا بدَّ له منه، على ما يليق بحاله، بغير إسراف ولا إقتار، لنفس الشخص ولمن هو في نفقته[1].

فانظر إلى قوله: «على ما يليق بحاله»، لتتبيَّن اختلاف الحاجات باختلاف الأحوال.

مالك العقارات غير المستغلَّة:

السؤال الثاني عشر:

إنسان يملك مزرعة لا تدرُّ عليه شيئًا، أو محلات تجارية مغلقة، أو معدّات صيد لا تستغلُّ، هل يُدفع له من الزكاة؟

الجواب: من المقرّر شرعًا: أنَّ الإنسان الَّذي لا يملك تمام كفايته هو فقير أو مسكين يستحقُّ أن يُعان من الزكاة، ويتمّم له كفايته منها.

والواضح من السؤال أنَّ هذا الإنسان المسؤول عنه لا يملك هذه الكفاية، وإن كان لديه ممتلكات غير مستغلَّة. فإن كان لا يستغلُّها لعجزه عن استغلالها بنفسه أو بمشاركة غيره عن طريق المزارعة أو المضاربة، أو عن طريق إيجارها لغيره لكساد في الأسواق، أو عدم وجود من يشتغل بهذه الممتلكات، أو نحو ذلك، فلا إثم عليه ولا حرج في أخذه من الزكاة فهو من أهلها.

---

(١) المجموع للنووي (١٩١/٦).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وإن كان يستطيع استغلال هذه الممتلكات بنفسه أو بغيره، ولكنَّه تقاعس وتهاون في ذلك، واستمرأ أن يأخذ من مال الزكاة، فأخشى أن يكون آثمًا في ذلك. لأنَّه زاحم المستحقِّين للزكاة، وهو يستطيع أن يستغني عنها، بالاستفادة ممَّا عنده من نعم الله. ويجب نصحه ومساعدته حتَّى ينتفع بما عنده من مزرعة أو محلّات أو أدوات صيد، وأن يتعاون مع غيره في ذلك، فيفيد ويستفيد. ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ﴾ [الطلاق: ٢ ـ ٣].

روى أحمد وغيره عن عبيد الله بن عدي: أنَّ رجلين أخبراه: أنَّهما أتيا النبيّ ﷺ، يسألانه من الصدقة، فقلب فيهما البصر فرآهما جَلْدين (قويين) فقال: «**إن شئتما أعطيتُكما ولا حظَّ فيها** (أي في الزكاة) **لغَنِيٍّ ولا لقَوِيٍّ مكتسِب**»[(١)]

وإنَّما خيَّرهما؛ لأنَّه لم يكن على علم بباطن أمرهما، فقد يكونان في الظاهر جلْدين قادرين، ويكونان في الواقع غير مكتسِبين، أو مكتسِبين كسبًا لا يحقِّق كفايتهما.

واستدلَّ العلماء بالحديث على أنَّه ينبغي لدافع الزكاة سواء أكان رب المال أو ولي الأمر أن يعظ آخذ الزكاة، الَّذي لا يعرف حقيقة حاله بأنَّها لا تحلُّ لغنيٍّ ولا لقويٍّ قادرٍ على كسب ما يكفيه وأسرته، أسوة برسول الله ﷺ.

وإذا كان السؤال حول من يملك عقارات أو حوانيت غير مستغلة، فنزيد هنا من باب الفائدة للقارئ: ومثل ذلك إذا كان يستغل هذه الأشياء، ولكنَّها لا تدرُّ عليه دخلًا يحقِّق له تمام كفايته لنفسه ولمن يعول.

---

(١) رواه أحمد (١٧٩٧٢)، وقال مخرّجوه: إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأبو داود (١٦٣٣)، والنسائي (٢٥٩٨)، كلاهما في الزكاة، وقال النووي في المجموع (١٨٩/٦): هذا حديث صحيح.

QaradawiBooks.com

وقد ذكرنا في «فقه الزكاة» فتوى الإمام محمَّد بن الحسن صاحب أبي حنيفة لمن له أرض يزرعها أو حوانيت يستغلها، أو غلّتها ثلاثة آلاف ولا تكفي لنفقته ونفقة عياله سنة: أنَّه يحل له أخذ الزكاة وإن كانت قيمتها تبلغ ألوفًا وعليه الفتوى عند الحنفيَّة، كما نقله ابن عابدين[١].

كما ذكرنا فتوى الإمام أحمد في الرجل: إذا كان له عقار يستغلُّه أو ضيعة تساوي عشرة آلاف درهم أو أقل من ذلك أو أكثر، ولكنَّها لا تقيمه ـ يعني لا تقوم بكفايته ـ بأنَّه يأخذ من الزكاة[٢].

وقال الشافعيَّة: إذا كان له عقار ينقص دخله عن كفايته فهو فقير أو مسكين، فيعطى من الزكاة تمام كفايته، ولا يكلف بيعه[٣].

وقال المالكيَّة: يجوز دفع الزكاة لمن يملك نصابًا أو أكثر، لكثرة عياله، ولو كان له الخادم والدار الَّتي تناسبه[٤].

ليس المقصود بالزكاة إذن إعطاء المعدم المترب فقط، ذلك الَّذي لا يجد شيئًا أو لا يملك شيئًا، وإنَّما يقصد بها أيضًا إغناء ذلك الَّذي يجد بعض الكفاية، ولكنَّه لا يجد كل ما يكفيه.

---

(١) رد المحتار (٣٤٨/٢).

(٢) الشرح الكبير المطبوع مع المقنع والإنصاف (٢١٣/٧)، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ود. عبد الفتاح محمد الحلو، نشر دار هجر، القاهرة، ط١، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

(٣) المجموع (١٩٢/٦).

(٤) شرح الخرشي بحاشية العدوي على خليل (٢١٥/٢)، وحاشية الدسوقي (٤٩٤/١).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

استفسارات حول الزكاة

فضيلة الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي حفظه الله، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أبعث إليكم ببعض الأسئلة والاستفسارات الفقهية في أمر الزكاة للتأكد من صحَّة وسلامة الإجراءات وتصحيح المسار إن لزم:

س١: لديَّ حساب خاصٌّ في شركة الراجحي المصرفيَّة للاستثمار؛ خاصٌّ بالتبرعات؛ وقد أكَّدتُ في وصيتي أنَّه كذلك، وليس فيه من مالي الخاصِّ شيءٌ، يَرِدُ إلى هذا الحساب أموال الزكاة من عدد من الأشخاص، وكذلك التبرعات غير المحدَّدة والصدقات، بالإضافة إلى ما قد أضعه من زكاة مالي الخاص، ويتم التوزيع على مستحقي الزكاة من القانعين والمعترين بدون تحديد الشخص الَّذي وردت منه الزكاة. مع الاجتهاد في تحديد المبلغ المعطَى لكلِّ فرد حسب حالته ووضعه واحتياجاته فالبعض يأخذ كثيرًا وآخرون ينالون القليل، فهل في هذا الإجراء ما يستحقُّ التصحيح؟

س٢: هل يجوز الإقراض من هذا المبلغ لمستحقي الزكاة وغيرهم لفترة محددة ويعاد المبلغ لنفس الحساب.

س٣: يتمُّ الصرف «لمستحقِّي الزكاة» أحيانًا إلى أصحاب الديون مباشرة، أو لتسديد فواتير الكهرباء والهاتف، وإيجار المنزل، ورسوم

QaradawiBooks.com

المدارس، وأجور المستشفيات، وتأمين الدواء بدلًا من تسليمهم المبلغ باليد. فما حكم ذلك؟

س٤: هل يجوز تكرار الزكاة لنفس الأشخاص عدَّة مرَّات كلَّ سنة وأحيانًا لفترات أقصر من السنة؟ طالما بقي حالهم كما هو من ناحية استحقاقهم للزكاة؟

س٥: هل يجوز إخراج الزكاة إلى خارج المملكة إذا لم يشترط أصحابها صرفها داخل المملكة أو في مدينة معينة؟

س٦: الجمعيَّات والهيئات الإسلاميَّة العاملة في مجال الدعوة والتعليم والإعلام، والدفاع عن قضايا المسلمين في المحافل الدولية والمؤتمرات، والمشاركة في الحوار بين الأديان. هل يصرف لها من الزكاة؟

س٧: الموظَّفون العاملون بأجرٍ أو متطوِّعون من موظَّفي الدولة أو غيرهم؛ ممَّن يعملون في توزيع أموال الزكاة، أو يكتبون الرسائل لطلب المساعدة للمحتاجين وقضاء حوائج الناس، وغير ذلك من أعمال البر والإحسان؛ هل يمكن صرف مكافأة لهم من مال الزكاة؟

س٨: بعض الأشخاص الموثوقين يطلبون المساعدة لدخول الانتخابات في بلاد الأقليَّات؛ حيث لا يجدون المال الضروري من مصدر آخر، هل يمكن مساعدتهم من الزكاة؟

س٩: مشاريع المساجد والمدارس في البلاد الإسلاميَّة الفقيرة أو بلاد الأقليات والجاليات الإسلاميَّة، هل يمكن مساعدتهم من أموال الزكاة؟

س١٠: ما هي حدود الاجتهاد في مصرف: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦٠] خاصَّة في بلاد الأقليات والجاليات؟

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

س١١: هل يجوز تأمين المصاحف والكتب الإسلاميَّة وإرسالها إلى الخارج من أموال الزكاة؟ وكذلك المساعدة في طباعتها في نفس بلاد الأقليات؟

س١٢: ما حكم مساعدة البرامج الإذاعية والتلفزيونية، الَّتي تخلط البرامج الدعوية بغيرها من البرامج الثقافية والاجتماعيَّة من أموال الزكاة.

هذا وأسأل الله الكريم أن يديم عليكم عونه وتوفيقه ورضاه، وتقبَّلوا فائق شكري وتقديري.

المخلص

عبد الله عمر نصيف

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

معالي الأخ الدكتور عبد الله عمر نصيف حفظه الله ورعاه، وسدد خطاه

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

(وبعد)

فقد تلقَّيت رسالتكم الكريمة المتضمنة أسئلتكم واستفساراتكم الفقهية حول موضوع الزكاة وصرف أموالها، وأنا أجيب عنها باختصار مفيد إن شاء الله.

ج١: إجراؤكم سليم من الوجهة الشرعيَّة، وليس فيه ما يستدعي التصحيح، ما دام قائمًا على تحرٍّ واجتهاد منكم، لا على هوى أو محاباة.

QaradawiBooks.com

ج٢: لا أرى بأسًا بالإقراض من مال الزكاة للمحتاجين إلى القرض، إذا اتسعت حصيلة الزكاة، فقد أجاز بعض الفقهاء إقراض ابن السبيل، الَّذي له مال في بلده لا يستطيع الوصول إليه في الحال، من مال الزكاة، ليرده بعد حصوله على ماله؛ على ألَّا يتوسع في ذلك، ويبدأ بالأحوج فالأحوج.

ج٣: لا مانع من ذلك، ويعتبر الدافع لهذه الجهات «المدارس والمستشفيات ونحوها» وكيلًا عن مستحقِّي الزكاة.

ج٤: يجوز تكرار الزكاة للشخص الواحد عدَّة مرَّات في السنة الواحدة أو في عدَّة سنوات، ما دام الوصف الَّذي استحقَّ به الزكاة باقيًا، مثل الفقر أو الدين، فإذا زال هذا الوصف حرم إعطاؤه من الزكاة، إلَّا بسبب آخر.

ج٥: يجوز إخراج الزكاة إلى خارج المملكة، بل يجب ذلك إذا استغنى أهلها، والمسلمون أمة واحدة، وإن اختلفت أقطارهم، وتباعدت ديارهم.. قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، وقال رسوله ﷺ: «**المسلمُ أخو المسلم، لا يظلمه ولا يُسْلِمه**»[1].

والبلاد الَّتي قلَّ سكَّانها، وكثرت أموالها مثل بلاد الخليج، يجب ألَّا تضنَّ على البلاد الإسلاميَّة، الَّتي كثر سكانها وقلَّت مواردها، مثل بنجلاديش وباكستان والهند وكثير من أقطار أفريقيا وآسيا.

وإنَّ من الأفكار الهدامة الشائعة في الخليج الآن: أن تصرف الزكاة كلها في نفس البلد الَّذي جمعت منه. فهذا تكريس للإقليميَّة والعصبيَّة البغيضة، الَّتي ينكرها الإسلام؛ والَّتي تستغل فقر المسلمين لتفتنهم عن دينهم.

(١) سبق تخريجه صـ ٥٦٣.

QaradawiBooks.com

ج٦: إذا كانت هذه الهيئات والجمعيَّات إسلاميَّة حقًّا، ويقوم عليها أناس ثقات، يطمئن القلب إلى صدقهم، فإنَّ هذه المجالات الَّتي ينشطون فيها من الدعوة والتعليم والإعلام، والدفاع عن قضايا المسلمين، تعتبر نوعًا من «الجهاد» في عصرنا، فإنَّ أسلحة الجهاد والحرب تتنوَّع وتتغيَّر من عصر إلى آخر، وقد رأينا أنَّ أخطر أنواع الغزو للمسلمين في عصرنا هو «الغزو الفكري» أو الثقافي والإعلامي. ويجب أن نحاربهم بمثل ما يحاربوننا به. المهم أن يكون الهدف وراء ذلك كله: «أن تكون كلمة الله هي العليا» وكلمة الله هي الإسلام. وقد قال تعالى لرسوله: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ﴾ أي بالقرآن ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢]، وفي الحديث: «**جاهدوا المشركين بأيديكم وألسنتكم وأموالكم**»[1]. ويدخل في ذلك استخدام شبكة «الإنترنت» لتعليم الإسلام وتبليغ دعوته للعالَمين.

ج٧: نعم يمكن صرف مكافأة لهؤلاء المذكورين من مال الزكاة، أجرة لهم بقدر عملهم، باعتبارهم من مصرف: ﴿وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾، فلا مانع من إعطائهم أجرهم بالمعروف.

ج٨: لا بأس بإعطائهم من مال الزكاة إذا كانوا من المسلمين الثقات المأمونين، الَّذين يرجى أن ينفعوا إخوانهم ومواطنيهم إذا نجحوا في الانتخابات، وأن يعلوا كلمة الإسلام في البرلمان. فهذا كله داخل في مصرف: ﴿وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦٠] فهو يعم كل مصلحة عامة، ترتفع بها راية الإسلام.

ج٩: نعم يمكن مساعدة المؤسسات المذكورة من الزكاة لسببين:

(١) سبق تخريجه صـ ٥٧٢.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الأول: أنَّهـا تدخـل في عمـوم قوله تعالـى: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبـة: ٦٠]، فهذه المؤسسـات تعتبر قلاعًا وحصونًا للإسلام في مواجهة حملات التنصير وغيرها، وهي تحفظ على المسلمين دينهم وعقيدتهم.

الثاني: أنَّ هذه المدارس والمسـاجد ونحوها تعتبـر من الحاجات الأساسـية لهؤلاء الفقراء، والمفروض أن تسـدَّ الـزكاة حاجات الفقير المختلفة، وهو كما يحتاج إلى الطعام ليشـبع، وإلى الملابس ليكتسي، يحتاج إلى المدرسة ليتعلَّم، وإلى المسـجد ليصلِّي، فإذا لم تكن عنده موارد لتلبية هذه الحاجات، وجب أن تلبَّى من أموال الزكاة.

ج١٠: وبهذا نعلم جواب السـؤال العاشر، وهو أنَّ كل ما تحتاج إليه الأقليات والجاليات من مؤسسـات تمسـك عليها هويتها الإسـلاميَّة، وتحافظ على وجودها الإسلامي من الذوبان والفناء في غيرها، فهو في سبيل الله.

ج١١: ومن ذلـك: تأمين المصاحـف، والكتب الإسـلاميَّة النافعة، وإرسال الدعاة والمعلِّمين وتفريغهم لمهمتهم. وإقامة المراكز الإسلاميَّة.

ج١٢: ويدخل في ذلـك: البرامج الإذاعيـة والتليفزيونية، الَّتي تبث البرامج الدعوية، ولا مانع أن تشـتمل على برامج ثقافيـة واجتماعيَّة، ما دامت لا تخالف الإسلام. فكل ذلك ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦٠].

أدام الله عليكم توفيقه وتسديده، ونفع بكم.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

هل يجوز استثمار أموال الزكاة؟

س: نحن جمعيَّة خيريَّة إسلاميَّة، تعمل لخدمة المجتمع في مجالات شتى، ومنها إعانة الفقراء والمحتاجين؛ عن طريق جمع الزكاة وغيرها من الصدقات والوصايا. وقد تجتمع عندنا من أموال الزكاة والصدقات عدَّة ملايين، وقد فكَّرنا أن نستثمر هذه الأموال في مشروعات اقتصادية استثمارية كالعقارات السكنية، أو إقامة بعض المصانع المنتجة ونحو ذلك، فهل يجوز لنا أن نستثمر أموال الزكاة بهذه الطريقة، وبالطبع فإنَّ ما يأتي من دخل هذه الاستثمارات سيصرف للفقراء والمساكين والغارمين وسائر المستحقين للزكاة؟ وخصوصًا أنَّنا حين نجمع أموال الزكاة لا نصرفها كلها في الحال على مستحقيها، بل تبقى عندنا وقتًا، حتَّى نوصلها إلى أهلها، فقد يستمر بقاؤها عندنا أشهرًا.

أفتونا أثابكم الله تعالى، ونفع بكم أمة الإسلام.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

(وبعد)

فرض الله الزكاة على كل من يملك نصابها من المسلمين، وجعلها شعيرة من شعائر دينه الكبرى، وركنًا من أركان الإسلام العظام، وجعلها حقًّا معلومًا لأهلها الَّذين حدَّدهم ونصَّ على أصنافهم في كتابه في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

وكان فرض الزكاة لإشباع حاجات ناجزة، وتحقيق أهداف عاجلة، ولهذا أوجب الشرع صرفها في الحال، ولم يجز تأخيرها لغير عذر، لسدِّ حاجات الفقراء والمساكين، وإعطاء أجرة العاملين عليها، وتأليف القلوب على الإسلام، وتحرير الرقاب، وقضاء ديون الغارمين، وإعلاء كلمة الإسلام، وإعانة أبناء السبيل والمشرَّدين. وكلها حاجات ناجزة لا تحتمل التأخير، وكلَّما سارعنا في تحقيقها كان أفضل بلا ريب.

ولهذا أجمع العلماء على أنَّ صرف الزكاة فوري[1]، ولا يجوز تأخيره عمدًا، بغير عذر ولا سبب. والمقصود من دفع الزكاة وتعجيلها: وصولها إلى الفقراء والمستحقين في الحال، ليقضوا بها حاجاتهم، ويحققوا أغراضهم.

ولهذا كان النبيّ ﷺ وخلفاؤه الراشدون، يبعثون عمالهم وسعاتهم، ليأخذوا الزكاة من أرباب الأموال، ليوزعوها على المستحقين، فلا يتأخرون ولا يتباطؤون. كما بعث الرسول معاذ بن جبل إلى

(١) الذخيرة للقرافي (١٣٤/٣)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢٧٨/٣).

QaradawiBooks.com

اليمن، وقال له: «**أخبِرْهم أنَّ الله افترض عليهم في أموالهم صدقةً تؤخذ من أغنيائهم لتردَّ على فقرائهم**»[١] فكان معاذ يأخذها من الأغنياء، ويردُّها على الفقراء.

و«بيت المال» ليس إلَّا واسطة بين الأغنياء والفقراء، فهو مؤسسة تقوم بالوكالة عن أهل الاستحقاق للزكاة، ولا تملك هذه الأموال، ولهذا قالوا: لا زكاة على بيت المال، لأنَّ الزكاة فرع عن الملك، وهو غير مالك، لأنَّ المال الَّذي فيه لأهله.

وورد عن الخلفاء الراشدين أنَّهم لم يكونوا يبقون في بيت المال شيئًا.

ومن هنا نرى أنَّ استثمار أموال الزكاة يؤخر وصولها إليهم، ويحرمهم ثمرة الانتفاع بها في الحال، ويحوّل مال الزكاة إلى «وقف» يحبس أصله، وتسبّل ثمرته. وهذا لا يجوز يقينًا. لأنَّنا إذا حصَّلنا ألف (١٠٠٠) دينار زكاة، فالواجب أن نوصلها للفقراء والمستحقين في الحال ألفًا كما أخذناها.

ولكن إذا استثمرناها خالفنا ذلك في أمرين:

الأول: أنَّنا لا نعطي الفقير حقه في الحال، ولكن بعد أن نستثمر الألف، أي بعد سنة في الغالب.

والثاني: أنَّنا بعد سنة لا نعطيه ألفًا (١٠٠٠)، بل نعطيه مائة (١٠٠) أو أقل من مائة، كما هو شأن الاستثمار الآن، أي نحو ستِّين أو خمسين.

وبهذا ظلمنا الفقراء والمساكين والمستحقين مرتين: مرَّة في تأخير الصرف، ومرة أخرى في تقليل المصروف إلى العشر أو أقل من العشر. وهذا كله لا يجوز.

---

(١) سبق تخريجه صـ ٤٥٤.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

كل ما يمكن أن نجوِّزه في هذه الحالة: ما أفتيت به للهيئة الخيريَّة الإسلاميَّة العالمية في الكويت، ولعدد من الجمعيَّات الخيريَّة ولهيئات الإغاثة الإسلاميَّة في عدد من الأقطار، الَّذين تجتمع عندهم مبالغ كبيرة تقدر بالملايين وعشرات الملايين، ولا يمكنهم أن يصرفوها في الحال، بل لا بـدَّ أن يمرَّ عليها وقـت عندهم حتَّى تصل إلى مسـتحقيها في البلدان المختلفة.

فهـؤلاء أفتيتهم بجواز اسـتثمار هذه المبالغ فـي معاملات قصيرة الأجل، على أن تكون ـ وإن لم تكن مضمونـة ـ ليس فيها مخاطرة في العادة، مثل كثير من معاملات البنوك الإسـلاميَّة فـي الوقت الحاضر؛ وعلى ألَّا تتجاوز مدَّة الاستثمار السنة بحال من الأحوال.

ويجب على المسـؤولين عن الجمعيَّـات الخيريَّة والهيئـات الإغاثية ما اسـتطاعوا: المبادرة إلى صـرف ما تجمَّع لديهم من أمـوال الزكاة إلى أهلها، فما أكثـر المحتاجين في عالمنا الإسـلامي، مـن الجائعين الَّذين يحتاجون إلى الغذاء، والعرايا الَّذين يحتاجون إلى الكساء، والمرضى الَّذين يحتاجون إلى الدواء، والمشـرَّدين الَّذين يحتاجون إلى الإيواء، والعاطلين الَّذين يحتاجون إلى العمل، واليتامى الَّذين يحتاجون إلى الكفالة، والأميّين الَّذيـن يحتاجون إلـى التعلُّـم، والعزاب الَّذيـن يحتاجون إلـى الزواج، والمعوقين الَّذين يحتاجون إلى الرعاية، والعجزة والمسنين الَّذين يحتاجون إلى البرِّ والكفاية، وغيرهم وغيرهم، من ذوي الحاجات الَّتي تستوجب أن تشبع اليوم قبل الغد، فلا يجوز أن تؤخر استحقاقاتهم عنهم إلَّا لعذر.

أما الأموال الَّتي يجوز اسـتثمارها فهي أموال «الصدقات التطوعيَّة» من غير الزكاة، و«الصدقات الجارية»، وبعبـارة أخرى: أموال «الوقف»

QaradawiBooks.com

الَّتي يحبســها أصحابها للبر والخير، وأموال «الوصايا» الَّتي يوصي بها أهل الخير من ثلث التركة أو مــا دون الثلث، لينفق ريعها وعوائدها في سبيل الله، وعلى المساكين وابن السبيل.

ومثل ذلك: الأموال الَّتي اكتسبت من حرام أو كان في كسبها شبهة، فمصرف هــذه الأموال هــو الفقراء وجهــات الخيــر، فلا ريب يجوز استثمارها، لتصرف عوائدها، فيما يعود على الأُمَّة بالخير.

ولله الحمد أوَّلًا وآخرًا.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

هل يجوز إخراج الزكاة من منتجات المصانع «عينيَّة» أم لا بدَّ من إخراج القيمة؟

س: أنا أملك مصنعًا للملابس الجاهزة للنساء، وخصوصًا العباءات الحريرية، وننتج في كل عام كميات كبيرة نبيعها للتجار، وقد تبقى عندنا كميات من هذه المنتجات، ولا سيَّما هذه العباءات النسائية، فهل يجوز لنا أن نخرج زكاة هذا المصنع من منتجاته، أعني أشياء عينيَّة من هذه العباءات الحريرية، أو أنَّ الواجب هو إخراج القيمة فيما يجب عليَّ من زكاة؟

وقبل هذا السؤال ثمَّ سؤال آخر، وهو: ما قيمة الواجب عليّ من الزكاة في هذا المصنع؟ فقد سألت بعض العلماء فاختلفوا علي، من قائل بإخراج زكاة رأس المال والربح بنسبة ربع العشر، وحسبوا في رأس المال آلات المصنع، ومنهم من قال بإخراج زكاة الربح فقط، وهؤلاء اختلفوا أيضًا فبعضهم قال بنسبة ربع العشر، وبعضهم قال بنسبة نصف العشر، وبعضهم قال بنسبة العشر.

فنرجو أن تتفضَّلوا ببيان ما يجب علينا حسب اجتهادكم، فنحن مطمئنون إليه، مستريحون لتقبُّله، أيًّا كان قدره إن شاء الله.

وفَّقكم الله تعالى إلى مرضاته، ونفع بكم المسلمين.

QaradawiBooks.com

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أما الجواب عن السؤال الأول، فإنَّ الأصل في الزكاة في التجارات والصناعات: أن تخرج بالقيمة[1]. لأنَّ الزكاة إنَّما وجبت في قيمة الأشياء لا في أعيانها.

ثم إنَّ الفقراء والمستحقين قد لا ينتفعون بأعيان الأشياء، أو لا يحتاجون إليها بالمرة، أو تكون فوق مستواهم الاجتماعي، أو تكون كلفة عليهم، أو غير ذلك.

خذ مثلًا موضوع العباءات الحريرية إذا أعطيت للفقير، فقد لا يكون عنده امرأة، وقد تكون عنده، ولكنَّها ليست في حاجة إليها، وقد تكون هذه العباءة غالية الثمن فليست مناسبة لها، وما حاجة المرأة الفقيرة إلى عباءة بألف ريال، أو بخمسمائة ريال، وهي تستطيع أن تشتري عباءة بأربعين ريالًا فقط، وهي كافية لها.

وماذا يكون الحال عندما يكون المصنع منتِجًا للسيارات، هل تعطي للفقير سيارة؟ وهو لا يقدر أن يشتري لها بنزينًا يسيِّرها؟

إنَّ إخراج العين في مثل هذه الحال لا يجوز إلَّا في ظروف معينة، وهي حالات الكساد والذي لا يجد صاحب المصنع ـ ومثله التاجر ـ

(١) المغني لابن قدامة (٣/٥٨، ٥٩).

QaradawiBooks.com

سيولة نقدية يدفع منها زكاته، وعنده أدوات أو سلع يحتاج إليها الفقير، كما لو كانت مواد غذائيَّة ملائمة له، ويستطيع أن يستفيد منها بالاستهلاك العاجل، أو التخزين إذا كان قادرًا عليه.

ولا بدَّ أن يعرض ذلك على الفقير ويرضى به، وإلَّا لا يجوز إلَّا القيمة.

وأمَّا الجواب عن السؤال الثاني، فإنَّ الَّذي انتهى إليه اجتهادنا فيه بالنسبة للمصانع، ومثلها المطابع والفنادق، والعمارات السكنية المؤجرة ونحوها؛ ممَّا أطلقنا عليه كلمة «المستغلَّات» ونعني بها: الأشياء الَّتي تبقى عينها وينتفع بثمراتها وغلتها. اجتهادنا فيها: أنَّها بمثابة الأرض الزراعية، الَّتي تجب الزكاة فيما أخرجت ـ أو فيما أخرج الله منها ـ من زرع وثمر.

وكذلك هذه الأشياء أو المستغلات هي أموال أو أصول ثابتة، ولكنَّها تخرج ثمرةً أو تدرُّ ربحًا، هو بمنزلة الزرع والثمر من الأرض.

فالواجب في صافي الربح هنا هو العشر، قياسًا على الأرض المسقية بغير الآلة، «**فيما سقت السماء العشر**»[1]. وصافي الربح بمثابة الزرع الَّذي سقته السماء.

ونعني بصافي الربح: ما ظهر في نهاية العام بعد حسم النفقات والأجور المختلفة، ومنها نفقات الصيانة، مضافًا إليها مقابل استهلاك الآلات والعقارات، مع عدم المبالغة في هذا التقدير. ثمَّ يحسب الصافي

(١) رواه البخاري في الزكاة (١٤٨٣)، ابن عمر.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

من الأرباح، فيخرج عشــره، وإن لم يوزع كله، فقــد يوضع بعضه في الاحتياطات ونحو ذلك.

والواجب إخراجه في الحال، ولا ينتظر به الحــول، تطبيقًا للقياس على الأرض الزراعيــة، وقد قال تعالــى: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤١].

والحمد لله أولًا وآخرًا.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية

غير مرخصة للطباعة

معنى «في سبيل الله» في آية الزكاة
وهل يدخل فيه الصرف على المساجد وتكفين الموتى ونحوها؟

س: ذهب بعض العلماء المعاصرين إلى جواز الصرف من الزكاة على الأعمال الخيريَّة، الَّتي يقوم بها بعض الأفراد أو الجمعيات. مثل بناء المساجد أو المستشفيات أو المدارس، أو غير ذلك من أعمال البر، مثل تكفين الموتى، أو تعليم الأيتام وتدريبهم على مهنة، ونحو ذلك.

وحجَّة هؤلاء العلماء أنَّ هذا كله داخل في عموم معنى «سبيل الله» في الآية الكريمة الَّتي حدَّدت مصارف الزكاة، وهي آية: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ ...﴾ [التوبة: ٦٠]، ونقلوا ذلك عن بعض العلماء المتقدمين. مع أنَّ الرأي المشهور الَّذي نعرفه من الفقه: أنَّ «سبيل الله» معناه الجهاد وغزو الكفار.

فهل ترى فضيلتكم التوسع في مدلول «سبيل الله» بحيث يشمل كل عمل خيري، أم تقصرونه على الجهاد والغزو، كما هو رأي المذاهب المتبوعة؟

وما الَّذي رجحتموه في كتابكم «فقه الزكاة» حول هذه المسألة باعتباره موسوعة في أحكام الزكاة وأسرارها؟ وما الَّذي يدخل من أعمال الخير في سبيل الله، وما لا يدخل فيه؟

QaradawiBooks.com

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لقد فصَّلت الحديث في كتابي «فقه الزكاة» عن مصرف «في سبيل الله» وآراء المذاهب والعلماء في تفسيره وتحديد مدلوله، من المتقدمين والمتأخرين.

ولا ريب أنَّ منهم من حمل «سبيل الله» على معناه اللغويِّ العامِّ، الَّذي يشمل كل طريق موصل إلى مرضاة الله. وعلى هذا يدخل في مضمونه كل عمل من أعمال القربات أو الخيرات.

ولا غنَى لمن أراد التوسُّع والتفصيل عن الرجوع إلى الكتاب «فقه الزكاة» ليقرأ فيه الأقوال وأدلَّتها معها[1]. ولا بأس أن أذكر هنا ما يكفي إن شاء الله تعالى.

وأبادر فأقول: إنَّ الجمعيَّات الخيريَّة الَّتي تعمل لمساعدة الفقراء، مثل إطعامهم أو إيوائهم أو تعليمهم أو تدريبهم، أو علاجهم يجوز إعطاؤها من الزكاة المفروضة لا باعتبار ذلك في «سبيل الله»، بل باعتبارها ممثلة للفقراء أو نائبة عنهم، فإعطاؤها بمثابة الإعطاء للفقراء أنفسهم، كالذي يعطي ولي اليتيم الفقير فهو أعطى اليتيم نفسه.

وأمَّا فيما عدا ذلك، فلا أؤيِّد المتوسِّعين في تفسير مدلول «سبيل الله» في آية ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ ...﴾ [التوبة: ٦٠] المتعلِّقة بمصارف الزكاة.

---

(١) انظر: فقه الزكاة (٦٤٧/٢ ـ ٦٨١).

QaradawiBooks.com

بل الَّذي أرجِّحه أنَّ المعنى العام لسبيل الله لا يصلح أن يراد هنا؛ لأنَّه بهذا العموم يتسع لجهات كثيرة، لا تحصر أصنافها فضلًا عن أشخاصها. وهذا ينافي حصر المصارف في ثمانية، كما هو ظاهر الآية. كما أنَّ سبيل الله بالمعنى العام يشمل إعطاء الفقراء والمساكين وبقية الأصناف السبعة الأخرى، لأنَّها جميعًا من البرِّ وطاعة الله، فما الفرق إذن بين هذا المصرف وما سبقه وما يلحقه؟

إنَّ كلام الله البليغ المعجِز يجب أن يُنَزَّه عن التكرار بغير فائدة، فلا بدَّ أن يُراد به معنًى خاصٌّ يميِّزه عن بقية المصارف. وهذا ما فهمه المفسرون والفقهاء من أقدم العصور، فصرفوا معنى «سبيل الله» إلى الجهاد، وقالوا: إنَّه المراد به عند إطلاق اللفظ. ولهذا قال ابن الأثير: إنَّه صار لكثرة الاستعمال فيه كأنَّه مقصور عليه[١].

وممَّا يؤيِّد ما قاله ابن الأثير، ما رواه الطبراني: أنَّ الصحابة كانوا يومًا مع رسول الله ﷺ؛ فرأوا شابًّا جلدًا، فقالوا: لو كان شبابه وجلده في سبيل الله[٢]؟ يريدون في الجهاد ونصرة الإسلام.

وصحَّت أحاديث كثيرة عن الرسول وأصحابه تدلُّ على أنَّ المعنى المتبادر لكلمة «سبيل الله» هو الجهاد؛ كقول عمر في الحديث الصحيح: حملت على فرس في سبيل الله[٣]. يعني في الجهاد. وحديث الشيخين: «**لَغَدْوةٌ في سبيل الله أو رَوحةٌ: خيرٌ من الدنيا وما فيها**»[٤].

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٣٩/٢)، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، نشر المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

(٢) رواه عبد الرزاق (٩٥٧٨)، وسعيد بن منصور (٢٦١٨)، كلاهما في الجهاد، والطبراني (١٢٩/١٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٤٢٨)، عن كعب بن عجرة.

(٣) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٤٩٠)، ومسلم في الهبات (١٦٢٠).

(٤) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٧٩٢)، ومسلم في الإمارة (١٨٨٠)، عن أنس.

QaradawiBooks.com

فهذه القرائن كلها كافية في ترجيح أنَّ المراد من «سبيل الله» في آية المصارف، هو الجهاد، كما قال الجمهور[١]، وليس المعنى اللغوي الأصلي، وقد أيّد ذلك حديث لا تحلُّ الصدقة لغني إلَّا لخمسة.. وذكر منهم: الغازي في سبيل الله[٢]. وهذا ما اختاره الشيخ أبو زهرة في بحثه في «الزكاة» الَّذي قدمه لمؤتمر البحوث الإسلاميَّة الثاني.

ولهذا أوثر عدم التوسُّع في مدلول «سبيل الله» بحيث يشمل كل المصالح والقربات. ولكنِّي أرجِّح عدم التضييق فيه، بحيث لا يقصر على الجهاد بمعناه العسكري المحض.

إنَّ الجهاد قد يكون بالقلم واللسان، كما يكون بالسيف والسنان. وقد يكون الجهاد فكريًّا، أو تربويًّا، أو اجتماعيًّا، أو اقتصاديًّا، أو سياسيًّا، كما يكون عسكريًّا.

وكل هذه الأنواع من الجهاد تحتاج إلى الإمداد والتمويل.

المهمُّ أن يتحقَّق الشرط الأساسي لذلك كلِّه، وهو أن يكون «في سبيل الله» أي في نصرة الإسلام وإعلاء كلمته في الأرض، فكلُّ جهاد أريد به أن تكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله؛ أيًّا كان نوع هذا الجهاد وسلاحه.

فالنُّصرة لدِين الله وطريقته وشريعته تتحقَّق بالغزو والقتال في بعض الأحوال، بل قد يتعيَّن هذا الطريق في بعض الأزمنة والأمكنة لنصرة دين الله. ولكن قد يأتي عصر كعصرنا؛ يكون فيه الغزو الفكري والنفسي أهمَّ وأبعد خطرًا، وأعمق أثرًا، من الغزو الماديِّ العسكري.

---

(١) حاشية الدسوقي والشرح الكبير (٤٩٧/١)، والمجموع (٢١٢/٦، ٢١٣).

(٢) رواه أحمد (١١٥٣٨)، وقال مخرِّجوه: حديث صحيح. وأبو داود (١٦٣٦)، وابن ماجه (١٨٤١)، كلاهما في الزكاة، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٤٤٥)، عن أبي سعيد الخدري.

QaradawiBooks.com

فإذا كان جمهور الفقهاء في المذاهب الأربعة قديمًا، قد حصروا هذا السهم في تجهيز الغزاة والمرابطين على الثغور، وإمدادهم بما يحتاجون إليه من خيل وكراع وسلاح؛ فنحن نضيف إليهم في عصرنا غزاة ومرابطين من نوع آخر: أولئك الَّذين يعملون على غزو العقول والقلوب بتعاليم الإسلام، والدعوة إلى الإسلام، أولئك هم المرابطون بجهودهم وألسنتهم وأقلامهم؛ للدفاع عن عقائد الإسلام وشرائع الإسلام.

ودليلنا على هذا التوسُّع في معنى الجهاد:

أولًا: أنَّ الجهاد في الإسلام لا ينحصر في الغزو الحربي والقتال بالسيف؛ فقد صحَّ عن النبيِّ ﷺ أنَّه سئل: أيُّ الجهاد أفضل؟ فقال: «**كلمةُ حقٍّ عند سلطان جائر**»[(١)].

كما روى مسلم في صحيحه؛ عن ابن مسعود أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**ما من نبيٍّ بعثه الله في أُمَّة قبلي، إلَّا كان له من أُمَّته حواريُّون وأصحابٌ، يأخذون بسُنَّته ويقتدون بأمره، ثمَّ إنَّها تَخْلُف من بعدهم خُلُوف، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبَّة خَرْدَل**»[(٢)].

ويقول الرسول ﷺ: «**جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم**»[(٣)].

---

(١) رواه أحمد (١٨٨٣٠)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. والنسائي في البيعة (٤٢٠٩)، عن طارق بن شهاب.

(٢) رواه مسلم في الإيمان (٥٠)، وأحمد (٤٣٧٩)، عن ابن مسعود.

(٣) سبق تخريجه صـ ٥٧٢.

QaradawiBooks.com

ثانيًا: إنَّ ما ذكرناه من ألوان الجهاد والنشاط الإسلامي لو لم يكن داخلًا في معنى الجهاد بالنصِّ، لوجب إلحاقه به بالقياس، فكلاهما عمل يقصد به نصرة الإسلام والدفاع عنه، ومقاومة أعدائه، وإعلاء كلمته في الأرض.

وقد رأينا للقياس مدخلًا في كثير من أبواب الزكاة، ولم نجد مذهبًا إلَّا قال به في صورة من الصور.

وبذلك يكون ما اخترناه هنا في معنى سبيل الله هو رأي الجمهور؛ مع بعض التوسعة في مدلوله.

وأودُّ أن أنبِّه هنا على أنَّ بعض الأعمال والمشروعات، قد تكون في بلدٍ ما وزمنٍ ما وحالةٍ ما جهادًا في سبيل الله، ولا تكون كذلك في بلدٍ آخر، أو وقتٍ آخر، أو حالٍ أخرى.

فإنشاء مدرسة في الظروف العادية عمل صالح، وجهد مشكور يحبذه الإسلام؛ ولكنَّه لا يعد جهادًا. فإذا كان بلد قد أصبح فيه التعليم، وأصبحت المؤسسات التعليمية في يد المبشرين أو الشيوعيِّين أو اللادينيِّين العلمانيين؛ فإنَّ من أعظم الجهاد إنشاء مدرسة إسلاميَّة خالصة، تعلِّم أبناء المسلمين ما يحتاجون إليه في دينهم ودنياهم، ويحصِّنهم من معاول التخريب الفكري والخلقي، وتحميهم من السموم المنفوثة في المناهج والكتب، وفي عقول المعلمين، وفي الروح العامة الَّتي توجه المدارس والتعليم كله.

ومثل ذلك يقال في إنشاء مكتبة إسلاميَّة للمطالعة في مواجهة المكتبات الهدامة. وكذلك إنشاء مستشفى إسلامي لعلاج المسلمين، وإنقاذهم من استغلال الإرساليات التبشيرية الجشعة المضلِّلة، وإن كانت المؤسسات الفكرية والثقافية تظل أشد خطرًا، وأبعد أثرًا.

QaradawiBooks.com

من سبيل الله تحرير أرض الإسلام من حكم الكفار:

ولا شـــكَّ أنَّ من أهم ما ينطبق عليه معنى الجهـــاد في عصرنا هو: العمل لتحرير الأرض الإســـلاميَّة من حكم الكفار الَّذين استولوا عليها، وأقاموا فيها حكمهم بدل حكم الله؛ ســـواء أكان هـــؤلاء الكفار يهودًا أم نصارى أم وثنيين، أم ملحدين لا يدينون بدين. فالكفر كله ملة واحدة.

فالرأسمالي والشيوعي، والغربي والشرقي، والكتابي واللاديني، كلهم سواء في وجوب محاربتهم إذا احتلوا جزءًا من ديار الإسلام، يقوم بذلك أدنى البلاد إلى هذا الجزء، ويعاونهم الأقرب فالأقرب، حســـب الحاجة، إلى أن يشمل الوجوب المسلمين جميعًا، إن لم تقم الكفاية إلَّا بالجميع.

ولم يُبتلَ المســـلمون في عصر، كما ابتلوا اليـــوم، بوقوع كثيرٍ من ديارهم في قبضة الكفرة المســـتعمرين. وفي مقدمة هذه الديار: فلسطين الَّتي سلِّط عليها شذاذ الآفاق من اليهود. ومثل ذلك «كشمير» الَّتي تسلط عليها الهندوس المشـــركون، و«إريتريا» الَّتي ســـلِّطت عليهـــا الصليبية الحاقـــدة الماكرة، ومثـــل ذلك البلاد الإســـلاميَّة العريقـــة مثل بخارى وسَمَرْقَنْد وطَشْقَنْد، الَّتي تسلَّطت عليه الشيوعيَّة الملحدة الطاغية.

واســـترداد هذه البلاد كلهـــا، وتخليصها من براثـــن الكفر، وأحكام الكفار واجب على كافة المســـلمين بالتضامن، وإعلان الحرب المقدسة لإنقاذها فريضة إسلاميَّة.

فإذا قامت حرب في أيِّ جزءٍ من هذه الأجـــزاء بهذا القصد، ولهذه الغاية: تخليص البلد من أحكام الكفر وطغيان الكفرة، فهي ـ بلا نزاع ـ جهاد في ســـبيل الله، يجب أن يموَّل ويعان، وأن يدفع له قسط من مال الزكاة، يقلُّ ويكثر حسَب حصيلة الزكاة من جهة، وحسَب حاجة الجهاد

QaradawiBooks.com

من جهة ثانية، وحسب حاجة سائر المصارف الأخرى شدَّةً وضعفًا من جهة ثالثة، وكل هذا موكول لأهل الحلّ والعقد، وذوي الرأي والشورى من المسلمين، إن وجدوا.

غير مرخصة للطباعة

السعي لإعادة حكم الإسلام جهاد في سبيل الله:

وأحقُّ ما ينبغي أن يصرف إليه سهم «في سبيل الله» في عصرنا ما ذكره العلامة السيد رشيد رضا رَحِمَهُ اللَّهُ، حيث اقترح تأليف جمعيَّة ممَّن بقي من أهل الدين والشرف من المسلمين، تنظم جمع الزكاة منهم، وتصرفها قبل كل شيء في مصالح المرتبطين بهذه الجمعيَّة، قال: ويجب أن يراعى في تنظيم هذه الجمعيَّة: أنَّ لسهم «سبيل الله» مصرفًا في السعي لإعادة حكم الإسلام، وهو أهم من الجهاد لحفظه ـ في حال وجوده ـ من عدوان الكفار، ومصرفًا آخر في الدعوة إليه والدفاع عنه بالألسنة والأقلام؛ إذا تعذَّر الدفاع عنه بالسيوف والأسنة وألسنة النيران[1].

صور متنوعة للجهاد الإسلامي في عصرنا:

ويحسن بي أن أذكر هنا بعض الصور والأمثلة للجهاد الإسلامي في عصرنا الَّذي يعد «في سبيل الله».

وقبل عرض هذه الصور والأمثلة؛ أحب أن أوضِّح حقيقة لها أهميتها هنا.

هذه الحقيقة هي: أنَّ عبء تجهيز الجيوش النظامية وتسليحها والإنفاق عليها، قد كان منذ فجر الإسلام محمولًا على الخزانة العامة للدولة الإسلاميَّة، لا على أموال الزكاة، فكان ينفق على الجيوش

(١) انظر: تفسير المنار (٤٤٤/١٠)، نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م.

QaradawiBooks.com

والسلاح والمقاتلة من أموال الفيء والخراج ونحوها. وإنَّما يصرف من الزكاة على بعض الأمور التكميلية، كالنفقة على المجاهدين المتطوعين ونحو ذلك.

وكذلك نرى ميزانية الجيوش والدفاع في عصرنا، فعبؤها يقع على كاهل الميزانية العامة؛ لأنَّها تتطلب نفقات هائلة، تنوء بها حصيلة الزكاة. ولو أنَّ الزكاة حملت مثل هذه النفقات لكانت جديرة أن تبتلع حصيلتها ولا تكفي.

لهذا نرى أنَّ توجيه هذا المصرف إلى الجهاد الثقافي والتربوي والإعلامي أولى في عصرنا، بشرط أن يكون جهادًا إسلاميًّا صحيحًا.

ونستطيع أن نضرب أمثلة شتى لكثير من الأعمال الَّتي تحتاج إليها رسالة الإسلام في هذا العصر، وهي جديرة أن تعد بحق جهادًا في سبيل الله.

إنَّ إنشاء مراكز للدعوة إلى الإسلام الصحيح، وتبليغ رسالته إلى غير المسلمين في كافة القارات، في هذا العالم الَّذي تتصارع فيه الأديان والمذاهب، جهاد في سبيل الله.

وإنَّ إنشاء مراكز إسلاميَّة واعية في داخل بلاد الإسلام نفسها، تحتضن الشباب المسلم، وتقوم على توجيهه الوجهة الإسلاميَّة السليمة، وحمايته من الإلحاد في العقيدة، والانحراف في الفكر، والانحلال في السلوك، وتعده لنصرة الإسلام، وتحكيم شرعه، ومقاومة أعدائه، جهاد في سبيل الله.

وإنَّ إنشاء صحيفة إسلاميَّة خالصة، تقف في وجه الصحف الهدامة والمضللة، لتعلي كلمة الله، وتصدع بقولة الحق، وترد عن الإسلام

QaradawiBooks.com

أكاذيب المفترين، وشبهات المضلِّلين، وتعلِّم هذا الدين لأهله خاليًا من الزوائد، والشوائب، جهاد في سبيل الله.

وإنَّ نشر كتاب إسلامي أصيل، يحسن عرض الإسلام، أو جانبًا منه، ويكشف عن مكنون جواهره، ويبرز جمال تعاليمه، ونصاعة حقائقه، كما يفضح أباطيل خصومه، وتعميم مثل هذا الكتاب على نطاق واسع، جهاد في سبيل الله.

وإنَّ تفريغ رجال أقوياء أمناء مخلصين، للعمل في المجالات السابقة بهمَّة وغيرة، وتخطيط لخدمة هذا الدين، ومدِّ نوره في الآفاق، ورد كيد أعدائه المتربصين به، وإيقاظ أبنائه النائمين عنه، ومقاومة موجات التبشير والإلحاد والإباحية والعلمانية، جهاد في سبيل الله.

وإنَّ معاونة الدعاة إلى الإسلام الحق، الَّذين تتآمر عليهم القوى المعادية للإسلام في الخارج، مستعينة بالطغاة والمرتدِّين من الداخل، جهاد في سبيل الله.

وإنَّ الإنفاق على هذه المجالات المتعدِّدة لهو أولى ما ينبغي أن يدفع فيه المسلم زكاته وفوق زكاته، فليس للإسلام ـ بعد الله ـ إلَّا أبناء الإسلام، وخاصَّة في عصر غربة الإسلام.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

صرف الزكاة لإقامة المساجد

س: أنا رجلٌ مسلم آتاني الله من فضله ما أعجز عن شكره مهما عملت، فإنَّ عملي نفسه نعمة منه تستوجب الشكر.

وبعض فضل الله علي هو المال، وهو بحمد الله كثير، وأنا أزكِّيه في كل عام، وآخذ برأيك في تزكية إيراد العمارات الَّتي أملكها كل شهر عند قبضها ودون انتظار حولان الحول، وبنسبة نصف العشر من إجمال الإيراد.

والسؤال الَّذي أطرحه عليك اليوم هو صرف الزكاة لعمارة المساجد، حتَّى تقام فيها الصلوات، وحلقات العلم وتجمع المسلمين على طاعة الله تعالى.

فكثيرًا ما يأتينا ـ ونحن في بلاد الخليج ـ إخوة لنا من البلاد الفقيرة في آسيا وإفريقيا، والَّتي تعاني من البؤس وقلة الموارد، وكثرة البشر، وتوالي النوازل، مع ضغط الفئات المعادية للإسلام عليها، من الغرب والشرق من الصليبيين والشيوعيين وغيرهم.

فهل لي أن أدفع من زكاتي لهؤلاء الإخوة من المسلمين الفقراء المهددين في دينهم ودنياهم أو أنَّ ذلك لا يجوز؟ فقد اختلف عليَّ المُفتون ما بين مانع ومجوِّز، ولن أطمئن إلَّا بجوابكم.

سدَّد الله خطاكم وأعزكم، وأعزَّ بكم.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

بارك الله للأخ الكريم صاحب السؤال فيما أعطاه، وأتم عليه نعمته، وأعانه على ذكره وشكره، وحسن عبادته، وقد سرَّني منه أداؤه لزكاة العمارات على الوجه الَّذي رجَّحته، دون انتظار أن يمرَّ على إيرادها الحول، ولعله ينفق كله أو بعضه.

أمَّا دفع الزكاة لبناء المساجد وعمارتها، حتَّى يذكر فيها اسم الله، وتقام شعائره وتؤدَّى الصلوات، وتلقى المواعظ، فهو من المصارف الَّتي اختلف فيها العلماء قديمًا وحديثًا: أتعتبر «في سبيل الله» فتكون بذلك داخلة في مصارف الصدقات الثمانية، الَّتي نصَّت عليها الآية الكريمة من سورة التوبة: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

أم أنَّ «سبيل الله» مقصورة على «الجهاد» كما هو رأي الجمهور[1]؟

وقد فصَّلت الكلام عن هذا الموضوع في كتابي: «فقه الزكاة» ممَّا لا يتسع المجال لذكره هنا.

وقد أيَّدت هناك رأي الجمهور مع توسيع معنى الجهاد، بحيث يشمل الجهاد العسكري، وهو المتبادر إلى الذهن، والجهاد الفكري

(١) انظر: فقه الزكاة (٦٤٧/٢) وما بعدها.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

والتربوي والدعوى والديني ونحوها من كل ما من شأنه حماية الوجود الإسلامي، والمحافظة على الشـخصية الإسلاميَّة من الهجمات الشرسة الَّتي تريد أن تقتلعها من الجذور، سواء كان هذا الهجوم من المؤسسات الصليبية التنصيرية، أم من القوى الماركسـيَّة الشيوعيَّة، أم من التيارات الماسونية والصهيونية، أم من عملاء هؤلاء أو أولئك من الفرق المنشقة عن الإسلام من بهائية وقاديانية وباطنية، ومثلهم دعاة العلمانية واللادينيَّة في عالمنا العربي والإسلامي.

وبناءً على هذا أقول: إنَّ البلاد الغنية الَّتي تستطيع الدولة ووزارات الأوقاف فيها أن تنشئ ما تحتاج إليه من المسـاجد، مثل بلاد الخليج، لا ينبغي أن تصرف الزكاة فيها لبناء المسـاجد؛ لأنَّها في غير حاجة إلى ذلك، ولوجود مصارف أخـرى متفق عليها، لا تجد مـن يدفع لها من الزكاة أو من غير الزكاة.

ثم إنَّ إقامة مسجد واحد في أحد أقطار الخليج تبلغ نفقاته ما يكفي لبناء عشـرة مسـاجد أو أكثر في الأقطار المسـلمة الفقيـرة، والكثيفة السكان، حتَّى إنَّ المسجد الواحد يخدم عشرات الآلاف.

ومن هنا أرى مطمئنًّا جـواز دفع الزكاة لإقامة المسـاجد في البلاد الفقيـرة المعرَّضة لخطر الغزو التنصيري أو الشـيوعي، أو اليهودي، أو غيرها، كالغزو القادياني والباطني، وأمثالهمـا، بل قد يكون دفع الزكاة في هذه الحال أفضل من غيرها من المصارف.

وحُجَّتي في جواز ذلك أمران:

أولًا: أنَّ القوم فقـراء، ويجب أن تتـمَّ لهم كفايتهم بسـدِّ الحاجات الأساسية الَّتي لا بدَّ للإنسان منها حتَّى يحيا حياة كريمة تليق بإنسانٍ مسلم.

QaradawiBooks.com

والمسجد من الحاجات الأساسية للجماعة المسلمة، فإذا لم يكن لديها ما تقيم به مسجدًا من موارد الدولة، أو من تبرعات الأفراد ومن أهل الخير، فليس هناك ما يمنع من إقامته من مال الزكاة، بل الواجب أن يقام، حتَّى لا يبقى القوم بلا مسجد.

وكما يحتاج المسلم الفرد إلى الطعام والشراب لجسمه ليعيش، تحتاج الجماعة المسلمة إلى المسجد لروحها وإيمانها.

ولهذا كان أوَّل مشروع أقامه النبيّ ﷺ في المدينة، بعد هجرته إليها، هو تأسيس مسجده الشريف، الَّذي كان محور النشاط الإسلامي في ذلك العهد.

ثانيًا: أنَّ المسجد في حالة البلاد المعرَّضة لخطر الغزو، أو الواقعة تحت تأثيره بالفعل، ليس مجرَّد دار للعبادة، بل هو مركز للمقاومة، ومنطلق للتعبئة والجهاد، وقلعة للدفاع عن الهوية الإسلاميَّة، والحفاظ على الشخصية الإسلاميَّة.

وأقرب دليل على ذلك دور المسجد في بعث حركة المقاومة الشعبية الإسلاميَّة في فلسطين الَّتي يعبر عنها بـ «الانتفاضة» وقد كانوا في أوَّل الأمر يسمُّونها: «انتفاضة المساجد»، ثمَّ حوَّلتها أجهزة الإعلام إلى «انتفاضة الحجارة» خشية أن ترتبط بالإسلام، الَّذي يرعب ذكره اليهود ومن وراءهم.

والخلاصة:

أنَّ الصرف إلى المساجد في مثل هذه الأحوال هو صرف «في سبيل الله» وفي إعلاء كلمته، ونصرة دِينِه وأُمَّته، وكل صرف في عمل تكون نتيجته أن تكون «كلمة الله هي العليا» فهو في سبيل الله.

وبالله التوفيق.

QaradawiBooks.com

الإنفاق على الجهود التعليميَّة من الزكاة

س: إنَّ من أولى أولويَّات الأمَّة هو إعداد الإنسان القادر على مواجهة التحديات الَّتي تواجهها في هذا العصر، ورغبة منَّا في دعم أحد هذه المشاريع والَّتي تصبُّ في هذا الهدف فإنَّنا نستفتي فضيلتكم بجواز دعمه ماديًّا من مصارف الزكاة أم لا؟ ويقوم هذا المشروع على استكشاف وتبني الطلبة المتميزين؛ والذي يهدف إلى انتقاء الموهوبين منهم، والعمل على تشجيعهم وصقل مهاراتهم وقدراتهم الفكرية والمعرفية؛ من خلال تطرقهم للمناهج الدراسية الفريدة، وخوضهم في تجربة المشاركة بجهودهم وتحقيق أهدافهم. وتستند فكرة هذا البرنامج على توفير بيئة فكرية خصبة واستثنائية للطالب تساعده على استكشاف إمكاناته وميوله الفكرية، وتحقيق أهدافه وتطلعاته، وتعزيز دوافعه الذاتية لتطوير وصقل كافة مهاراته؛ مثل التفكير النقدي، والعمل المجتمعي، وتعزيز استفساراته العلمية، وتيسير سبل آليات البحث والتحليل؛ في إطار من علوم الشريعة والعلوم الإنسانية. وذلك من خلال المناهج الدراسية والتخصصات المتعددة الَّتي يتم خلالها إعداد الطالب لمواجهة العالم المتغيِّر الَّذي هو جزء منه.

ويُسهم هذا البرنامج في تخريج طلبة على مستوى عالٍ في المجال العلمي والبحثي، ولديهم قدرة عالية على التواصل بكفاءة باللغتين

غير مرخصة للطباعة

العربية والإنجليزية، شفويًّا وكتابيًّا، في المجالات الشرعيَّة والإنسانية، هذا بالإضافة إلى تطبيق مستوى استثنائي من التفكير النقدي ومهارات حل المشكلات وتجاوز الصعوبات.

ويحتوي هذا البرنامج على إجراء الأبحاث واستقدام العلماء والمفكرين لملازمة الطالب وسكن الطلبة ومعيشتهم ومحاكاة المؤتمرات وجلسات النقاش والورش والدروس التعليمية، وغيرها.

سائلين الله ﷻ القبول، والرفعة لهذه الأمَّة.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فكما يحتاج الفرد المسلم إلى الطعام والشراب لجسمه ليعيش، يحتاج إلى العلم والدين ليحيا عقله وقلبه وضميره. وقد ذكر الإمام الراغب الأصفهاني: أنَّ لخلق الإنسان مقاصد ثلاثة:

الأول: العبادة لله، وإليها يشير قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

فالإنسان خُلق للخلود، وإنَّما يعد في هذه الدار بالعبادة للبقاء في دار القرار. يقول الله تعالى: يقول: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢]، ويقول ﷻ: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ۝ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ ٱلْمَلِكُ ٱلْحَقُّ﴾ [المؤمنون: ١١٥ ـ ١١٦]، ويقول سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَآءَ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَٰطِلًا ۚ ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنَ

QaradawiBooks.com

ٱلنَّارِ ۞ أَمۡ نَجۡعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلۡمُفۡسِدِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَمۡ نَجۡعَلُ ٱلۡمُتَّقِينَ كَٱلۡفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٧ ـ ٢٨]. إنَّ كدح الإنسان في هذه الدار الفانية ليس ضائعًا، إنَّه غرس يجتني ثمره يوم يلاقي ربه، وهو ملاقيه لا محالة، فيجزيه الجزاء الأوفى، وهو ما قررته كتب السماء، وأكَّده القرآن: ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰ ۞ وَأَن لَّيۡسَ لِلۡإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ۞ وَأَنَّ سَعۡيَهُۥ سَوۡفَ يُرَىٰ ۞ ثُمَّ يُجۡزَىٰهُ ٱلۡجَزَآءَ ٱلۡأَوۡفَىٰ ۞ وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلۡمُنتَهَىٰ﴾ [النجم: ٣٨ ـ ٤٢].

الثاني: الخلافة عن الله، وإليها يشير قوله: ﴿إِنِّي جَاعِلٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ خَلِيفَةٗ﴾ [البقرة: ٣٠].

والثالث: العمارة للأرض، وإليها يشير قوله: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ وَٱسۡتَعۡمَرَكُمۡ فِيهَا﴾ [هود: ٦١]. وعمارة الأرض: بإصلاحها وإحيائها وإشاعة الحياة والنماء فيها.

وكل هذا لا يتأتى إلَّا بالتربية والتزكية، والتعليم والتهذيب. وهذا من مقومات الحياة الإسلاميَّة المعاصرة، حتَّى لا ينشأ أبناء المسلمين أُمِّيِّين وسط عالمٍ متغيِّر، أو متعلِّمين فارغي الرأس من ثقافة الإسلام، فارغي القلب من رحيق الإيمان.

وقد قصر كثير من العلماء مصرف «في سبيل الله» على جهاد أعداء الإسلام في ميدان القتال؛ للذود عن الإسلام ومقدساته، والدفاع عن المسلمين وأعراضهم، وتوسَّع فريق من العلماء ـ وأنا منهم ـ في ذلك المصرف (في سبيل الله) استنادًا إلى قوله تعالى: ﴿وَجَٰهِدۡهُم بِهِۦ جِهَادٗا كَبِيرٗا﴾ [الفرقان: ٥٢]. أي: بالقرآن؛ فجعله مخصصًا لكل ما تقوى به أمة القرآن، من الوسائل المختلفة؛ من أنواع الجهاد الثقافي والتعليمي، والتربوي والإعلامي؛ وكل ما فيه إعلاء كلمة الله، ورفع راية التوحيد، ورد أكاذيب

QaradawiBooks.com

المفترين، وشبهات المضلِّلين، وتعليم هذا الدين لأهله خاليًا من الزوائد، والشوائب. بشرط أن يكون جهادًا إسلاميًّا صحيحًا، يهدف إلى احتضان الشباب المسلم، وتوجيهه الوجهة الإسلاميَّة السليمة، وحمايته من الإلحاد في العقيدة، والانحراف في الفكر، والانحلال في السلوك؛ وكذلك الدعوة إلى الإسلام الصحيح، وتبليغ رسالته إلى غير المسلمين في كافة القارات.

وإنَّ إعداد رجال أقوياء أمناء مخلصين، للعمل في المجالات السابقة بهمَّة وغيرة، وتخطيط لخدمة هذا الدين، ومدِّ نوره في الآفاق، ورد كيد أعدائه المتربصين به، وإيقاظ أبنائه النائمين عنه، ومقاومة موجات التبشير والإلحاد والإباحية والعلمانية، جهاد في سبيل الله.

وإنَّ الإنفاق على هذه المجالات لهو أولى ما ينبغي أن يدفع فيه المسلم زكاته وفوق زكاته، فليس للإسلام ـ بعد الله ـ إلَّا أبناء الإسلام، وخاصَّة في عصر غربة الإسلام.

على أنَّه من المفروغ منه: أن يكون المدرِّسون في هذه المؤسسات مُثُلًا طيِّبة وأُسوة حسنة، للالتزام بالإسلام: عقيدة وثقافة، وشعورًا وسلوكًا، حتَّى يكون عملهم نوعًا من الجهاد، ويشترط لذلك أن تكون الأمة بحاجة إلى مثل هذا النوع من التعليم، وألَّا يكون هذا التعليم موجودًا في مؤسسات تحتضنها الدولة وتنفق عليها، على أن يراعى أن توجَّه هذه الخدمات المجانية إلى فقراء المسلمين دون أغنيائهم؛ إذا كان مصدرها أموال الزكاة؛ لأنَّ الزكاة إنَّما تؤخذ من أغنياء الأمة، لتردَّ إلى فقرائها. وفي الحديث: «**لا تحلُّ الصدقةُ لغنيٍّ ولا لذي مِرَّةٍ سَوِيٍّ**». ومن لا يجوز أن يُعطى من الزكاة، فلا مانع أن يُعطى من الموارد الأخرى، الَّتي لا يدقَّق في مصارفها، كما يدقَّق في أموال الزكاة.

QaradawiBooks.com

وعلى ألَّا يتوسع القائمون على هذه الأنشطة في النفقات، وليعلموا أنَّ أيديهم على هذا المال يد أمانة، فلا يجـوز التبذير في نفقة قد يغني أقل منها، أو التوسع في نشاط لا يحتاج إليه.

ومن هذا المنطلق، وبهذه الضوابط أرى مطمئنًّا جواز دفع الزكاة لهذا المشروع.

وبالله التوفيق.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

بناء المراكز الإسلاميَّة من أموال الزكاة

س: نرجو من فضيلتكم إفتاءنا في أمرٍ بالغ الأهمية لنا ولجميع المسلمين في أمريكا وبلاد الغرب عمومًا، ويمسُّ قضية بناء المراكز الإسلاميَّة والمساجد في الغرب، والَّتي تمسُّ بدورها حياة المسلمين هنا مسًّا مباشرًا.

تحتاج الجاليات الإسلاميَّة المقيمة في الغرب، والطلاب الَّذين يدرسون هناك مؤقَّتًا، يحتاجون إلى مركزٍ إسلاميٍّ في مدينتهم حاجة كبيرة، فوجوده أمر لا غنى عنه، وله دور كبير في الحفاظ على دين الجاليات والطلاب.

والسؤال المهم الَّذي يطرح دائمًا خلال عمليَّة جمع التبرعات، والَّتي هي المصدر الرئيسي لتمويل تلك المشروعات هو:

هل يجوز إنفاق مال الزكاة في بناء مركز إسلامي في بلاد الغرب؟

إذ إنَّ كثيرًا من المتبرِّعين يشترط هذا الأمر للتبرع، كما أنَّ القائمين على المشروع يتحرَّجون من قبول مال الزكاة لعدم تيقنهم من جواز إنفاقه في هذا المصرف.

فهل ترون فضيلتكم أنَّ هذا مصرف من مصارف الزكاة؟ علمًا بأنَّ المركز يحتوي مسجدًا ـ قاعة للصلاة ـ وقد يحتوي مكتبة، وقاعة صلاة

QaradawiBooks.com

للنساء، ومسكنًا للإمام الراتب، وبعض المرافق الأخرى. مع العلم أيضًا أنَّ المالك القانوني لمعظم المراكز في أمريكا هو «الوقف الإسلامي في أمريكا الشمالية (NAIT)» التابعة للاتحاد الإسلامي في أمريكا الشمالية (ISNA)، وكلاهما من الهيئات الإسلاميَّة الموثوق بها؛ أمانةً وكفاءة.

نرجو من فضيلتكم التكرُّم بالردِّ على استفتائنا هذا، وبخاصَّة ونحن الآن في أوج جمع التبرعات لبناء مركزنا، ولا بدَّ لنا من جمع مبلغٍ كبيرٍ من المال للبدء بالبناء؛ وإلَّا سوف ـ لا سمح الله ـ نخسر موافقة البلدية، ومعها مبالغ كبيرة، وجهودًا غالية بذلت لإنجاح هذا المشروع.

وفقكم الله وحفظكم ونفع بكم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

ابنكم

(هـ. ع)

رئيس المركز

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فقد وصلتني رسالتكم الكريمة، حول بناء مركز إسلامي في مدينة «توسان» بأمريكا، ومدى جواز الإنفاق عليه من مال الزكاة.

ونظرًا لأهمية الموضوع وخطورة الوضع في مدينتكم خاصَّة، سارعت بالكتابة إليكم، برغم ضيق وقتي وكثرة مشاغلي.

QaradawiBooks.com

وأودُّ أن أبيِّن هنا: أنَّ من مصارف الزكاة الَّتي نصَّ عليها القرآن الكريم: مصرف «في سبيل الله».

وقد اختلف الفقهاء في تفسير سبيل الله، فمنهم من قصره على «الجهاد»؛ لأنَّه المتبادر عند إطلاق الكلمة، وهذا هو رأي الجمهور.

ومنهم من جعله يشمل كلَّ طاعةٍ أو مصلحةٍ للمسلمين.. ويدخل في ذلك بناء المساجد والمدارس والقناطر، وتكفين الموتى من الفقراء، وغير ذلك من كل ما هو قربة أو مصلحة.

والَّذي أراه أنَّ مصرف «في سبيل الله» يتسع على الرأيين جميعًا، لينفق منه على إنشاء مراكز إسلاميَّة للدعوة والتوجيه والتعليم، في البلاد الَّتي يهدَّد فيها وجود المسلمين بالغزو التنصيري أو الشيوعي أو العلماني، أو غير ذلك من الملل والنحل، الَّتي تعمل على سلخ المسلمين من عقيدتهم أو تضليلهم عن حقيقة دينهم، وذلك مثل وضع المسلمين خارج العالم الإسلامي، حيث يكونون أقليَّة محدودة الإمكانات في مواجهة الكثرة صاحبة النفوذ والسلطان والمال.

وأمَّا على الرأي الآخر، فلا شكَّ أنَّ إنشاء هذه المراكز هو ضرب من الجهاد الإسلامي في عصرنا، وهو الجهاد باللسان والقلم والدعوة والتربية.. وهو جهاد لا يستغنى عنه اليوم لمقاومة الغزو المكثف من قبل القوى المعادية للإسلام.

وكما أنَّ من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، فكذلك من دعا وعلَّم ووجَّه لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله.

إنَّ المركز الإسلامي اليوم بمثابة قلعة للدفاع عن الإسلام، وإنَّما لكلِّ امرئٍ ما نوى، ويتأكد هذا الأمر بصفة خاصَّة في مدينة «توسان»

QaradawiBooks.com

حيث يوجد مركز «رشـــاد خليفة» الَّذي أنكر بعض آيات القرآن الكريم، وأنكر السُّـــنَّة المطهرة إنـــكارًا كليًّـــا، وترتب على ذلك إنـــكار الصلاة المعلومة مـــن الدين بالضـــرورة، والَّتي اعتبرها صلاة حابطة وســـمَّاها «صلاة المشركين».

ثم ختم هذا الضلال بفرية كبرى، وهي ادَّعاء أنَّه رسول الله!

فلا بدَّ من مركزٍ للحقِّ يقاوم الباطل، ومن قلعة للإسلام في مواجهة الكفر المدعوم من الداخل والخارج.

﴿هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ تُدۡعَوۡنَ لِتُنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ فَمِنكُم مَّن يَبۡخَلُۖ وَمَن يَبۡخَلۡ فَإِنَّمَا يَبۡخَلُ عَن نَّفۡسِهِۦۚ وَٱللَّهُ ٱلۡغَنِيُّ وَأَنتُمُ ٱلۡفُقَرَآءُۚ وَإِن تَتَوَلَّوۡاْ يَسۡتَبۡدِلۡ قَوۡمًا غَيۡرَكُمۡ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓاْ أَمۡثَٰلَكُم﴾ [محمد: ٣٨].

ســـدَّد الله خطاكم، وأعانكم على إحقاق الحقِّ، وإبطال الباطل؛ ولو كره المجرمون.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

نسخة مجانية
غير مرخص للطباعة
QaradawiBooks.com

الإنفاق على الأمور الإداريَّة من أموال التبرُّعات

س: نفيدكم علمًا أنَّ «هيئة الإغاثة الإسلاميَّة» ببريطانيا عبارة عن هيئة خيريَّة، تقوم بجمع التبرُّعات من بريطانيا وخارجها، وتوزيعها على المسلمين في مختلف مناطق العالم الإسلامي؛ وبخاصَّة أفغانستان ولبنان، وفلسطين وإفريقيا وبنجلاديش.

وحيث إنَّ الهيئة بحاجة إلى مبنى يكون مقرًّا دائمًا لها؛ فنودُّ أن نعرف الرأي الشرعي في هذه المسألة، وهل يجوز أن نشتري مبنى من الأموال المتبرَّع بها من عدمه؛ وبخاصَّة أنَّ المتبرع أحيانًا يتبرع بأمواله لصرفها في الجهات المشار إليها، وأحيانًا أخرى يترك للجهة المشرفة على الهيئة حرية التصرُّف في صرفها على المحتاجين.

كذلك نودُّ أن نعرف الحدود المسموح لنا بها لشراء المبنى إذا لم يكن هناك مانع شرعي.

نرجو الإفادة وجزاكم الله خيرًا.

رئيس هيئة الإغاثة
برمنجهام إنجلترا

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

غير مرخصة للبيع
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

(وبعد)

فلا يجوز إقامة مبنًى للهيئة المذكورة من الأموال الَّتي تبرع بها أصحابها للصرف على جهات محدَّدة، مثل إغاثة الملهوفين والمنكوبين في المجتمعات والكوارث والحروب ونحوها. ويجب مراعاة نيَّات المتبرِّعين في ذلك، وبخاصَّة أنَّ كثيرًا من هذه الأموال يكون من الزكاة، وللزكاة مصارفها الشرعيَّة المعلومة، الَّتي لا يجوز أن تصرف في غيرها.

وإن كان بعض المتبرعين يترك أحيانًا للجهة المشرفة على الهيئة حرية التصرف في صرفها على المحتاجين ـ كما يقول السؤال ـ فالواضح أنَّه قد حدد المصرف، وإن لم يحدد المصروف إليهم بالضبط، وترك ذلك للمشرفين ثقة منه بأمانتهم وإخلاصهم وحسن تقديرهم، ومعنى هذا أنَّهم يستطيعون أن يوجهوها إلى فلسطين أو أفغانستان أو بنجلاديش أو إفريقيا، أو غيرها، على شرط أن يكون الصرف إلى المحتاجين.

أما المصاريف الإدارية الَّتي لا بدَّ منها لإيصال التبرعات إلى مستحقيها، فلا بأس أن تؤخذ من جملة التبرعات، اعتبارًا بما قرره القرآن الكريم في مصارف الزكاة؛ من إعطاء العاملين عليها من حصيلة الزكاة نفسها، وبناءً على أنَّ ما لا يتم الواجب إلَّا به فهو واجب.

على أن يكون ذلك في أضيق الحدود المستطاعة، حفظًا لأموال المتبرعين: أن تنفق على المكاتب والأثاث والإداريات والتنقلات ونحوها، وهذه آفة من الآفات الَّتي يشكو منها الحكماء والمخلصون.

QaradawiBooks.com

أما إقامة مبنى مستقل مملوك للهيئة فينبغي ـ إذا تأكدت الحاجة إليه، وأجمع على ذلك أهل الرأي والصدق ـ أن تجمع له تبرعات بهذا القصد، يدفعها من يدفعها وهو عالم بمصرفها وغرضها. وهو مأجور على ذلك أيضًا، فإنَّما الأعمال بالنيَّات، وإنَّما لكل امرئ ما نوى.

والله نسأل أن يرزقنا سلامة القصد، وسداد المنهج، وشرف الغاية، واستقامة الطريق.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

هل ينفق من الزكاة على الأعمال الإدارية؟

س: هل ينفق من الزكاة على الأعمال الإدارية؟

عبد الله محمَّد الدبَّاغ
جمعيَّة قطر الخيريَّة

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فإنِّي أحيِّي جمعيَّة قطر الخيريَّة على جهودها الطيبة في خدمة المسلمين، وسدِّ ثغراتهم، والمساهمة في قضاء حاجاتهم، وتفريج كرباتهم، وإغاثة ملهوفيهم، وكفالة يتاماهم، وتعليم جهَّالهم، والرقيِّ بمستواهم العلميِّ والدينيِّ، والخُلُقيِّ والمهنيِّ.

وأقول جوابًا عن أسئلة الجمعيَّة، جزى الله القائمين عليها خيرًا:

١ ـ قد علم الله تعالى أنَّ تحصيل الزكاة المفروضة من أربابها المكلفين بإتيانها شرعًا، وتوزيعها على المصارف المستحقة لها شرعًا: يتطلب نفقات قد تقل أو تكثر، ولكنَّها ضرورية لحسن تسيير العمل،

QaradawiBooks.com

وضمان استمراره على الوجه المنشود، فجعل ﷻ من مصارف الزكاة مصرفًا نصَّ عليه صراحة، وجعله بعد أوَّل مصرف للزكاة، وأهم مصرف لها، وهو «مصرف الفقراء والمساكين» لينبِّه على أهميته وضرورته، لتمضي هذه الفريضة العظيمة، كما أمر الله تعالى، لهذا نقرأ في آية تحديد المصارف قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

٢ ـ يجوز للجمعيَّة أن تستقطع من إيراداتها النسبة المقترحة، ما بين خمسة وعشرة في المائة، للإنفاق منها على «المصروفات اللازمة» باعتبار الجمعيَّة في هذه الحالة من «العاملين عليها»[(١)]، فهي تقوم مقام الدولة في تجميع المال وتحصيله، وفي صرفه وتوزيعه على المستحقين.

٣ ـ كل ما يطلب هنا، هو: التدقيق في الإنفاق والصرف من أموال الجمعيَّة عمومًا، ومن أموال الزكاة خصوصًا، بحيث لا تنفق إلَّا فيما لا بدَّ منه، ولا يتوسَّع فيها، أو يسمح فيها بالإسراف؛ لأنَّ الأصل فيها: أنَّها لمصارفها ومستحقيها، لا للمديرين والمشرفين، ولكن القاعدة الشرعيَّة تقول: ما لا يتم الواجب إلَّا به فهو واجب[(٢)]، ولا يمكن أن يتم هذا بغير الإدارة والإشراف. ووجود الإدارة الجيدة والإشراف الدقيق، يطمئننا على سلامة وصول الأموال إلى أهلها، وحسن توظيفها في محالِّها، على الوجه المرضي. والنسبة المقترحة (١٠,٥٪) معقولة ومقبولة.

---

(١) شرح فتح القدير على الهداية (٢/٢٦٢، ٢٦٣)، وحاشية الدسوقي (١/٤٩٥)، والمغني لابن قدامة (٦/٤٧٣).

(٢) انظر: شرح الورقات في أصول الفقه (١/١٠٩)، تحقيق د. حسام الدين بن موسى عفانة، نشر جامعة القدس، فلسطين، ط١، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

QaradawiBooks.com

٤ ـ ينبغـــي أن يعلم المتبرعـــون بذلك، حتَّى يكونـــوا على بينة من أمرهم، وربَّما زاد بعضهم قيمة المصاريف الإدارية على المبلغ المتبرَّع به أصلًا، حتَّى لا ينتقص. وهذا مطلوب على وجه الخصوص، فيما كان مخصصًا لمشروع ذي تكلفة محدّدة، كبناء مســـجد أو مدرسة، أو حفر بئـــر، أو وضع مصحـــف أو كتاب أو نحـــو ذلك. فالواجـــب أن تكون المصاريف بعد التكلفة، أو تدخل في التكلفة أساسًا.

وفَّقكم الله وسدَّد خطاكم، وأجرى الخير على أيديكم.

نسخة مجانية
غير مرخصة للطباعة

غير مرخصة للطباعة

حكم إخراج الزكاة لصالح علاج مرضى السرطان

س: ما حكم إخراج الزكاة لصالح علاج مرضى السرطان؟

وما الكلمة الَّتي توجِّهونها إلى رجال المال وأصحاب البيوت التجارية؛ من أجل التعاون مع المؤسسة الخيريَّة لدعم مراكز مرضى السرطان في اليمن؛ بالتبرع بالمال لصالح المرضى المصابين؟

المؤسسة الخيريَّة لدعم مراكز مرضى السرطان
الجمهورية اليمنية

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فلا شكَّ في مشروعيَّة إعطاء الزكاة لصالح علاج مرضى السرطان إذا كانوا من الفقراء ومحدودي الدخل، الَّذين لا يقدرون على نفقات العلاج الباهظة. وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾ [التوبة: ٦٠].

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فهؤلاء المرضى من محدودي الدخل يدخلون في المصرف الأوَّل والثاني للزكاة، وهم الفقراء والمساكين، وكما أنَّ الفقراء والمساكين يحتاجون إلى المطعم والمشرب والملبس والمسكن: كذلك يحتاجون إلى العلاج من الأمراض، ولا سيَّما الأمراض الخطيرة والمؤلمة مثل السرطان.

وكما يجوز إعطاء الزكاة للمرضى أنفسهم ليدفعوا نفقات العلاج، يجوز إعطاء المؤسسات الخيريَّة، الَّتي تنوب عنهم في توفير المراكز والوسائل الطبية، الَّتي تيسِّر لهم العلاج المطلوب.

وإذا نظرنا إلى الأمر بالنظر إلى الأمة، وتوجيه الإسلام لها أن تكون أمة سليمة الجسم، قوية قادرة على تحمل أعباء الدفاع عن نفسها وهُويّتها: فيمكن أن نعتبر هذا الإعطاء من مصرف «في سبيل الله»؛ لأنَّه من المعينات على أن تكون أمة قادرة على الجهاد.

كلمة إلى رجال الأعمال:

كما أدعو إخواني الخيِّرين الصادقين من رجال المال والأعمال، والتجَّار والأثرياء: أن يدعموا المؤسسة الخيريَّة، ويقفوا بجانبهم بأنفسهم وأموالهم، وأن يشدُّوا أزرها فيما تقوم به من دعم مراكز مرضى السرطان في اليمن، وأن يبذلوا لها من المال ما يعينها على أداء رسالتها، فلا يقوم عمل كبير، ولا مشروع ذو أهميَّة إلَّا بالمال، وقد قال شوقي:

بِالعِلمِ والمالِ يبني الناسُ مُلكهُمُو لم يُبن مُلكٌ على جهلٍ وإِقلالِ[1]

(١) انظر: أحمد شوقي الأعمال الشعرية الكاملة (١٨٥/١).

QaradawiBooks.com

يستطيع رجال المال: أن يعطوا هذه المؤسسة من مال الزكاة الَّتي فرضها الله عليهم، ومن الصدقات التطوعية، ومن ريع ما يكون لديهم من وقف، ومن وصايا أمواتهم إذا كانت لهم وصايا، ومن أيِّ مالٍ مشبوه أو محرَّمٍ وصل إليهم، فهو حرام عليهم، حلال لهذه المؤسسات الخيريَّة وأمثالها.

وليجعلوا هذا شكرًا لله على نعمة المال الَّذي آتاهم الله من فضله، وشكرًا على نعمة الصحَّة الَّتي منحها الله لهم، وحُرمها آخرون، وليعلموا أنَّ ما أنفقوه لن ينقص من أموالهم شيئًا، كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ [سبأ: ٣٩].

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

هل يجوز صرف الزكاة المدفوعة للإغاثة على المدرسين؟

س: هل يجوز صرف الزكاة المدفوعة للإغاثة على المدرِّسين، بالمدارس الَّتي تكفلها الإغاثة الإسلاميَّة؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

مدير قطاع تنمية الموارد
الإغاثة الإسلاميَّة ـ بريطانيا

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

إذا كانت المدارس الإسلاميَّة من مصارف الزكاة باعتبارها مقومًا من مقومات الحياة الإسلاميَّة المعاصرة، حتَّى لا ينشأ أبناء المسلمين أميِّين وسط عالم متغيِّر، أو متعلِّمين فارغي الرأس من ثقافة الإسلام، فارغي القلب من رحيق الإيمان، فلا مانع من إعطاء مدرِّسيها من الزكاة، وفقًا للقاعدة الشرعيَّة: «ما لا يتمُّ الواجب إلَّا به فهو واجب»[1]؛

(١) انظر: الأشباه والنظائر للسبكي (٨٨/٢)، نشر دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

QaradawiBooks.com

إذ لا تقوم مدرسة إلَّا بمعلِّم وطالب، فالمعلِّم هو أحد الأركان الأساسية في العمليَّة التعليمية.

ومن المفروغ منه: أن يكون هؤلاء المدرِّسون مُثُلًا طيِّبة وأُسوة حسنة، للالتزام بالإسلام: عقيدة وثقافة، وشعورًا وسلوكًا، حتَّى يكون عملهم نوعًا من الجهاد، ويمكن إدخالهم في مصرف «في سبيل الله» فهذا المصرف مخصَّص لكل ما تعلو به كلمة الإسلام، وترتفع به راية التوحيد، وتقوى به أمة القرآن، من الوسائل المختلفة، ومنها: الدعوة والتربية، والتعليم والإعلام، إذا قام عليها مسلمون ثقات.

والله أعلم.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

هل يجوز إنفاق أموال الزكاة الفائضة في مشاريع وقفيَّة؟

س: هل يجوز إنفاق أموال الزكاة الفائضة في مشاريع وقفية، على أن يكون ريع هذا الوقف للفقراء والمساكين وبقية أصناف الزكاة؟

وما هي النسبة الَّتي يجوز للعاملين في حقل الزكاة أخذها؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

مدير قطاع تنمية الموارد
الإغاثة الإسلاميَّة ـ بريطانيا

غير مرخصة للطباعة

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لا يجوز تحويل أموال الزكاة إلى وقف، لينفق منه على الفقراء والمساكين، لأنَّ المفروض في أموال الزكاة: أن تصرف في الحال إلى المستحقِّين، وتوضع في مصارفها الشرعيَّة الَّتي حدَّدها القرآن الكريم، لتحقق أهدافًا وحاجات ناجزة، ومطلوبة طلبًا فوريًّا، ولا تحتمل التأجيل.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ولهذا اتفق العلماء على أنَّه لا يجوز تأخير الزكاة عن وقت وجوبها[١].

وكل ما أجازه الفقهاء: أن يعزلها وحدها، ويوزعها على مستحقيها خلال شهور السَّنَة، تحقيقًا لمصالح معينة، تتعلَّق بالمستحقين أنفسهم[٢].

وتحويل الزكاة إلى وقف: يحرم أهل الاستحقاق من وصول الزكاة إليهم في الحال، وإنَّما بعد أن تستثمر ويخرج عائد وريع.

ثم إنَّ العائد الَّذي يأتي به الوقف ليس هو الزكاة الَّتي آتاها صاحبها، بل هو جزء صغير منها، يمثله ريع الوقف.. قد يكون ١٠٪ أو ٥٪، وقد أمر الله تعالى أن يكون نصيب المستحقين كل الزكاة، وهي مائة في المائة ١٠٠٪.

لهذا لا تشرع هذه العمليَّة المنافية لمقاصد الزكاة الشرعيَّة.

أمَّا النسبة الَّتي يجوز للعاملين عليها أخذها فالذي أراه: أنَّ هذا المقدار ينبغي ألَّا يتجاوز ١٢,٥٪ من هذه الأموال، على أساس أنَّ صنف «العاملين عليها» أحد الأصناف الثمانية الَّتي تصرف لها الزكاة، وهذا مبني على التسوية بين الأصناف الثمانية. وقد تحدَّثنا بتفصيل في فتوى أخرى عن مقدار ما يأخذه العاملون في الجمعيَّات الخيريَّة، فليرجع إليه.

والله أعلم.

---

(١) فتح القدير (١٥٥/٢، ١٥٦).

(٢) مثل أن يؤخرها ليدفعها إلى فقير غائب، هو أشد حاجة من غيره من الفقراء الحاضرين. انظر: فقه الزكاة (٨٣٨/٢ ـ ٨٤٠).

QaradawiBooks.com

دفع الزكاة لدعم العمل الإعلامي الفضائي الإسلامي

س: فضيلة العلامة الدكتور يوسف القرضاوي، حفظه الله، الأُمَّة اليوم بحاجة إلى إعلام ذي اتجاهات إسلاميَّة، للمحافظة على هويتها، وقيمها وأصالتها. ونظرًا لما تعلمونه من كلفة الإنشـــاء والتشغيل، الَّتي تتطلَّبها القنوات الفضائية؛ حيث لا بدَّ من اســـتخدام أفضل التقنيات والعناصر البشـــرية المميَّزة، وإنتاج أو شراء البرامج المناســـبة، الَّتي تكون محل جذب دائم لنظر المشاهد، بهدف المحافظة على المستوى التنافسي أمام القنوات الأخرى، وإخراج الرســـالة الَّتي نريد بالصورة المناسبة، وبناءً عليه، نريد أن نسألكم ما يلي:

هل يجوز الدفع من أموال الزكاة لدعم العمل الإعلامي الإســـلامي بقناة الرسالة الفضائية؟

إدارة قناة الرسالة الفضائية

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

غير مرخصة للبيع
نسخة مجانية

(وبعد)

لقد بحثت من قديم في كتابي «فقه الزكاة»[١] مثل هذا الموضوع عند الحديث عن مصرف «في سبيل الله». وقد كان معظم الفقهاء قديمًا يتَّجهون إلى أنَّ المراد به: دعم الجهاد العسكري، أي القتال في سبيل الله، بإعطاء المجاهدين ما يحتاجون إليه من نفقات وسلاح وغيره[٢].

وقد رجَّحت الإبقاء على روح هذا المعنى، وهو نصرة الجهاد لتكون كلمة الله هي العليا، ولكنَّ الجهاد ليس بالسيف وحده، هناك جهاد بالبيان والدعوة، وهو الَّذي خاطب الله به رسوله في سورة الفرقان وهي مكية إذ قال: ﴿ فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا ﴾ [الفرقان: ٥٢]. أي بالقرآن، فهذا جهاد، بل جهاد كبير، وهو ليس جهاد بالجيوش والقوة الماديَّة[٣].

وقال ﷺ: «**جاهدوا المشركين بأيديكم وألسنتكم وأموالكم**»[٤].

ومن أخطر ما هدَّد المسلمين، وما حوربوا به في الأزمنة الأخيرة: ما عرف باسم «الغزو الفكري» أو «الاستعمار الثقافي». وهو غزو يستخدم أسلحة شتى ليس فيها المدافع ولا الدبابات ولا الصواريخ. ولكنَّه يستخدم الكتاب والصحيفة والإذاعة والتلفاز، والقنوات الفضائية، وشبكة الإنترنت وغيرها من أدوات العصر الجبارة.

---

(١) فقه الزكاة (٦٤٧/٢ ـ ٦٨١).

(٢) انظر: المغني (٤٨٢/٦)، والمجموع (٢١٢/٦، ٢١٣).

(٣) تفسير الطبري (٢٨١/١٩).

(٤) سبق تخريجه صـ ٥٧٢.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ولا بـــدَّ أن نحاربهم بمثل ما يحاربوننا به، كما قال ســـيدنا أبو بكر لخالد. وهم يحاربوننا اليوم حربًا شرسة عن طريق أجهزة الإعلام، الَّتي تتطور يومًا بعـــد يوم، واســـتطاعوا أن يغزوا أجهزة الإعـــلام في ديارنا نفسها، وأن يوجِّهوها ـ للأســـف ـ وجهتهم، ويجعلوها تحمل فكرتهم، وتروِّج بضاعتهم، وتتنكر لرسالة قومهم وعقيدتهم وقيمهم.

ولذلك كان إنشـــاء القنوات الهادفة ذات التوجهات الإسلاميَّة، الَّتي تجمع بين الأصالة والمعاصرة، والَّتي تنظر إلى الإســـلام وتراثه بعين، وتنظر إلى العصر ومنجزاته بعين فريضة وضرورة: فريضة يُوجِبها الدين، وضرورة يُحتِّمها الواقع، ويحتِّمها العصر الَّذي نعيش فيه.

وإذا لم يكن لدى أصحاب هذا التوجه الخيّر من الأموال، ما يكفي للإنفاق على هذه القناة وتطويرها، وتعميمها وتوســـيع دائرتها، فلا مانع من صرف بعض أموال الزكاة في هـــذا المجال النافع والمؤثر في نصرة الإسلام والدفاع عن دعوته وأمته، والدعوة إلى رسالته بأساليب العصر، وذلك من مصرف: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦٠].

وقد أصدر مجلس المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي منذ ســـنوات: قرارًا بالإجماع يعتبر فيه الدعوة إلى الإسلام، وإقامة مراكز لها ودعمها، من الجهاد في سبيل الله الَّذي يجوز أن يصرف له من الزكاة[1].

ولهذا لا أرى بأسًا من دفع جزء من مال الزكاة لدعم قناة «الرسالة» وما في معناها، لتكون كلمة الله هي العليا.

(١) انظـــر: مجلة مجمع الفقه الإســـلامي، بموضوع صـــرف الزكاة لصالح صنـــدوق التضامن الإسلامي (٣٦٠/٤) وما بعده.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الإنفاق على قضايا الدفاع عن حقوق الإنسان من مال الزكاة

س: هل يجوز الإنفاق على قضايا الدفاع عن حقوق الإنسان، والدفاع عن حقوق المظلومين والمضطهدين في العالم العربي والإسلامي من مال الزكاة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فإنَّ من أهداف الإسلام الدفاع عن المظلومين والمستضعفين في الأرض، حتَّى إنَّه شرع القتال لاستنقاذهم من براثن الجبَّارين الَّذين يسومونهم سوء العذاب. كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء: ٧٥].

وقد اشترك الرسول الكريم في الجاهلية في «حلف الفضول» الَّذي تواثق مؤسِّسوه على نصرة المظلومين، ومساندتهم في وجوه الظالمين، مهما تكن منزلتهم ونفوذهم. وقال عليه الصلاة والسلام: «**لو دُعيتُ لمثله في الإسلام لأجبتُ**»[1].

(١) انظر: سيرة ابن هشام (١/١٣٤).

نسخة مجانية

ولهذا يقف الإسلام بقوة مع المطالبين بحقوق الإنسان، والمدافعين عنها، من أفراد ومجتمعات، ويحارب بشدَّة كلّ ما يذلُّ الإنسان ويهينه، لأنَّ الله كرّم الإنسان وجعله خليفة في الأرض، فلا يجوز لأحدٍ أن يهينه. وكان كلُّ من يعمل لتحريره مجاهدًا في سبيل الله.

فلا غرو أن يكون الإنفاق في هذا المجال داخلًا في مصرف: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، وهو أحد مصارف الزكاة الثمانية المذكورة في الآية رقم (٦٠) من سورة التوبة.

ولذا لا أرى مانعًا من الصرف على هذا الأمر من هذا السهم من الزكاة، من باب التعاون على البرِّ والتقوى، والإسهام في تحرير المضطهدين، وردِّ حقوق المظلومين إليهم. وبالله التوفيق.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

دفع الزكاة للمرشحين الإسلاميين

س: هل يجوز إعطاء جزء من مال الزكاة لتأييد المرشحين الإسلاميين لمجلس الشعب أو النواب، الَّذين لا يملكون من المال ما يستطيعون به أن يجهِّزوا حملتهم الانتخابية، ولا غنى لهم عن معاونة إخوانهم؛ ليواجهوا المنافسين من العلمانيِّين واليساريِّين ودعاة الانحلال وغيرهم؛ الَّذين تتوافر لهم الأموال الكثيرة من مصادر شتى؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أولًا: من القواعد الشرعيَّة المقررة: أنَّ الأمور بمقاصدها[1]، وهذه وسائل، والوسائل لا حكم لها في ذاتها، ولكن يحكم عليها عادة باعتبار ما تستخدم له، وما قلناه في مشروعيَّة التلفزيون والإنترنت وأمثالهما من الوسائل: يقال هنا.

(١) انظر: الأشباه والنظائر للسبكي (٥٤/١).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فإذا كنَّا نستخدمها في نصرة الحقِّ وإشاعة الخير، فهذا مطلوب طلب استحباب أو طلب وجوب، حسب درجة الحاجة إلى هذه الوسيلة، وأهمية الدور الَّذي تؤديه.

وإذا كانت الانتخابات وسيلة لتوصيل المرشحين الإسلاميِّين إلى المجالس النيابية والتشريعية، أي إلى الموطن الَّذي من شأنه أن يصدر التشريعات والقوانين المختلفة؛ على مستوى الفرد والأسرة، والمجتمع والدولة.. وكثيرًا ما لا تتقيد هذه القوانين بالشريعة الإسلاميَّة؛ فتحل الحرام، وتحرِّم الحلال، وتقرُّ المنكر، وتطرد المعروف، كما شاهدنا ذلك بأعيننا، وكان نجاح هؤلاء المرشحين الإسلاميِّين السبيل الوحيد لإيجاد قوَّة في المجالس التشريعية؛ تستطيع بها أن تقاوم القوانين الوضعية المخالفة للشريعة الإسلاميَّة، وأن تفرض القوانين الموافقة لشرائع الإسلام وقيمه، فإنَّ ما لا يتم الواجب إلَّا به فهو واجب[١]، ومن ذلك معاونتهم بالمال اللازم لهم.

ولا سيَّما أنَّ خصوم هؤلاء يجدون من القوى المحلية والإقليميَّة والدولية المختلفة، من يشدُّ أزرهم ويعينهم بالأموال الطائلة؛ فأولى بالملتزمين من أبناء الإسلام أن يعينوا هؤلاء الَّذين لا سند لهم بعد الله تعالى غير هؤلاء الملتزمين.

وهذا يعتبر لونًا من التعاون على البرِّ والتقوى الَّذي أمرنا الله تعالى به حين قال: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰ﴾ [المائدة: ٢].

وقال ﷺ: «**المؤمن للمؤمن كالبنيانِ المرصوص يشدُّ بعضُه بعضًا**»[٢].

---

(١) انظر: شرح الورقات في أصول الفقه (١/١٠٩).

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الصلاة (٤٨١)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٥)، عن أبي موسى.

QaradawiBooks.com

ولا شكَّ أنَّ إقامة أحكام الشريعة الإسلاميَّة، وإعلاء كلمتها في بلاد الإسلام، وفي مجتمعات المسلمين: فريضة على الأمة كلها بالتضامن فيما بين أبنائها، كل بما يقدر عليه؛ قد يؤيد أحدهم هؤلاء ببيانه ولسانه وقلمه، وآخر يؤيدهم بجهده وخبرته الفنية، وآخر يؤيدهم بماله وثروته.

وبالنسبة للسؤال عن صرف جزء من الزكاة لتأييد هؤلاء: يجب أن نذكر هنا أنَّ الأصل أن ينفق المرشح على حملته الانتخابية من ماله الخاص، إذا كان من أهل الأموال، أمَّا إذا لم يكن من أهل المال وكان ثقة في دينه وكفايته (القوي الأمين) فالواجب على من يهمهم أمر الدين وانتصار الحق على الباطل، والخير على الشر، والفضيلة على الرذيلة: أن يمدُّوا يد العون لأخيهم هذا، لأنَّ المؤمنين كالجسد الواحد، وكالأسرة الواحدة؛ يأخذ كلٌّ منهم بيد أخيه، «**المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشدُّ بعضه بعضًا**»[1].

والأولى أن يكون ذلك من الهبات والصدقات التطوعية، إذا كان فيها متَّسع لتمويل مثل هذه الأمور، فإذا ضاقت صدقات التطوُّع عن هذا الأمر، فيمكن للفرد المسلم أن يعطي من الزكاة ما يؤدي هذه المهمة في نصرة دعاة الإيمان والحقِّ والخير، لأنَّ الزكاة كما نرى في مصارفها الثمانية: إنَّما جعلت لتحقيق مصالح المسلمين، فهي إمَّا لمن يحتاج من المسلمين كالفقراء والمساكين والغارمين وابن السبيل، وإما لمن يعاون المسلمين، كالعاملين عليها وفي سبيل الله، وخصوصًا مصرف «في سبيل الله»، الَّذي يتَّسع ـ على ما رجَّحه المحقِّقون ـ لكل عمل تعلو به كلمة الله، وترتفع به راية الإسلام.

(١) هو الحديث السابق.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وأرى أن يكون هذا محصورًا في دائرة الأفراد الَّذين يعطون من زكاة أموالهم الخاصة، ولا يؤخذ من صناديق الزكاة العامة ومؤسساتها لهذا الغرض، لما قد يشوبه من شوائب، ويدخل فيه من تلاعب.

على أنَّه من الواجب شدَّة التدقيق فيما يصرف من مال الزكاة في هذا المجال، حتَّى يُطمأنَّ إلى أنَّه قد صُرِفَ في مَحلِّه، وبغير إسرافٍ ولا تجاوز.

فلا يجوز بحالٍ من الأحوال أن ينفق شيء من هذه الأموال في مصالح خاصَّة، سواء للمرشحين، أم لغيرهم ممَّن يقوم على خدمة حملتهم.

وما بقي من هذا المال بعد انتهاء الحملة الانتخابية يجب أن يردَّ إلى المصارف المستحقة من أهل الزكاة المعروفين؛ من الفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم، إلخ.

والله أعلم.

نسخة مجانية
غير مرخصة للطبع
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

دفع الزكاة المفروضة إلى صندوق الزكاة للطالب الفقير

س: سماحة الشيخ الجليل يوسف القرضاوي حفظه الله، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

تهديكم الهيئة الفلسطينية لطلبة الجامعات أطيب تحياتها الأخوية الصادقة، راجين من سيادتكم التكرم بإعطائنا فتوى عن حكم دفع الزكاة المفروضة إلى صندوق الزكاة للطالب الفقير، حيث إنَّ هذا الصندوق سيقوم على رعاية ومساعدة طلبة الجامعات الفلسطينية الأكثر فقرًا، أي أفقر الفقراء من الطلبة والطالبات الجامعيِّين.

حيث إنَّنا نمرُّ بظروف صعبة جدًّا، وأملنا بالله ثمَّ بسيادتكم كبير.

ودمتم والله يحفظكم ويرعاكم.

رئيس الهيئة

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

نسخة مجانية

(وبعد)

من أهم أهداف ما شرع الله له الزكاة، تلبية حاجات الفئات الضعيفة في المجتمع، من الفقراء والمساكين، والغارمين وأبناء السبيل، كما قال تعالى في بيان مصارف الصدقات، ومنها الزكاة: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

قدَّمت الآية الفقراء والمساكين، لأنَّهم أهم المصارف، حتَّى إنَّ بعض الأحاديث اقتصرت عليها، كما في حديث ابن عبَّاس: «**تؤخذ من أغنيائهم لتردَّ على فقرائهم**»[(١)].

والطالب الفلسطيني الجامعي الفقير: يستحق الزكاة أكثر من غيره، لعدَّة أسباب:

أولًا: أنَّه فقير، وكثيرًا ما يكون فقره بسبب حصار عدوِّه، وبسبب إصراره على تحرير أرضه، ورفضه الذلَّ والخنوع لغير الله.

ثانيًا: أنَّه طالب علم، فهو يقوم بعمل ينفعه، وينفع مجتمعه بعد ذلك. وقد قال فقهاؤنا: يُعطى من الزكاة المتفرِّغ لطلب العلم[(٢)]، ولا يُعطى منها المتفرغ للعبادة؛ لأنَّ عبادة المتعبِّد لنفسه، أمَّا طلب العلم فلنفسه وأُمَّته، على أنَّ العبادة في الإسلام لا تحتاج إلى تفرُّغ؛ إذ لا رهبانيَّة في الإسلام.

(١) سبق تخريجه صـ ٤٥٤.

(٢) المجموع (١٩١/٦).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ثالثًا: لأنَّه فلسطيني، فكل ما يدفع له من الزكاة حتَّى يتخرَّج، هو ضرب من دعم صمود الشعب، وإمداده بالقوَّة، وإعانته على الطموح إلى المعالي، وكل هذا يصبُّ في اتجاه تقوية الشعب على الجهاد، ومقاومة الحصار المفروض عليه، وضرورة مساندته حتَّى يتحرَّر وتتحرَّر أرضه ومقدساته.

وبهذا تتبيَّن مشروعيَّة دفع الزكاة إلى الصندوق المذكور: صندوق الزكاة للطالب الفقير، دون أدنى حرج، بل فيه الأجر والمثوبة في الآخرة، بجوار التزكية والطهرة في الدنيا، كما قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٣].

وصلَّى الله على سيدنا محمَّد وعلى آله وصحبه وسلم.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

دفع أموال الزكاة للعاملين في مجال تنمية مهارات المجتمع

س: نحن فريق عمل تطوعي، يعمل في مجال تنمية مهارات المجتمع من خلال محاضرات وورش عمل (أيام تدريبية مطولة) في التنمية البشرية.

أكثر ما يعنينا أن نساعد في عمليَّة تغيير حقيقية للأفراد؛ ليكونوا أداة فعالة لنهضة الأمة.. تغيير على المستوى الاجتماعي (مع الأهل والأصدقاء)، وعلى المستوى المهني (مع الزملاء والرؤساء)، وعلى المستوى المادي، والثقافي.

مهمَّتنا اخترناها أن تصبَّ في تطوير الفرد، حتَّى يكون شخصية إيجابية متوازنة وفعالة.

على سبيل المثال، نقدِّم محاضرات عن كيفية تحسين مهارات التواصل مع الآخرين، وكيفية إدارة الخلافات بنجاح، وكيف نتعامل مع الشخصيات الصعبة.

كيف يستخدم الفرد مشاعره وعقله ليتغيَّر للأفضل على جميع الأصعدة، ويكون مؤمنًا قويًّا يستطيع أن يتعامل مع الابتلاءات ونوبات اليأس، إلخ.

وقد طوَّرنا نموذجًا للتغيير يحمل اسم (أنا بتغيّر)، ينشر فكرة التغيير للأفضل بين الشباب وأفراد الأسرة. حاضرنا فيه ما يقرب من ٧٠٠ شخص.

QaradawiBooks.com

نعطي هذه المحاضـــرات بمقابل مادي بســـيط، حتَّـــى نتمكّن من الإنفاق على تأجيـــر القاعات الَّتـــي نعطي فيها المحاضـــرات، وبعض مصاريف الفريق.

وقد وفَّقنا الله ﷻ خلال عامين، من أن نحاضر ما يقرب من ٢٠ ألف شـــخص، من خلال محاضرات وورش عمل، في العديد من الجامعات والمحافظات والمؤسسات.

وقد جعلنا الله سببًا لإصلاح بعض العلاقات بين الأبناء والآباء، وبين الأزواج والزوجات. وهناك أمثلة كثيرة عندنا.

هذا بجانب بعـــض الأيام التدريبيَّة للأطفال، الَّتـــي تنمِّي فيهم حبَّ التعاون، وروح الفريق، وتكســـبهم مهارات القيادة ومعرفة الذات، وقد صارحَنا أولياءُ أمورهم بعدها بالتغيير الَّذي حدث لشخصيات أبنائهم.

وكما تعلم فضيلة الشيخ، ما تمُرُّ به بلدنا مصر من ظروف صعبة، أثَّرت على كلِّ مؤسسات الدولة، وخاصَّة مؤسَّسات العمل الخيري، وفي ظلِّ هذا نعاني من ظروف مادية تهدِّد وجودنا واستمرارنا في العمل والعطاء.

فهل يجوز أن يكون التبرُّع للفريق أحد مصارف الزكاة؟

مع العلم أنَّه حتَّى يُقام كيان للفريق، فلا بدَّ من تعيين بعض الوظائف (فقـــراء أو غير فقراء)، شـــقة للإيجار (بمرافقهـــا)، مصاريف أفراده من تنقلات وتليفونات، كما أنَّنـــا ندعم بعض المحاضـــرات لعامة الناس، ونحرص قدر الاستطاعة أن يحضر غير القادرين مجانًا.

قائدة الفريق

نهى سلامة

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فلا يرتاب عاقل في خيريَّة هذا العمل الَّذي يقوم به هذا الفريق، في العمل مع الإنسان لتنمية مهاراته، وتطوير شخصيّته، حتَّى تصبح إيجابية فعالة متوازنة، تتعامل مع من حولها بطريقة سويَّة، تجتهد أن تنتقل من سيئ إلى حسن، ومن حسن إلى أحسن.

كما لا يرتاب مسلم في أنَّ الإسلام يبارك هذا العمل، ويعُدُّه من الأعمال الصالحة، الَّتي يحمدها الدين، ويحثُّ عليها، ويرغِّب فيها، ويثني على من قام بها، ويعتبر التعاون من أجل أدائها وتحسينها وتثبيتها وإشاعتها، من التعاون على البرِّ والتقوى، ومن التواصي بالحقِّ، والتواصي بالصبر، والتواصي بالمرحمة.

وهو يدخل أيضًا في باب «إحسان العمل»، الَّذي يحبُّه الله تعالى: «**إنَّ الله يحبُّ إذا عمل أحدكم عملًا أن يُتقنه**»[(١)]. بل عدَّه الإسلام فريضة على كلِّ مسلم: «**إنَّ الله كتب الإحسان على كلِّ شيء**»[(٢)].

وهو تخلُّق بخلق الله تعالى، الَّذي أحسن كلَّ شيءٍ خلقه، وأتقن كلَّ شيءٍ صنعه، كما قال تعالى: ﴿صُنْعَ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ أَتْقَنَ كُلَّ شَىْءٍ﴾ [النمل: ٨٨]، ﴿ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ﴾ [السجدة: ٧].

---

(١) رواه أبو يعلى (٤٣٨٦)، والطبراني في الأوسط (٨٩٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٩٢٩)، وحسَّنه الألباني في صحيح الجامع (١٨٨٠)، عن عائشة.

(٢) رواه مسلم في الصيد والذبائح (١٩٥٥)، وأحمد (١٧١١٣)، عن شداد بن أوس.

QaradawiBooks.com

ومن الخير أن يتعاون المؤمنون على ذلك، كما قال ﷺ: «**المؤمنُ للمؤمن كالبنيان، يشدُّ بعضه بعضًا**» وشبَّك بين أصابعه[١].

وكلُّ مال يُنفق في هذا السبيل فهو من القربات إلى الله تعالى؛ لأنَّه في سبيل الخير للنَّاس، كما في حديث: «**خير النَّاس أنفعُهم للنَّاس**»[٢]، «**من دلَّ على خيرٍ فله مثل أجر فاعله**»[٣]، «**الكلمة الطيِّبة صدقة**»[٤]، «**تبسُّمك في وجهِ أخيك صدقة**»[٥].

ولكن هل يجوز أن يُدفع له من مصارف الزكاة؟

وهنا نقول: إذا كان هؤلاء الَّذين يعمل الفريق على تطويرهم من مستحقِّي الزكاة، كأن يكونوا من الفقراء أو المساكين أو الغارمين أو أبناء السبيل، ومعظم أبناء الطبقات ذوي الدخل المحدود يدخل في واحد من هؤلاء الأصناف. وهم يحتاجون أن يحصلوا على هذه المهارات والتدريبات والمعارف، ولا يمكنهم أن يدفعوا مصروفات لتحصيلها، فلا مانع من توفيرها لهم من أموال الزكاة، وليس من اللازم كما يتصوّر

---

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في المظالم (٢٤٤٦)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٥)، عن أبي موسى.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (٥٧٨٧)، والقضاعي في الشهاب (١٢٣٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٠٩٩): رواه الطبراني في الأوسط من طريق علي بن بهرام، عن عبد الملك بن أبي كريمة ولم أعرفهما، وبقية رجاله رجال الصحيح، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٨٩)، عن جابر.

(٣) رواه مسلم في الإمارة (١٨٩٣)، وأحمد (١٧٠٨٤)، عن أبي مسعود الأنصاري.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٩١)، ومسلم في الزكاة (١٠٠٩)، عن أبي هريرة.

(٥) رواه الترمذي في البر والصلة (١٩٥٦)، وقال: حسن غريب. وابن حبان في البر والإحسان (٥٢٩)، وقال الأرناؤوط: صحيح. وقال الألباني في الصحيحة (٥٧٢): حسن لغيره. عن أبي ذر الغفاري.

QaradawiBooks.com

بعض الناس: أن تُعطى الزكاة نقودًا أو طعامًا أو نحو ذلك، بل يمكن أن تكون خدمة علميَّة أو طبيَّة أو عمليَّة، يستفيد منها المعطى، كما يستفيد من المال النقدي أو أكثر. على أنَّ هناك اعتبـــارًا يمكن أن تموَّل به من مصارف الزكاة، وإن لم يكن المســـتفيدون كلُّهم من أهل الحاجة، وهو اعتبار ذلك ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، سواء فسَّـــرناه بما يشمل كلَّ خيرٍ يقدَّم للمسلمين، أم فسَّرناه بكلِّ ما فيه إعلاء لكلمة الإسلام.

كما أنصـــح الإخـــوة القائمين على المشـــروع: أن يُطعِّمـــوا عملهم بالمعاني الإيمانية، والقيم الإسلاميَّة، وسيجدون من آيات القرآن، ومن أحاديث الرسول ﷺ، ومن هدي السلف الصالح، ما يشدُّ أزرهم، وينير طريقهم، ويمدُّهم برُوح وبصيرة، ويهديهم سواء السبيل.

والله وليُّ التوفيق.

نسخة مجانية
غير مرخص للطباعة
QaradawiBooks.com

بناء مستشفى خيري في جنين من أموال الزكاة

س: فضيلة العلامة الدكتور يوسف القرضاوي المحترم، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

تهديكم نقابة المهندسين الأردنيِّين خالص التحيَّة والتقدير، موصولًا بدعوات منتسبيها إلى الله ﷻ بأن يمتِّعك بكامل العافية، ويبقيك منارة علم وهدى للمسلمين، ويسرها إعلامكم بأنَّ نقابة المهندسين الأردنيين أخذت على عاتقها إقامة مستشفى خيري في منطقة مثلث قباطيا في محافظة جنين، دعمًا منها لصمود أهلنا في فلسطين، وخدمة لشريحة كبيرة من المعوزين والفقراء وجرحى الانتفاضة. ولقد بدأت التحضير لإطلاق حملة جمع تبرعات في الأردن والوطن العربي من أجل بناء المستشفى.

وعليه نرجو التكرم من فضيلتكم بمنح هذا العمل الجليل فتوى شرعية عامَّة أو خاصَّة؛ بجواز التبرع لبنائه من أموال الزكاة، علمًا بأنَّ ملكيَّة المستشفى تعود للجنة أموال زكاة جنين، وذلك من أجل جمع التبرعات لبناء هذا الصرح الطبي الخيري الإنساني الكبير؛ دعمًا لصمود شعبنا العربي الفلسطيني المرابط على ترابه الوطني، خط الدفاع الأوَّل عن الأمة العربية والإسلاميَّة، شاكرين لكم حسن تعاونكم، وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

نقيب المهندسين

QaradawiBooks.com

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فإنَّ مهمَّة الزكاة الأساسية هي سدُّ حاجات الفقراء، ومن حاجة الفقراء الَّتي تتطلّب الوفاء بها: العلاج من الأمراض، الَّتي تصيب الفقراء أكثر من غيرهم. ولهذا يعتبر النَّاس المرض أحد الأعداء الثلاثة للمجتمع، مع زميليه الفقر والجهل.

وإذا كان هذا مشروعًا في حقِّ المسلمين عامة، فهو في حقِّ الشعب الفلسطيني المقاوم أوكد، ففيه سدٌّ لحاجة الفقراء والمعوزين، ودعم لصمود أهلنا في فلسطين.

ومن هنا يجوز الصرف من أموال الزكاة لبناء مستشفى خيري، في مثلث قباطيا في محافظة جنين، لأنَّ هذا من مهمَّة الزكاة في المجتمع المسلم، ما دام المجتمع يفتقر إلى هذا النوع من الخدمات، المهم أن يملكها الفقراء بالاشتراك، أو تملكها جهة أو مؤسسة عامَّة تشرف عليها، كلجنة أموال زكاة جنين، وتكون لأفراد المجتمع بالتساوي دون تمييز بينهم، وإن كان الأشد حاجة أحق من غيره.

والمستشفى الخيري وسيلة فعَّالة في مساعدة الفقراء على التداوي من أمراضهم، ولا سيَّما إذا تمَّ تحديد احتياجاتهم العاجلة بناءً على مشاركتهم في اتخاذ القرار، واختيار هذا النوع من المساعدة، وأعتقد أنَّ الشعب الفلسطيني المجاهد أحوج ما يكون في الوقت الحاضر إلى مثل هذه المشروعات.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وإنِّي أدعو المسلمين إلى المساهمة في هذا المشروع: من الزكاة المفروضة ـ لأنَّ الإخوة الفلسطينيين يستحقونها من أكثر من وجه، فهم فقراء ومساكين، وهم أبناء سبيل، وهم في سبيل الله ـ ومن أموال الصدقات التطوعية، ومن عوائد الصدقات الجارية «الأوقاف»، ومن أموال الوصايا، ومن الأموال المشبوهة، من اجتمع له أموال من فوائد في البنك أو نحو ذلك فهذا مصرفها، فهي حرام على صاحبها حلال لأهل فلسطين.

بل إنِّي أعُدُّ المساهمة في هذا المشروع نوعًا من أنواع الجهاد الواجب بالمال، والله ﷻ يقول: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [التوبة: ٤١]. فقدَّم الجهاد بالمال على الجهاد بالنفس لأنَّه لا يمكن أن يستمر جهاد إلَّا بالمال.

وشكر الله لإخواننا في نقابة المهندسين بالأردن مبادرتهم الكريمة لدعم إخوانهم من شعب فلسطين.

وبالله التوفيق.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

بذل الزكوات والصدقات والأوقاف لجمعيَّة تختصُّ بتوعية أفراد المجتمع

س: نحن جمعيَّة أهليَّة خيريَّة، تأسست في عام ٢٠١٢م كهيئة تطوعيَّة تم تسجيلها وإشهارها بناءً على قرار وزير الشؤون الاجتماعيَّة رقم (٤) لسنة ٢٠١٢، وهي جمعيَّة تسعى لتقديم الدعم لمتلقي الخدمات النفسية من خلال البرامج المختصة وتوعية أفراد المجتمع بأهمية الصحَّة النفسية، كما تعمل الجمعيَّة من خلال توظيفها لعدد من الأطباء والاستشاريين النفسيين والمرشدين المجتمعيين، ومن خلال زيارة المعنيين في محال إقاماتهم، أو استضافتهم في الجمعيَّة، وتقديم خدمات العلاج النفسي مجانًا، ومن خلال البرامج الاجتماعيَّة والمحاضرات، لمساعدة الأفراد على حل المشاكل الأسرية ذات الأبعاد النفسية، الأمر الَّذي يسهم في الحدِّ من ظواهر الطلاق والإدمان والانتحار، والفشل الدراسي والوظيفي، كما أنَّنا نقدم خدمة الاستشارات النفسية، عبر الهاتف ومواقع التواصل الاجتماعي، وتطبيقات الهواتف الذكية.

ولما كان حجم أعمالنا كبيرًا، حيث ننظم ما معدله فعالية واحدة في اليوم، ونحتاج إلى حجز أماكن خاصَّة بالفعاليات، ولدينا كادر وظيفي مكوّن من الأطباء والاستشاريين النفسيين والمرشدين المجتمعيين والإداريين؛ إضافةً إلى طموحنا بإنشاء مركز للبحوث والدراسات النفسية، وفروع للجمعيَّة في مختلف المناطق داخل الدولة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فإنَّنا نأمل من فضيلتكم إن كانت مهمَّتُنا تستحقُّ التكرُّم بإصدار فتوى بجواز تقديم الصدقات والزكوات ومختلف التبرُّعات ووقف الأوقاف، حتَّى يتسنَّى لهذه الجمعيَّة الاستمرار في أداء رسالتها.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فإنَّ المراكز والجمعيَّات العاملة في مجال تقديم الدعم النفسي والتأهيل السلوكي، ومنها: جمعيَّة أصدقاء الصحَّة النفسية، الَّتي يقوم الأخصائيون والاستشاريُّون النفسيُّون فيها بعلاج المشكلات الأسرية والسلوكية، ذات الأبعاد النفسية، ورعاية وتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة؛ لإيجاد الحلول النفسية، وإزالة الأفكار السلبية لديهم، حتَّى يستطيعوا أن يندمجوا في المجتمع، ويتعايشوا مع أفراده: من خلال البرامج المختصة وتوعية أفراد المجتمع بأهمية الصحَّة النفسية، ومن خلال توظيفها لعدد من الأطباء والاستشاريين النفسيين والمرشدين المجتمعيين، ومن خلال البرامج الاجتماعيَّة والمحاضرات، وتقديم خدمات العلاج النفسي مجانًا: على مساعدة الأفراد لحل المشاكل الأسرية ذات الأبعاد النفسية، الأمر الَّذي يسهم في الحد من ظواهر الطلاق والإدمان والانتحار والفشل الدراسي والوظيفي.

تقوم هذه الجمعيَّات بعمل من أفضل القربات، الَّتي يتقرب بها العبد إلى الله تعالى، لما في هذا العمل من إعانة فئة من الضعفاء، الَّذين يستحقون الرحمة من إخوانهم في الدين والوطن والإنسانية؛ وقد جاء في

QaradawiBooks.com

الحديث النبوي الشـــريف: «**الراحمون يرحمهم الرحمٰن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في الســماء**»[١]. ومن أحق النَّــاس بالرحمة هؤلاء الَّذين أصيبوا بآفات في عقولهم أو أبدانهم: تعوقهم عن أداء وظائفهم في الحياة، بسهولة وقدرة كســائر الناس، حتَّى أمســى أحدهم في موضع الضعف والعجــز، وأضحى في حاجة ماســة إلى معونــة الآخرين من القادرين.

والإسلام ـ لا شــكَّ ـ يرحِّب بكلِّ عملٍ في هذا المجال؛ لعنايته أكثر من أي دين آخر بمســاعدة كل ضعيف في الأرض، ســواء كان ضعفه لفقد المال كالمســكين، أو لفقد الأب كاليتيم، أو لفقد الحرية كالأســير، أو لفقد البصر كالأعمى، أو الســمع كالأصــم، أو الرِّجل كالأعرج، أو الصحَّة كالمريض، أو الشــباب كالمســنّ، أو الطمأنينة كالمريض النفسي.

وفرض كفاية على المســلمين أن يقوموا بما يحتاج إليه هؤلاء، وأن يمدوهم بــكل ما يقويهم على تحمل أعباء الحياة، وما يســاعدهم على الانخراط وسط المجتمع، وكل ما ييسِّر لهم أمورهم.

والجمعيَّة المذكورة، مع غيرها من الجمعيات، تقوم نيابة عن ســائر المجتمع بهذا الغرض، ولهذا يحق لها أن تُعان على أداء مهامها الخيريَّة، من أموال الزكاة والصدقات وغيرها.

---

(١) رواه أحمد (٦٤٩٤)، وقال مخرِّجوه: صحيح لغيره. وأبو داود في الأدب (٤٩٤١)، والترمذي في البر والصلة (١٩٢٤)، وقال: حسن صحيح. والحاكم في البر والصلة (١٥٩/٤)، وقال بعد أن ذكره مع أحاديث عدة في الباب: وهذه الأحاديث كلها صحيحة. ووافقه الذهبي. وصححه الألباني في الصحيحة (٩٢٥)، عن عبد الله بن عمرو.

QaradawiBooks.com

على أن يراعى أن توجه هذه الخدمات المجانية إلى فقراء المسلمين دون أغنيائهم؛ إذا كان مصدرها أمـــوال الزكاة؛ لأنَّ الزكاة إنَّما تؤخذ من أغنياء الأمة، لتردَّ إلى فقرائها. وفي الحديث: «**لا تحلُّ الصدقةُ لغنيٍّ، ولا لذي مِرَّة سَوِيٍّ**»[1].

على أنَّ الأغنياء يمكن أن ينتفعوا مـــن الجمعيَّة، ويدفعوا لها الأجر الملائم، وينفق على مشاريعها.

ومن لا يجوز أن يُعطى من الزكاة، فلا مانـــع أن يُعطى من الموارد الأخرى، الَّتي لا يُدقق في مصارفها كما يدقق في أموال الزكاة.

ولا بأس أن تنفـــق الجمعيَّة من الزكاة علـــى موظفيها، وكذا نفقاتها الإدارية باعتبار ذلك «في ســـبيل الله»، وباعتباره أمرًا لا بدَّ منه، لخدمة الفقراء ذوي الحاجة، وما لا يتم الواجب إلَّا به، فهو واجب.

على ألَّا يتوسَّع القائمون على هذا المركز في النفقات، وليعلموا أنَّ أيديهم على هذا المال يـــد أمانة، فلا يجوز التبذير في نفقة قد يغني أقل منها، أو التوسع في نشاط لا يحتاج إليه. وبالله التوفيق.

(١) سبق تخريجه صـ٤٥٤.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

دفع الزكاة لبناء مركز وقفي

س: نحن من مدينة «مالمو» بالسويد، من الَّذين شيَّدوا مركزًا إسلاميًّا ضخمًا، يضمُّ مسجدًا، ومركزًا للدعوة، ومدرسة، وقاعة رياضية، وغيرها من المرافق، وبدؤوا في أعمال البناء منذ سنة تقريبًا، وجمعوا تبرعات مالية من الجالية المسلمة في السويد والدنمارك، ومن بعض الدول الخليجية كقطر والكويت، إلَّا أنَّ هذا المشروع أصبح مهدَّدًا بالتوقُّف، بسبب نقص الموارد المالية اللازمة للبناء، وضخامة المبلغ المطلوب سداده للمقاول، فهل يجوز دفع الزكاة إلى هذا المركز لاستكمال البناء والتجهيز؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

هذا العمل من القربات الَّتي ينبغي أن يعان القائمون عليها، وهو من الحاجات الأساسية للجماعة المسلمة، فإذا لم يكن لديها ما تقيم به مسجدًا من موارد الدولة، أو من تبرعات الأفراد من أهل الخير، فليس هناك ما يمنع من إقامته من مال الزكاة، بل الواجب أن يُقام، حتَّى

QaradawiBooks.com

لا يبقى القوم بلا مسجد، أو مدرسة، أو مركز دعوي، وغير ذلك. فكما يحتاج الفرد المسلم إلى الطعام والشراب لجسمه ليعيش، تحتاج الجماعة المسلمة إلى المسجد لروحها وإيمانها، وهو ليس مجرّد دار للعبادة، بل قلعة للدفاع عن الهوية الإسلاميَّة، والحفاظ على الشخصية الإسلاميَّة، وتبليغ الدعوة الإسلاميَّة.

ومن هذا المنطلق أرى مطمئنًّا جواز دفع الزكاة لبناء هذا المركز الإسلامي الَّذي يضمُّ مسجدًا، وما معه من مراكز، وهذا كله في سبيل الله، وهو من حاجات الخلق أيضًا. ورحم الله كل مسلم شمَّر عن ساعده؛ ليعينهم حتَّى يتموا مشروعهم.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

نسخة مجانية
غير مخصصة للطباعة
QaradawiBooks.com

التبرع لمراكز رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة ودفع الزكاة لها

س: ما حكم الشريعة الإسلاميَّة فيما يقدِّمه مركز يقوم على تأهيل وتدريب ورعاية الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة؟ وهل يمكن اعتبار ما يقدمه المتبرعون لدعم هذه الأنشطة بمثابة أعمال بر، تقرب إلى الله ﷻ؟ وهل يجوز دفع الزكاة للمركز والمراكز الخدمية المشابهة؟

ونحيط سيادتكم علمًا بأنَّ المركز منوط به القيام على رعاية حوالي ١٠٠٠ طفل من ذوي الاحتياجات الخاصة، وفيهم حالات مصابة بضمور كلي وجزئي في المخ، وكذلك حالات التوحد والشلل الدماغي، وأغلبهم أطفال لأسر فقيرة، لا تستطيع القيام بأعباء العلاج والرعاية، ويقدم المركز خدمة فعلية لعدد ٨٢ طفلًا منهم فقط، والباقي على قوائم الانتظار، لضيق الموارد الاقتصادية.

الجواب:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

إنَّ المراكز والجمعيَّات العاملة في مجال رعاية وتأهيل الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة تقوم بعمل من أفضل القربات الَّتي يتقرب بها العبد

QaradawiBooks.com

إلى الله تعالى، لما في هذا العمل من إعانة فئة من الضعفاء، الَّذين يستحقون الرحمة من إخوانهم في الدين والوطن والإنسانية؛ وقد جاء في الحديث النبوي الشريف: «**الراحمون يرحمهم الرحمٰن، ارحموا مَن في الأرض يرحمُكم من في السماء**»[1].

وأحق النَّاس بالرحمة هؤلاء المعوقون، ممَّن فقد سمعه أو بصره، أو أي حاسة من حواسه، أو أي عضو من أعضائه، كليًّا أو جزئيًّا، أو أصابته عاهة، أو أصيب بأي آفة في عقله أو بدنه، تعوقه عن أداء وظائفه في الحياة بسهولة وقدرة كسائر الناس، ويكون بهذا أمسى في موضع الضعف والعجز، وأضحى في حاجة ماسة إلى معونة الآخرين من القادرين.

وهؤلاء المعوَّقون قد اهتمَّ العالم كله بمساعدتهم، وهيَّأ لهم من الأسباب والآلات والأدوات ما يعينهم على تقبُّل أوضاعهم، وتحقيق آمالهم وأهدافهم في الحياة.

والإسلام ـ لا شكَّ ـ يرحِّب بكل عمل في هذا المجال، لعنايته أكثر من أي دين آخر بمساعدة كل ضعيف في الأرض، سواء كان ضعفه لفقد المال كالمسكين، أو لفقد الأب كاليتيم، أو لفقد الحرية كالأسير، أو لفقد البصر كالأعمى، أو السمع كالأصم، أو الرِّجل كالأعرج، أو الصحَّة كالمريض، أو الشباب كالمسنِّ.

وحثّ الله تعالى على بذل المعروف، وعمل الخير لكل محتاج، فقال سبحانه: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ۞ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَآءً وَلَا شُكُورًا﴾ [الإنسان: ٨، ٩].

---

(١) سبق تخريجه صـ٦٥٢.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وقال: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وجعل الله سبحانه أعمال البر والإحسان إلى الخلق سببًا للنجاة من النَّار يوم القيامة، فقال ﷻ: ﴿فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ۞ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ۞ فَكُّ رَقَبَةٍ ۞ أَوْ إِطْعَٰمٌ فِى يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ ۞ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ۞ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾ [البلد: ١١ ـ ١٦].

وفرض كفاية على المسلمين أن يقوموا بما يحتاج إليه هؤلاء، وأن يمدُّوهم بكل ما يقوِّيهم على تحمُّل أعباء الحياة، وما يساعدهم على الانخراط وسط المجتمع، وكل ما ييسر لهم أمورهم.

والمركز المذكور مع غيره من المراكز والجمعيَّات يقوم نيابة عن سائر المجتمع بهذا الغرض، ولهذا يحق له أن يُعان ـ بوصفه شخصية معنوية ـ على أداء مهامه الخيريَّة، من أموال الزكاة والصدقات وغيرها، على أن يراعي أنَّ ما يسلم من أجهزة أو معونات عينيَّة أو نقدية للأغنياء والموسرين: يجب ألَّا يكون من أموال الزكاة؛ لأنَّ الزكاة إنَّما تؤخذ من أغنياء الأمة، لتردَّ إلى فقرائها. وفي الحديث: «**لا تحل الصدقة لغنيٍّ، ولا لذي مِرَّةٍ سويٍّ**»[1].

ولا بأس أن تنفق الجمعيَّة أو المركز من الزكاة على موظفيها، وكذا نفقاتها الإدارية باعتبار ذلك في سبيل الله، وباعتباره أمرًا لا بدَّ منه، لخدمة الفقراء وذوي الحاجة، وما لا يتم الواجب إلَّا به، فهو واجب.

(١) سبق تخريجه صـ٤٥٤.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

كما أنَّ للجمعيَّة أن تعطي من أموال الزكاة، من الأجهزة والمعونات الأخرى، مباشـــرةً للفقراء والمســـاكين من ذوي الاحتياجات الخاصة، بوصفهم من الأصناف المستحقة للزكاة.

ومن لا يجوز أن يُعطى من الزكاة، فلا مانـــع أن يُعطى من الموارد الأخـــرى، الَّتـــي لا يُدقّق فـــي مصارفها، كمـــا يدقق في أمـــوال الزكاة كالصدقات والوقف.

نسخة مجانية
غير مرخصة للطباعة

غير مرخصة للطباعة

دفع الزكاة لإعمار غزَّة

س: فضيلة الشيخ يوسف القرضاوي حفظه الله، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

تهديكم الهيئة العربية والدولية لإعمار غزة خالص التحيات والتقدير، داعين الله ﷻ لفضيلتكم بموفور الصحَّة والعافية.

تعلمون أهميَّة إعادة الإعمار لقطاع غزة، بعد الحرب الهمجية الَّتي شُنّت عليه، حيث لا تقل أهميَّة إعادة الإعمار عمَّا قامت به الأمة بإغاثة أهلها هناك في أثناء العدوان الغاشم، ولأجل ذلك تمّ تأسيس الهيئة العربية والدولية لإعمار غزة، وهي هيئة أهليَّة أُسِّست من قبل مؤسّسات المجتمع المدني للمهندسين والمقاولين ورجال الأعمال، ومن شخصيات مهنية ومستثمرين، وهي تهدف إلى إعادة إعمار قطاع غزة.

وفي سبيل ذلك قامت الهيئة بمسح مئات المشاريع في غزة بالتنسيق مع الجهات المعنية هناك، حيث سيتمُّ الإعلان عن هذه المشاريع خلال مؤتمر الإعمار الأول، والذي تعقده الهيئة في إسطنبول ـ تركيا، ١٧ و١٨ يونيو ٢٠٠٩م، بمشاركة عربية وإسلاميَّة ودولية، بحيث تقوم الجهات المشاركة بالاكتتاب على هذه المشاريع، كلٌّ حسب قدرته وإمكاناته.

QaradawiBooks.com

كذلك ستقوم الهيئة في هذا المؤتمر بإطلاق سهم الإعمار بقيمة (١٠٠) يورو، لتمكين كلِّ فئات المواطنين الراغبين بدعم الإعمار في غزة من المشاركة في هذا الجهاد دعمًا للأهل في غزة.

يرجى من فضيلتكم التكرُّم ببيان الرأي الشرعي، في اعتبار تمويل هذه المشاريع والمساهمة من خلال سهم الإعمار جزء من زكاة أموال المسلمين، تحفيزًا وتشجيعًا لهم.

وتفضلوا فضيلتكم بقبول فائق الاحترام.

رئيس مجلس الإدارة

م. وائل أكرم السقا

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فإنَّ الله جعل المسلمين أمة واحدة، «**تتكافأ دماؤهم، ويسعى بذمَّتهم أدناهم، ويجير عليهم أقصاهم، وهم يدٌ على من سواهم**»[1]. وأمرهم بالاستمساك بشرعه، والاعتصام بحبله، والتناصر فيما بينهم، وأمرهم بنصرة المظلوم، وإغاثة الملهوف، وتفريج كربة المكروب. وحرّم على المسلم أن يُسلِم أخاه المسلم، أو أن يخذله في موقف يحبُّ فيه نصرته، وجعل ذلك سببًا للخذلان في الآخرة.

(١) رواه أحمد (٦٧٩٧)، وقال مخرِّجوه: حديث صحيح. وأبو داود في الجهاد (٢٧٥١)، وابن الجارود في المنتقى (١٠٧٣)، وصحَّحه الألباني في إرواء الغليل (٢٢٠٨)، عن عبد الله بن عمرو.

QaradawiBooks.com

وإذا كانت الأمة المسلمة قد حِيل بينها وبين إخواننا في غزة، فلم تستطع ردّ العدوان أو إيقافه، كما هو الواجب شرعًا، بل لم تستطع في أحيان كثيرة أن توصِّل المساعدات من الغذاء والكساء والدواء، فأضعف الإيمان أن تعيد بناء ما دمّره العدوان، من منازل ومدارس، ومستشفيات ومؤسسات، ومحطات مياه وكهرباء، وطرق وبنية تحتية. ويجب على كلِّ مسلم أن يساهم في هذا الإعمار من الزكاة المفروضة، فهم من مصارفها؛ لأنَّهم فقراء، ولأنَّهم مساكين، ولأنَّ ذلك في سبيل الله.

وله أن يساهم في ذلك من الصدقات الجارية، الَّتي يبقى أجرها بعد موت صاحبها.

ومن الأوقاف الَّتي يحبس أصلها، وتسبّل ثمرتها.

ومن وصايا الأموات، ومن الصدقات التطوعية، والأموال الَّتي بها شبهة.

بل إنِّي أعتبر المشاركة في هذا الإعمار من الجهاد بالمال، الَّذي أمرنا الله به: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [التوبة: ٤١]، فقدّم الجهاد بالمال على الجهاد بالنفس؛ لأنَّه لا يمكن أن يستمرّ جهاد إلَّا بالمال.

وشكر الله لإخواننا في نقابة المهندسين بالأردن مبادراتهم المتتابعة لدعم إخوانهم من شعب فلسطين.

وبالله التوفيق.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

دفع الزكاة لمؤسَّسة تهدف إلى نصرة الشعب الفلسطيني وثواب شدِّ الرحال للصلاة إلى المسجد الأقصى

س: نحن في مؤسَّسة القدس الدوليَّة، ومعنا غيرنا من مؤسسات العمل الخيري، نقوم بعمل مشروعات متعددة، تهدف إلى نصرة الشعب الفلسطيني، وتثبيته في أرضه، لدعم صمود المرابطين في فلسطين، وخصوصًا في القدس المحتلة. وهذه المشروعات منها التعليمي والصحي، والإغاثي والتكافلي، فهل يجوز الإنفاق على هذه المشروعات من أموال الزكاة؟

وما ثواب شدِّ الرحال للصلاة في المسجد الأقصى، لمن قدر عليه من أبناء فلسطين؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فإنَّ الله ﷻ فرض على المسلمين أن يجاهدوا بأنفسهم وأموالهم، إذا احتل العدو بلدًا من بلادهم، وعجز أهل البلد أن يحرروا أرضهم. فإن عجز المسلم عن الجهاد بالنفس، فعليه أن يجاهد بماله، وأن يجاهد بلسانه، وأن يدعو لإخوانه المرابطين على أرض الجهاد والرباط، ويكون رِدْءًا لهم مِن ورائهم.

QaradawiBooks.com

وقد نبهتُ كثيرًا على أنَّ ما يقدمه المسلم من مالٍ لإخوانه المجاهدين المرابطين في أرض فلسطين: ليس تبرعًا، ولا تطوُّعًا، ولا تفضُّلًا، ولا إحسانًا منه، بل هو قيام ببعض الحق الواجب عليه.

أمَّا دفع الزكاة للفلسطينيين، فقد بيّن الله مصارف الزكاة فقال: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠]. فالفلسطينيون من مصارفها، وهم يستحقونها من أكثر من وجه، فمنهم الفقراء والمساكين، وهم كذلك أبناء سبيل، وهم مجاهدون في سبيل الله، وقد جعل الله ﷻ من مصارف الزكاة الثمانية: ﴿وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، والمراد به الجهاد، فيعطى المجاهد من الزكاة ولو كان غنيًّا، تثبيتًا له وإعانةً على الجهاد.

دفع الزكاة للمشروعات المقدسية:

ويدخل في معنى: ﴿وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، ما تقوم به مؤسسة القدس الدولية وغيرها من مؤسسات العمل الخيري، من مشروعات تهدف إلى نصرة الشعب الفلسطيني، وتثبيته في أرضه، وخصوصًا في القدس.

كما أنَّ في الموارد الإسلاميَّة الأخرى ما يمكن الإنفاق منه على هذه المشروعات أيضًا، مثل الجهاد بالمال، ومثل الصدقات التطوعيَّة، والصدقات الجارية، ووصايا الأموات، والأوقاف، والمكاسب المحرَّمة على المسلم من فوائد البنوك وغيرها.

أمَّا شدُّ الرحال إلى المسجد الأقصى لكلِّ مستطيع من أهل فلسطين، ففيه تحصيل للثواب من أكثر من وجه:

QaradawiBooks.com

١ ـ ثواب الصلاة في المسجد الأقصى:

ففيه الصلاة في ثاني مسجد بُني لعبادة الله على وجه الأرض، فعن أبي ذَرٍّ رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أي مسجدٍ وُضع في الأرض أَوَّلَ؟ قال: «**المسجد الحرام**». قال: قلت: ثمَّ أي؟ قال: «**المسجد الأقصى**». قلت: كم كان بينهما؟ قال: «**أربعون سنة، ثمَّ أينما أدركتك الصلاة بعد فصلِّهْ، فإنَّ الفضل فيه**»(١).

وفيه ثواب شدُّ الرِّحال إلى المسجد الأقصى، ففي الحديث المتَّفق عليه: «**لا تشدُّ الرِّحال إلَّا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد الرسول ﷺ، ومسجد الأقصى**»(٢).

وفيه الخروج من خطيئته كيومَ ولدته أمه، فعن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ: أنَّ سليمان بن داود ﷺ، لمَّا بنى بيت المقدس، سأل الله عزَّ وجلَّ خلالًا ثلاثة: سأل الله عزَّ وجلَّ حُكمًا يصادف حكمه، فأوتيه، وسأل الله عزَّ وجلَّ مُلْكًا لا ينبغي لأحدٍ من بعده، فأوتيه، وسأل الله عزَّ وجلَّ حين فرغ من بناء المسجد ألَّا يأتيه أحد لا يَنْهَزُه إلَّا الصلاة فيه: أن يُخرجه من خطيئته كيومَ ولدته أمه(٣).

---

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٣٦٦)، ومسلم في المساجد (٥٢٠)، عن أبي ذر الغفاري.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٨٨)، ومسلم في الحج (١٣٩٧)، عن أبي هريرة.

(٣) رواه النسائي في المساجد (٦٩٣)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٤٠٨)، وابن خزيمة في الصلاة (١٣٣٤)، وابن حبان في التاريخ (٦٤٢٠)، وقال الأرناؤوط: إسناده صحيح. وصحح إسناد النسائي الحافظ في فتح الباري (٤٠٨/٦).

QaradawiBooks.com

٢ ـ المصلِّي في الأقصى له ثواب المرابط المجاهد في سبيل الله:

كما أنَّ المسلم من أهل فلسطين الَّذي يخرج للصلاة في المسجد الأقصى ـ وهو يعلم أنَّه ربَّما اعتُقل، وربَّما أصيب، وربَّما استشهد ـ مرابط له ثواب الرباط، الَّذي يقول فيه الرسول ﷺ: «**رباط يومٍ وليلة في سبيل الله خيرٌ من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الَّذي كان يعمله، وأُجري عليه رزقه، وأمِن الفتَّان**»[(١)].

وهو كذلك مجاهد في سبيل الله، له ثواب المجاهدين.

لذا أدعو إخواننا الفلسطينيين إلى مواصلة ما بدؤوه، من فداء المسجد الأقصى بأموالهم وأنفسهم، فإنَّ الله ﷻ اختارهم ليرابطوا في هذه البقعة، الَّتي بارك الله حولها، ولم يفعل ذلك سبحانه إلَّا لحكمة. وقد روى أبو أُمَامة الباهليُّ، عن النبيِّ ﷺ: «**لا تزال طائفة من أُمَّتي على الدِّين ظاهرين، لعدوِّهم قاهرين، لا يضرُّهم من خالفهم إلَّا ما أصابهم من لأواء، حتَّى يأتيهم أمر الله وهم كذلك**». قالوا: يا رسول الله، وأين هم؟ قال: «**ببيت المقدس، وأكناف بيت المقدس**»[(٢)].

وكثير من المسلمين من يتمنَّى أن يرزقه الله بصلاة مباركة في المسجد الأقصى المبارك، أو بشهادة على أعتابه، لكنَّنا ننبِّه هنا على

(١) رواه مسلم في الإمارة (١٩١٣)، وأحمد (٢٣٧٢٨)، عن سلمان الفارسي.

(٢) رواه عبد الله وجادة عن خط أبيه في المسند (٢٢٣٢٠)، وقال مخرِّجوه: حديث صحيح لغيره دون قوله: قالوا: يا رسول الله، وأين هم... إلخ. والطبراني (١٤٥/٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢٤٨): رجاله ثقات. عن أبي أمامة الباهلي.

QaradawiBooks.com

ما أفتينا به من قبل، وأفتى به غيرنا من أفراد ومجامع فقهية، من منع زيارة القدس في ظل الاحتلال لغير أهل فلسطين[١].

نسأل الله أن يحرِّر المسجد الأقصى من قبضة اليهود، وأن ينصر إخواننا المجاهدين في فلسطين عامة، وفي القدس خاصَّة على عدوهم، وأن يثبت أقدامهم، ويربط على قلوبهم، ويهيئ لهم من أمرهم رشدًا، وأن يفتح لهم فتحًا مبينًا، ويهديهم صراطًا مستقيمًا، وينصرهم نصرًا عزيزًا.

غير مرخصة للطباعة

(١) انظر كتابنا: فتاوى معاصرة (٤٧٤/٣ ـ ٤٧٧)، فتوى منع زيارة القدس لغير الفلسطينيين، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

إعطاء أسر المعتقلين والشهداء من الزكاة

س: ابتُلي الإخوان المسلمون في مصر ابتلاءً شديدًا في أرواحهم، وأرواح أبنائهم وإخوانهم، وفي أبدانهم وأموالهم، فاصطفى الله منهم الشهداء، واعتقل منهم عشرات الآلاف، وأصبح كثير منهم فارِّين بدينهم خارج مصر، أو مطاردين فيها، وقد عجزت الجماعة عن كفالة أسر الشهداء والمعتقلين والمطاردين من الإخوان وغيرهم من أبناء التيار الإسلامي، ومن أحرار مصر، فهل يجوز أن يُنفق على هذه الأسر من مصارف الزكاة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

إنَّ الإسلام قد اعتنى بعلاج الفقر، ورعاية الفقراء وذوي الحاجة والضعف، عناية لم يسبق لها نظير في ديانة سماوية، ولا في شريعة وضعية.

ولم تقف عناية القرآن الكريم عند الدعوة إلى الرحمة بالمسكين، والترغيب في إطعامه ورعايته، والترهيب من إهماله والقسوة عليه، بل

غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

تجاوز ذلك، فجعل في عنق كل مؤمن حقًّا للمسكين، أن يحضَّ غيره على العناية به ورعايته، وجعل ترك هذا الحض قرين الكفر بالله العظيم، وموجِبًا لسخطه سبحانه وعذابه في الآخرة، فجعل من أسباب العذاب يوم القيامة: ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ۞ فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ ۞ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ﴾ [الماعون: ١ ـ ٣]. وجعل الَّذي يؤتى كتابه بشماله يوم الحساب: ﴿لَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ ٱلْعَظِيمِ ۞ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ﴾ [الحاقة: ٣٣ ـ ٣٤]. والحضّ: هو الحثّ والترغيب والدعاء.

ثم فرض الزكاة على كل ذي مال يبلغ نصابًا، ليستوفي الفقراء حقوقهم من أموال الأغنياء كما قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ۞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ﴾ [المعارج: ٢٤، ٢٥]. ليدرك المؤمنون أنَّ أموالهم ليست مِلْكًا ولا حقًّا لهم، يستأثرون به دون غيرهم، وإنَّما فيها جزء لغيرهم من المحتاجين، ليس هبةً منهم إليهم، ولا تفضُّلًا منهم عليهم.

والزكاة فريضة من فرائض الإسلام، وأحد الأركان الأساسية لهذا الدين، وإذا كان من المهم معرفة نصابها وكيفية جمعها، فإنَّ الأهم من ذلك هو: أين تصرف هذه الأموال بعد تحصيلها؟ فلا عجب بعد ذلك أن يهتم القرآن بهذا الأمر ولا يدعه مجملًا، خشية أن يميل الميزان، وتلعب الأهواء، ويأخذ المال من لا يستحقه، ويحرم منه من يستحقه. ومن هنا كانت مصارف الزكاة محصورة في الأصناف الثمانية الَّتي حدَّدها القرآن الكريم: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

ويجمع هؤلاء وصفان: من كان مُحتاجًا من المسلمين، كالفقراء، والمساكين، وفي الرقاب، والغارمين لأنفسهم، وابن السبيل.

QaradawiBooks.com

ومن يحتاج إليهم المسلمون: كالمجاهدين في سبيل الله، والمؤلّفة قلوبهم، والعاملين عليها، والغارمين لمصلحة المجتمع.

وما ذكر السائل من أحوال هذه الأسر المنكوبة، الَّذين حل بهم البلاء، ونزلت بهم الفاقة: يؤكد أنَّهم داخلون في مصارف الزكاة؛ إذ أصبحوا مستحقين للزكاة للفقر والمسكنة، ولأنَّ كثيرًا منهم صاروا من الغارمين، بعد أن ضُيِّق على كثير منهم، ومنهم من صودرت أو حوصرت أموالهم، وما وقع لهم إنَّما حدث؛ لأنَّهم مضوا في سبيل الله، فهم يستحقون الزكاة من أربعة مصارف. والأمر في هؤلاء يتعدّى الجواز إلى الوجوب.

بل إنَّني أنصح إخواني المسلمين الَّذين يحجُّون حجَّ نافلة، أو يداومون على تكرار العمرة أن يحسنوا التجارة مع الله، وأن يعرفوا فقه الأولويات في الإسلام عامة، وفي العبادات خاصَّة، وليعلموا أنَّهم لو دفعوا هذه التكلفة في سبيل الله من الجهاد بأنواعه المختلفة، والصدقات وأبواب الخير، لكان هذا أجدى لهم وأنفع للمسلمين.

ولو أنَّ مئات الألوف الَّذين يتطوعون سنويًّا بالحج والعمرة رصدوا ما ينفقون لكفالة المحتاجين وإقامة مشروعات إسلاميَّة، ونُظِّم ذلك تنظيمًا حسنًا، لعاد ذلك على المسلمين عامَّة بالخير وصلاح الحال والمآل، وأمكن للعاملين المخلصين للدعوة إلى الإسلام أن يجدوا بعض العون للصمود في وجه التيارات الَّتي تحارب الإسلام.

إنَّ الأخوَّة في الإسلام تقتضي تماسك لبنات المجتمع، حتَّى تكون مترابطة متراصَّة، يحنو غنيها على فقيرها، ويساعد قويها ضعيفها، حتَّى يكونوا قوَّة لا يسهل تحطيمها، وهذا ما أشار إليه الحديث الشريف

QaradawiBooks.com

المتفق عليه، من حديث أبي موسى أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشدُّ بعضه بعضًا**» وشبَّك بين أصابعه[١].

نريد أن نرى ثمرات التضحية والإيثار، والحبِّ والإخاء، الَّذي شاع في مجتمعنا الإسلامي الأول، بين المهاجرين والأنصار، والَّذين اتبعوهم بإحسان، إضافة إلى دروس التربية والجهاد والتخطيط والإعداد.

وليعلم إخواننا المخلصون أنَّه لا بدَّ من التكاتف والبذل والتضحية؛ لاستمرار هذه الدعوة المباركة، وأنَّ الكلمة الحرة الصادقة من المفكِّرين، يجب أن يلازمها بذل سخي ووفير من القادرين. فعلى أصحاب البلاء الصبر والدعاء، وعلى القادرين البذل والعطاء، وعلى الله إنجاح الدعوة وإنفاذ القضاء. وأنا أعلم أنَّه ما زال في المسلمين الخيرون الطيبون، الَّذين يشعرون بالمجتمع، ويشاركون في تحمل أعبائه.

ونحن نحذِّر إخواننا من القعود عن الجهاد والبذل، والعكوف على الأموال والمصالح الخاصة، والإسلام يتعرض للخطر من أعدائه الكائدين له، والمتربصين به الدوائر.

فعلى المسلم أن يعيش للإسلام والحق، مستعدًّا للجهاد والبذل، غير منتظر منفعة ولا شهرة، يعمل وينتج، دون ضجيج ولا مباهاة؛ نصرة للإسلام بالقول والعمل، والدعوة والبذل، حتَّى تستعيد الأمة القيادة الَّتي عزلت عنها، ويعود حكم شريعة الإسلام ليشمل كل جوانب الحياة، والوقوف في وجه التيارات المعادية للإسلام ودعوته وشريعته وحضارته وأمته. ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾.

---

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الصلاة (٤٨١)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٥)، عن أبي موسى الأشعري.

QaradawiBooks.com

حكم الرجوع في الصدقة أو الهبة

س: قصَّتي أنِّي كنتُ يتيمًا، وتربيتُ مع أخي الَّذي هو أكبر مني، ولقد تصدَّق عليَّ أخي في ذلك الوقت بقطعة أرض، كنت أعاونه في زراعتها ورعايتها، فأعطاني نصفها هبة، وهي ما زالت عندي، ولديّ فيها منزل، وأخي الآن عاد يسيطر على الأرض كاملة، ويمنعني من حقي، ويريد أن يسترد هذه الصدقة أو الهبة، بعد ما أنفقت عليها مصاريف كثيرة، فهل يجوز أن يستردَّ هذه الهبة أو هذه الصدقة؟ وأنا لا أستطيع أن أرجعها إليه؛ لأنِّي أنفقت عليها كثيرًا، وكنت أعاونه كثيرًا منذ صغري، أريد أن أعرف ما هو حقي في الشرع الإسلامي؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أولًا إن كانت صدقة، فلا يجوز الرجوع في الصدقة، إذا اعتبرك أخوك فقيرًا وأعطاك هذه الأرض صدقة منه، فالصدقة لا رجوع فيها بحالٍ من الأحوال؛ لأنَّها خرجت من ملك المتصدق إلى ملك الفقير،

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وبخاصَّة أنَّه أخوه، والنبي ﷺ قال: «**الصدقةُ على المسكين صدقة، وهي على ذي القرابة اثنتان: صلة، وصدقة**»[١]. فصدقة الأخ على أخيه صدقتان، صدقة من ناحية أنَّه فقير، وهي صلة رحم من ناحية القرابة، وإذا تصدق الأخ على أخيه، فالصدقة لا يجوز الرجوع فيها، سواء أكانت صدقة مفروضة وهي الزكاة، أم صدقة تطوعيَّة، إحسانًا منه إلى أخيه.

ولو كان ما أعطاه لك هبة، فالهبة أيضًا لا يجوز الرجوع فيها، وخصوصًا بعد أن تُمَلَّك، وهنا الأخ أخذ الأرض وملكها، وبنى فيها منزلًا، وسكن فيه، والنبي ﷺ يقول: «**العائد في هبته كالكلب يقيء ثمَّ يعود في قَيْئه**»[٢]. شبَّهه النبيّ ﷺ بالكلب يتقيَّأ، ويستفرغ ما في بطنه، ثمَّ يعود فيلحس ما تقيَّأه، شبَّهه هذا التشبيه الرديء تنفيرًا من هذا الأمر.

وجمهور العلماء على أنَّ الرجوع في الهبة حرام، والأحناف يجيزون الرجوع في الهبة إذا لم يُجْز الواهب أو المُهْدي منها، واستثنوا حالات معينة، منها: الهدية للفقير، ومنها هبة الإنسان لأقاربه، فلا يجوز الرجوع في هبة الإنسان لأقاربه، لما في ذلك من إفساد لصلة الرحم والقطيعة لها، فلا يجوز للإنسان إذا وهب قريبًا له أن يرجع في هبته، وهذا وهب أخاه، فالرجوع في الهبة لا يجوز، حتَّى عند الأحناف الَّذين يجيزون الرجوع في الهبة.

فسواء كانت هذه الأرض صدقة منه على أخيه الفقير، أو هبة منه؛ لا يجوز له الرجوع فيها، والظاهر أنَّها صدقة؛ لأنَّ الأخ الصغير هذا لم يكن يملك شيئًا في ذلك الوقت، وما دام فقيرًا فهي صدقة.

---

(١) سبق تخريجه صـ ٤٥٦.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الهبة (٢٥٨٩)، ومسلم في الهبات (١٦٢٢)، عن ابن عباس.

QaradawiBooks.com

ثم إنَّ هذا الأخ السائل يقول: إنَّه ساعد أخاه الكبير، فمن العدل أن يكون له قسم ونصيب وحظ في ماله؛ لأنَّه ساعده ووقف بجانبه، وبذل جهده معه.

فهذا الأخ لا يجوز له ـ على كلِّ حال ـ أن يستردَّ هذه الأرض الَّتي وهبها لأخيه، وأعتقد أنَّ الأخ إذا أصرَّ على هذا، يستطيع الأخ الصغير أن يرفع دعوى على أخيه الكبير، وأعتقد أنَّ القضاء الشرعي يحكم له بهذا، سواء اعتبرناها هبة مُلكت بالقبض فعلًا؛ لأنَّه ملكها، وقبضُ كلِّ شيء بحسبه، فقد أخذها وانتفع بها، وبنى فيها منزلًا، وسكن في هذا المنزل، فهذا هو القبض إن كانت هدية، ولو اعتبرناها صدقة؛ فلا يجوز للإنسان أن يعود في صدقته.

فنرجو من الأخ الأكبر أن يترك هذه الأرض لأخيه، ولا يطمع فيها بعد أن وهبه إياها، فالإنسان أحيانًا تكون نفسه طيبة ومنشرحة، ثمَّ يغلب عليه الشيطان، فيريد أن يستردَّ ما وهب، أو ما تصدّق به، لا يجوز أن يطيع الشيطان في هذا، ﴿ٱلشَّيۡطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلۡفَقۡرَ وَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡفَحۡشَآءِۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغۡفِرَةٗ مِّنۡهُ وَفَضۡلٗاۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ﴾ [البقرة: ٢٦٨].

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

لا يجوز إلغاء سهم المؤلَّفة قلوبُهم

س: هل يجوز إلغاء الإمام دفع الزكاة إلى المؤلفة قلوبهم، وقد نصَّ القرآن على أنَّهم من مصارف الزكاة؟ وما هو تفسير ما فعله سيدنا عمر رضي الله عنه، حين ألغى سهم المؤلفة قلوبهم؟ وهل نُجبر نحن المسلمين على اتِّباع رأي سيدنا عمر في ذلك؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

القرآن حدَّد مصارف الزكاة، في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

وما فعله سيدنا عمر رضي الله عنه تصرُّف صحيح، وهو لم يُلغِ سهم المؤلفة قلوبهم، وليس له هذا، وما كان عمر رضي الله عنه ليفعل ذلك، فقد كان رضي الله عنه وقَّافًا عند كتاب الله كما وصفوه، وردَّت عليه امرأة في قضية فقال: أصابت المرأة وأخطأ عمر[1]، في قضية كانت تحتمل النقاش، فما بالك

(١) سبق تخريجه صـ ١٤٩.

نسخة مجانية

بما لا يحتمل النقاش، فالذين قالوا: إنَّ عمر امتنع عن صرف الزكاة إلى بعض المؤلفة قلوبهم، وإنَّ هذا منه إلغاء لسهم المؤلفة قلوبهم، أو لمصرف من مصارف الزكاة: أخطؤوا الفهم، كل ما في الأمر: أنَّ عمر قال: إنَّ فلانًا وفلانًا وفلانًا، هؤلاء الَّذين كانوا يأخذون من سهم المؤلفة قلوبهم في عهد الرسول ﷺ وعهد أبي بكر رضي الله عنه لم يعودوا من المستحقِّين لسهم المؤلفة.

من هو المؤلَّف قلبُه؟ المؤلَّف قلبُه هو من يُستمال قلبه ليدخل في الإسلام، أو ليثبت على الإسلام، أو ليُثبِّت قومه وعشيرته على الإسلام، أو يستميلهم إليه، إن كان سيدهم، أو له كلمته فيهم، فإذا دخل في الإسلام وثبت عليه، وأصبح إسلامه قويًّا، وذاقت عشيرته حلاوة الإيمان، وبرد اليقين، لم يعد مؤلَّفًا قلبه، هل يبقى مؤلَّفًا أبد الدهر؟!

فهناك زعماء القبائل مثل الأقرع بن حابس التميمي، وعيينة بن حصن الفزاري، وغيرهما، كانوا يأخذون من الزكاة من سهم المؤلفة قلوبهم، ورأى عمر أنَّ الإسلام لم يعد محتاجًا إلى أن يتألَّفهم ويستميلهم، لماذا؟ إنَّ إسلامهم رسخ في قلوبهم، فلم يعد يُخشى عليهم، وأسلمت قبائلهم ورسخ الإسلام في قلوبهم، فلم يعد يُخاف على هذه القبائل أن ترتدَّ إذا ارتدَّ زعماؤهم ورؤساؤهم، ولأنَّ الإسلام انتصر على أكبر إمبراطوريتين في العالم، على كسرى وقيصر، أو على الفرس والروم، فما عاد هناك وجه ليبقى الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن وأمثالهما مؤلفة إلى أبد الدهر.

فكل ما عمله عمر أنَّه قال لهم: إنَّ الله أعزَّ الإسلام وأغنى عنكم[1].

(١) رواه البيهقي في قسم الصدقات (٢٠/٧)، عن عَبيدة السَّلماني.

QaradawiBooks.com

فما فعله سيدنا عمر تصرُّف سليم تمامًا، فمن يؤلَّف في سنة، لا يعني ذلك أن يبقى مؤلَّفًا أبد الدهر.

مثلًا: كما تقول اللجنة المنظِّمة لجائزة الملك فيصل رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لم يوجد هذا العام من يستحق الجائزة، فتحجب الجائزة هذا العام، فلا يعني هذا أنَّ الجائزة أُلغيت، الجائزة موجودة، لكن لم يوجد من يستحقها، كذلك سهم المؤلفة قلوبهم موجود، ولكن لم يوجد في عهد عمر من يرى عمر أنَّه يستحق التأليف؛ لأنَّ التأليف هذا من حقِّ الإمام، قد يؤلِّف في وقت، وقد يرى أنَّه ليس في حاجة إلى التأليف في وقت آخر، قد يرى أنَّ هناك ما هو أهم من تأليف القلوب، كالجهاد مثلًا، أو إعطاء الفقراء، أو إعطاء أبناء السبيل، أو تحرير الرقاب، أو غير ذلك، فتأليف القلوب هو من شأن الإمام، ومن شأن الدولة ومؤسساتها، فممكن أن تلغيه جزئيًّا، أو تلغيه كليًّا، أو تُغيِّر مؤلَّفةً قلوبُهم بمؤلَّفة آخرين، فليس من الضروري أنَّ من أُلِّف قلبه مرَّة أو مرَّات أن يبقى مؤلَّفًا قلبه أبد الدهر.

ولذلك الَّذين اعتبروا أنَّ سيدنا عمر ألغى سهم المؤلفة قلوبهم فهمهم غير صحيح للقضية، وقد وضَّحتُ هذا في كتابي: «فقه الزكاة»، كما وضَّحتُه أيضًا بالتفصيل في كتابي: «السياسة الشرعيَّة بين نصوص الشريعة ومقاصدها».

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

مشكلة البطالة أسبابها وعلاجها

س: أنا طالبة أُعِد رسالة ماجستير عن البطالة في المجتمع الإماراتي، وقد أوردت في رسالتي مبحثًا عن آراء الفقهاء والمفكرين المسلمين المعاصرين عن موضوع البطالة، وأود من فضيلتك أن تخبرنا عن رأيك في البطالة، وهل لها أحكام خاصَّة؟ وما نصائحك للشباب الَّذين يعانون المرَّ في ظل الاقتصاديات الحديثة، الَّتي لا تراعي حال الشعوب الَّتي أهلكتها النظم الرأسمالية، وتركت شباب هذه الأمة يصارعون دوامة الفقر والبطالة، ودفعت البعض منهم للكسب الحرام، والسخط على مجتمعاتهم، ما نصيحتك للمسؤولين والمعنيين بالأمر؟

علياء

من الإمارات

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

هذا سؤال أكاديمي تسأله الأخت الَّتي تبحث في مشكلة البطالة في مجتمع الإمارات، وأحبُّ أولًا أن أثني على السائلة خيرًا، لاختيارها هذا

QaradawiBooks.com

الموضوع، فعلى كل إنسان أن يحاول أن يخدم المجتمع الَّذي يعيش فيه، ويدرس ـ إن كان من المختصين والأكاديميين ـ مشكلاته، ويقدِّم لها الحلول المناسبة.

فباحث يبحث في مشكلة البطالة وأسبابها وعلاجها، وآخر يدرس مشكلة العنوسة، وثالث مشكلة الطلاق، أو مشكلة تعدد الزوجات، أو مشكلة التفاوت الاقتصادي الفاحش بين الَّذين يملكون المليارات، والَّذين لا يجدون «الملاليم»، كل هذه مشكلات ينبغي للباحثين والباحثات أن يبحثوا فيها في مشروعاتهم ورسائلهم العلمية للماجستير أو الدكتوراه.

والإسلام قد حذَّر من البطالة ودعا أتباعه إلى السعي والعمل، قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ﴾ [الملك: ١٥].

وقال: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠].

وقال الرسول ﷺ: «**ما أكل أحدٌ طعامًا قطُّ خيرًا من أن يأكل من عمل يده، وإنَّ نبيَّ الله داود كان يأكل من عمل يده**»(١).

ويُنفِّر الإسلام من سؤال النَّاس تنفيرًا كبيرًا فيقول: «**ما يزال الرجلُ يسأل النَّاس، حتَّى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مُزْعَةُ لحم**»(٢).

ولا يكتفي بالدعوة إلى العمل الدنيويِّ، بل يضفي عليه صفة العبادة والقُربة إلى الله، إذا صحَّت فيه النيَّة، ورُوعيت حدود الله. وفي الحديث:

(١) رواه البخاري في البيوع (٢٠٧٢)، عن المقدام بن معديكرب.
(٢) سبق تخريجه صـ ٤٧٣.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

«**إنْ كان خرج يسعى على ولده صِغارًا، فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أبوَين شيخَيْن كبيرين، فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على نفْسِه يعفُّها، فهو في سبيل الله**»[١].

وفي الحثِّ على الزراعة يقول: «**ما من مسلمٍ يزرع زرعًا، أو يغرس غرسًا، فيأكل منه طيرٌ أو إنسان أو بهيمة، إلَّا كان له به صدقة**»[٢].

وفي التجارة يقول: «**التاجر الصَدوق الأمين مع النبيِّين والصِدِّيقين والشهداء**»[٣].

وفي الرعي يقول: «**ما بعث اللهُ نبيًّا إلَّا رعى الغنم**». فقال أصحابه: وأنتَ؟ فقال: «**نعم، كنتُ أرعاها على قراريط لأهل مكَّة**»[٤].

وفي الصناعة يضرب لهم المثل بـ «داود»، الَّذي ألان الله في يديه الحديد، ليصنع منه الدروع السابغات: «**إنَّ نبيَّ الله داودَ كان يأكل من عمل يده**»[٥].

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (١٢٩/١٩)، والأوسط (٦٨٣٥)، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٢٦١٠): رجاله رجال الصحيح، وكذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٧٠٩)، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٦٩٢): صحيح لغيره، عن كعب بن عجرة.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في المزارعة (٢٣٢٠)، ومسلم في المساقاة (١٥٥٣)، عن أنس.

(٣) رواه الترمذي (١٢٠٩)، وقال: حديث حسن. والدارمي (٢٥٨١)، والحاكم (٦/٢)، شاهدًا وحكم عليه بالإرسال، والدارقطني (٢٨١٣)، أربعتهم في البيوع، وحسنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٤٧٨/٤، ٤٧٩)، وقال الذهبي في الميزان (٤١٣/٣): جيد الإسناد صحيح المعنى، وقال الألباني في صحيح الترغيب (١٧٨٢): صحيح لغيره. عن أبي سعيد الخدري.

(٤) رواه البخاري في الإجارة (٢٢٦٢)، عن أبي هريرة.

(٥) سبق تخريجه في الصفحة السابقة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

العمل هو أساس الكسب:

ويحارب النبيُّ ﷺ ما شاع عند العرب من احتقار الحِرف والأعمال اليدوية، واتكال بعضهم على سؤال كبراء القوم وزعماء العشائر، فبيّن لهم أنَّ كل عمل نافع هو عمل شريف كريم، مهما تكن ضآلة الربح من ورائه، ومهما تكن نظرة النَّاس إليه فيقول: «**لأن يأخذَ أحدُكم حبله، فيأتيَ بحُزمة الحطب على ظهره، فيبيعها، فيكفَّ اللهُ بها وجهَه، خيرٌ من أن يسأل النَّاس، أعطوه أو منعوه**»[1].

لقد علّم الرسول ﷺ أصحابه مبدأً جليلًا من مبادئ الإسلام، وهو: أنَّ العمل هو أساس الكسب، وأنَّ على المسلم أن يمشي في مناكب الأرض، ويبتغي من فضل الله، وأنَّ العمل وإن نظر إليه بعض النَّاس نظرة استهانة أفضل من تكفُّف الناس.

ومن فروض الكفاية على المسلمين، أن يهيِّئوا العدد المُدرّب الكافي، لكلِّ صناعة أو مهنة يحتاج إليها المجتمع حتَّى يكتفي المسلمون اكتفاءً ذاتيًّا، فيأكلوا ممَّا يزرعون، ويلبسوا ممَّا ينسجون، ويسلِّحوا جيوشهم بما يصنعون، مهتدين بقول الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ [الحديد: ٢٥]، وعبارة: «بأس شديد» تشير إلى الصناعات الحربية، وعبارة: «ومنافع للنَّاس» تشير إلى الصناعات المدنية، وما لم يتمُّ ذلك فالمسلمون آثمون، وبخاصَّة أولو الأمر منهم.

ومن جميل ما نبَّه عليه بعض حكماء المسلمين: أنَّ العمل والتكسب، وإن كان مباحًا من وجه، فهو واجب من وجه. يقول الإمام الراغب في كتابه القيِّم «الذريعة إلى مكارم الشريعة»: «التكسُّب في الدنيا، وإن كان

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٤٧١)، ومسلم (١٠٤٢)، كلاهما في الزكاة، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

معدودًا من المباحات من وجه، فإنَّه مـــن الواجبات من وجه، وذلك أنَّه لمَّا لم يكن للإنســـان الاســـتقلال بالعبادة إلَّا بإزالة ضروريات حياته، فإزالتها واجبة؛ لأنَّ كل ما لا يتم الواجب إلَّا به فواجب كوجوبه.

وإذا لم يكن له إلى إزالة ضرورياته سبيل إلَّا بأخذ تعب من الناس، فلا بدَّ إذن أن يعوِّضهم تعبًا من عمله، وإلَّا كان ظالمًا، فمن توسّـــع في تناول عمل غيره في مأكله وملبسه ومسكنه وغير ذلك، فلا بدّ أن يعمل لهم عملًا بقدر ما يتناوله منهم، وإلَّا كان ظالمًا لهم، سواء قصدوا إفادته أو لم يقصدوها، فمن رضي بقليل من عملهم، فلم يتناول من دنياهم إلَّا قليلًا، يُرضى منه بقليل من العمل... ومن أخذ منهم المنافع ولم يعطهم نفعًا، فإنَّه لـــم يأتمر لله تعالـــى في قولـــه: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰ﴾ [المائدة: ٢]. ولم يدخل فـــي عموم قوله: ﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖ﴾ [التوبة: ٧١]. ولذا ذُمّ من يدّعي التصوف فيتعطّل عن المكاسب، ولم يكن له علم يُؤخذ منه، ولا عمـــل صالح في الدين يُقتدى به. فإنَّه يأخذ منافع النَّاس ويُضيِّق عليهم معاشـــهم، ولا يردُّ إليهم نفعًا، فلا طائل في مثلهم إلَّا بأن يكدِّروا المشارع (مجاري المياه)، ويُغْلوا الأسعار.

ومن الدلالة على قبح فعل من هذا صنيعه: أنَّ الله تعالى ذمّ من يأكل مال نفســـه إســـرافًا وبِدَارًا، فما حال من يأكل مال غيره على ذلك، ولا ينيلهم عوضًا، ولا يرد عليهم بدلًا؟»[1].

والإســـلام يحثُّ على العمل الدنيوي ويباركـــه، وكل ما يطلبه من المسلم في هذا الأمر، هو التوازن بين عمله لمعاشه وعمله لمعاده، بين

(١) الذريعة إلى مكارم الشـــريعة صـ ٢٦٨، ٢٦٩، تحقيق د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي، نشر دار السلام، القاهرة، ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٧م.

QaradawiBooks.com

أمر دنياه وأمر دينه، بين مطالب جسمه وأشواق قلبه، فلا تلهيه الأولى عن الآخرة، ولا المادَّة عن الروح.

وقد وصف الله تعالى الصالحين من عباده الَّذين يرتادون المساجد بقوله: ﴿يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ ۝ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [النور: ٣٦ ـ ٣٧].

ومن واجب ولاة الأمر أن يهيئوا لكلِّ قادرٍ العمل الَّذي يلائمه، ويكتسب منه ما يكفيه ويكفي أسرته، وأن ييسِّروا له من التعليم والتدريب ما يؤهله لهذا العمل.

كذلك على المجتمع المسلم أن يعمل على توفية كل عامل أجره العادل، فلا يُبخس حقه، ولا يُؤخّر عليه أجره. وفي الحديث: «**أعطوا الأجيرَ أجرَه قبل أن يجفَّ عرقَه**»(١).

وفي الحديث القدسي عند البخاري: «**ثلاثة أنا خصمُهم يوم القيامة**». وفيهم: «**رجلٌ استأجر أجيرًا، فاستوفى منه، ولم يوفِّه أجره**»(٢).

دور الدولة تجاه العاطلين:

وعلى الدولة أن تهيِّئ العمل المناسب لكل عاطل قادر على العمل، وهذا واجب الدولة الإسلاميَّة نحو أبنائها، فما ينبغي لراعٍ مسؤولٍ عن رعيته أن يقف مكتوف اليدين أمام القادرين العاطلين من المواطنين، كما

(١) رواه ابن ماجه في الرهن (٢٤٤٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (٧٤٤)، وصحَّحه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٩٨٠)، عن ابن عمر.

(٢) رواه البخاري في البيوع (٢٢٢٧)، وأحمد (٨٦٩٢)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

لا يجوز أن يكون موقفه منهم بصفة دائمة مد اليد بمعونة قلّت أو كثرت من أموال الصدقات، وقد قال ﷺ: «**لا تحلُّ الصدقةُ لغنيٍّ ولا لذي مِرَّة سويٍّ**»[1]. وكل إعانة مادية تُعطى «لذي مِرَّة سَوِيٍّ» ليست في الواقع إلَّا تشجيعًا للبطالة من جانب، ومزاحمة للضعفاء والزَّمْنى والعاجزين في حقوقهم من جانب آخر.

والتصرف السديد الواجب، هو ما فعله رسول الله ﷺ بإزاء واحد من هؤلاء السائلين، فعن أنس بن مالك: أنَّ رجلًا من الأنصار أتى النبيّ ﷺ يسأله، فقال: «**أَمَا في بيتِكَ شيء؟**». قال: بلى: حِلْسٌ نلبس بعضه، ونبسط بعضه، وقَعْب نشرب فيه الماء. قال: «**ائتني بهما**». فأتاه بهما، فأخذهما رسول الله ﷺ وقال: «**من يشتري هذين؟**». قال رجل: أنا آخذهما بدرهم. وقال: «**من يزيد على درهم؟**». مرَّتين أو ثلاثًا، قال رجل: أنا آخذهما بدرهمين. فأعطاهما إيَّاه وأخذ الدرهمين، وأعطاهما الأنصاريَّ، وقال: «**اشترِ بأحدهما طعامًا، وانبِذْه إلى أهلك، واشترِ بالآخر قدومًا، فأْتني به**». فشدَّ رسولُ الله ﷺ عودًا بيده، ثمَّ قال له: «**اذهبْ فاحتطبْ وبعْ، ولا أَرَيَنَّك خمسة عشر يومًا**». فذهب الرجل يحتطب ويبيع، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم، فاشترى ببعضها ثوبًا وببعضها طعامًا، قال رسول الله ﷺ: «**هذا خيرٌ لك من أن تجيء المسألةُ نكتةً في وجهِك يوم القيامة، إنَّ المسألة لا تصلح إلَّا لثلاثة: لذي فقر مُدْقِع، أو لذي غُرم مُفظِع، أو لذي دمٍ مُوجع**»[2].

---

(١) سبق تخريجه صـ٤٥٤.

(٢) رواه أحمد (١٢١٣٤)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. وأبو داود في الزكاة (١٦٤١)، والترمذي في البيوع (١٢١٨)، وقال: حسن. وابن ماجه في التجارات (٢١٩٨)، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٢٩١)، عن أنس.

QaradawiBooks.com

وفي هذا الحديث الناصع نجد النبيّ ﷺ لم يرد للأنصاري السائل أن يأخذ من الـزكاة وهو قوي على الكسـب، ولا يجوز له ذلـك، إلَّا إذا ضاقت أمامه المسـالك، وأعيته الحيل، وولي الأمـر لا بدَّ أن يعينه في إتاحة الفرصة للكسب الحلال، وفتح باب العمل أمامه.

إنَّ هذا الحديث يحتوي خطوات سبّاقة، سبق بها الإسلام كل النظم الَّتي عرفتها الإنسانية بعد قرون طويلة من ظهور الإسلام.

إنَّه لم يعالج السـائل المحتاج بالمعونة الماديَّة الوقتية كما يفكر كثيرون، ولم يعالج بالوعظ المجرَّد والتنفير من المسـألة كما يصنع آخرون، ولكنَّه أخذ بيده في حل مشـكلته بنفسـه وعلاجها بطريقة ناجحة.

علّمه أن يسـتخدم كل ما عنده من طاقات وإن صغرت، وأن يستنفد ما يملك من حيل وإن ضؤُلت، فلا يلجأ إلى السؤال وعنده شيء يستطيع أن ينتفع به في تيسير عمل يغنيه.

وعلَّمه أنَّ كلَّ عمل يجلب رزقًا حلالًا هو عمل شـريف كريم، ولو كان احتطاب حزمة يجتلبها فيبيعها، فيكـفُّ الله بها وجهه أن يراق ماؤه في سؤال الناس.

وأرشـده إلى العمل الَّذي يناسب شـخصه وقدرته وظروفه وبيئته، وهيَّأ له «آلة العمل» الَّذي أرشده إليه، ولم يدعه تائها حيران.

وأعطاه فرصة خمسة عشر يومًا يستطيع أن يعرف منه بعدها مدى ملاءمة هذا العمل له، ووفائه بمطالبه، فيقـرُّه عليه، أو يدبِّر له عملًا آخر.

QaradawiBooks.com

وبعد هذا الحل العملي لمشـــكلته لقّنه ذلك الدرس النظري الموجز البليغ، في الزجر عن المســـألة والترهيب منها، والحدود الَّتي تجوز في دائرتها.

ما أحرانـــا أن نتَّبع نحن هذه الطريقة النبوية الرشـــيدة! أن نبدأ بحل المشاكل، وتهيئة العمل لكل عاطل.

ودور الزكاة هنا لا يخفى، فمن أموالها يمكن إعطاء القادر العاطل، ما يمكنه من العمل في حرفته، من أدوات أو رأس مال، ومنها يمكن أن يدرب على عمل مهني يحترفه ويعيش منه، ومنها يمكن إقامة مشروعات جماعية: مصانع، أو متاجر، أو مزارع.. ونحوها، ليشتغل فيها العاطلون، وتكون مِلْكًا لهم بالاشتراك كلها أو بعضها.

نسخة مجانية
غير مرخصة للطباعة

غير مرخصة للطباعة

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

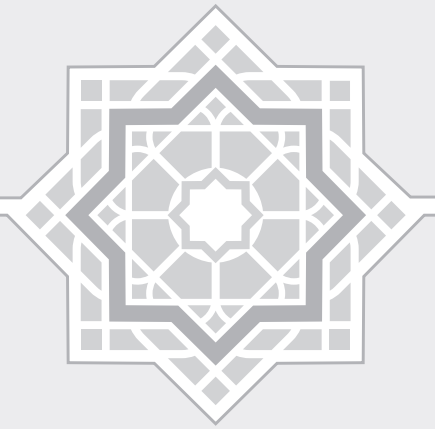

زكاة الفطر

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

مقدار زكاة الفطر

س: أنا من قرية يوجد بها لجنة تجمع زكاة المال وزكاة الفطر، تحت إشراف إمام مسجد القرية، وهذه اللجنة تجمع زكاة المال، وزكاة الفطر من السكان المسلمين بهذه القرية، وتوزع الحصيلة على المستحقين بها، وأنا دائمًا أرسل زكاتي المالية إلى هذه اللجنة كلَّ سَنَةٍ لتوزيعها على المستحقين، وبعضهم أقربائي وجيراني، وأنا أرغب في إرسال زكاة الفطر عن عائلتي إلى هذه اللجنة كما أرسل زكاة المال إليها.

وأريد أن أسأل: ما مقدار زكاة الفطر؟ هل هو كيلوان ونصف كيلو من الأرز؟ أم خمسة عشر ريالًا، حيث إنَّ الفرق بين المقدارين كبير؟ ثمَّ إنَّ اللجنة الهندية الإسلاميَّة بالدوحة تطلب من الأعضاء تسليم زكاة فطرهم إليها، وأنا أحبُّ إرسالها إلى اللجنة الخاصَّة بقريتي، فما الأفضل؟ أأسلِّمها للجنة بالدوحة، أم للجنة بقريتي، أم أقسمها بين هاتين اللجنتين أيًّا كان مقدارها؟

مسلم هندي يعيش في قطر

نسخة مجانية

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أقول للأخ السائل: علماء قطر منذ عهد الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود رَحِمَهُ اللَّهُ ـ رئيس المحاكم الشرعيَّة ـ اتفقوا على أنَّ زكاة الفطر خمسة عشر ريالًا، وهذا من مدَّة طويلة، أخذوا بالمتوسط من أصناف أقوات أهل قطر، فمن الممكن أن يخرجها أحد المزكِّين من الأرز فقط، وآخر يخرجها من التمر الرخيص، وآخر من التمر غالي الثمن، فأخذنا بالمتوسط، وقلنا: إنَّها خمسة عشر ريالًا، ومن زاد فهو أحسن.

والأصل في زكاة الفطر أن نعطيه صاعًا من طعام، ليكفيه أكل ذلك اليوم، والمفروض أنَّ الطعام هذا يحتاج إلى إدام، فعلى كلِّ حال، الَّذي أرجِّحه أن يدفع القيمة الَّتي تقدَّر من عشرات السنين بخمسة عشر ريالًا، ولكنَّ الأشياء غلت غلاءً كثيرًا في تلك السنين، وأرى أنَّ شيخنا ابن محمود لو رأى هذا لزاد في المبلغ، والذي أراه الآن لا ينبغي أن يقل عن خمسة وعشرين ريالًا، وما زاد فهو أحسن.

أمَّا أن يبعث الأخ بزكاته لأهله وأقربائه في بلده فهذا أمر طيِّب، وإذا كانت اللجنة الهنديَّة في الدوحة تأخذ هذه الزكاة لتعطي الفقراء والمساكين، ممَّن هم أشد حاجة أو نحو ذلك، فلا مانع أن يعطي جزءًا من المبلغ للجنة الَّتي في الدوحة.

وأنا أقترح على الأخ أن يقسم زكاة الفطر نصفين، نصف للَّجنة، ونصف لأهله وأقربائه في قريته في الهند.

QaradawiBooks.com

قيمة زكاة الفطر لمن يقيم في بلد، وأهله في بلد آخر

س: شـــيخنا المبارك، لدينا مشـــكلة تؤرِّقنا في كل عام، وتتعلق هذه المشكلة بزكاة الفطر، وذلك أنَّنا نقيم هنا في دولة قطر، وعند إخراج الزكاة تنتابنا الحيرة بســـبب تضارب الفتوى في قيمة إخـــراج الزكاة، هل نخرج الزكاة عن أنفسنا وأولادنا المقيمين في أوطاننا (مصر ـ فلسطين ـ الأردن) بقيمة واحدة، أم أنَّنا نخرجها عن أنفسنا بالقيمة الَّتي حددتموها هنا وهي تقريبًا (١٥) ريالًا قطريًّا، وعن أبنائنا بقيمتها في مصر (٥) جنيهات تقريبًا؟

نرجو من فضيلتكم الإيضاح، ونسأل الله لكم العون والسداد والتوفيق والرشاد.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فقد شـــرع الله ﷻ زكاة الفطر في شـــهر رمضان من كل عام، وجعل الحكمة مـــن إيجابها أنَّهـــا طُهرة للصائم مـــن اللغو والرفـــث، وطُعمة للمساكين. كما جاء في حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما[1].

(١) رواه أبو داود (١٦٠٩)، وابن ماجه (١٨٢٧)، والحاكم (٥٦٨/١)، وصححه على شرط البخاري، =

QaradawiBooks.com

فالحكمة منها حكمة مركَّبة من أمرين:

الأوَّل: يتعلَّق بالصائمين في شهر رمضان، وما عسى أن يكون قد شاب صيامهم من لغو القول ورفث الكلام.

الثاني: يتعلَّق بالمجتمع وإشاعة المحبَّة والمسرَّة في جميع أنحائه، وخصوصًا المساكين وأهل الحاجة فيه.

وأحاديث وجوب زكاة الفطر تدلُّ على أنَّها فريضة عامَّة على الرؤوس والأشخاص؛ إذ لا فرق فيها بين حرٍّ وعبد، ولا بين ذكر وأنثى، ولا صغير وكبير، ولا غني وفقير، وقد أوجبها الشرع على المرء ومن يمون ويعول.

والواجب على المسلم زكاة فطره عن نفسه ومن يمون ويعول من أوسط ما يطعمه المرء؛ كما في حديث ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان صاعًا من تمر أو صاعًا من شعير[(١)].

والأصل في زكاة الفطر أنَّ الرسول ﷺ قدَّرها بالطعام من القمح والشعير والتمر والزبيب، ولم يقدِّرها بالنقود، لتغيُّر قدرتها الشرائية. واستنبط جمهور الفقهاء من سُنَّة النبيّ عليه الصلاة والسلام: الواجب هو إخراج الصاع من غالب قوت البلد، فإذا كان غالب قوتهم الأرز أو الذرة، أخرجوا الزكاة منه[(٢)].

= ووافقه الذهبي، ثلاثتهم في الزكاة، والدارقطني في زكاة الفطر (٦١/٣)، وقال: ليس فيهم مجروح. وحسَّن إسناده النووي في المجموع (١٢٦/٦).

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٥٠٤)، ومسلم (٩٨٤)، كلاهما في الزكاة.

(٢) مغني المحتاج (١١٦/٢، ١١٧)، والتاج والإكليل لمختصر خليل (٢٧١/٣)، نشر دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٤م، ومواهب الجليل (٣٦٧/٢)، وكشاف القناع (٢٥٣/٢).

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

وأجاز أبو حنيفة وأصحابه، وعمر بن عبد العزيز وغيرهم: إخراج القيمة نقدًا، ولا سيَّما إذا كان الفقير في حاجة إليها كما في عصرنا، لأنَّ المقصود إغناؤهم، ويتحقّق بالنقود أكثر من الطعام[1]. وقد قدّرناها في السنين الماضية بخمسة عشر ريالًا، وأعتقد أنَّها الآن لا تكفي لزيادة الأسعار، وهذا ما لا بدَّ منه إذا نقلنا الزكاة من بلدٍ إلى آخر.

أمَّا إذا كان السائل يقيم في مكان، ويقطن أهله مكانًا آخر، فلا فرق بين زكاة فطره وزكاة فطرهم؛ إذ إنَّ هذه الزكاة واجبة عليه هو لا على أولاده، وحسب قدرته المالية لا حسب قدرتهم، فمن كان مقيمًا في قطر مثلًا، وأولاده في مصر أو فلسطين؛ فالأرجح عندي أن يدفعها بقيمة البلد الَّذي يعيش فيه عن نفسه وعمَّن يعول؛ باعتبار أنَّ أولاده جزء منه. والله أعلم.

(١) المبسوط (١٠٧/٣).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

هل تختلف زكاة الفطر من عام إلى آخر؟

س: هل زكاة الفطر تختلف من عام إلى عام؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

زكاة الفطر لا تختلف؛ لأنَّها محدودة بمقدار شرعي، وهذا المقدار هو الصاع، والصاع حدَّده النبيّ ﷺ، والحكمة فيما أرى من ذلك ترجع إلى أمرين:

الأمر الأول: أنَّ النقود كانت عزيزة عند العرب، خاصَّة أهل البوادي منهم فلو قلت لأحدهم: ادفع كذا درهمًا أو دينارًا، فلن تجد لديه من ذلك شيئًا.. ليس لديه إلَّا الأطعمة الشائعة؛ كالتمر والزبيب والشعير وغيره، ممَّا كان يقتات به العرب يومئذٍ.

وهذا ممَّا جعل النبيَّ ﷺ يحدِّد زكاة الفطر بالصاع.

الأمر الثَّاني: أنَّ النقود تتغيَّر قدرتها الشرائية من وقت لآخر، فأحيانًا نجد الريال منخفض القيمة، وقوته الشرائيَّة متدنِّية جدًّا، وفي أحيان

QaradawiBooks.com

أخرى ترتفع قيمته الشرائية في الأسواق، ممَّا يجعل تحديد الزكاة بالنقود مضطربًا بين الصعود والهبوط، ولا يستقر على حال. ولهذا حدَّدها النبيّ ﷺ بمقدار لا يختلف ولا يضطرب وهو الصاع. والصاع هذا يشبع عائلة ليوم طعامًا في الغالب.

وقد حدَّد النبيُّ عليه الصلاة والسلام الأقوات الَّتي كانت شائعة في عصره، وهي ليست على سبيل الحصر، ولهذا قال العلماء بأنَّ الإخراج من غالب قوت البلد جائز، سواء أكان قمحًا أم أرزًا أم ذرة أم غير ذلك[١].

والصاع يساوي نحو كيلوين من الطعام (٢ كيلو جرام) أو خمسة أرطال تقريبًا.

ويمكن دفع القيمة، على مذهب أبي حنيفة[٢].

وإن كان موسرًا فالأفضل أن يدفع زيادة على قيمة الصاع، لأنَّ الطعام لم يعد مقصورًا هذه الأيام على الأرز مثلًا، بل لا بدَّ أن يكون معه اللحم والمرق والخضر والفاكهة وغير ذلك.. والله أعلم.

(١) مغني المحتاج (١١٧/٢، ١١٨)، والمغني (٨٣/٣ ـ ٨٦).

(٢) فتح القدير (٢٩٦/٢).

نسخة مجانية
غير مخصصة للطباعة
QaradawiBooks.com

زكاة الفطر لمن صام في بلد وعيَّد في آخر

س: بالنسبة لزكاة الفطر، إذا صام صائم ثلثي الشهر في بلدٍ ما، وكان ينوي صيام بقية الشهر في بلدٍ آخر ويشهد العيد هناك. ففي أيِّ البلدين يجب أن يخرج الزكاة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

يخرج المسلم زكاة فطره في البلد الَّذي يدركه فيه أوَّل ليلة من شوال (ليلة العيد)؛ لأنَّ هذه الزكاة ليس سببها الصيام وإنَّما سببها الفطر؛ ولهذا أضيفت إليه وسمِّيت زكاة الفطر، ولهذا لو مات إنسان قبل مغرب اليوم الأخير من رمضان؛ لم تكن زكاة الفطر واجبة عليه، وإن صام سائر أيام رمضان. ولو ولد مولود بعد مغرب آخر يوم من رمضان: أي في الليلة الأولى لدخول شهر شوال؛ كان من الواجب إخراج زكاة الفطر عنه بالإجماع؛ فهي زكاة مرتبطة بالعيد وبتعميم الفرحة به؛ بحيث تشمل الفقراء والمساكين، ولهذا جاء في الحديث: «**أَغْنوهم في هذا اليوم**»[1].

(١) رواه الدارقطني في زكاة الفطر (٢١٣٣)، والبيهقي في الزكاة (١٧٥/٤)، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

إخراج النقود في زكاة الفطر

س: تعوَّدت منذ مدَّة طويلة أن أخرج زكاة الفطر عنِّي وعن أسرتي مبلغًا من النقود؛ هو قيمة صاع من أوسط الأطعمة الَّتي ورد بها الحديث الشريف، وقد سمعناكم تقدِّرونها بخمسة عشر (١٥) ريالًا قطريًّا، كما أنِّي أرسل هذه النقود إلى الفقراء من الأهل والأقارب والجيران في الأراضي المحتلة من فلسطين، ولم يكن عندي شكٌّ في جواز ذلك بناءً على فتاوى متعددة سمعتها من فضيلتكم شخصيًّا، ومن علماء كثيرين، على رأسهم فضيلة الشيخ عبد الله بن زيد المحمود: رئيس المحاكم الشرعيَّة في قطر.

ولكنِّي قد فوجئت في أحد الأيام ـ وأنا أفتح المذياع ـ بفتوى من أحد الشيوخ، بأنَّ إخراج القيمة: أي النقود في زكاة الفطر لا يجوز بحال، ومن فعل ذلك فزكاته باطلة؛ لأنَّها مخالفة للسُّنَّة. كما شنَّ حملةً قاسيةً على العلماء الَّذين أجازوا إخراج القيمة في زكاة الفطر، واتهمهم بمخالفة النصوص الشرعيَّة بالرأي المجرَّد.

ولا أكتمكم أنِّي تحيَّرت وتبلبل خاطري بعد سماعي لهذه الفتوى، وخصوصًا أنَّني سمعت حديثًا يقول: «**صومُ رمضان معلَّق بين السماء والأرض، لا يُرفع إلَّا بزكاة الفطر**».

QaradawiBooks.com

ومعنى هذا أنَّ صومي وصوم البالغين من عائلتي، لا زال معلَّقًا طوال تلك السنين، ولم يقبل منِّي.

وما قيمة العبادة إذا عملناهـــا ولم تقبل منَّا، أو وقعت باطلة كما قال هذا المفتي؟

وماذا يفعل المسلم العادي إذا وجد العلماء يختلفون في الفتوى؟

أرجو أن تريحوا خواطري وخواطر أمثالـــي، وهم ألوف بل ملايين وملايين.. يدفعون زكاة فطرهم بالنقود، جزاكم الله خيرًا.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

في رأيي أنَّ المفتي الَّذي اســتمع إليه الســائل، والذي شــنَّع على إخراج زكاة الفطر بقيمتها من النقــود، لم يكن موفَّقًا في فتواه؛ إذا صحَّ ضبط المســتمع لها، ونقلها عنه نقلًا صحيحًا مستوعِبًا، وهو ما أعتقده، فقد سمعت عن هؤلاء المفتين والخطباء الَّذين يشنون في كلِّ عامٍ غارةً على إخراج القيمة في صدقة الفطر.

وخطأ هذا المفتي يتمثل في جملة أمور:

١ ـ أنَّ المســائل الاجتهاديَّة الَّتي اختلف فيها الأئمَّــة وتعدَّدت فيها الآراء، لا يجوز فيها التشنيع والإنكار على من اقتنع برأي منها وأخذ به.

فمن كان من أهل الاجتهاد والقدرة على الترجيح بين الآراء، فلا يطالب شرعًا أن يعمل إلَّا بما انتهى إليه اجتهاده، فإن كان صوابًا فهو مأجور أجرين:

QaradawiBooks.com

أجرًا على اجتهاده، وأجرًا على إصابته الحقَّ في المسألة، وإن كان اجتهاده خطأ فهو مأجور أيضًا، ولكنَّه أجر واحد، هو أجره على اجتهاده وتحرِّيه.

وأقصى ما يقوله مجتهد عن نفسه، ما جاء عن الإمام الشافعي رضي الله عنه: رأيي صواب يحتمل الخطأ، ورأي غيري خطأ يحتمل الصواب[١].

وكل مسألة ليس فيها نصٌّ قطعيُّ الثبوت والدلالة؛ فهي من مسائل الاجتهاد بيقين.. ومسألتنا من هذا النوع بلا ريب.

ومن كان يسوغ له التقليد ـ ومعظم النَّاس كذلك ـ جاز له أن يقلِّد أحد المذاهب المتبوعة، المُتلقاة بالقبول لدى الأمة، وهذا هو المستطاع بالنسبة لمثله؛ فليس عنده أدوات الاجتهاد ولا شروطه، ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقد قال تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ وَٱسْمَعُوا۟﴾ [التغابن: ١٦]، وقال رسوله ﷺ: «**إذا أمرتكم بأمرٍ، فأْتوا منه ما استطعتم**»[٢].

٢ ـ إذا نظرنا للمسألة المبحوث فيها على هذا الأساس المذكور، رأينا أنَّ أبا حنيفة وأصحابه[٣]. والحسن البصري، وسفيان الثوري، وخامس الراشدين عمر بن عبد العزيز[٤] رضي الله عنه: أجازوا إخراج القيمة في الزكاة، ومنها زكاة الفطر.

---

(١) المجموع شرح المهذب (٩٢/١)، وقد خصها السبكي بالشرح في رسالة سماها: معنى قول الإمام المطلبي: إذا صح الحديث فهو مذهبي صـ ٨٥ ـ ٩٠، نشر مؤسسة قرطبة.

(٢) سبق تخريجه صـ٣٦٤.

(٣) قال في المبسوط: فإن أعطي قيمة الحنطة جاز عندنا؛ لأن المعتبر حصول الغنى؛ وذلك يحصل بالقيمة كما يحصل بالحنطة وعند الشافعي رحمه الله لا يجوز. وأصل الخلاف في الزكاة. (١٠٧/٣)، وقال في بدائع الصنائع (٧٣/٢): فيجوز أن يُعْطِيَ عن جميع ذلك القيمةَ دراهمَ، أو دنانيرَ، أو فلوسًا، أو عروضًا، أو ما شاء.

(٤) انظر: المغني (٨٧/٣).

QaradawiBooks.com

وهو قول لأشهبَ وابنِ القاسم عند المالكيَّة[١].

قال النووي: وهو الظاهر من مذهب البخاري في صحيحه[٢].

قال ابن رشيد: وافق البخاري في هذه المسألة الحنفيَّة مع كثرة مخالفته لهم لكن قاده إلى ذلك الدليل[٣].

ولهم في ذلك أدلَّة اعتمدوا عليها، واعتبارات استندوا إليها، كما أنَّ المانعين لإخراج القيمة لهم أيضًا أدلَّة واعتبارات مخالفة.

وقد فصَّلنا القول في ذلك في موضعه من كتابنا: «فقه الزكاة» فصل: إخراج القيمة من باب طريقة أداء الزكاة[٤].

وقد ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية مذهبًا وسطًا بين الفريقين المتنازعين، قال فيه: «الأظهر في هذا: أنَّ إخراج القيمة لغير حاجة، ولا مصلحة راجحة، ممنوع منه، ولهذا قدَّر النبيّ ﷺ الجبران بشاتين، أو عشرين درهمًا، ولم يعدل إلى القيمة، ولأنَّه: متى جوز إخراج القيمة مطلقًا، فقد يعدل المالك إلى أنواع رديئة، وقد يقع في التقويم ضرر، ولأنَّ الزكاة مبناها على المواساة، وهذا معتبر في قدر المال وجنسه. وأما إخراج القيمة للحاجة أو المصلحة أو العدل، فلا بأس به: مثل أن يبيع ثمر بستانه أو زرعه بدراهم، فهنا إخراج عشر الدراهم يجزئه، ولا يكلف أن يشتري ثمرًا أو حنطة؛ إذ كان قد ساوى الفقراء بنفسه. وقد نصَّ أحمد

(١) البيان والتحصيل (٤٨٦/٢)، تحقيق محمد حجي وآخرين، نشر دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

(٢) المجموع شرح المهذب (٤٢٩/٥).

(٣) فتح الباري (٣١٢/٣).

(٤) فقه الزكاة (٨١٠/٢ ـ ٨١٩).

QaradawiBooks.com

على جواز ذلك. ومثل أن يجب عليه شـــاة في خمس من الإبل، وليس عنده من يبيعه شاة، فإخراج القيمة هنا كافٍ، ولا يكلف السفر إلى مدينة أخرى ليشتري شاة. ومثل أن يكون المستحقون للزكاة طلبوا منه إعطاء القيمة لكونها أنفع. فيعطيهم إياها أو يرى الساعي أنَّها أنفع للفقراء، كما نُقِل عن معاذ بن جبل: أنَّه كان يقول لأهـــل اليمن: ائتوني بخَمِيسٍ[١] أو لَبِيس، أيسر عليكم، وخير لمن في المدينة من المهاجرين والأنصار[٢]. وهذا قد قيل: إنَّه قاله في الزكاة، وقيل: في الجزية»[٣].

وهذا، وإنْ قاله في زكاة المال، فهو ينطبق على زكاة الفطر.

وجوهر الخلاف إنَّما هو بين مدرســتين: المدرســة الَّتي تراعي في اجتهادهــا المقاصد الكليــة للشــريعة، ولا تهمل النصــوص الجزئيَّة، والمدرسة الَّتي لا تنظر إلَّا إلى النصوص الجزئيَّة وحدها.

وقد عمل بهذا القول في خير القرون، بعد قرن الصحابة، وهو قرن التابعين لهم بإحســان، وعمل به خليفة أجمعوا على أنَّه من الراشــدين المهديين.

روى ابن أبي شيبة عن عون قال: سمعت كتاب عمر بن عبد العزيز يُقرأ إلى عدي بالبصرة ـ وعدي هو الوالي ـ: يؤخذ من أهل الديوان من أعطياتهم من كلِّ إنسانٍ نصف درهم[٤].

---

(١) الخميس: الثوب الذي طوله خمس أذرع. وقيل: سمِّي خميسًا لأنَّ أول من عمله ملك باليمن يقال له: الخِمْس بالكسر.

(٢) علَّقه البخاري في الزكاة قبل الحديث (١٤٤٨) باب العرض في الزكاة وقال طاوس: قال معاذ. ووصله الدارقطني (١٩٣٠)، والبيهقي (١١٣/٤)، كلاهما في الزكاة.

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (٨٢/٢٥ ـ ٨٣).

(٤) رواه ابن أبي شيبة في الزكاة (١٠٤٦٩).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وعن الحسن قال: لا بأس أن تعطي الدراهم في صدقة الفطر[١].

وعن أبي إسحاق قال: أدركتهم وهم يؤدون في صدقة رمضان الدراهم بقيمة الطعام[٢].

وعن عطاء: أنَّه كان يعطي في صدقة الفطر وَرِقًا. أي دراهم فضِّيَّة[٣].

وممَّا يدلُّ لهذا القول:

١ ـ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**أغنوهم** ـ يعني المساكين ـ **في هذا اليوم**»[٤]، والإغناء يتحقَّق بالقيمة، كما يتحقق بالطعام، وربَّما كانت القيمة أفضل؛ إذ كثرة الطعام عند الفقير تحوجه إلى بيعها، والقيمة تمكنه من شراء ما يلزمه من الأطعمة والملابس وسائر الحاجات.

٢ ـ كما يدلُّ على جواز القيمة ما ذكره ابن المنذر من قبل: أنَّ الصحابة أجازوا إخراج نصف الصاع من القمح؛ لأنَّهم رأوه معادلًا في القيمة للصاع من التمر أو الشعير، ولهذا قال معاوية: إنِّي لأرى مُدَّين من سَمُراء الشام تعدل صاعًا من التمر[٥].

٣ ـ ثمَّ إنَّ هذا الأيسر بالنظر لعصرنا وخاصَّة في المناطق الصناعية الَّتي لا يتعامل النَّاس فيها إلَّا بالنقود، كما أنَّه ـ في أكثر البلدان وفي غالب الأحيان ـ هو الأنفع للفقراء.

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في الزكاة (١٠٤٧١).

(٢) المصدر السابق (١٠٤٧٢).

(٣) المصدر السابق (١٠٤٧٣).

(٤) سبق تخريجه صـ ٦٩٥.

(٥) رواه مسلم (٩٨٥)، وأبو داود (١٦١٦)، والترمذي (٦٧٣)، ثلاثتهم في الزكاة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

٣ ـ أنَّ النبيَّ ﷺ لمَّا فرض زكاة الفطر من الأطعمة السائدة في بيئته وعصره، إنَّما أراد بذلك التيسير على الناس، ورفع الحرج عنهم. فقد كانت النقود الفضية أو الذهبية عزيزة عند العرب، وأكثر النَّاس لا يكاد يوجد عنده منها إلَّا القليل، أو لا يوجد عنده منها شيء. وكان الفقراء والمساكين في حاجة إلى الطعام من البر أو التمر أو الزبيب، أو الأقط.

لهذا كان إخراج الطعام أيسر على المعطي، وأنفع للآخذ، ولقصد التيسير أجاز لأصحاب الإبل والغنم أن يخرجوا الأقط ـ وهو اللبن المجفف المنزوع زبده ـ فكل إنسان يخرج من الميسور لديه.

ثم إنَّ القدرة الشرائية للنقود تتغيَّر من زمن لآخر، ومن بلد لآخر، ومن حال لآخر، فلو قُدِّر الواجب في زكاة الفطر بالنقود لكان قابلًا للارتفاع والانخفاض، حسب قدرة النقود.

على حين يمثِّل الصاع من الطعام إشباع حاجة بشرية محددة لا تختلف، فإذا جعل الصاع هو الأصل في التقدير؛ فإنَّ هذا أقرب إلى العدل، وأبعد عن التقلب.

٤ ـ أنَّ المحقِّقين من علمائنا قرَّروا أنَّ الفتوى تتغيَّر بتغيُّر الزمان والمكان والحال، وهذه قاعدة عظيمة حقَّقناها في رسالتنا: «عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلاميَّة» وأقمنا الأدلَّة على صحَّتها من القرآن والسُّنَّة، وهدي الصحابة رضي الله عنهم، فضلًا عمَّا ذكرناه من أقوال العلماء وتطبيقاتهم عليها.

ومن نظر بعين الإنصاف والتقدير للواقع المعاصر، يعلم أنَّ إخراج الطعام لا يصلح إلَّا في المجتمعات البسيطة والمحدودة، الَّتي يتيسر فيها الطعام لمن يريد إخراج الزكاة، ويحتاج فيها الفقير إلى الانتفاع بالطعام.

QaradawiBooks.com

أمَّا المجتمعات الكبيرة والمعقدة، والَّتي تتمتع بكثافة سكانية عالية، والَّتي يندر فيها وجود الأطعمة بحيث يعنت المخرج طلبها، ولا يحتاج الفقير إليها؛ لأنَّه لم يعد يطحن ويعجن ويخبز، فلا يماري منصف في أنَّ إخراج القيمة في هذه الحال هو الأولى.

وقد أحسن الإمام ابن تيمية[١] حين أجاز لمن باع ثمر بستانه بدراهم أن يخرج عشرة في المائة منها، ولا يكلف أن يشتري ثمرًا؛ إذ قد ساوى الفقراء بنفسه، كما أجاز لمن لم يجد في مدينته من يبيعه شاةً عن إبله، أن يخرج قيمتها ولا يكلف السفر إلى مدينة أخرى لشرائها، وهذا هو الفقه حقًّا.

وكيف نُكَلِّف المسلم في مدينة كالقاهرة ـ فيها أكثر من عشرة ملايين من المسلمين ـ بإخراج الحبوب، الَّتي لم يعد من الميسور إحضارها، ولا من النافع للفقير إعطاؤها؟

وفرق بين من يكون عنده الطعام ويضن به على الفقير، ومن ليس عنده إلَّا النقود كأهل المدن، فهو يسوِّي الفقراء بنفسه.

والزكاة إنَّما جعلت لإغناء الفقير عن الطواف في يوم العيد، والأغنياء يتمتَّعون بمالهم وعيالهم، ولينظر امرؤ لنفسه: هل يرى أنَّه يغني الفقير عن الطواف إذا أعطاه صاع تمر أو صاع شعير، في بلد مثل القاهرة في مثل هذه الأيام؟! وماذا يفعل بهما الفقير إلَّا أن يطوف ليجد من يشتريهما ببخسٍ من القيمة، ليبتاع لنفسه أو لأولاده ما يتقوَّتون به[٢].

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٨٢/٢٥، ٨٣).

(٢) هامش المحلى وتعليق العلامة أحمد شاكر (١٣١/٦ ـ ١٣٢).

QaradawiBooks.com

على أنَّ فقهاء المذاهب المتبوعة أجازوا إخراج الزكاة من غالب قوت البلد؛ وإن لم يكن من الأطعمة المنصوصة، رعايةً للمقصد.

أمَّا نقل الزكاة إلى بلد آخر، فهو جائز إذا كان ذلك لاعتبار صحيح، كأن يكون ذلك بعد استغناء البلد الَّذي فيه المزكِّي في زكاة الفطر، أو الَّذي فيه المال في زكاة المال، أو يكون البلد الآخر أشدَّ حاجة؛ لنزول مجاعةٍ أو كارثةٍ به، أو اجتياح عدوٍّ له يحتاج إلى مقاومته، أو يكون له قرابة محتاجون في البلد الآخر، وهو أعرف بحاجتهم، وأولى بهم.

ومثل هذه الاعتبارات تجعل نقل زكاة الفطر أو زكاة المال إلى المسلمين المحتاجين في الأرض المحتلة من فلسطين، وخصوصًا الَّذين يقاومون العدو منهم، أو الإخوة المجاهدين والمهاجرين من الأفغانيين، أو الَّذين يقتلهم الجوع ويهدِّدهم التنصير في بنجلاديش أو بورما، أو الصومال أو إريتريا أو غيرها.

وأما ما ذكره الأخ من اختلاف أهل الفتوى في بعض المسائل؛ بحيث يبيح هذا ويحرِّم ذاك، أو يوجب واحد ولا يوجب آخر، فالمسلم يأخذ بقول من يطمئن إليه قلبه، ويترجح لديه أنَّه أفقه في الدين، وأعرف بمصادره، وأعلم بمقاصده، وأنَّه لا يتبع الهوى، ولا يبيع دينه بدنياه، ولا بدنيا غيره.

وهذا كما يفعل المريض إذا اختلف عليه الأطباء، فإنَّه يأخذ بقول من يطمئن إليه؛ لأنَّه أحذق أو أشهر أو نحو ذلك.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

والخطأ في هذه الفروع مغفور، وإنَّما لكل امرئ ما نوى.

بقي الكلام عن حديث: «**صومُ رمضان معلَّق بين السماء والأرض، لا يرفع إلَّا بزكاة الفطر**»[1]. وهو حديث لم يثبت، وقد تكلَّمنا عليه في موضع آخر.

والله أعلم.

(١) ذكره المنذري في الترغيب والترهيب (١٦٥٣) وقال: رواه أبو حفص بن شاهين في فضائل رمضان، وقال: حديث جيد الإسناد.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الزيادة في قيمة زكاة الفطر

س: فضيلة الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي حفظه الله ورعاه، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، يسرُّ جمعيَّة قطر الخيريَّة أن تتقدم إليكم بأطيب التحيات، وأصدق التمنيات بالشهر الفضيل، سائلين المولى العليَّ القدير أن يحفظكم ويمدَّ من عمركم، ويوفقكم لكل خير وبر.

كما لا يخفى عليكم الزيادة الَّتي طرأت على أسعار المواد الغذائيَّة في الآونة الأخيرة في الوقت الَّذي ظلت قيمة زكاة الفطر لسنوات عديدة عند سعر (١٥) ريال قطري للفرد، ونظرًا لما تفضلتم به حفظكم الله في خطبتكم في نهاية موسم رمضان المبارك من العام ١٤٢٨هـ من أنَّ قيمة زكاة الفطر هي (٢٥) ريالًا قطريًّا.

نأمل تكرمكم بإفادتنا برأيكم في القيمة العادلة لزكاة الفطر هذا العام.

والله ﷻ نسأل الإخلاص في القول والعمل.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

عبد الله بن حسين النعمة

المدير العام لجمعيَّة قطر الخيريَّة

QaradawiBooks.com

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فإنَّ زكاة الفطر قد شرعها الإسلام لتكون إسعافًا للفقراء في يوم العيد، وإغناءً لهم عن السؤال في هذه المناسبة الطيِّبة، وإشراكًا لهم في المسرَّة العامة الَّتي يحسها النَّاس كلما قدم عليهم عيد من الأعياد.

وقد فرضها النبيُّ ﷺ صاعًا من الأطعمة الَّتي كانت سائدة في عهده، مثل التمر والزبيب، والقمح والشعير والأقط[1].

ولم يشرعها عليه الصلاة والسلام من النقود، لعدَّة أسباب:

الأول: أنَّ النقود كانت عزيزة جدًّا، أي نادرة، وكثير من النَّاس لا يملكونها، مثل أهل البوادي.

الثاني: أنَّ القدرة الشرائية لها تتغيَّر من زمن إلى آخر، ومن حال إلى أخرى.

الثالث: أنَّ الأطعمة كانت في ذلك الوقت أيسر على المعطي، وأنفع للآخذ.

وقد ذهب عمر بن عبد العزيز، والحسن البصري، وأبو حنيفة وأصحابه إلى جواز إخراج قيمة الحبوب نقدًا، بل يستحبُّ هذا إذا كان أنفع للفقير[2].

---

(١) كما في حديث ابن عمر، المتفق عليه: رواه البخاري (١٥٠٣)، ومسلم (٩٨٤)، كلاهما في الزكاة.

(٢) المغني لابن قدامة (٣/٨٥ ـ ٨٧).

QaradawiBooks.com

وعلى هذا كانت الفتوى في قطر من عدَّة سنين بتقدير قيمة الصاع بخمسة عشر (١٥) ريالًا قطريًّا؛ إذ كان هذا مناسبًا. فلا يعمد إلى تقديره بأرخص الأشياء، ولا بأغلاها أيضًا. فمن التمر ما يبلغ الصاع منه (٢,٥ كيلو) أكثر من مائة ريال.

وفي هذه السنوات الأخيرة ارتفعت الأسعار ارتفاعًا شديدًا، وغلت أثمان الأشياء وخصوصًا المواد الغذائيَّة، وصعبت المعيشة على الفقراء، فكان لا بدَّ من زيادة قيمة زكاة الفطر، كما زادت الرواتب، وزاد كل شيء.

لهذه نقدر زكاة الفطر لهذا العام بمقدار (٢٥) خمسة وعشرين ريالًا، رحمةً بالفقراء والمساكين، في هذه الأيام الَّتي يشكو الجميع فيها ـ حتَّى الموسرون ـ من شدة الغلاء. وهذا ما يقتضيه التقدير القائم على العدل، الَّذي قامت به السماوات والأرض. وبالله التوفيق.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

صرف زكاة المال وزكاة الفطر لدعم حملة الغارمين

فضيلة الشـــيخ العلامة الدكتور يوسف القرضاوي حفظه الله، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

هل يجوز صرف زكاة المال وزكاة الفطر لدعم حملة الغارمين الَّتي تتبنّاها جريدة الشرق بهدف إخراج عدد من المسجونين المعسرين من السجن؟

ولفضيلتكم جزيل الشكر.

جابر الحرمي

نائب رئيس تحرير جريدة الشرق

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فإنَّ الإسلام حريص على أن يتخلَّص أبناؤه من ديونهم، فإنَّ الدَّين هـــمٌّ بالليل ومذلَّة بالنهار، ولهـــذا كان النبيُّ يُكثر من الاســـتعاذة منه

QaradawiBooks.com

فيقول: «**اللهمَّ إنِّي أعوذ بك من المأثم والمغرم**»[١]، والمأثم: المعصية، والمغرم: الدَّيْن.

وفي حديث آخر: «**أعوذ بك من ضِلَع الدَّيْن**»[٢]، وضِلَع الدَّين: شدَّتُه وثقله؛ بحيث لا يجد المَدِين وفاءَ دَيْنه مع المطالبة.

كما علَّم أحد أصحابه أن يقول: «**أعوذ بك من غلبةِ الدَّيْنِ وقهرِ الرجال**»[٣].

وقد رغَّب الإسلام في معاونة الغارمين، سواء بالصدقات التطوعية أو بالزكاة المفروضة، وذلك قضاءً لحق الأخوة، وأداءً لواجب التعاون، وابتغاءً لمثوبة الله، فبالصدقات التطوعية كما في حديث أبي سعيد الخدري قال: أصيب رجل في عهد رسول الله ﷺ، في ثمار ابتاعها فكثر دينه فأفلس، فقال رسول الله ﷺ: «**تصدَّقوا عليه**». فتصدق النَّاس عليه، ولم يبلغ ذلك وفاء دينه، فقال رسول الله ﷺ لغرمائه، «**خذوا ما وجدتم، وليس لكم إلَّا ذلك**»[٤].

وبالزكاة المفروضة، كما في السهم الَّذي جعله القرآن في أموال الزكاة لسداد المغارم عن المدينين: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

---

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الأذان (٨٣٢)، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٥٨٩)، عن عائشة.

(٢) سبق تخريجه صـ ٥٧٠.

(٣) رواه أبو داود في الصلاة (١٥٥٥)، عن أبي سعيد الخدري.

(٤) رواه مسلم في المساقاة (١٥٥٦)، وأبو داود في البيوع (٣٤٦٩)، عن أبي سعيد الخدري.

غير مرخصة للطباعة
نسخة خاصة
QaradawiBooks.com

وما عرف التاريخ إلى اليوم شريعة غير شريعة الإسلام تنصُّ في صلب دستورها على سداد الديون عن المدينين، وتجعل ذلك فريضةً من الله تعالى.

والغارمون هم المصرف السادس من مصارف الزكاة.

من هم الغارمون:

الغارم هو: من لزمه غُرم، أي ديْن. سواء كان ديْنًا لمصلحة نفسه، أو ديْنًا لمصلحة غيره.

ولهذا قسّم العلماء الغارمين إلى صنفين:

الأول: هو الغارم الَّذي استدان لمصلحة نفسه، أي ليقضي وطرًا لنفسه، من مأكل، أو ملبس، أو مركب، أو مسكن، أو دواء، أو زوَّج أحدًا من أبنائه أو بناته؛ لأنَّه لم يكن عنده من المال ما يكفي، فدفعته الحاجة إلى الاستدانة. ومعظم الغارمين (أو المدينين) كذلك.

والثاني: هو الغارم لمصلحة المجتمع، كما كان يفعل سراة الجاهلية وفضلاؤها، حين يتدخّلون بين القبائل المتنازعة لإصلاح ذات البين، وإيقاف القتال بينهم، ويتحمّلون الديات الَّتي تكون لإحدى القبائل على الأخرى، وقد تكون أحيانًا آلافًا من الإبل. فيتعهّد هذا القائم بالإصلاح أن يدفعها لمن يستحقُّونها، وكثيرًا ما تضيق ذات يده عن دفع هذه المقادير الكبيرة، فيعينه من كان مثله من أهل الشهامة والفضل. فلما جاء الإسلام أقرّ هذه المكارم، وجعل لها نصيبًا من مصارف الزكاة، حتَّى يستمرّ هذا الاتِّجاه الإيجابي من عمل الخير[1].

ولكلٍّ من هذين الصِّنْفين من الغارمين حقُّه في مصارف الزكاة.

(١) المغني (٦/٤٨٠، ٤٨٤)، وروضة الطالبين (٢/٣١٨)، تحقيق زهير الشاويش، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩١م، وحاشية الدسوقي (١/٤٩٦، ٤٩٧).

QaradawiBooks.com

شرطا إعطاء الغارم لمصلحة نفسه:

على أنَّه يشترط لإعطاء الصنف الأول، وهو الغارم لمصلحة نفسه شرطان:

١ ـ أن يكون غرمه في غير سفهٍ ولا معصية، حتَّى لا يُعان بمال الله على معصية الله. ومن المعصية: أن يكون قد استدان بالربا، وركبتْه ديون من جرَّاء ذلك. ما لم تبدُ منه توبة نصوح، ظهرت علاماتها في سلوكه، فالتائب من الذنب كمن لا ذنب له، والله يحبُّ التوّابين ويحبُّ المتطهّرين. فإذا كان يريد أن يتطهّر من المعاملات الربوية وآثارها، وأن يسدّ ديونه منها؛ حتَّى لا يعود إليها مرَّة أخرى، فمن المشروع أن نساعده على ذلك.

٢ ـ أن يكون ذلك بعد أن يأخذ الفقراء والمساكين حقَّهم من الزكاة، ولا يُعطى الغارمون على حساب الجائعين، فليس من المعقول أن أسدَّ عن غارم مائة ألف أو نصف مليون أو أكثر، وعندي من صنف الفقراء من لا يجد في بيته ما يسد به رمقه.

ولذا أرى أن تبدأ الحملة بأصحاب المديونيات الصغيرة قبل أصحاب المديونيات الكبيرة؛ وذلك لإطلاق سراح أكبر عدد ممكن من الغارمين.

زكاة الفطر طعمة للمساكين:

أمَّا بالنسبة للسداد عن الغارمين من زكاة الفطر، فالأصل في زكاة الفطر أنَّها طعمة للمساكين، كما جاء في الحديث[1]، فهي إسعاف لهم في يوم العيد، وإغناء لهم عن السؤال في هذا اليوم.

---

(١) سبق تخريجه صـ ٦٩٠.

QaradawiBooks.com

ولكـــن لا مانع إذا تكاثرت أمـــوال زكاة الفطـــر، وزادت عن حاجة الفقراء والمســـاكين: أن يؤخذ نصيـــب منها للغارميـــن ومعونتهم على الخروج من كربتهم.

وشكر الله لجريدة الشرق تبنِّيها لحملة تفريج كربة الغارمين، وسعيها لإطلاق سراحهم، وإدخال البسمة على أسرهم، والله ﷻ يقول: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٠]، وجزى الله خيرًا كلَّ من ســـاهم فـــي التنفيس عن المكروبين، والتيسير على المعسرين، وستر المسلمين، وإعانة المحتاجين.

والحمد لله ربِّ العالمين.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

الصيـام

QaradawiBooks.com

الحساب الفلكي وإثبات الصيام والفطر

س: لا ريب أنَّكم تحسُّون بما نحسُّ به من أسًى وأسف في كلِّ عام مرَّة أو مرتين، كلَّما جاء شهر رمضان، الَّذي فرض الله صيامه، وكلَّما جاء شوال ومعه عيد الفطر.

ففي هاتين المناسبتين الكريمتين، اللتين يتوقع أن يجتمع عليهما المسلمون: كل المسلمين، فيتحد صومهم إذا صاموا، وفطرهم إذا أفطروا، أعني أنَّهم يبدؤون الصيام معًا، والعيد معًا، نرى الخلاف منتشرًا في إثبات دخول الشهر، والخروج منه، بين بلد وآخر، وربَّما كانا متجاورين، حتَّى رأينا الفرق بين البلدان الإسلاميَّة بعضها وبعض يبلغ ثلاثة أيام.

ولقد رأيتنا في بعض السنين ونحن في بلد واحد (المغرب العربي) نختلف فيما بيننا اختلافًا شاسعًا، في بداية الصيام ونهايته، تبعًا لاختلاف البلاد الإسلاميَّة والعربية في ذلك.

فبعضنا صام في يوم مع المملكة العربية السعودية وبعض بلاد الخليج في المشرق، وبعضنا صام في اليوم التالي مع جيراننا في الجزائر وتونس في المغرب، وجمهور النَّاس صاموا في اليوم الَّذي بعده، تبعًا لإعلان الجهات الدينيَّة المسؤولة في بلدنا.

غير مرخصة للطباعة
نسخة غير مرخصة
QaradawiBooks.com

وحدث مثل ذلك مرَّة أخرى عند نهاية رمضان وبداية شوال، وثبوت العيد، فبعضنا عيّد في يوم، والآخر بعد يومين!

فهل يقبل الاختلاف بين المسلمين إلى هذا الحدِّ؟

ولماذا لا يأخذ المسلمون بالحساب الفلكي، وقد بلغ في عصرنا مبلغًا عظيمًا، حتَّى استطاع الإنسان الصعود إلى القمر ذاته، فهل يعجز بواسطة ما علّمه الله أن يعرف وُلِد الهلالُ أم لا؟

إنَّ بعض العلمانيين يتَّخذ من ذلك دليلًا على عجز الإسلام عن مواجهة العصر، والأكثر أدبًا من هؤلاء يضيفون العجز والتخلف إلى ممثلي الإسلام، من العلماء والجامعات المنتسبة إلى الشرع والدين.

فهل الباب مسدود حقًّا أمام أيِّ اجتهاد في هذا الأمر؛ لأنَّ الحديث الشريف يقول: «**صُوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته**» أي الهلال، فعلق الصوم والفطر بالرؤية لا بالحساب، أو أنَّ الأمر قابل للاجتهاد؟

نرجو أن تنوِّرونا في هذا الموضوع بما يشرح الله به صدركم، بعيدًا عن تزمُّت المتزمِّتين، وتسيُّب المتسيبين، أطال الله عمركم في نصرة الدين، وتفقيه أمة المسلمين.

(ش. ف)

الرباط ـ المغرب

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

(وبعد)

فقد تعرَّضت لمسألة إثبات دخول الشهر بالحساب الفلكي في كتابين من كتبي، وهما: «فقه الصيام»، و«كيف نتعامل مع السُّنَّة النبويَّة».

وفي أولهما بيَّنت: أنَّ الشريعة الإسلاميَّة السمحة حين فرضت الصوم في شهر قمري: شرعت في إثباته الوسيلة الطبيعية الميسورة والمقدورة لجميع الأمة، والَّتي لا غموض فيها ولا تعقيد، والأمة في ذلك الوقت أميَّة لا تكتبُ ولا تحسب، وهذه الوسيلة هي رؤية الهلال بالأبصار.

فعن أبي هُرَيْرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**صوموا لرؤيته ـ أي الهلال ـ وأفطروا لرؤيته، فإنْ غُبِّي عليكم فأكملوا عِدَّة شعبان ثلاثين**»[(١)].

وعن ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ ذكر رمضان فقال: «**لا تصوموا حتَّى تروا الهلال، ولا تُفطروا حتَّى تروه، فإن غُمَّ عليكم فاقدُروا له**»[(٢)].

وكان هذا رحمة بالأُمَّة؛ إذ لم يكلِّفْها اللهُ العمل بالحساب، وهي لا تعرفه ولا تحسنه، فلو كُلِّفت ذلك لقلَّدت فيه أُمَّةً أخرى من أهل الكتاب أو غيرهم، ممَّن لا يدينون بدينها.

ثلاث طرق لإثبات دخول رمضان:

وقد أثبتت الأحاديث الصحاح أنَّ شهر رمضان يثبت دخولهُ بواحدة من ثلاث طرق: رؤية الهلال، أو إكمال عدَّة شعبان ثلاثين، أو التقدير للهلال.

---

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٠٩)، ومسلم (١٠٨١)، كلاهما في الصوم. ومعنى (غبِّي) من الغباوة وهي عدم الفطنة؛ وهو استعارة لخفاء الهلال.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٠٦)، ومسلم (١٠٨٠)، كلاهما في الصوم. ومعنى (غُمَّ): أي أُخفي وغطي بسحاب أو قترة أو غير ذلك.

QaradawiBooks.com

فأمَّا الرؤيةُ، فقد اختلف فيها الفقهاء: أهي رؤية واحد عدل، أم رؤية عدلين اثنين، أم رؤية جم غفير من الناس؟

فمنْ قال: يقبل شهادة عدل واحد، استدلّ بحديث ابن عمر، قال: تراءى النَّاس الهلال، فأخبرت النبيّ أنِّي رأيته، فصام رسول الله ﷺ، وأمر النَّاس بصيامه»[(١)]، وبحديث الأعرابي الَّذي شهد عند النبيِّ أنَّه رأى الهلال، فأمر بلالًا فنادى في النَّاس أن يقوموا ويصوموا[(٢)]. وفي سنده مقال.

كما قالوا: إنَّ الإثبات بعدلٍ واحد أحوط للدخول في العبادة، وصيام يوم من شعبان أخفُّ من إفطار يوم من رمضان[(٣)].

ومنْ اشترط في الرؤية عَدْلَين[(٤)]، استدل بما روى الحسين بن حريث الجدلي قال: خطبنا أمير مكَّة الحارث بن حاطب، فقال: أمرنا رسولُ الله ﷺ أن نَنْسُك لرؤيته، فإن لم نرهُ فشهد شاهدان عدلانِ نَسَكْنا بشهادتيهما[(٥)]. وقياسًا على سائر الشهود، فإنَّها تثبت بشهادة عدلين.

---

(١) رواه أبو داود (٢٣٤٢)، وابن حبان (٣٤٤٧)، وقال الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم. والدارقطني (٢١٤٦)، والحاكم (٤٢٣/١)، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، والبيهقي (٢١٢/٤)، جميعهم في الصيام، وصححه النووي في المجموع (٢٨٢/٦)، والألباني في صحيح أبي داود (٢٠٢٨).

(٢) رواه أبو داود (٢٣٤٠)، والترمذي (٦٩١) مسندًا ومرسلًا، وذكر أن الأكثر على الإرسال، والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم، والنسائي (٢١١٣)، وابن ماجه (١٦٥٢)، جميعهم في الصيام. ونقل المزي في تحفة الأشراف (٦١٠٤) عن النسائي قوله: المرسل أولى بالصواب من حديث الفضل بن موسى، لأن سماك بن حرب كان ربما لقن فقيل له: عن ابن عباس. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٤٠٢)، عن ابن عباس.

(٣) هو قول الشافعي في الأم (١٠٣/٢)، والمجموع شرح المهذب للنووي (٢٧٥/٦). وهو الصحيح في المذهب.

(٤) هو اختيار مذهب المالكية، كما في مواهب الجليل (٣٨١/٢).

(٥) رواه أبو داود (٢٣٣٨)، والدارقطني (٢١٩١) وقال: هذا إسناد متصل صحيح. كلاهما في الصيام، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٠٢٦).

QaradawiBooks.com

أمَّا من اشترط الجمَّ الغفير أو الجمع الكثير فهم الحنفيَّة، وذلك في حالة الصحو، فقد أجازوا في حالة الغيم أن يشهد برؤيته واحد؛ إذ قد ينشـــقُّ عنه الغيم لحظة فيراه واحد، ولا يراه غيره من الناس. ولكن إذا كانت الســـماءُ مصحية، ولا قتر ولا سحاب ولا علة، ولا حائل يحول دون الرؤية، فما الَّذي يجعل واحدًا من النَّاس يراه دون الآخرين؟ لهذا قالوا: لا بدَّ من إخبار جمع عظيم؛ لأنَّ التفرد من بين الجم الغفير بالرؤية؛ مـــع توجههم طالبين لما توجـــه هو إليه، مع فرض عدم المانع، وســـلامة الأبصار، وإن تفاوتت في الحدة ظاهر في غلطه[١].

وأمَّا خبر ابن عمر والأعرابي ـ وفيهمـــا إثبات الهلال برؤية واحد ـ فقد قال العلامة رشيد رضا في تعليقه على «المغني»: «ليس في الخبرين أنَّ النَّاس تراءوا الهلال، فلم يره إلَّا واحد، فهما في غير محل النزاع، ولا سيَّما مع أبي حنيفة، وبهذا يبطل كل ما بني عليهما»[٢].

وأمَّا عدد الجمع العظيم، فهو مفوَّض إلـــى رأي الإمام أو القاضي؛ من غير تقدير بعدد معين على الصحيح[٣].

ومن الواجب على المســـلمين التماس الهلال يوم التاسع والعشرين من شعبان عند الغروب؛ لأنَّ ما لا يتم الواجب إلَّا به فهو واجب، إلَّا أنَّه واجب على الكفاية.

---

(١) حاشـــية ابن عابدين (٩٢/٢)، والبحر الرائق شـــرح كنز الدقائق (٢٨٨/٢)، نشر دار الكتاب الإسلامي، ط٢.

(٢) انظر تعليقه: المغني مع الشرح (٩٣/٣)، نشر مطبعة المنار ومكتبتها، ١٣٤٧هـ.

(٣) الاختيار في شرح المختار (١٢٩/١)، نشر مطبعة الحلبي، ١٣٥٦هـ ـ ١٩٣٧م.

QaradawiBooks.com

والطريقة الثانية:

إكمال عدَّة شعبان ثلاثين، سواء كان الجوُّ صحْوًا أم غائمًا، فإذا تراءوا الهلال ليلة الثلاثين من شعبان ولم يره أحد، استكملوا شعبان ثلاثين.

وهنا يلزم أن يكون ثبوت شعبان معروفًا منذ بدايته، حتَّى تعرف ليلة الثلاثين الَّتي يتحرَّى فيها الهلال، ويستكمل الشهر عند عدم الرؤية. وهذا أمرٌ يقع فيه التقصير؛ لأنَّ الاهتمام بإثبات دخول الشهور لا يحدث إلَّا في أشهر ثلاثة فقط: رمضان لإثبات الدخول في الصيام، وشوال لإثبات الخروج منه، وذي الحجة لإثبات يوم عرفة وما بعده. وينبغي على الأمةِ، وعلى أولي الأمر فيها التدقيق في إثبات الشهور كلها؛ لأنَّ بعضها مبنيٌّ على بعض.

والطريقة الثالثة:

هي التقدير للهلال عند الغيم، أو كما قال الحديث: «**إذا غُمَّ عليكم**» أو «**غُمِّيَ عليكم**» أو «**غُبِّي عليكم**» أي حال دونه حائل، ففي بعض الروايات الصحيحة، ومنها: مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وهي السلسلة الذهبية، وأصحّ الأسانيد عند البخاري: «**إذا غُمَّ عليكم، فاقدُروا له**»[1]، فما معنى «**اقدُروا له**»؟

قال النووي في المجموع: «قال أحمد بن حنبل وطائفةٌ قليلة: معناه: ضيِّقوا له، وقدِّروه تحت السحاب، من «قَدَر» بمعنى ضيَّق كقوله: ﴿**قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ**﴾ [الطلاق: ٧] وأوجب هؤلاء صيام ليلة الغيم.

(١) سبق تخريجه صـ ٧١٨.

QaradawiBooks.com

وقال مطرِّف بن عبد الله ـ من كبار التابعين ـ وأبو العبَّاس بن سُرَيج ـ من كبار الشافعيَّة ـ وابن قُتَيْبة وآخرون: معناه: قدِّروه بحسب المنازل.

وقال أبو حنيفة والشافعي وجمهور السلف والخلف: معناه: قَدِّروا له تمام العدد ثلاثين يومًا.

واحتجَّ الجمهور بالروايات الَّتي ذكرناها، وكلها صحيحة صريحة: «فأكملوا العدة ثلاثين»، «فاقدروا له ثلاثين»، وهي مفسِّرة لرواية: «**فاقدُروا له**» المطلَقة»[١].

ولكن الإمام أبا العبَّاس بن سُرَيج لم يحمل إحدى الروايتين على الأخرى، بل نقل عنه ابن العربي أنَّ قوله: «**فاقدُروا له**»: خطاب لمن خصَّه الله بهذا العلم، وأنَّ قوله: «**أكملوا العِدَّة**» خطاب للعامَّة[٢].

واختلاف الخطاب باختلاف الأحوال أمر وارد، وهو أساس لتغيُّر الفتوى بتغيُّر الزمان والمكان والحال.

قال الإمام النووي في المجموع: «ومن قال بحساب المنازل، فقوله مردود، بقوله ﷺ في الصحيحين: «**إنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لا نكتب، ولا نحسُب**» الحديث[٣].

قالوا: ولأنَّ النَّاس لو كُلِّفوا بذلك ضاق عليهم؛ لأنَّه لا يعرف الحساب إلَّا أفراد من النَّاس في البلدان الكبار»[٤].

---

(١) المجموع للنووي (٦/٢٧٠).

(٢) فتح الباري (٤/١٢٢).

(٣) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩١٣)، ومسلم (١٠٨٠) (١٥)، كلاهما في الصيام، عن ابن عمر.

(٤) المجموع (٦/٢٧٠).

QaradawiBooks.com

والحديث الَّـذي احتجَّ به الإمـام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ لا حجَّـة فيه؛ لأنَّه يتحدث عن حال الأمة، ووصفها عند بعثته لها عليه الصلاة والسلام، ولكن أُمِّيتها ليست أمرًا لازمًا ولا مطلوبًا، وقـد اجتهد عليه الصلاة والسلام أن يخرجها مـن أميتها بتعليم الكتابة، وبدأ بذلـك منذ غزوة بدر، فلا مانـع أن يأتي طور على الأمة تكون فيه كاتبة حاسبة. والحساب الفلكي العلمي الَّذي عرفه المسلمون في عصور ازدهار حضارتهم، وبلغ في عصرنا درجة من الرقي تمكن بها البشـر من الصعود إلى القمر، هو شـيء غير التنجيـم أو علم النجوم المذموم في الشرع.

وأمَّا الاعتبار الآخر الَّذي ذكره النووي، وهو أنَّ الحساب لا يعرفه إلَّا أفراد من النَّاس فـي البلدان الكبـار، فقد يكون صحيحًا بالنسـبة إلى زمنه رَحِمَهُ اللَّهُ؛ ولكنَّه ليس صحيحًا بالنسـبة إلى زمننا، الَّذي أصبح الفلك يدرس فيه في جامعات شـتى، وغـدت تخدمه أجهـزة ومراصد على مسـتوى رفيع وهائل من الدقة. وقد أصبح من المقرَّر المعروف عالميًّا اليوم: أنَّ احتمال الخطأ في التقديرات العلمية الفلكية اليوم هو نسـبة ١ إلى ١٠٠٠٠٠ في الثانية!

كما أنَّ البلدان الكبار والصغار الآن أصبحت متقاربة، وكأنَّما هي بلد واحد، بل غدا العالم ـ كما قيل ـ قريـة كبرى! ونقل الخبر من قطر إلى آخر، ومن مشرق إلى مغرب، وبالعكس لا يستغرق ثوانٍ معدودة.

وقد ذهب أبو العبَّاس بن سُرَيج من أئمَّة الشـافعيَّة، إلى أنَّ الرجل الَّذي يعرف الحسـاب ومنازل القمر، إذا عرف بالحسـاب أنَّ غدًا من رمضان فإنَّ الصوم يلزمه؛ لأنَّه عرف الشـهر بدليل، فأشْـبه ما إذا عرفه بالبينة. واختاره القاضي أبو الطيب؛ لأنَّه سـببٌ حصل له به غلبة ظن،

QaradawiBooks.com

فأشبه ما لوْ أخبره ثقة عن مشاهدة. وقال غيره: يجزئهُ الصوم ولا يلزمه. وبعضهم أجاز تقليده لمن يثق به[١].

وقد ذهب بعض كبار العلماء في عصرنا إلى إثبات الهلال بالحساب الفلكي العلمي القطعي، وكتب في ذلك المحدث الكبير العلامة أحمد محمَّد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ رسالته: «أوائل الشهور العربية: هل يجوز إثباتها شرعًا بالحساب الفلكي؟» وسنعود لنقْلِ رأيه مفصَّلًا.

ومن المنادين بهذا الرأي في عصرنا الفقيه الكبير الشيخ مصطفى الزرقا رَحِمَهُ اللَّهُ.

والذي يظهر من الأخبار أنَّ الَّذي رفضه الفقهاء من علم الهيئة أو الفلك، هو ما كان يسمَّى «التنجيم» أو «علم النجوم» وهو ما يُدّعى فيه معرفة بعض الغيوب المستقبلية عن طريق النجوم، وهذا باطل، وهو الَّذي جاء فيه الحديث الَّذي رواه أبو داود وغيره عن ابن عبَّاس مرفوعًا: «**منِ اقتبس علمًا من النُّجوم اقتبس شُعبةً من السَّحَر**»[٢].

وقال الإمام ابنُ دقيقِ العيد: الَّذي أقول: إنَّ الحساب لا يجوز أن يُعتمد عليه في الصوم لمقارنة القمر للشمس على ما يراه المنجمون، فإنَّهم قد يقدمون الشهر بالحساب على الرؤية بيوم أو يومين، وفي اعتبار ذلك إحداث شرع لم يأذنْ به الله.

وأما إذا دلَّ الحساب على أنَّ الهلال قد طلع على وجهٍ يُرى، لكن

---

(١) المجموع (٦/٢٧٩، ٢٨٠).

(٢) رواه أحمد (٢٨٤٠)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. وأبو داود في الطب (٣٩٠٥)، وابن ماجه في الأدب (٣٧٢٦)، وصحَّح إسناده النووي في رياض الصالحين (١٦٧١)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣٣٠٥).

QaradawiBooks.com

وُجِد مانع من رؤيته كالغيم، فهذا يقتضي الوجوب لوجود السبب الشرعي[١] اهـ.

وعقّب على ذلك الحافظ ابن حجر بقوله: «لكن يتوقَّف قبول ذلك على صدق المخبِر به، ولا نجزم بصدقه إلَّا لو شاهد، والحال أنَّه لم يشاهد، فلا اعتبار بقوله إذن، والله أعلم»[٢].

ولكن علم الفلك الحديث يقوم على المشاهدة بوساطة الأجهزة وعلى الحساب الرياضي القطعي. ومن الخطأ الشائع لدى كثيرٍ من علماء الدين في هذا العصر: اعتقاد أنَّ الحساب الفلكي هو حساب أصحاب التقاويم، أو النتائج، الَّتي تطبعُ وتوزع على الناس، وفيها مواقيت الصلاة، وبدايات الشهور القمرية ونهايتها، وينسب هذا التقويم إلى زيد، وذاك إلى عمرو من الناس، الَّذين يعتمد معظمهم على كتب قديمة ينقلون منها تلك المواقيت، ويصفونها في تقويماتهم.

ومن المعروف أنَّ هذه التقاويم تختلف بين بعضها وبعض، فمنها ما يجعل شعبان (٢٩) يومًا، ومنها ما يجعله (٣٠)، وكذلك رمضان، وذو القعدة وغيرها.

ومن أجل هذا الاختلاف رفضوها كلها؛ لأنَّها لا تقوم على علم يقيني؛ لأنَّ اليقين لا يعارض بعضه بعضًا. وهذا صحيح بلا ريب، ولكن ليس هذا هو الحساب العلمي الفلكي الَّذي نعنيه.

(١) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (٨/٢)، نشر مطبعة السنة المحمدية.

(٢) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير (٣٦٠/٢)، تحقيق حسن بن عباس بن قطب، نشر مؤسسة قرطبة، مصر، ط١، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.

QaradawiBooks.com

إنَّ الَّذي نعنيه هو ما يقرره علم الفلك الحديث، القائم على المشاهدة والتجربة، والذي غدا يملك من الإمكانات العلمية والعمليَّة (التكنولوجيَّة) ما جعله يصل بالإنسان إلى سطح القمر، ويبعث بمراكز فضائية إلى الكواكب الأكثر بعدًا، وغدت نسبة احتمال الخطأ في تقديراته (١ إلى ١٠٠٠٠٠) واحدًا إلى مائة ألف في الثانية. وأصبح من أسهل الأمور عليه أن يخبرنا عن ميلاد الهلال فلكيًّا، وعن إمكان ظهوره في كل أفق بالدقيقة والثانية، لو أردنا.

رؤية الهلال لإثبات الشهر وسيلةٌ متغيِّرة لهدفٍ ثابت:

وفي كتابي: «كيف نتعامل مع السُّنَّة» عدت إلى الموضوع عند الحديث عن أحد المعالم الأساسية في فهم السُّنَّة، وهو: التمييز بين الهدف الثابت والوسيلة المتغيِّرة. وضربت لذلك أمثلة:

ثم قلت: ومما يمكن أن يدخل في هذا الباب: ما جاء في الحديث الصحيح المشهور: «**صوموا لرؤيته** ـ أي الهلال ـ **وأفطروا لرؤيته، فإنْ غُمَّ عليكم فاقدُروا له**» وفي لفظٍ آخر: «**فإن غُمَّ عليكم فأكملوا عدَّة شعبان ثلاثين**»[1].

فهنا يمكن للفقيه أن يقول: إنَّ الحديث الشريف أشار إلى هدف وعيَّن وسيلة.

أمَّا الهدف من الحديث، فهو واضحٌ بيِّن، وهو أن يصوموا رمضان كلَّه، ولا يضيعوا يومًا منه، أو يصوموا يومًا من شهر غيره، كشعبان أو

(١) سبق تخريجه صـ ٧١٨.

QaradawiBooks.com

شـــوال، وذلك بإثبات دخول الشـــهر أو الخروج منه، بوســـيلة ممكنة مقدورة لجمهور النَّاس، لا تُكلِّفهم عنتًا ولا حرجًا في دينهم.

وكانت الرؤية بالأبصار هي الوسيلة السهلة والمقدورة لعامة النَّاس في ذلك العصر، فلهذا جـــاء الحديث بتعيينها؛ لأنَّه لو كلَّفهم بوســـيلة أخرى كالحســـاب الفلكي ـ والأمة في ذلك الحين أمية ولا تحســـب ـ لأرهقهم من أمرهم عسرًا، والله يريد بأُمَّته اليســـر ولا يريد بهم العسر، وقد قال ﷺ عن نفسه: «**إنَّ الله بعثني معلِّمًا ميسِّرًا، ولم يبعثني معنِّتًا**»[1].

فإذا وجدت وســـيلة أخرى أقدر على تحقيق هدف الحديث، وأبعد عن احتمـــال الخطأ والوهم والكذب في دخول الشـــهر، وأصبحت هذه الوسيلة ميسورة غير معسورة، ولم تعد وســـيلة صعبة المنال، ولا فوق طاقة الأمـــة، بعد أن أصبح فيهـــا علماء وخبراء فلكيُّـــون وجيولوجيون وفيزيائيـــون متخصصون على المســـتوى العالمي، وبعـــد أن بلغ العلم البشـــري مبلغًا مكَّن الإنســـان أن يصعد إلى القمر نفســـه، وينزل على ســـطحه، ويجوس خلال أرضه، ويجلب نماذج من صخـــوره وأتربته! فلماذا نجمد على الوسيلة ـ وهي ليست مقصودة لذاتها ـ ونغفل الهدف الَّذي نشده الحديث؟!

لقد أثبت الحديث دخول الشـــهر بخبر واحد أو اثنين يدَّعيان رؤية الهلال بالعين المجـــرَّدة، حيث كانت هي الوســـيلة الممكنة والملائمة لمستوى الأمة، فكيف يتصور أن يرفض وسيلة لا يتطرق إليها الخطأ أو الوهم أو الكذب، وسيلة بلغت درجة اليقين والقطع، ويمكن أن تجتمع

(١) رواه مسلم في الطلاق (١٤٧٨)، وأحمد (١٤٥١٥)، عن جابر.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

عليها أمة الإسلام في شرق الأرض وغربها، وتزيل الخلاف الدائم والمتفاوت في الصوم والإفطار والأعياد، إلى مدى ثلاثة أيام تكون فرقًا بين بلد وآخر[1]. وهو ما لا يعقل ولا يقبل لا بمنطق العلم، ولا بمنطق الدين، ومن المقطوع به أنَّ أحدها هو الصواب، والباقي خطأ بلا جدال!

إنَّ الأخذ بالحساب القطعي اليوم وسيلة لإثبات الشهور، يجب أن يقبل من باب «قياس الأولى»، بمعنى أنَّ السُّنَّة الَّتي شرعت لنا الأخذ بوسيلة أدنى، لما يحيط بها من الشَّكِّ والاحتمال ـ وهي الرؤية ـ لا ترفض وسيلة أعلى وأكمل وأوفى بتحقيق المقصود، والخروج بالأمة من الاختلاف الشديد في تحديد بداية صيامها وفطرها وأضحاها، إلى الوحدة المنشودة في شعائرها وعباداتها، المتصلة بأخصِّ أمور دينها، وألصقها بحياتها وكيانها الروحي، وهي وسيلة الحساب القطعي.

على أنَّ العلَّامة المحدِّث الكبير الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ نحا بهذه القضيَّة منحًى آخر، فقد ذهب إلى إثبات دخول الشهر القمري بالحساب الفلكي، بناءً على أنَّ الحكم باعتبار الرؤية معلَّل بعلَّة نصَّت عليها السُّنَّة نفسها، وقد انتفت الآن، فينبغي أن ينتفي معلولها؛ إذ من المقرر أنَّ الحكم يدور مع علَّته وجودًا وعدمًا.

ويحسن بنا أن ننقل هنا عبارته بنصِّها لما فيها من قوَّة ونصاعة، قال رَحِمَهُ اللَّهُ في رسالته «أوائل الشهور العربية»:

---

(١) في رمضان هذا العام (١٤٠٩هـ) ثبت دخول رمضان يوم الخميس الموافق السادس من أبريل (١٩٨٩م) في المملكة العربية السعودية، والكويت، وقطر، والبحرين، وتونس وغيرها، كلها برؤية المملكة، وثبت دخوله في مصر والأردن والعراق والجزائر والمغرب وغيرها يوم الجمعة، أما باكستان والهند وعمان وإيران وغيرها فصاموا يوم السبت!

QaradawiBooks.com

«فممَّا لا شـــكَّ فيه أنَّ العرب قبل الإســـلام وفي صدر الإسلام، لم يكونوا يعرفون العلوم الفلكيـــة معرفة علمية جازمة، كانـــوا أمة أميين، لا يكتبون ولا يحسبون، ومن شـــدَا منهم شـــيئًا من ذلك، فإنَّما يعرف مبادئ أو قشورًا، عرفها بالملاحظة والتتبع، أو بالسماع والخبر، لم تُبن على قواعد رياضية، ولا على براهيـــن قطعيَّة، ترجع إلى مقدمات أولية يقينية، ولذلك جعل رســـول الله ﷺ مرجع إثبات الشهر في عبادتهم إلى الأمر القطعي المشاهد الَّذي هو في مقدور كل واحد منهم، أو في مقدور أكثرهم؛ وهو رؤيـــة الهلال بالعيـــن المجردة، فإنَّ هـــذا أحكم وأضبط لمواقيت شعائرهم وعباداتهم، وهو الَّذي يصل إليه اليقين والثقة ممَّا في استطاعتهم، ولا يكلف الله نفسًا إلَّا وسعها.

لم يكن ممَّا يوافق حكمة الشارع أن يجعل مناط الإثبات في الأهلة الحساب والفلك، وهم لا يعرفون شيئًا من ذلك في حواضرهم، وكثير منهم بادون، لا تصل إليهم أنباء الحواضر، إلَّا في فترات متقاربة حينًا، ومتباعدة أحيانًا، فلو جعله لهم بالحساب والفلك لأعنتهم، ولم يعرفه منهم إلَّا الشـــاذ والنادر في البوادي، عن ســـماع إن وصل إليهم، ولم يعرفه أهل الحواضر إلَّا تقليدًا لبعض أهل الحساب، وأكثرهم أو كلهم من أهل الكتاب.

ثم فتح المســـلمون الدنيا، وملكوا زمام العلوم، وتوســـعوا في كل أفنانها، وترجموا علوم الأوائل، ونبغوا فيها، وكشفوا كثيرًا من خباياها، وحفظوها لمن بعدهم، ومنها علوم الفلك والهيئة وحساب النجوم.

وكان أكثر الفقهاء والمحدِّثين لا يعرفون علوم الفلك، أو هم يعرفون بعض مبادئها، وكان بعضهم أو كثير منهم لا يثق بمن يعرفها ولا يطمئن

QaradawiBooks.com

إليه، بل كان بعضهم يرمي المشتغل بها بالزيغ والابتداع، ظنًّا منه أنَّ هذه العلوم يتوسل بها أهلها إلى ادعاء العلم بالغيب ـ التنجيم ـ وكان بعضهم يدَّعي ذلك فعلًا، فأساء إلى نفسه وإلى علمه، والفقهاء معذورون، ومن كان من الفقهاء والعلماء يعرف هذه العلوم؛ لم يكن بمستطيع أن يحدد موقفها الصحيح بالنسبة إلى الدين والفقه، بل كان يشير إليها على تخوُّف.

هكذا كان شأنهم؛ إذ كانت العلوم الكونية غير ذائعة ذيعان العلوم الدينيَّة وما إليها، ولم تكن قواعدها قطعيَّة الثبوت عند العلماء.

وهذه الشريعة الغرَّاء السمحة، باقية على الدهر، إلى أن يأذن الله بانتهاء هذه الحياة الدنيا، فهي تشريع لكل أمة، ولكل عصر، ولذلك نرى في نصوص الكتاب والسُّنَّة إشارات دقيقة لما يستحدث من الشؤون، فإذا جاء مصداقها فُسِّرت وعلمت، وإن فسَّرها المتقدمون على غير حقيقتها.

وقد أشير في السُّنَّة الصحيحة إلى ما نحن بصدده، فروى البخاري من حديث ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «**إنَّا أُمَّة أُمِّيَّة، لا نكتب، ولا نحسُب، الشهر هكذا وهكذا**». يعني مرَّة تسعة وعشرين، ومرَّة ثلاثين[(١)]. ورواه البخاري ومسلم وغيرهما بلفظ: «**الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتَّى تروا الهلال، ولا تفطروا حتَّى تروه، فإنْ غُمَّ عليكم فاقدُروا له**»[(٢)].

وقد أصاب علماؤنا المتقدمون رحمهم الله في تفسير معنى الحديث. وأخطؤوا في تأويله، ومن أجمع قول لهم في ذلك قول الحافظ ابن

(١) سبق تخريجه صـ ٧٢٢.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٠٧)، ومسلم (١٠٨٠) (٦)، كلاهما في الصوم.

QaradawiBooks.com

حجر: المراد بالحساب هنا حساب النجوم وتسييرها، ولم يكونوا يعرفون من ذلك إلَّا النزر اليسير. فعلق الحكم بالصوم وغيره بالرؤية، لرفع الحرج عنهم في معاناة التسيير، واستمر الحكم في الصوم ولو حدث بعدهم من يعرف ذلك، بل ظاهر السياق ينفي تعليق الحكم بالحساب الأصلي. ويوضحه قوله في الحديث الماضي: «**فإنْ غُمَّ عليكم فأكملوا العدَّة ثلاثين**»، ولم يقل: فسلوا أهل الحساب، والحكمة فيه كون العدد عند الإغماء استوى فيه المكلفون، فيرتفع الاختلاف والنزاع عنهم، وقد ذهب قوم إلى الرجوع إلى أهل التسيير في ذلك، وهم الروافض[1]، ونقل عن بعض الفقهاء موافقتهم، قال الباجي: وإجماع السلف الصالح حجَّة عليهم، وقال ابن بزيزة: وهو مذهب باطل، فقد نهت الشريعة عن الخوض في علم النجوم؛ لأنَّها حدس وتخمين، ليس فيها قطع ولا ظنٌّ غالب مع أنَّه لو ارتبط الأمر بها لضاق؛ إذ لا يعرفها إلَّا القليل[2] اهـ.

فهذا التفسير صواب، في أنَّ العبرة بالرؤية لا بالحساب، والتأويل خطأ، في أنَّه لو حدث من يعرف استمر الحكم في الصوم ـ أي باعتبار الرؤية وحدها ـ لأنَّ الأمر باعتماد الرؤية وحدها جاء معلـلًا بعلَّة منصوصة، وهي أنَّ الأُمَّة «أُمِّيَّة لا تكتب ولا تحسُب»، والعلَّة تدور مع المعلول وجودًا وعدمًا، فإذا خرجت الأمة عن أميتها، وصارت تكتب وتحسب، أعني صارت في مجموعها ممَّن يعرف هذه العلوم، وأمكن النَّاس ـ عامتهم وخاصتهم ـ أن يصلوا إلى اليقين والقطع في حساب أوَّل

(١) **قلت**: لا ندري من ذا يريد الحافظ بالروافض؟ إن كان يريد الشيعة الإمامية، فالذي نعرفه من مذهبهم أنه لا يجوز الأخذ بالحساب عندهم، وإن كان يريد ناسًا آخرين فلا ندري من هم! قال الشيخ أحمد شاكر: أقول: أظن أن المراد بهم الإسماعيلية. فقد نقل أنهم يقولون بذلك.

(٢) فتح الباري (١٢٧/٤).

QaradawiBooks.com

الشهر، وأمكن أن يثقوا بهذا الحساب ثقتهم بالرؤية أو أقوى، إذا صار هذا شأنهم في جماعتهم وزالت علة الأمية: وجب أن يرجعوا إلى اليقين الثابت، وأن يأخذوا في إثبات الأهلة بالحساب وحده، وألَّا يرجعوا إلى الرؤية إلَّا حين استعصى عليهم العلم به، كما إذا كان ناس في بادية أو قرية، لا تصل إليهم الأخبار الصحيحة الثابتة عن أهل الحساب.

وإذا وجب الرجوع إلى الحساب وحده بزوال علة منعه، وجب أيضًا الرجوع إلى الحساب الحقيقي للأهلَّة، واطِّراح إمكان الرؤية وعدم إمكانها، فيكون أوَّلُ الشهر الحقيقي الليلةَ الَّتي يغيب فيها الهلال بعد غروب الشمس، ولو بلحظة واحدة[1].

وما كان قولي هذا بدعًا من الأقوال: أن يختلف الحكم باختلاف أحوال المكلفين؛ فإنَّ هذا في الشريعة كثير، يعرفه أهل العلم وغيرهم، ومن أمثلة ذلك في مسألتنا هذه: أنَّ الحديث: «**فإنْ غُمَّ عليكم، فاقدُروا له**». ورد بألفاظٍ أُخَر، في بعضها: «**فإن غُمَّ عليكم فأكملوا العدَّة ثلاثين**» ففسَّر العلماء الرواية المجمَلة: «فاقدُروا له» بالرواية المفسَّرة: «**فأكملوا العدَّة**» ولكنَّ إمامًا عظيمًا من أئمَّة الشافعيَّة، بل هو إمامهم في وقته ـ وهو أبو العبَّاس أحمد بن عمر بن سُرَيْج[2] ـ جمع بين الروايتين، بجعْلِهما في حالين مختلفين: أنَّ

(١) قلت: المرجح أن يبقى بعد الغروب مدة يمكن فيها ظهوره، بحيث يمكن رؤيته بالعين المجردة، وذلك نحو (١٥) أو (٢٠) دقيقة على ما ذكر أهل الاختصاص.

(٢) سريج: بالسين المهملة المضمومة وآخره جيم، ويكتب خطأ في كثير من الكتب المطبوعة: شريح، بالشين والحاء، وهو تصحيف، وأبو العبَّاس هذا توفي سنة ٣٠٦هـ، وهو من تلاميذ أبي داود صاحب السنن، وقال في شأنه أبو إسحاق الشيرازي في طبقات الفقهاء: كان من عظماء الشافعيين وأئمة المسلمين، وكان يفضل على جميع أصحاب الشافعي، حتى على المزني. انظر: طبقات الفقهاء صـ ١٠٩، تحقيق إحسان عباس، نشر دار الرائد العربي، بيروت، ط١، ١٩٧٠م.

QaradawiBooks.com

قوله: «**فاقدُروا له**» معناه: قَدِّروه بحسَب المنازل، وأنَّه خطاب لمن خصَّه الله بهذا العلم، وأنَّ قوله: «فأكملوا العدَّة» خطاب للعامَّة[١].

فقولي هذا يكاد ينظر إلى قول ابن سُرَيْج، إلَّا أنَّه جعله خاصًّا بما إذا غمَّ الشهر فلم يره الراؤون، وجعل حكم الأخذ بالحساب للأقلِّين، على ما كان في وقته من قلَّة عدد العارفين، وعدم الثقة بقولهم وحسابهم، وبطء وصول الأخبار إلى البلاد الأخرى، إذا ثبت الشهر في بعضها، وأما قولي فإنَّه يقضي بعموم الأخذ بالحساب الدقيق الموثوق به، وعموم ذلك على الناس، بما يسر في هذه الأيام من سرعة وصول الأخبار وذيوعها. ويبقي الاعتماد على الرؤية للأقل النادر، ممَّن لا تصل إليه الأخبار، ولا يجد ما يثق به من معرفة الفلك ومنازل الشمس والقمر.

ولقد أرى قولي هذا أعدل الأقوال، وأقربها إلى الفقه السليم، وإلى الفهم الصحيح للأحاديث الواردة في هذا الباب»[٢].

هذا ما كتبه العلَّامة شاكر منذ أكثر من نصف قرن (ذي الحجة ١٣٥٧هـ الموافق يناير ١٩٣٩م).

ولم يكن علم الفلك في ذلك الوقت قد وصل إلى ما وصل إليه اليوم، من وثبات استطاع بها الإنسان أن يغزو الفضاء، ويصعد إلى القمر، وانتهى هذا العلم إلى درجة من الدقة، غَدَا احتمال الخطأ فيها بنسبة واحدة إلى مائة ألف في الثانية!

---

(١) انظر: عارضة الأحوذي لابن العربي (٣/٢٠٧ ـ ٢٠٨)، وطرح التثريب (٤/١١١ ـ ١١٣)، نشر دار إحياء التراث العربي.

(٢) رسالة أوائل الشهور العربية للشيخ أحمد شاكر صـ ٧ ـ ١٧، نشر مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٥٨هـ ـ ١٩٣٩م.

QaradawiBooks.com

كتب هذا الشيخ شـاكر وهو رجل حديث وأثر قبل كل شيء، عاش حياته رَحِمَهُ اللَّهُ لخدمـة الحديث، ونصرة السُّـنَّة النبويَّة، فهو رجل سـلفي خالص، رجل اتِّباع لا رجل ابتداع، ولكنَّه رَحِمَهُ اللَّهُ لم يفهم السـلفية على أنَّها جمود على ما قاله من قبلنا من السلف، بل السلفية الحقة أن ننهج نهجهم، ونشـرب روحهم، فنجتهد لزمننا كما اجتهدوا لزمنهم، ونعالج واقعنا بعقولنا لا بعقولهم، غير مقيَّدين إلَّا بقواطع الشريعة، ومحكمات نصوصها، وكليَّات مقاصدها.

هذا وقد قرأت مقالًا مطوَّلًا في شـهر رمضان لهـذا العام (١٤٠٩هـ) لأحد المشايخ الفضلاء[١]، أشـار فيه إلى أنَّ الحديث النبوي الصحيح: «**نحن أُمَّة أُمِّيَّة، لا نكتب، ولا نحسُب**»[٢] يتضمَّن نفيَ الحساب، وإسقاط اعتباره لدى الأمة.

ولو صحَّ هـذا لكان الحديـث يدل علـى نفي الكتابة، وإسـقاط اعتبارها، فقد تضمَّن الحديث أمرين دلَّل بهمـا على أمية الأمة، وهما: الكتابة والحساب.

ولم يقل أحد في القديم ولا فـي الحديث: إنَّ الكتابة أمر مذموم أو مرغوب عنه بالنسـبة للأُمَّة، بـل الكتابة أمر مطلـوب، دلَّ عليه القرآن والسُّنَّة والإجماع.

وأوَّل من بدأ بنشر الكتابة هو النبيُّ ﷺ، كما هو معلوم من سيرته، وموقفه من أسرى بدر.

---

(١) هو سماحة الشـيخ صالح بن محمد اللحيدان، رئيس مجلس القضاء الأعلى بالمملكة العربية السعودية، وقد نشر مقاله في عكاظ وغيرها من الصحف اليومية بالمملكة في ٢١ رمضان ١٤٠٩هـ.

(٢) سبق تخريجه صـ ٧٢٢.

QaradawiBooks.com

وممَّا قيل في هذا الصدد: أنَّ الرسول لم يشرع لنا العمل بالحساب، ولم يأمرنا باعتباره، وإنَّما أمرنا باعتبار الرؤية والأخذ بها في إثبات الشهر.

وهذا الكلام فيه شيء من الغلط أو المغالطة، لأمرين:

الأوَّل: أنَّه لا يعقل أن يأمر الرسول بالاعتداد بالحساب، في وقت كانت فيه الأمة أمية، لا تكتب ولا تحسب، فشرع لها الوسيلة المناسبة لها زمانًا ومكانًا، وهي الرؤية، المقدورة لجمهور النَّاس في عصره، ولكن إذا وجدت وسيلة أدق وأضبط وأبعد عن الغلط والوهم، فليس في السُّنَّة ما يمنع اعتبارها.

الثاني: أنَّ السُّنَّة أشارت بالفعل إلى اعتبار الحساب في حالة الغيم، وهو ما رواه البخاري في كتاب الصوم من جامعه الصحيح بسلسلته الذهبية المعروفة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ ذكر رمضان، فقال: «**لا تصوموا حتَّى ترَوا الهلال، ولا تفطروا حتَّى ترَوْه، فإنْ غُمَّ عليكم فاقدُروا له**»[1].

وهذا القدْر له أو التقدير المأمور به، يمكن أن يدخل فيه اعتبار الحساب لمن يحسنه، ويصل به إلى أمر تطمئن الأنفس إلى صحته، وهو ما أصبح في عصرنا في مرتبة القطعيات، كما هو مقرر معلوم لدى كل من عنده أدنى معرفة بعلوم العصر، وإلى أيَّ مدى ارتقى فيها الإنسان الَّذي علَّمه ربُّه ما لم يكن يعلم.

---

(١) قدر يقدر بالضم والكسر؛ بمعنى قدّر، ومنه قوله تعالى: ﴿فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ﴾ [المرسلات: ٢٣]. والحديث سبق تخريجه صـ ٧١٨.

QaradawiBooks.com

وقد كنت ناديت منذ سنوات بأن نأخذ بالحساب الفلكي القطعي، على الأقل في النفي لا في الإثبات، تقليلًا للاختلاف الشاسع الَّذي يحدث كل سنة في بدء الصيام وفي عيد الفطر، إلى حدٍّ يصل إلى ثلاثة أيام بين بعض البلاد الإسلاميَّة وبعض. ومعنى الأخذ بالحساب في النفي أن نظل على إثبات الهلال بالرؤية وَفْقًا لرأي الأكثرين من أهل الفقه في عصرنا، ولكن إذا نفى الحساب إمكان الرؤية، وقال: إنَّها غير ممكنة، لأنَّ الهلال لم يولد أصلًا في أيِّ مكان من العالم الإسلامي: كان الواجب ألَّا تقبل شهادة الشهود بحال؛ لأنَّ الواقع الَّذي أثبته العلم الرياضي القطعي يكذبهم، بل في هذه الحالة لا يطلب ترائي الهلال من النَّاس أصلًا، ولا تفتح المحاكم الشرعيَّة ولا دور الفتوى أو الشؤون الدينيَّة أبوابها لمن يريد أن يدلي بشهادة عن رؤية الهلال.

هذا ما اقتنعت به وتحدَّثت عنه في فتاوى ودروس، ومحاضرات وبرامج عدة، ثمَّ شاء الله أن أجده مشروحًا مفصَّلًا لأحد كبار الفقهاء الشافعيَّة، وهو الإمام تقي الدين السبكي (ت: ٧٥٦هـ) الَّذي قالوا عنه: إنَّه بلغ مرتبة الاجتهاد.

فقد ذكر السبكي في فتاواه أنَّ الحساب إذا نفى إمكان الرؤية البصرية، فالواجب على القاضي أن يردَّ شهادة الشهود، قال: «لأنَّ الحساب قطعيٌّ والشهادة والخبر ظنِّيَّان، والظَّنِّي لا يعارض القطعي، فضلًا عن أن يُقدَّم عليه».

وذكر أنَّ من شأن القاضي أن ينظر في شهادة الشاهد عنده، في أي قضية من القضايا، فإن رأى الحسَّ أو العيان يكذبها ردَّها ولا كرامة. قال: «والبيِّنة شرطُها أن يكون ما شهدت به ممكنًا حسًّا وعقلًا وشرعًا، فإذا

QaradawiBooks.com

فرض دلالة الحساب قطعًا على عدم الإمكان استحال القول شرعًا، لاستحالة المشهود به، والشرع لا يأتي بالمستحيلات.

أمَّا شهادة الشهود فتُحمل على الوهم أو الغلط أو الكذب»[١].

فكيف لو عاش السبكي إلى عصرنا ورأى مِن تقدم علم الفلك أو الهيئة كما كانوا يسمُّونه: ما أشرنا إلى بعضه؟!

وقد ذكر الشيخ شاكر في بحثه أنَّ الأستاذ الأكبر الشيخ محمَّد مصطفى المراغي شيخ الأزهر الشهير في وقته، كان له رأي ـ حين كان رئيسًا للمحكمة العليا الشرعيَّة ـ مثل رأي السبكي، بردِّ شهادة الشهود إذا نفى الحساب إمكان الرؤية، قال الشيخ شاكر: «وكنتُ أنا وبعض إخواني ممَّن خالف الأستاذ الأكبر في رأيه، وأنا أصرِّح الآن أنَّه كان على صواب، وأزيد عليه وجوب إثبات الأهلة بالحساب في كل الأحوال؛ إلَّا لمن استعصى عليه العلم به»[٢].

حقائق ينبغي أن يتَّفق عليها:

ومع ترجيحي للعمل بالحساب على الأقلِّ في النفي، لا في الإثبات كما ذكرت، يجب أن أؤكِّد هنا حقائق ثلاثًا، ينبغي ألَّا يختلف عليها:

الأولى: أنَّ في هذا الأمر ـ أعني ما يتعلق بإثبات دخول الشهر ـ سعة ومرونة بالنظر إلى نصوص الشرع، وأحكامه، واختلاف العلماء في هذا المقام توسعة ورحمة للأمة؛ فمنْ أثبت دخول الشهر بعدل أو عدلين، أو اشترط جمًّا غفيرًا لم يبعد عمَّا قال به بعض فقهاء الأمة المعتبرين، بل

(١) فتاوى السبكي (٢٠٩/١)، نشر دار المعارف.

(٢) رسالة أوائل الشهور العربية للشيخ شاكر صـ ١٥.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

منْ قال بالحساب وجد له في السلف قائلًا، منذ عهد التابعين فمنْ بعدهم. ومن اعتبر اختلاف المطالع، ومنْ لم يعتبرها له سلفه، وله دليله، فلا يجوز أن ينكر على من أخذ بأحد هذه المذاهب والاجتهادات، وإن رآها هو خطأ؛ إذ القاعدة: «لا إنكار في المسائل الاجتهاديَّة».

الثانية: أنَّ الخطأ في مثل هذه الأمور مغتفر، فلو أخطأ الشاهد الَّذي شهد بأنَّه رأى هلال رمضان، أو شوال، وترتب عليه أن صام النَّاس يومًا من شعبان أو أفطروا يومًا من رمضان، فإنَّ الله تعالى أهلٌ لأنْ يغفر لهم خطأهم، وقد علَّمهم أن يدعوا فيقولوا: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

حتى لو أخطؤوا في هلال ذي الحجة، ووقفوا بعرفة يوم الثامن أو العاشر، في الواقع ونفس الأمر، فإنَّ حجَّهم صحيح ومقبول، كما قرر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره[1].

الثالثة: أنَّ السعي إلى وحدة المسلمين في صيامهم وفطرهم، وسائر شعائرهم وشرائعهم، أمرٌ مطلوب دائمًا، ولا ينبغي اليأس من الوصول إليه، ولا من إزالة العوائق دونه، ولكن الَّذي يجب تأكيده وعدم التفريط فيه بحال، هو: أنَّنا إذا لم نصل إلى الوحدة الكلية العامة بين أقطار المسلمين في أنحاء العالم، فعلى الأقل يجب أن نحرص على الوحدة الجزئيَّة الخاصة بين أبناء الإسلام في القطر الواحد.

فلا يجوز أن نقبل بأن ينقسم أبناء البلد الواحد، أو المدينة الواحدة، فيصوم فريقٌ اليوم على أنَّه من رمضان، ويفطر آخرون على أنَّه من شعبان، وفي آخر الشهر تصومُ جماعة، وتعيِّد أخرى، فهذا وضع غير مقبول.

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٥/٢٠٢، ٢٠٣).

QaradawiBooks.com

فمن المتَّفق عليه أنَّ حكم الحاكم أو قرار وليِّ الأمر يرفع الخلاف في الأمور المختلف فيها.

فإذا أصدرت السلطة الشرعيَّة المسؤولة عن إثبات الهلال في بلد إسلامي: المحكمة العليا، أو دار الإفتاء، أو رئاسة الشؤون الدينيَّة، أو غيرها قرارها بالصوم أو بالإفطار، فعلى مسلمي ذلك البلد الطاعة والالتزام؛ لأنَّها طاعة في المعروف، وإن كان ذلك مخالفًا لما ثبت في بلد آخر، فإنَّ حكم الحاكم هنا رجَّح الرأي الَّذي يقول: إنَّ لكل بلد رؤيته.

وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «**صومُكم يومُ تصومون، وفطرُكم يوم تُفطِرون**»[(١)]، وفي لفظ: «**وفطركم يوم تُفطرون، وأضحاكم يوم تُضَحُّون**»[(٢)]. وقد روى أبو داود هذا الحديث تحت عنوان «باب إذا أخطأ القوم الهلال».

قال الإمام الخطَّابي: معنى الحديث أنَّ الخطأ موضوع عن النَّاس فيما كان سبيله الاجتهاد، فلو أنَّ قومًا اجتهدوا، فلم يروا الهلال إلَّا بعد الثلاثين، فلم يفطروا حتَّى استوفوا العدد، ثمَّ ثبت عندهم أنَّ الشهر كان تسعًا وعشرين، فإنَّ صومهم وفطرهم ماضٍ، فلا شيء عليهم من وزر أو عنت، وكذلك هذا في الحج إذا أخطؤوا يوم عرفة، فإنَّه ليس عليهم إعادته ويجزيهم أضحاهم كذلك، وإنَّما هذا تخفيف من الله سبحانه ورفق بعباده[(٣)]. اهـ.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين.

---

(١) رواه الترمذي في الصوم (٦٩٧)، وقال: حديث حسن غريب. وصححه الألباني في الصحيحة (٢٢٤)، عن أبي هريرة.

(٢) رواه أبو داود (٢٣٢٤)، وابن ماجه (١٦٦٠)، والبيهقي (٣١٧/٣)، ثلاثتهم في الصيام، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٠١٣).

(٣) معالم السنن (٩٥/٢، ٩٦).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

توحيد المطالع في شهر رمضان

س: في كلِّ سنة، وعند بدء تحديد شهر رمضان، نقع في اختلاف شديد، فمنَّا من يؤيِّد وحدة المطالع، ومنَّا من يؤيِّد اختلافها. فاجتمع رأي العديد من المساجد تتزعمها منظمة «إسنا» (المجمع الإسلامي لشمال أمريكا) على اختلاف المطالع، فيحدد بدء شهر رمضان في رؤية الهلال في كل قارة أمريكا. وفي معظم الأحيان ننتظر إلى الساعة الحادية عشر ليلًا ليتمَّ الإعلان عن بدء أو عدم بدء شهر رمضان، ونحن ملتزمون بذلك، لأنَّ هذا رأي الأغلبية. لكن هناك شيخ جليل نحترمه يريد اتِّباع رأي اتحاد المطالع، ويعلن عن بدء شهر رمضان مع الدول الإسلاميَّة في الشرق الأوسط. فتناقشنا نحن وإياه في هذا الأمر من خلال فتوى قرأناها لك عبر موقع إسلام أون لاين، وهي: أنَّ الاتحاد في البلد الواحد أمر مطلوب، فاقتنع هذا الشيخ، والحمد لله، نظرًا لاحترامه لك ولرأيك، لكنَّه سألني سؤالًا لم أستطع الإجابة عنه؛ إذ قال لي: نجتمع مع «إسنا» في تحديد بدء شهر رمضان، وتحديد يوم العيد، لكن ماذا عن عيد الأضحى؟ إذ إنَّ (إسنا) في السنوات الماضية عيَّدت عيد الأضحى بعد يوم من تحديده في السعودية، حجَّتهم في ذلك أنَّ السعودية تخطئ عمدًا أو عن غير قصد في تحديد يوم العيد.

في تحديد عيد الأضحى الأولى اتِّباع (إسنا) أم اتِّباع السعودية؟

مسلمو مونتريال

نسخة إلكترونية
QaradawiBooks.com

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فمنذ فترة طويلة وأنا حريص كل الحرص على الوجود الإسلامي في الغرب؛ شريطة أن يحافظوا على جوهر شخصيتهم الإسلاميَّة المميزة، وكم ناديت إخواننا هناك بالبعد عن الخلافات الَّتي تدعو إلى التفرُّق والتشرذم، فهذه الخلافات وإن ظهرت في ديار الإسلام فينبغي أن تغيب عن الأقليات المسلمة لأنَّهم في حاجة إلى ما يوحِّدهم.

ولهذا فكم أحبُّ أن يتفق المسلمون في صومهم وفطرهم، وأن يتفقوا كذلك في أعيادهم (الفطر والأضحى).

ويرجع سبب الاختلاف في مثل هذه القضيَّة إلى أمرين:

الأوَّل: في طريقة إثبات الشهر: هل يثبت بشاهد واحد، أو بشاهدين، كما هو رأي الشافعيَّة[١] والحنابلة[٢]، أو لا بدَّ من جمع غفير كما هو رأي الحنفيَّة وغيرهم[٣].

وهل يمكن أن يكون للحساب الفلكي مدخل في الإثبات أو لا؟

---

(١) المجموع شرح المهذب (٢٧٥/٦)، الحاوي الكبير (٤١١/٣)، تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

(٢) المغني لابن قدامة (١٦٤/٣).

(٣) بدائع الصنائع (٨٠/٢).

QaradawiBooks.com

والحقُّ: أنَّ المذاهب الثلاثة (الحنفي والمالكي والشافعي) فيها أقوال ترى الأخذ بالحساب الفلكي، وإن رفض الحنابلة ذلك[١].

الثاني: هو إذا ثبت الهلال في بلد ما هل يلزم البلاد الأخرى؟ أو أنَّ لكلِّ بلدٍ رؤيته الخاصة؟

وأحبُّ أن أؤكِّد للإخوة أنَّني أفتيتُ منذ فترة الإخوة في مؤسسة «إسنا» في أمريكا، أن يأخذوا بالحساب الفلكي القطعي وجوبًا في النفي لا في الإثبات، بمعنى: أنَّ الحساب الفلكي إذا نفى إمكان الرؤية لم يؤخذ بشهادة الشهود ونحوها، وقد التزم الإخوة في «إسنا» بذلك.

والذي أحبُّ أن أنبِّه عليه أنَّنا إذا كنَّا لم نصل إلى وحدة المسلمين في العالم حول هذه الشعائر، فالواجب أن نحرص على وحدة المسلمين في كل بلد بحيث يصومون معًا ويفطرون معًا، بمعنى أن يتبعوا سلطتهم الشرعيَّة، فإنَّ ممَّا يدمي القلب أسى وحسرة أنَّ المسلمين في كل قطر أو بلد يفطر بعضه ويصوم بعضهم، أو يعيِّد بعضهم ولا يعيِّد آخرون.

ولهذا فإنِّني أرى أن يلتزم الإخوة في «مونتريال» بما يراه الإخوة في «إسنا» سواء في صوم رمضان ابتداءً وانتهاءً، وسواء في عيد الفطر أو عيد الأضحى، وليس هناك ضرورة لارتباط المسلمين في «مونتريال» أو غيرها بالسعودية بعيد الأضحى؛ لأنَّ العيد فيها إنَّما يلزم أهلها والحجاج على أرضها، ولا يلزم هذا البلاد الأخرى الَّتي يختلف تقويمها عن

(١) رسائل ابن عابدين (٢٤٤/١ ـ ٢٢٥)، نشر دار إحياء التراث، بيروت، والمجموع شرح المهذب (٢٧٠/٦)، وشرح الموطأ للزرقاني (٢٢٧/٢)، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، نشر مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م.

QaradawiBooks.com

تقويم السعودية.. فقد يكون هناك خطأ أدى إلى الوقوف بعرفة في غير اليوم التاسع.

وفي عيد الأضحى الماضي (١٤٢٨هـ) كان هناك فرق يومين عن السعودية في عدد من البلدان. فكيف يُعالج هذا؟ أيعيِّد المخالفون مع السعودية، ثمَّ يعودون إلى تقويمهم المعمول به في حياتهم مرَّة أخرى؟! لا يُعقل هذا. الأولى أن يعمل كلُّ قوم بما يثبت لديهم، حتَّى يجمع الله شمل المسلمين، على أنَّ الخطأ في هذا الأمر مغتفر ومتساهل فيه.

وقد نصَّ الفقهاء من قديم على أنَّ: الحجيج لو وقفوا عرفة في الثامن أو العاشر من ذي الحجة خطأً فحجُّهم صحيح إن شاء الله[1].

وبالله التوفيق.

(١) حاشية الدسوقي (٣٨/٢)، والمجموع (٢٩٣/٨).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

رؤية هلال رمضان في النهار بسبب كسوف الشمس

س: تناقلتْ وكالات الأنباء خبرًا مفاده: أنَّ كسوفًا جزئيًّا للشمس سيحدث يوم الاثنين القادم ٢٩ شعبان ١٤٢٦هـ الموافق ٣ أكتوبر ٢٠٠٥م ويستمر من الثانية عشرة ظهرًا حتَّى الثالثة عصرًا، وسوف يكون من الممكن رؤية ولادة الهلال في منطقة الخليج بواسطة نظارات خاصَّة، وفي ليبيا والسودان سيكون هناك كسوف كلي حلقي يمكن معه رؤية الهلال بصورة أوضح؟

والسؤال: هل تعتبر هذه الرؤية الَّتي تتم في وضح النهار رؤية شرعية يثبت بها دخول شهر رمضان المبارك ويصوم النَّاس على أساسها؟

أم أنَّ تحري الهلال لا بدَّ أن يكون بعد المغرب.

وفقكم الله لما فيه خير المسلمين.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فقد فرض على المسلمين صيام شهر رمضان من كل عام، وعدّ ذلك رسول الله ﷺ من أركان الإسلام، وإنَّما يجب الصيام على المسلم ويلزمه،

QaradawiBooks.com

إذا علم بدخول الشهر علم يقين، أو على الأقل بظنٍّ راجح، كما قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]. والمراد بشهود الشهر هنا: العلم به.

وروى الشيخان أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**صوموا لرؤيته** ـ أي الهلال ـ **وأفطروا لرؤيته**»[١].

ورويا أيضًا: «**لا تصوموا حتَّى تروا الهلال، ولا تفطروا حتَّى تروه، فإن غُمَّ عليكم فاقدُروا له**»[٢].

فربط دخول الشهر برؤية الهلال، لأنَّها كانت العلامة المقدورة والميسَّرة لجميع الناس، ولم يربطه بحساب الفلك، أو تقدير منازل القمر، ممَّا لا يعلمه إلَّا القليل ـ بل النادر ـ من النَّاس في ذلك الوقت، وقد كانوا من غير المسلمين.

إلَّا أنَّ العبارة النبويَّة: «**فإن غُمَّ عليكم فاقدُروا له**». فتحت بابًا لأهل الاجتهاد والاستنباط، فقد أخذ بعض علماء السلف ومنهم الإمام أبو العبَّاس بن سُرَيج أنَّ عبارة «**فاقدُروا له**»: خطاب لأهل العلم بالحساب الفلكي، وهو ما قال به بعض التابعين مثل: مُطرِّف بن عبد الله، وقال به قتادة. ولذا قال من قال في المذاهب الثلاثة: الشافعيَّة والمالكيَّة والحنفيَّة، باعتبار الحساب الَّذي نبغ فيه المسلمون أيام ازدهار الحضارة الإسلاميَّة، وتقدم في عصرنا تقدُّمًا هائلًا، على أساسه وصل الإنسان إلى القمر، وحاول غزو الكواكب الأخرى كالمريخ.

---

(١) سبق تخريجه صـ ٧١٨.

(٢) سبق تخريجه صـ ٧١٨.

QaradawiBooks.com

ورأينا: أن نعتمد الحساب في عصرنا ـ على الأقل ـ في النفي لا في الإثبات. على معنى ألَّا نناقض الحساب إذا نفى إمكان الرؤية. فإنَّ هذا النفي قائم على قواعد علميَّة رياضيَّة قطعيَّة، ولم يجئ الشرع أبدًا بمناقضة القطعيَّات، وقد فصَّلنا هذا في مقام آخر. فليرجع إليه[١].

وإذا كانت الرؤية هي المعتمدة بالإجماع فإنَّ المعتاد في الهلال أن تكون رؤيته بعد غروب الشمس، لأنَّ سطوع الشمس بالنهار، يحول دون التمكُّن من رؤية الهلال.

وإذا رُئي الهلال بعد الغروب، فهو بداهة لليوم القادم.

ولكن ما الحكم إذا رئي الهلال في النهار، كما في الواقعة المسؤول عنها، حين يرى الهلال نهارًا، بسبب كسوف الشمس ووجود الظلمة الَّتي يؤكدها الكسوف الجزئيُّ أو الكليُّ؟

لقد ذكر الفقهاء هذه القضية، واختلفوا فيها على عدَّة أقوال:

١ ـ قول من لا يعتدُّ بالرؤية إلَّا إذا كانت بعد الغروب، وهو مروي عن أبي حنيفة ومحمد، وما رئي بالنهار لا عبرة له[٢]. وكذلك نقل عن الشافعيَّة: أنَّهم قالوا: لا تكفي رؤيته نهارًا عن رؤيته ليلة الثلاثين[٣].

٢ ـ وقول من يعتدُّ بالرؤية النهارية، ولكنَّه يفرق بين ما رئي قبل الزوال، وما رئي بعده، فما كان قبل الزوال فهو لليلة الماضية، وما رئي بعد الزوال، فهو لليلة المقبلة؛ لأنَّ ما بعد الزوال ملحق بما بعد الغروب، فهو أقرب إليه.

---

(١) فصلنا هذا في كتابنا: كيف نتعامل مع السنة النبوية صـ ١٦٥ ـ ١٧٣، نشر دار الشروق، القاهرة، ط ٥، ٢٠٠٨م.

(٢) انظر: حاشية ابن عابدين على الدر المختار (٣٩٢/٢).

(٣) المهذب (٣٢٩/١)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وقد جاء ذلك عن علي وعائشة، وهو رواية عن عمر أيضًا[١].

٣ ـ وقول من يرى: أنَّ الرؤية في النهار معتبرة شرعًا، وأنَّ ما رئي في النهار فهو لليلة القادمة، سواء كان قبل الزوال أم بعده. وهو رواية أخرى عن عمر، كما نقل عن ابنه عبد الله، وعن ابن مسعود وعن أنس: أنَّ رؤية الهلال بالنهار لليلة القادمة، وهو المعتمد عند الجمهور: قال في الدر المختار: رؤيته بالنهار لليلة الآتية مطلقًا على المذهب. قال في الحاشية: سواء قبل الزوال أو بعده[٢].

وعن مالك في المدونة: من رأى هلال شوال نهارًا فلا يفطر، ويتم صيام يومه ذلك فإنَّما هو هلال الليلة الَّتي تأتي[٣].

وهذا الَّذي نرجِّحه؛ لأنَّ ما قبل رؤية الهلال لا يكون من الشهر؛ إذ بها يعد الشهر، فكيف يعتبر من رمضان فيصام، إن كان هلال رمضان؟ أو يعتبر من شوال فيفطر ويحرم فيه الصوم قبل ثبوت الشهر؟

وقد لخص الإمام ابن قدامة فقه المسألة في كتابه «المغني» فأحسن، حين شرح قول العلامة الخرقي في مختصره: «وإذا رُئي الهلالُ نهارًا، قبل الزوال أو بعده، فهو للَّيْلة المقبلة»، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«وجملة ذلك أنَّ المشهور عن أحمد: أنَّ الهلال إذا رُئي نهارًا، قبل الزوال أو بعده، وكان ذلك في آخر رمضان، لم يفطروا برؤيته. وهذا قول عمر وابن مسعود وابن عمر وأنس والأوزاعي ومالك والليث والشافعي وإسحاق وأبي حنيفة.

---

(١) راجع: الاستذكار لابن عبد البر (٢٧٩/٣)، تحقيق سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١ ـ ٢٠٠٠م، والمجموع للنووي (٢٧٢/٦ ـ ٢٧٥).

(٢) انظر: المرجعين السابقين.

(٣) انظر: المدونة (٢٦٧/١)، نشر دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م.

QaradawiBooks.com

وقال الثوري وأبو يوسف: إن رئي قبل الزوال فهو لليلة الماضية، وإن كان بعده فهو لليلة المقبلة، وروي ذلك عن عمر رضي الله عنه. رواه سعيد؛ لأنَّ النبيّ ﷺ قال: «**صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته**». وقد رأوه فيجب الصوم والفطر، ولأنَّ ما قبل الزوال أقرب إلى الماضية وحكي هذا رواية عن أحمد.

قال ابن قدامة: ولنا ما روى أبو وائل، قال: جاءنا كتاب عمر ونحن بخانقين[١]، أنَّ الأهلة بعضها أكبر من بعض، فإذا رأيتم الهلال نهارًا فلا تفطروا حتَّى تمسوا، إلَّا أن يشهد رجلان أنَّهما رأياه بالأمس عشية[٢].

ولأنَّه قول ابن مسعود وابن عبَّاس ومن سمَّينا من الصحابة، وخبرهم (أي المخالفين) محمول على ما إذا رئي عشية، بدليل ما لو رئي بعد الزوال.

ثم إنَّ الخبر إنَّما يقتضي الصوم والفطر من الغد، بدليل ما لو رآه عشية.

فأمَّا إن كانت الرؤية في أوَّل رمضان فالصحيح أيضًا أنَّه لليلة المقبلة، وهو قول مالك وأبي حنيفة والشافعي.

وعن أحمد رواية أخرى أنَّه للماضية، فيلزم قضاء ذلك اليوم وإمساك بقيته احتياطًا للعبادة، والأول أصح، لأنَّ ما كان لليلة المقبلة في آخره، فهو لها في أوله، كما لو رئي بعد العصر»[٣].

وبهذا يتَّضح لنا: أنَّه إذا كانت رؤية الهلال بعد منتصف النهار، وبتعبير آخر: بعد زوال الشمس، فقد اتفق جمهور الفقهاء على أنَّه يعتبر

(١) بلدة من نواحي السواد، في طريق همذان من بغداد.

(٢) رواه عبد الرزاق (٧٣٣١)، وابن أبي شيبة (٩٥٥٣)، كلاهما في الصيام.

(٣) انظر: المغني (١٧٣/٣).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

لليلة القادمة، ولا صيام على النَّاس فـــي ذلك اليوم ـ أعني بقية النهار ـ إن كان هلال رمضان. كما لا فطر عليهم في ذلك اليوم وإعلان العيد، إن كان هلال شوال. وذلك بالإجماع المتيقَّن، كما قال الإمام ابن حزم.

وإنَّما أجمعوا على ذلك؛ لاتفاق الروايات عن عدد من الصحابة رضي الله عنهم باعتبار رؤية الهلال بعد الزوال لليلة القادمة[1].

وبما أنَّ الواقعة المسؤول عنها: أنَّ الكسوف سيكون بعد الثانية عشرة والنصف، أي بعد الزوال، فمعنى هـــذا: أنَّ الهلال الَّذي يرى حينئذٍ هو لليلة المقبلة باتفاق. وعليه يكون ابتداء شـــهر رمضـــان ـ إذا ثبتت هذه الرؤية ـ يوم الثلاثاء الموافق الرابع من أكتوبر ٢٠٠٦م.

يؤكد هذا أنَّ يوم الاثنيـــن الَّذي يرى فيه الهلال، هو اليوم التاســـع والعشرون من شعبان، ولا يتصور أن يكون الهلال لليلة الماضية، ويكون يوم الاثنين من رمضان؛ لأنَّ معناه: أنَّ الشهر يكون ثمانية وعشرين يومًا، وهو منافٍ لما هو ثابت شرعًا: من أنَّ الشهر إمَّا ثلاثون أو تسعة وعشرون يومًا، كما هو ثابت في الأحاديث الصحاح.

(١) انظر: المحلى لابن حزم (٣٧٨/٤، ٣٧٩).

QaradawiBooks.com

السحور للصائم

س: أفيدونا عن السحور، هل هو شرط في صحَّة الصوم، أم إنَّه ليس كذلك؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

السحور ليس شرطًا في الصيام، وإنَّما هو سُنَّة عن النبيِّ ﷺ فعلها وأمر بها، وقال: «**تسحَّروا؛ فإنَّ في السُّحور بركة**»[1]، فيُسنُّ السحور ويسنُّ تأخيره؛ لأنَّه ممَّا يقوِّي المسلم على الصيام، ويخفِّف عنه مشقة الصوم؛ لأنَّه يقلِّل مدَّة الجوع والعطش، وقد جاء هذا الدين بالميسِّرات، الَّتي تيسِّر على النَّاس عباداتهم، وترغبهم فيها، ومن ذلك تعجيل الفطور وتأخير السحور، فيسنُّ للمسلم الصائم أن يقوم إلى السحور ويتسحَّر ولو بالقليل ولو بتمرة[2]

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٢٣)، ومسلم (١٠٩٥)، كلاهما في الصيام، عن أنس.

(٢) وذلك في قوله ﷺ: «نِعْمَ سَحور المؤمن التَّمر». رواه أبو داود (٢٣٤٥)، وابن حبان (٣٤٧٥)، كلاهما في الصيام، وقال الأرناؤوط: إسناده صحيح. وصححه الألباني في الصحيحة (٥٦٢)، عن أبي هريرة.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

أو شربة ماء[1]، عملًا بسُـنَّة رسول الله ﷺ، وفي السـحور فائدة أخرى روحية، وهي التنبُّه والاسـتيقاظ قبل الفجر، ساعة السحور الَّتي يتجلَّى الله فيها لعباده، فيجيب من دعا، ويغفر لمن اسـتغفر، ويتقبل ممَّن عمل صالحًا. وما أعظم الفرق بين من يقضي هذا الوقت ذاكرًا تاليًا، ومن يمرُّ عليه راقدًا نائمًا.

غير مرخصة للطباعة

(١) كما في الحديث: «تسحروا ولو بجَرْعة من ماء». رواه ابن حبان في الصيام (٣٤٧٦)، وقال الأرناؤوط: إسناده حسن. عن عبد الله بن عمرو.

QaradawiBooks.com

السحور عند أذان الفجر

س: إذا تأخر الإنسان في السحور مجبرًا، كأن يغلبه النوم، وسمع أذان الفجر وكان ما يزال يأكل طعام سحوره، فهل يترك الطعام فور سماعه الأذان؟ أم من الجائز الاستمرار في الأكل حتَّى انتهاء الأذان.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

إذا تأكَّد أنَّ أذان الفجر في موعده المضبوط، حسب التقويم المحلي للبلد الَّذي يصوم فيه، وجب عليه أن يترك الأكل والشرب فور سماعه الأذان، بل لو كان في فمه طعام وجب عليه أن يلفظه حتَّى يصحَّ صومه. أما إذا كان يعرف أنَّ الأذان قبل موعده بدقائق، أو على الأقل يشك في ذلك فمن حقِّه أن يأكل أو يشرب حتَّى يستيقن من طلوع الفجر.

وهذا ميسور الآن بواسطة التقويم (الإمساكيَّات) والساعات الدقيقة الَّتي لا يخلو منها بيت.

قال رجل لابن عبَّاس رضي الله عنه: إنِّي أتسحَّر، فإذا شككت أمسكت.

QaradawiBooks.com

قال ابن عبَّاس: كُلْ ما شككتُ، حتَّى لا تشكَّ[١].

وقال الإمام أحمد: إذا شكَّ في الفجر يأكل حتَّى يستيقن طلوعه[٢].

وقال النووي: وقد اتَّفق أصحاب الشافعي على جواز الأكل للشاك في طلوع الفجر، والدليل على ذلك أنَّ الله تعالى أباح الأكل والشرب في ليلة الصيام إلى غاية هي تبيُّن الفجر، والشاكُّ لم يتبيَّن له الفجر، قال تعالى: ﴿فَٱلْـَٰٔنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧][٣].

ومن هنا نتبيَّن أنَّ الإمساك مدَّة من الزمن قبل الفجر بصفة دائمة لم يردْ به كتاب ولا سُنَّة وهو لون من الغلوِّ في الدين، وينافي ما جاء في السُّنَّة من استحباب تأخير السحور. والله أعلم.

(١) المغني لابن قدامة (١٧٤/٣). والأثر رواه عبد الرزاق (٧٣٦٨)، وابن أبي شيبة (٩١٥٠)، كلاهما في الصيام.

(٢) المغني (١٧٤/٣).

(٣) المجموع شرح المهذب (٣٠٦/٦).

QaradawiBooks.com

صيام الصغار ومتى يكون؟

س: بالنسبة للولد متى يصوم؟ وكذلك البنت؟ وهل هناك سن محددة شرعًا لذلك؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

جاء في الحديث عن النبيِّ ﷺ: «**رُفع القلم عن ثلاث: عن الصغير حتَّى يَكبَر، وعن النائم حتَّى يستيقظ، وعن المجنون حتَّى يُفيق**»[(١)]. ومعنى رفع القلم: امتناع التكليف؛ أي ليسوا مكلفين؛ غير أنَّ الإسلام وهو دين يراعي طبيعة البشر أراد أن يأخذ الأولاد من الصغر بهذه العبادات والطاعات، ليمارسوها ويتدرَّبوا عليها. فجاء في الحديث عن الصلاة: «**مُرُوا أولادَكم بالصلاة لسبعٍ، واضربوهم عليها لعشرٍ**»[(٢)]. والصيام أيضًا عبادة وفريضة كالصلاة. فالواجب أن يُدرَّب عليها الأولاد، ولكن من أيِّ سن؟ ليس من الضروري لسبع، لأنَّ الصيام أشقُّ من

(١) سبق تخريجه صـ ٢٧٣.

(٢) سبق تخريجه صـ ٢٤٢.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الصلاة، إنَّما يرجع الأمر إلى طاقة الصبي. فكلَّما رأى الوالد أو رأى ولي أمر الطفل أنَّه يطيق الصيام، ولو أيامًا معينة في كل شـــهر، فليدربه على ذلك، يدربه على الصيام سنة بعد سنة، ســـنة يصوم ثلاثة أيام، وأخرى يصوم أسبوعًا والَّتي بعدها يصوم أســـبوعين، والَّتي بعدها يصوم الشهر كله، فإذا جـــاء وقت البلوغ، وهو وقت التكليـــف كان قد زاول ومارس عمليَّة الصيام؛ فلا تشق عليه، فهذه هي التربية الإسلاميَّة أن يؤخذ الصبي من صغره، ومنذ نعومة أظفاره بآداب الإســـلام وفرائضـــه، حتَّى يتعود عليها. وقد قال الشاعر:

وينفعُ الأدبُ الأحداثَ في صِغرٍ ... وليس ينفـــعُ عند الشّـــيبةِ الأدَبُ
إنَّ الغُصـــونَ إذا قوَّمتها اعتدلت ... ولنْ تلينَ إذا قوَّمتها الْخُشُـــبُ[1]

فعلى الآباء، وعلـــى أولياء أمـــور الصبيان والبنـــات: أن يعودوهم ويعودوهنَّ الصيام والصلاة، الصلاة منذ سنِّ السابعة والضرب عليها عند العاشرة، والصيام منذ أطاق الصبي ولو بعد السابعة بسنة أو بأكثر عندما يطيق، يأمره الأب بالصيام.

(١) البيتان لسابق البربري، كما في فصل المقال شـــرح كتاب الأمثال للبكري صـ ١٨٢، تحقيق إحسان عباس، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٧١م.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

المضمضة والاستنشاق للصائم

س: هناك من يقول بأنَّ المضمضة أو الاستنشاق في الوضوء يؤثِّران على صحَّة صيام الصائم، فما مدى صدق هذا القول؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

المضمضة والاستنشاق في الوضوء، إمَّا سنتان من سننه كما هو مذهب الأئمَّة الثلاثة أبي حنيفة ومالك والشافعي، وإما فرضان من فروضه كما هو مذهب الإمام أحمد الَّذي اعتبرهما جزءًا من غسل الوجه المأمور به. وسواء كانتا من السنن أم الفرائض، فلا ينبغي تركهما في الوضوء في صيام أو فطر.

كل ما على المسلم في حالة الصيام ألَّا يبالغ فيهما، كما يبالغ في حالة الإفطار فقد جاء في الحديث: «**إذا استنشقت فبالِغْ إلَّا أن تكون صائمًا**»[1]. فإذا تمضمض الصائم أو استنشق وهو يتوضأ، فسبق الماء إلى

(١) رواه أحمد (١٦٣٨٠)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. وأبو داود في الطهارة (١٤٢)، =

QaradawiBooks.com

حلقه مـــن غير تعمد ولا إســـراف، فصيامه صحيح، كمـــا لو دخل غبار الطريـــق، أو غربلة دقيق، أو طـــارت ذبابة إلى حلقـــه، لأنَّ كل هذا من الخطأ المرفوع عن هذه الأمة. وإن خالف في ذلك بعض الأئمة.

على أنَّ المضمضة لغير الوضوء أيضًا لا تؤثـــر على صحَّة الصيام. ما لم يصل الماء إلى الجوف. والله أعلم.

= والترمذي (٧٨٨)، وقال: حسن صحيح. كلاهما في الصيام، والنسائي (٨٧)، وابن ماجه (٤٠٧)، كلاهما في الطهارة، عن لقيط بن صبرة.

QaradawiBooks.com

أكل الصائم أو شربه ناسيًا

س: كثيرًا ما ينسى النَّاس في بداية شهر رمضان. فيأخذ أحدهم كوب ماءٍ أو سيجارةً أو أيَّ شيءٍ آخر ويضعه في فمه. ثمَّ يتذكَّر أنَّه صائم. ويكون قد أكل فعلًا أو شرب. فهل يجوز له استكمال صيام يومه؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

جاء في الصحيحين من حديث أبي هُرَيْرة عن النبيِّ ﷺ: «**من نسي وهو صائم فأكل وشرب، فليُتِمَّ صومه، فإنَّما أطعمه الله وسقاه**»[(١)]. وفي لفظ للدارقطني بإسناد صحيح: «**فإنَّما هو رزقٌ ساقه الله إليه، ولا قضاء عليه**»[(٢)]. وفي لفظ آخر للدارقطني وابن خزيمة وابن حِبَّان والحاكم: «**من أفطر من رمضان ناسيًا، فلا قضاء عليه ولا كفَّارة**»[(٣)].

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٣٣)، ومسلم (١١٥٥)، كلاهما في الصوم، عن أبي هريرة.

(٢) رواه الدارقطني في الصوم (٢٢٤٢)، وقال: إسناده صحيح، كلهم ثقات.

(٣) رواه ابن خزيمة (١٩٩٠)، وابن حبان (٣٥٢١)، والدارقطني (٢٢٤٣)، وقال: تفرد به محمد بن مرزوق وهو ثقة، عن الأنصاري. والحاكم (٤٣٠/١)، وصحَّحه على شرط مسلم، ووافقه =

غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

وهذه الأحاديث صريحة في عدم تأثير الأكل والشرب ناسيًا على صحَّة الصوم. وهو الموافق لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقد ثبت في الصحيح أنَّ الله أجاب هذا الدعاء[١].

كما ثبت في حديث آخر: «**إنَّ الله وضع عن هذه الأُمَّة الخطأَ والنِّسْيان وما استُكرهوا عليه**»[٢].

فعلى الصائم الَّذي أكل وشرب ناسيًا أن يستكمل صيام يومه، ولا يجوز له الفطر.

وبالله التوفيق.

= الذهبي، جميعهم في الصوم، وقال ابن حجر في فتح الباري (١٥٧/٤): وتعقب ـ أي الدارقطني ـ بأن ابن خزيمة أخرجه أيضًا عن إبراهيم بن محمد الباهلي، وبأن الحاكم أخرجه من طريق أبي حاتم الرازي، كلاهما عن الأنصاري فهو المنفرد به كما قال البيهقي وهو ثقة.

(١) رواه مسلم في الإيمان (١٢٦)، عن ابن عباس.

(٢) سبق تخريجه صـ ٢٧٤.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

حبوب تأخير الحيض في رمضان

س: نحن نعلم أنَّ صيام رمضان خير وبركة في جميع أيامه، ولا نحبُّ أن نحرم من بعض هذه الأيام صومًا ولا صلاةً، فهل يجوز لنا استعمال حبوب منع الحيض مع العلم بأنَّ البعض قد جرَّبه ولم يضر؟

نسوة مسلمات

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أجمع المسلمون على أنَّ المسلمة الَّتي تأتيها العادة الشهرية في رمضان المبارك لا صيام عليها، أي لا صيام عليها في الشهر وإنَّما يجب عليها القضاء، وذلك تخفيف من الله ورحمة بالمرأة الحائض حيث يكون جسمها متعبًا وأعصابها متوتِّرة، فأوجب عليها الإفطار إيجابًا وليس إباحة. فإذا صامت لا يقبل منها الصيام ولا يجزئها، ولا بدَّ أن تقضي أيامًا بدل هذه الأيام، وهكذا كان يفعل النساء المسلمات منذ عهد أمهات المؤمنين والصحابيات رضي الله عنهن ومن تبعهن بإحسان، ولا حرج ـ

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

إذن ـ على المرأة المسلمة إذا وافتها هذه العادة الشهرية أن تفطر في رمضان، وأن تقضي بعد ذلك. كما جاء عن عائشة: كنَّا نؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة[1].

وأنا أُفَضِّل شخصيًّا أن تسير الأمور على الطبيعة وعلى الفطرة. فما دام هذا الحيض أمرًا طبيعيًّا فطريًّا فليبق كما هو على الطبيعة الَّتي جعلها الله ﷻ، ولكن إذا كان هناك نوع من الحبوب والأدوية تتعاطاها بعض النساء، لتأجيل الحيض كما هو معروف من حبوب منع الحمل، وأرادت بعض النساء أن يتناولن هذه الحبوب لتأخير العادة عن موعدها حتَّى لا تفطر بعض أيام رمضان، فهذا لا بأس به بشرط أن تتأكَّد من عدم إضراره بها. وذلك باستشارة أهل الذكر، أهل الخبرة. باستشارة طبيب حتَّى لا تتضرَّر من تناول هذه الحبوب. فإذا تأكد لها ذلك وتناولت هذه الحبوب وتأخرت العادة صامت، فإنَّ صيامها مقبول إن شاء الله.

(١) رواه مسلم في الحيض (٣٣٥)، وأحمد (٢٥٩٥١).

QaradawiBooks.com

حكم أخذ الإبر أو الحقن في الصيام، ووضع الدواء في الأذن والاكتحال

س: هل يصحُّ للمريض أن يأخذ حقنًا في شهر رمضان أو حقنًا شرجيَّة؟ وهل يصحُّ للمريض وهو صائم وآذانه تؤلمه أن يضع فيها الدواء؟ وهل يصح للمرأة أن تكحِّل عينيها في شهر رمضان صباحًا؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

نقول لكلِّ من يستفسر عن أخذ الحقن أو الإبر في شهر رمضان بأنَّ الإبر أنواع: فمنها ما يؤخذ كدواء وعلاج، سواء كان في الوريد أو في العضل أو تحت الجلد، فهذه لا مجال للخلاف فيها، فهي لا تصل إلى المعدة، ولا تغذِّي، فهي لذلك لا تفطر الصائم ولا مجال للكلام هنا.

إنَّما هناك نوع من الإبر يصل بالغذاء مصفًّى إلى الجسم، كإبر الجلوكوز فهي تصل بالغذاء إلى الدم مباشرة، فهذه قد اختلف فيها علماء العصر، حيث إنَّ السلف لم يعرفوا هذه الأنواع من العلاجات والأدوية، ولم يَرِدْ عن النبيِّ ﷺ ولا عن الصحابة ولا عن التابعين ولا عن العصور الأولى شيء في هذا الأمر، فهذا أمر مستحدث؛ ولهذا

QaradawiBooks.com

اختلف فيه علماء العصر، فمنهم من يرى هـذا النوع مفطرًا؛ لأنَّه يصل بالغذاء إلى أقصى درجاته حيث يصل إلى الدم مباشرة، وبعضهم يقول: إنَّها لا تفطر أيضًا، وإن كانت تصل إلـى الدم؛ لأنَّ الَّذي يفطر هو الَّذي يصل إلـى المعدة، والذي يشـعر الإنسـان بعـده بالشـبع أو بالري، فالمفروض في الصيام هو حرمان شـهوة البطن وشـهوة الفرج، أي أن يشعر الإنسـان بالجوع وبالعطش، ومن هنا يرى هؤلاء العلماء أنَّ هذه الإبر المغذية أيضًا لا تفطر.

ومع أنِّي أميل إلى هذا الرأي الأخير أرى أنَّ الأحوط على كلِّ حال أن يمتنع المسـلم عن هذه الإبر في نهار رمضان، فعنده متسع لأخذها بعد الغروب. وإن كان مريضًـا فقد أباح الله له الفطر، فإنَّ هذه الإبر وإن لم تكن تغذي بالفعل، تغذية الطعام والشـراب وإن لم يشـعر الإنسان بعدها بزوال الجوع والعطش كالأكل والشـرب المباشـرين، فهو على الأقل يشعر بنوع من الانتعاش، بزوال التعب الَّذي يزاوله ويعانيه الصائم عادة، وقد أراد الله من الصيام أن يشعر الإنسان بالجوع والعطش، ليعرف مقدار نعمة الله عليه، وليحس بـآلام المتألمين وبجوع الجائعين وبؤس البائسين.. فنخشـى إذا فتحنا الباب لهذه الإبر أن يذهب بعض القادرين الأثرياء فيتنـاول هذه الإبر بالنهـار لتعطيهم نوعًا من القـوَّة وقدرًا من الانتعاش لكيلا يحسُّوا كثيرًا بألم الجوع وبألم الصيام في نهار رمضان، فالأولى أن يؤجلها الصائم إلى ما بعد الإفطار.

هذا جواب السؤال الأول.

أمَّا السـؤال الثَّاني والثالث أيضًا، وهو ما يتصـل بوضع الدواء في الأذن، وكذلـك تكحيل العينين فـي نهار رمضان، ومثـل ذلك الحقنة

QaradawiBooks.com

الشرجية هذه كلها أشياء ربَّما يصل بعضها إلى الجوف ولكنَّها لا تصل إلى الجوف من منفذ طبيعي وليس من شأنها أن تغذي ولا أن يشعر الإنسان بعدها بانتعاش أو نحو ذلك، وقد اختلف العلماء قديمًا وحديثًا في شأنها ما بين متشدِّد وما بين مترخِّص.

فمن العلماء من حكم بأنَّ هذه الأشياء مفطرة، ومن العلماء من قال بأنَّ هذه الأشياء ليست منفذًا طبيعيًّا إلى الجوف؛ فهي لذلك لا تفطر، والحقيقة أنِّي أختار بأنَّ هذه الأشياء: أعني استعمال الكحل، ومثله القطرة في العين، ومثل ذلك التقطير في الأذن، وكذلك وضع المراهم ونحوها في الدبر؛ لمن عنده مرض البواسير وما شابه ذلك.. والحقنة الشرجية أيضًا؛ وهي الَّتي يستعملها من يشكو الإمساك.. كل هذه الأمور أرى أنَّها لا تفطر.

وهذا الَّذي أفتي به هو ما اختاره ورجّحه شيخ الإسلام ابن تيمية في فتاويه، فقد ذكر تنازع العلماء في هذه الأشياء ثمَّ قال: «والأظهر أنَّه لا يفطر بشيء من ذلك؛ فإنَّ الصيام من دين الإسلام الَّذي يحتاج إلى معرفته الخاصُّ والعامُّ، فلو كانت هذه الأمور ممَّا حرَّمه الله ورسوله في الصيام، ويفسد الصوم بها لكان هذا ممَّا يجب على الرسول بيانه، ولو ذكر ذلك لعلمه الصحابة وبلَّغوه الأمة، كما بلَّغوا سائر شرعه، فلمَّا لم ينقل أحد من أهل العلم في ذلك لا حديثًا صحيحًا ولا ضعيفًا ولا مسندًا ولا مرسلًا، علم أنَّه لم يذكر شيئًا من ذلك، قال: والحديث الَّذي يروى في الكحل ضعيف، وقال يحيى بن معين: هذا حديث منكر»[1].

(١) مجموع الفتاوى (٢٣٤/٢٥).

QaradawiBooks.com

هذه هي فتوى شيخ الإسلام ابن تيمية وهي مبنيَّة على أصلين:

الأول: أنَّ الأحكام الَّتي تعم بهـا البلوى ويحتاج إلى معرفتها جمهور النَّاس يجب على الرسول ﷺ بيانها للأمة، فإنَّه المبيِّن للناس ما نزل إليهم، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤] كما يجب على الأُمَّة أن تفعل هذا البيان من بعده. هذا أصل.

والأصل الثاني: أنَّ الاكتحال والتقطير في الأذن ونحوها، ممَّا لم يزل النَّاس يستعملونه منذ أقدم العصور؛ فهو ممَّا تعم به البلوى، شأنه شأن الاغتسال والادهان، والبخور والطيب ونحوها، فلو كان هذا ممَّا يفطر لبيَّنه النبيّ ﷺ، كما بيَّن الإفطار بغيره؛ فلمَّا لم يبين ذلك علم أنَّه من جنس الطيب والبخور والدهن. أي زيت الشعر ونحوها.

قال ابن تيمية: «والبَخُور قد يتصاعد إلى الأنف ويدخل إلى الدماغ، وينعقد أجسامًا، والدهن يشربه البدن، ويدخل إلى داخله ويتقوَّى به، وكذلك يتقوى بالطيب قوَّة جيدة، فلمَّا لم ينه الصائم عن ذلك، دلَّ على جواز تطيبه وتبخره ودهنه، وكذلك اكتحاله»[(١)]. ومن جملة ما قال ابن تيمية في هذه الفتوى: «إنَّ الكحل لا يغذي البتة، ولا يدخل أحد كحلًا إلى جوفه، لا من أنفه ولا من فمه، وكذلك الحقنة (يعني الشرجية) لا تغذي بل تستفرغ ما في البدن، كما لو شم شيئًا من المسهلات، أو فزع فزعًا أوجب استطلاق بطنه، وهي لا تصل إلى المعدة»[(٢)]. وهذا كلام جيد وفهم عميق لفقه الإسلام، وهو الَّذي نختاره ونفتي به.

وبالله التوفيق.

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٤٢/٢٥).

(٢) المصدر السابق (٢٤٤/٢٥، ٢٤٥).

QaradawiBooks.com

استعمال السواك ومعجون الأسنان للصائم

س: ما حكم استعمال السواك للصائم، وخاصَّة الاستياك بمعجون الأسنان؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

السواك قبل الزوال مستحبٌّ كما هو دائمًا، وبعد الزوال اختلف الفقهاء فقال بعضهم: يكره الاستياك للصائم بعد الزوال[1]. وحجته في ذلك أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**والَّذي نفْسي بيده لخُلوف فمِ الصائم أطيبُ عند الله من رِيح المسك**»[2]. فهو يرى أنَّ ريح المسك هذا لا يحسن أن يزيله المسلم، أو يكره له أن يزيله، ما دامت هذه الرائحة مقبولة ومحبوبة عند الله، فليُبقها الصائم ولا يزيلها، وهذا مثل دماء الجراح الَّتي يُصاب بها الشهيد، قال

(١) وهو عند مذهب الشافعية في المشهور والحنابلة. انظر: المجموع شرح المهذب (٢٧٥/١ ـ ٢٧٩)، وكشاف القناع (٧٢/١). ويذهب إلى استحبابه في جميع النهار حتى بعد الزوال للصائم كل من الحنفية والمالكية. انظر: بدائع الصنائع (١٩/١)، والفواكه الدواني (١٣٦/١)، نشر دار الفكر، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١)، كلاهما في الصيام، عن أبي هريرة.

غير مرخص للطبع
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

النبيُّ ﷺ في الشهداء: «**زمِّلوهم بدمائهم وثيابهم؛ فإنَّما يبعثون بها عند الله يوم القيامة، اللون لون الدم، والريح ريح المسك**»[١]. ولذلك يبقى الشهيد بدمه وثيابه لا يُغسَّل، ولا يُزال أثر الدم. قاسوا هذا على ذلك.

والصحيح أنَّه لا يقاس هذا على ذلك، فذلك له مقام خاصٌّ، وقد جاء عن بعض الصحابة أنَّه قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يتسوَّك ما لا يُحصى وهو صائم[٢]. فالسواك في الصيام مستحبٌّ في كل الأوقات: في أوَّل النهار، وفي آخره، كما هو مستحبٌّ قبل الصيام وبعد الصيام. فهو سُنَّة أوصى بها رسول الله ﷺ وقال: «**السِّوَاك مَطهرة للفم مَرْضاة للربِّ**»[٣]. ولم يُفرِّق بين الصوم وغيره.

أمَّا معجون الأسنان، فينبغي التحوُّط في استعماله بألَّا يَدخل شيء منه إلى الجوف. وهذا الَّذي يدخل إلى الجوف مُفطِّر عند أكثر العلماء؛ ولذا فالأولى أن يجتنب المسلم ذلك ويؤخره إلى ما بعد الإفطار، ولكن إذا استعمله واحتاط لنفسه وكان حذرًا في ذلك ودخل شيء إلى جوفه فهو معفو عنه والله ﷻ يقول: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]. والنبي ﷺ يقول: «**رُفع عن أُمَّتي الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه**»[٤]. والله تعالى أعلم.

---

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٠٣)، ومسلم في الإمارة (١٨٧٦)، عن أبي هريرة.

(٢) رواه أحمد (١٥٦٧٨)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. وأبو داود (٢٣٦٤)، والترمذي (٧٢٥)، وقال: حديث حسن. كلاهما في الصوم، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٤٠٧)، عن عامر بن ربيعة.

(٣) علقه البخاري بصيغة الجزم قبل حديث (١٩٣٤)، ووصله أحمد (٢٤٣٣٢)، وقال مخرِّجوه: حديث صحيح لغيره. والنسائي في الطهارة (٥)، عن عائشة.

(٤) سبق تخريجه صـ ٢٧٤.

غير مرخصة للطباعة
نسخة عليه
QaradawiBooks.com

استعمال بخاخ الربو في أثناء الصيام

س: بعض مرضى الربو يحتاجون لاستعمال دواء دائمًا، على شكل بخاخ، فهل هذا يفطر الصائم؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

مثل هذا لا يفطر، البخاخ هذا الَّذي يوسِّع مجاري التنفُّس، ويخرج مريض الربو من أزمته، ومن ضيق تنفُّسه: لا يُفطر؛ لأنَّه ليس طعامًا ولا شرابًا. فالصيام هو الامتناع عن الطعام والشراب ومباشرة النساء، كما جاء في القرآن الكريم: ﴿فَٱلْـَٰٔنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧]. أتموا الصيام إلى الليل عن هذه الثلاثة: المباشرة، والطعام، والشراب. والبخاخ ليس شيئًا من هذا، لا هو طعام، ولا هو شراب، ولا يدخل المعدة أصلًا، هو في القصبة الهوائية، فلا حرج على الصائم في استعماله، سواء أكان صائمًا في رمضان أم في غير رمضان.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

استعمال الحقنة الشرجيَّة واللبوس ونحوها للصائم

س: هل تُفَطِّر الحقن الَّتي تؤخذ في الوريد أو العضل، وكذلك الحقن الشرجية واستعمال المرهم أو اللبوس في فتحة الشرج لأجل البواسير أو غيرها؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لا يجهل أحد معنى الصوم البسيط، وهو الامتناع عن الأكل والشرب ومباشرة النساء، وهي أمور نصَّ عليها القرآن. ولا يجهل أحد كذلك معنى هذه الأمور الممنوعة، فقد كان يفهمها بداة الأعراب في عهد النبوة، ولم يحتاجوا في فهم معنى الأكل أو الشرب إلى حدود وتعريفات منطقية. ولا يجهل أحد كذلك الحكمة الأولى للصيام، وهي إظهار العبودية لله تعالى بترك شهوات الجسد طلبًا لمرضاته سبحانه كما قال في الحديث القدسي: «**كُلُّ عمل ابن آدم له إلَّا الصوم فإنَّه لي، وأنا أجزي به، يدع طعامه وشرابه وشهوته من أجلي**»[1].

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١) كلاهما في الصيام، عن أبي هريرة.

نسخة مجانية
غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

وإذ تبيَّن ذلك رأينا أنَّ تعاطي الحقن بأنواعها، واستعمال المراهم ونحوها ممَّا ذكره السائل ليس أكلًا ولا شربًا في لغة ولا عرف، ولا تنافي قصد الشارع من الصيام فهي لذلك لا تفطر. ولا موضع للتشديد في أمر لم يجعل الله فيه من حرج، قال تعالى في آية الصيام: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]. قال ابن حزم: لا ينقض الصوم حقنة ـ يعنون بها: الحقنة الشرجية إذ الحقن العرقية والجلدية لم تكن عرفت في عهدهم ـ ولا سعوط ـ نشوق ـ ولا تقطير في أذن أو في إحليل أو في أنف ولا استنشاق وإن بلغ الحلق، ولا مضمضة دخلت الحلق من غير تعمُّد، ولا كحل وإن بلغ إلى الحلق نهارًا أو ليلًا، بعقاقير أو غيرها، ولا غبار طحن، أو غربلة دقيق أو حناء أو عطر، أو حنظل، أو أي شيء كان ولا ذباب دخل الحلق بغلبة، إلخ[1].

واستدلَّ ابن حزم لما ذهب إليه فقال: «إنَّما نهانا الله في الصوم عن الأكل والشرب والجماع وتعمد القيء والمعاصي. وما علمنا أكلًا ولا شربًا يكون من دبر أو إحليل أو أذن أو عين أو أنف أو من جرح في البطن أو الرأس. وما نهينا قط عن أن نوصل إلى الجوف ـ بغير الأكل والشرب ـ ما لم يحرم علينا إيصاله».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في الكحل والحقنة والتقطير في الإحليل ووصول الدواء إلى الجوف عن طريق جراحة، إلخ: «الأظهر أنَّه لا يفطر بشيء من ذلك فإنَّ الصيام من دين المسلمين الَّذي يحتاج إلى معرفته الخاص والعام، فلو كانت هذه الأمور ممَّا حرَّمها الله

(١) انظر: المحلى بالآثار لابن حزم (٣٣٥/٤).

QaradawiBooks.com

ورسوله في الصيام ويفسد الصوم بها لكان هذا ممَّا يجب على الرسول بيانه، ولو ذكر ذلك لعلمه الصحابة وبلَّغوه الأمة كما بلَّغوا سائر شرعه. فلمَّا لم ينقل أحد من أهل العلم عن النبيِّ ﷺ في ذلك حديثًا صحيحًا ولا ضعيفًا ولا مسندًا ولا مرسـلًا علم أنَّه لم يذكر شيئًا من ذلك»[1] والله أعلم.

(١) مجموع الفتاوى (٢٣٤/٢٥).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الاحتلام والغسل للصائم

س: إذا احتلمتُ وأنا نائم في نهار رمضان، ثمَّ اغتسلت لأتطهر من الجنابة، فهل هذا الغسل يُفطِّر أم لا؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

كنت أظن السائل يسأل عن الاحتلام: هل يفطر أم لا؟ فقد يشتبه ذلك على بعض الناس. وأبادر فأقول:

إنَّ الاحتلام لا يفطر؛ لأنَّه شيء لا دخل للإنسان فيه، ولم يقصد إليه، فهو لا يفطر.. نزول المني في الاحتلام لا يفطر.. وكذلك بالطبع الاستحمام لا يفطر، فإنَّه طهارة أمر بها الشارع الحكيم وفرضها على المسلم، وحتَّى لو دخل الماء من أذنيه فهو لا يفطر، ولو كان يتمضمض ودخل الماء رغمًا عنه وهو يتمضمض للوضوء أو للغسل، فهو أيضًا غير مفطر؛ لأنَّه من الخطأ المعفوِّ عنه، والله تعالى يقول: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥]. والرسول ﷺ يقول: «**إنَّ الله تجاوز لي عن أُمَّتي الخطأ والنسيان**»[(١)].

(١) سبق تخريجه صـ ٢٧٤.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الطهارة من الجنابة ليست شرطًا للصيام

س: إنَّني في أثناء شهر رمضان أُصبتُ بحادث اصطدام سيارة، ونتج عن ذلك جروح في أنحاء جسمي، منعتني عن الاغتسال من الجنابة، فهل صلاتي وصيامي مقبولان طوال هذه المدة عند الله أم ماذا؟

(ع. ص)

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أمَّا الصيام فهو صحيح؛ لأنَّه لا يشترط للصيام الطهارة، وإن كان الأكمل والأولى أن يكون الإنسان طاهرًا في أثناء الصيام، ولكن لو طلع الفجر على المسلم وهو جنب، فصيامه صحيح.

وأمَّا الصلاة، فالأخ إذا كان أصيب جسمه بجروح، ولم يستطع الاغتسال، فقد كان عليه أن يتيمَّم، فالتيمُّم هو بدل الوضوء والغسل، بعض النَّاس يظنُّون أنَّ التيمم بدل الوضوء فقط، ولكن هذا خطأ، التيمم بدل عن الوضوء، وبدل عن الغسل أيضًا، فلو أنَّ إنسانًا أصابته جراحة، أو نحو ذلك، ولم يستطع أن يغتسل فعليه أن يتيمَّم، قال تعالى:

QaradawiBooks.com

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

وروى البخاري في صحيحه عن عمران بن حصين رضي الله عنه، أنَّ النبيَّ ﷺ رأى رجلًا معتزلًا لم يصلِّ في القوم، فقال: «**يا فلانُ، ما منعك أن تصلِّي في القوم؟**» فقال: يا رسول الله، أصابتني جنابةٌ ولا ماء؟ فقال: «**عليك بالصعيد فإنَّه يكفيك**»[1]. والأدلَّة على ذلك كثيرة.

فكان على الأخ أن يتيمَّم من أي شيء من صعيد الأرض، أي: من جنس الأرض، رمل أو حجر أو تراب أو غبار، يضرب كفَّه على هذا الصعيد الطيب، ويمسح بها وجهه وكفيه. هذا هو التيمم، ويكفيه هذا، ليصلِّي به ما شاء من الفرائض والنوافل حتَّى ينتقض وضوءه، وما ينقض الوضوء ينقض التيمم. وهكذا يفعل كلما انتقض تيمُّمه بنوم أو أي ناقض، إلى أن يشفيه الله ويعافيه ممَّا به من جراح.

فإذا كان الأخ لم يفعل ذلك، وصلَّى بدون غسل ولا تيمُّم، فقد أخطأ، ويجب عليه أن يعيد الصلاة الَّتي صلَّاها بدون طهارة؛ والطهارة هي الوضوء للمحدث حدثًا أصغر، وهو النوم أو الريح أو البول أو الغائط، والاغتسال بالماء للمحدث حدثًا أكبر، وأما التيمُّم، فلمن فقد الماء، أو كان في استخدامه إيذاء له.

(١) رواه البخاري في التيمم (٣٤٨)، عن عمران بن حصين.

QaradawiBooks.com

وهناك حكم آخر ـ ينبغي توضيحه هنا ـ وهو حكم فاقد الطهورين، الَّذي لم يجد مـــاءً ولا صعيدًا يتيمَّم به، كأن حبـــس في مكان ليس فيه واحد منهما، أو في موضع نجس ليس فيـــه ما يتيمَّم به، وكان محتاجًا للماء الَّذي معه لعطش، وكراكب ســـفينة لا يصل إلـــى الماء، أو راكب الطيـــارة الَّتي قد لا يكون فيها مـــاء يكفي لوضـــوء كل المحتاجين من الركاب. وكمن لا يستطيع الوضوء ولا التيمم لمرض ونحوه، وكمقطوع اليديْن لا يســـتطيع أن يتوضأ ولا يتيمَّم، ولا يجد مـــن يعينه، ففي هذه الحالة يصلِّي على حالته الَّتي هو عليها.

فالأخ إذا كان أخطأ، فالله ﷻ يعفو عنه، وعليه أن يعيد الصلوات الَّتي صلَّاها بغير طهارة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

المذي لا يفسد الصيام

س: في نهار رمضان قبَّل رجل امرأته، وشعر بأن شيئًا ما نزل منه، فهل هذا يعتبر منيًّا نزوله مفطِّر يفسد الصيام، أم يعتبر مذيًا ولا يفسد الصيام؟ وبالنسبة للصلاة هل نزول هذا الشيء يوجب الغسل؟ أو يكفي مجرَّد الوضوء للطهارة؟

(ط. ر)

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الذي يظهر أنَّ هذا مذيٌ؛ لأنَّ المنيَّ له صورة أخرى، المنيُّ ينزل بتدفُّق، وبعده يسترخي الإنسان، وهذا معروف، أي رجل يعرف نزول المني من غيره، أما المذي فهو الَّذي يأتي عند المداعبة وعند التقبيل، أو عند التفكير في الشهوة، يخرج من الإنسان وهو لا يريد، يجد نقطة لزجة، هذا هو المذي، وهذا حكمه حكم البول، أي: يوجب الوضوء، ويوجب غسل أثره، ولا يوجب الغسل، ولا يفسد الصيام.

QaradawiBooks.com

حكم القبلة للصائم:

وأمَّا القُبلة في الصيام فجائزة، فقد كان النبيُّ ﷺ يقبِّل زوجته وهو صائم، كما تقول السيدة عائشة رضي الله عنها: كان النبيُّ ﷺ يقبِّل ويباشر وهو صائم، وكان أملككم لإِرْبه[1].

كان النبيُّ ﷺ قادرًا على ضبط نفسه، ولا يخشى على نفسه الوقوع في الشهوة، لذلك قال الفقهاء: إنَّ الإنسان إذا أمن على نفسه جاز له أن يقبِّل، ومن لم يأمن على نفسه لم يجز له ذلك، فالنبي ﷺ سأله رجل عن القبلة للصائم، فرخَّص له، وسأله آخر فلم يرخِّص له، فلمَّا بحث الصحابة وجدوا أنَّ الَّذي رخَّص له كان شيخًا، وأنَّ الَّذي منعه كان شابًّا، ولكنَّ العلماء بعد بحثهم قالوا: إنَّ العبرة ليست بالشيخوخة ولا بالشباب، العبرة في هذا الأمر بالقدرة على ضبط النفس، فقد يكون شابًّا ولكنَّه ضابط لنفسه، وقد يكون شيخًا، ولكنَّه ينفعل بسرعة، ويتبع شهوته، ولا يؤمن عليه الوقوع في الشهوة، فمن أمن على نفسه جاز له التقبيل لفعل رسول الله ﷺ، ومن خاف على نفسه ينبغي أن يمتنع عن هذا سدًّا للذريعة، وحتى لا يفسد صومه.

فهذا الأخ الَّذي قبَّل امرأته وهو صائم فعل أمرًا مشروعًا، ما دام لم يخف على نفسه، ولم ينته إلى شيء أكثر من القُبلة، والذي عليه هو أن يغسل فرجه ويتوضَّأ، فعن المقداد بن الأسود أنَّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أمره أن يسأل رسول الله ﷺ: عن الرجل إذا دنا من المرأة فخرج منه المذي، فإنَّ عندي ابنته، وأنا أستحيي أن أسأله، فسأل

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٢٧)، ومسلم (١١٠٦)، كلاهما في الصوم.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «**إذا وجد أحدُكم ذلك، فلينضح فرْجَه، وليتوضَّأ وضوءه للصلاة**»[١]. وفي رواية: «**إذا رأيت المذْيَ فاغسلْ ذكرَك وتوضَّأ وضوءك للصلاة**»[٢]. فليس عليه أن يغتسل إلَّا من باب الاستحباب، أمَّا من باب الواجب فليس عليه غسل، وإنَّما عليه الوضوء كما لو خرجت منه نقطة من البول.

(١) رواه أحمد (٢٣٨٢٩)، وقال مخرِّجوه: صحيح. وأبو داود (٢٠٧)، والنسائي (١٥٦)، كلاهما في الطهارة.

(٢) رواه أحمد (٨٦٨)، وقال مخرِّجوه: صحيح. وأبو داود في الطهارة (٢٠٦)، والنسائي في الطهارة (١٩٣)، وابن خزيمة في الوضوء (٢٠).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

إفطار الكبير والحامل والمرضع

س: هل يجوز للشيخ كبير السنِّ أن يفطر في رمضان وماذا يجب عليه عند ذلك؟ وهل يصحُّ للمرأة الحامل أن تفطر في رمضان خوفًا على الجنين أن يموت؟ وماذا يجب عليها؟ وهل يجوز استعمال الطِّيب في شهر رمضان؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أمَّا السؤال الأوَّل فأجيب عنه بأنَّه يجوز لمثل هذا الشيخ الكبير الَّذي يجهده الصوم ويشق عليه مشقَّة شديدة، ومثله المرأة العجوز، يجوز لهما أن يفطرا في رمضان، ومثلهما كل مريض لا يرجى شفاؤه من مرضه.

المريض مرضًا مزمنًا، قرَّر الأطباء أنَّه مستعصٍ على العلاج، أو أنَّه مزمنٌ معه، يجوز له أن يفطر، وهؤلاء إذا أفطروا عليهم فدية طعام مسكين عن كل يوم، رخصةً من الله وتيسيرًا. وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]. وقال ابن عبَّاس رضي الله عنهما: رُخِّص للشيخ الكبير أن يفطر،

ويطعم عن كل يوم مسكينًا، ولا قضاء عليه[١]. وروى البخاري عنه قريبًا من هذا: أنَّ في الشيخ الكبير ونحوه نزل قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَهُوَ خَيۡرٞ لَّهُۥۚ﴾ [البقرة: ١٨٤][٢] أي من زاد عن طعام المسكين فهو أفضل وأبقى له عند الله. فالشيخ الكبير، والمرأة العجوز، والمريض الَّذي لا يرجى برؤه من مرضه، كل هؤلاء لهم أن يفطروا ويتصدَّقوا عن كل يوم طعام مسكين.

وأما السؤال الثاني: هل يصح للمرأة الحامل أن تفطر في رمضان إذا خافت على جنينها أن يموت؟ فنعم؛ لها أن تفطر، بل إذا تأكد هذا الخوف أو قرَّره لها طبيب مسلم ثقة في طبِّه ودينه، يجب عليها أن تفطر حتَّى لا يموت الطفل، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُمۡ﴾ [الأنعام: ١٥١، والإسراء: ٣١] وهذه نفس محترمة، لا يجوز لرجل ولا لامرأة أن يفرِّط فيها ويؤدِّي بها إلى الموت. والله تعالى لم يعنت عباده أبدًا، وقد جاء عن ابن عبَّاس أيضًا أنَّ الحامل والمرضع ممَّن جاء فيهم: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖ﴾ [البقرة: ١٨٤][٣].

وإذا كانت الحامل والمرضع تخافان على أنفسهما فأكثر العلماء على أنَّ لهما الفطر وعليهما القضاء فحسب[٤]، وهما في هذه الحالة بمنزلة المريض.

---

(١) رواه الدارقطني (٢٣٨٠) وقال: إسناده صحيح. والحاكم (٤٤٠/١)، كلاهما في الصيام، وصححه الحاكم على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

(٢) رواه البخاري (٤٥٠٥)، وأبو داود (٢٣١٦)، والنسائي (٢٣١٧)، ثلاثتهم في الصيام، عن ابن عباس.

(٣) رواه أبو داود (٢٣١٨)، والبيهقي (٢٣٠/٤)، كلاهما في الصيام، وحسَّن إسناده الحافظ في المطالب العالية (١٠٤٧).

(٤) انظر: المغني (١٤٩/٣)، وحاشية البجيرمي على الخطيب (٣٩٨/٢)، نشر دار الفكر، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م، وبدائع الصنائع (٩٧/٢)، والفواكه الدواني (٣٠٩/١).

QaradawiBooks.com

أما إذا خافت الحامل أو خافت المرضع على الجنين أو على الولد، نفس هذه الحالة اختلف العلماء بعد أن أجازوا لها الفطر بالإجماع هل عليها القضاء أم عليها الإطعام تطعم عن كل يوم مسكينًا، أم عليها القضاء والإطعام معًا، اختلفوا في ذلك، فابن عمر وابن عبَّاس يجيزان لها الإطعام[١] وأكثر العلماء على أنَّ عليها القضاء[٢]، والبعض جعل عليها القضاء والإطعام[٣]، وقد يبدو لي أنَّ الإطعام وحده جائز دون القضاء، بالنسبة لامرأة يتوالى عليها الحمل والإرضاع، بحيث لا تجد فرصة للقضاء، فهي في سنة حامل، وفي سنة مرضع، وفي السَّنَة الَّتي بعدها حامل.. وهكذا يتوالى عليها الحمل والإرضاع، بحيث لا تجد فرصةً للقضاء، فإذا كلَّفناها قضاء كل الأيام الَّتي أفطرتها للحمل أو للإرضاع معناها أنَّه يجب عليها أن تقضي الصوم لعدة سنوات متصلة بعد ذلك، وفي هذا عسر، والله لا يريد بعباده العسر.

هذا بالنسبة للسؤال الثاني.

وأما السؤال الثَّالث عن استعمال الطِّيب في شهر رمضان فهو جائز ولم يقل أحد بحرمة استعمال الطيب في رمضان ولا بأنَّه مفسد للصوم.

والله أعلم.

---

(١) وهي الفدية، وقال ابن قدامة: ولا مخالف لهما في الصحابة. انظر: المغني (١٥٠/٣).

(٢) وهو ما ذهب إليه الحنفية، وعدد من السلف، ووجه في مذهب الشافعية. انظر: المجموع للنووي (٢٦٧/٦ ـ ٢٦٩)، وبدائع الصنائع (٩٧/٢).

(٣) وهو ما اختاره الحنابلة، والأظهر في مذهب الشافعية. انظر: المجموع للنووي (٢٦٧/٦ ـ ٢٦٩)، والمغني لابن قدامة (١٤٩/٣، ١٥٠).

QaradawiBooks.com

حكم إفطار المريض وما الواجب عليه

س: لقد أجريت لي عدَّة عمليَّات، ومنعني الطبيب من الصيام، وصمت بعد العمليَّات بسنتين وتعبت من ذلك الصيام، وأنا رجل عاقل، فهل يصح لي أن أتصدَّق بدل الصيام؟ وهل يصح لي أن أعطي نقودًا لبعض الضعفاء والمحتاجين نظير إفطاري في نهار رمضان؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أجمع أهل العلم على إباحة الفطر للمريض[1]، لقوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فبالنصِّ والإجماع يجوز الفطر للمريض، ولكن ما المرض المبيح للفطر، إنَّه المرض الَّذي يزيده الصوم، أو يؤخِّر الشفاء على

(١) المغني لابن قدامة (٣/١٥٥).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

صاحبه، أو يجعله يتجشَّم مشقة شديدة، بحيث لا يستطيع أن يقوم بعمله الَّذي يتعيَّش منه ويرتزق منه، فمثل هـذا المرض هو الَّذي يبيح الفطر، قيل للإمام أحمد: متى يفطر المريض؟ قال: إذا لم يستطع. قيل له: مثل الحمى؟ قال: وأيُّ مرضٍ أشدُّ من الحمى[1]؟ وذلك أنَّ الأمراض تختلف، فمنها ما لا أثر للصوم فيه، كوجع الضرس وجرح الأصبع والدمل الصغير وما شابههما، ومنها ما يكون الصوم علاجًا له، كمعظم أمراض البطن، من التخمة، والإسهال، وغيرها فلا يجوز الفطر لهذه الأمراض، لأنَّ الصوم لا يضر صاحبها بل ينفعه، ولكنَّ المبيح للفطر ما يخاف منه الضرر. والسليم الَّذي يخشى المرض بالصيام، يباح له الفطر أيضًا كالمريض الَّذي يخاف زيادة المرض بالصيام. وذلك كله يعرف بأحد أمرين:

إمَّا بالتجربة الشخصية، وإمَّا بإخبار طبيب مسلم موثوق به في فنِّه وطبِّه، وموثوق به في دِينه وأمانته، فإذا أخبره طبيب مسلم بأنَّ الصوم يضرُّه، فله أن يفطر، وإذا أبيح الفطر للمريض، ولكنَّه تحمَّل وصام مع هذا فقد فعل مكروهًا في الدِّين لما فيه من الإضرار بنفسه، وتركه تخفيف ربه وقبول رخصته، وإن كان الصوم صحيحًا في نفسه، فإنْ تحقَّق ضرره بالصيام وأصرَّ عليه فقد ارتكب محرَّمًا، فإنَّ الله غنيٌّ عن تعذيبه نفسه. قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا﴾ [النساء: ٢٩].

بقي شيء من سؤال السائل وهو: هل يجوز له أن يتصدَّق بدل الأيام الَّتي أفطرها وهو مريض؟ فنقول له: المرض نوعان: مرض مؤقت يرجى

(١) المغني لابن قدامة (١٥٥/٣).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الشـــفاء منه وهذا لا يجوز فيه فدية ولا صدقة، بل لا بدَّ من قضائه كما قال تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] فإذا أفطر شهرًا فعليه شهر وإذا أفطر يومًا فعليه يوم، فإذا أفطر أيامًا فعليه أن يقضي مثلها حين يأتيه الله بالصحة وتتاح له فرصة القضاء.. هذا هو المرض المؤقت.

أمَّا المرض المزمن، فحكم صاحبه كحكم الشـــيخ الكبير والمرأة العجوز إذا كان المرض لا يرجى أن يزول عنه. ويعرف ذلك بالتجربة أو بإخبار الأطبـــاء فعليه الفدية: إطعام مســـكين. وعند بعض الأئمَّة ـ كأبي حنيفة[١] ـ يجوز له أن يدفع القيمة نقودًا إلى من يرى من الضعفاء والفقراء والمحتاجين.

غير مرخصة للطباعة

(١) الاختيار لتعليل المختار (١٣٥/١)، وتبيين الحقائق (٣٣٧/١).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الصيام في السفر

س: سمعتُ حديثًا عن رسول الله ﷺ يقول فيه: «**ليس من البرِّ الصوم في السفر**». وأنا أعمل سائقًا، أسوق شاحنة على الخطوط الدولية، ودائم السفر، ومن أجل هذا أنا أصوم أثناء سفري حتَّى لا يكون هذا الصيام دينًا في عنقي، وخصوصًا في هذه الأيام القصيرة الباردة، فما حكم الدين في ذلك؟ (ز. خ)

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الحديث الَّذي ذكره الأخ السائل عن النبيِّ ﷺ: «**ليس من البرِّ الصوم في السفر**». له سبب ورود، وقد ورد في حالة خاصَّة، ذكرها البخاري في صحيحه وأحمد في مسنده: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ في سفر، فرأى زحامًا، ورجلًا قد ظُلِّل عليه، فقال: «**ما هذا؟**» فقالوا: صائم. فقال: «**ليس من البرِّ الصوم في السفر**»[1]. قال الإمام الطبري: «فمن بلغ منه الصوم ما بلغ من الَّذي قال له النبيُّ ﷺ

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٤٦)، ومسلم (١١١٥)، كلاهما في الصيام.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ذلك، فليس من البرِّ صومه؛ لأنَّ الله تعالى ذِكْره قد حرَّم على كلِّ أحد تعريضَ نفسه لما فيه هلاكها وله إلى نجاتها سبيل، وإنَّما يُطلب البرُّ بما ندب الله إليه وحضَّ عليه من الأعمال، لا بما نهى عنه»[١].

وقال ابنُ دقيقِ العيد: «أُخِذ من هذه القصَّة أنَّ كراهة الصوم في السفر مختصَّة بمن هو في مثل هذه الحالة، ممَّن يُجهِده الصوم، ويشقُّ عليه، أو يؤدي به إلى ترك ما هو أولى من الصوم من وجوه القُرَب، فينزَّل قوله: «**ليس من البرِّ الصوم في السفر**» على مثل هذه الحالة»[٢].

فالحالة الَّتي ورد فيها الحديث هذه لا تعمَّم؛ لأنَّ النبيّ ﷺ رأى رجلًا منهك القوة، يظلله النَّاس ويرشون عليه الماء، متعبًا جدًّا، وأصابه إعياء شديد، فقال ما قال، فمن كانت حالته هكذا، أو كان سفره شاقًّا يصل فيه إلى هذه الحالة، فعليه أن يفطر.

وقد ورد أنَّ النبيَّ ﷺ أقرَّ كثيرًا من المسلمين على صيامهم في السفر، فعن عائشة: أنَّ حمزة الأسلمي سأل النبيّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنِّي رجل أسرد الصوم، أفأصوم في السفر؟ قال: «**صمْ إن شئت، وأفطرْ إن شئتَ**»[٣]. وقال ابن عبَّاس: قد صام النبيُّ ﷺ وأفطر، فمن شاء صام، ومن شاء أفطر[٤]. أي: يجوز له أن يصوم ويجوز له أن يفطر.

وكان الصحابة يسافرون في رمضان، فمنهم من يصوم، ومنهم من يفطر، فلا يعيب الصائم على المفطر، ولا يعيب المفطر على الصائم،

---

(١) تفسير الطبري (٤٧٤/٣).

(٢) إحكام الإحكام لابن دقيق (٢١/٢).

(٣) رواه مسلم (١١٢١)، والنسائي (٢٣٠٣)، كلاهما في الصيام.

(٤) رواه البخاري (١٩٤٨)، ومسلم (١١١٣)، كلاهما في الصيام.

غير مرخصة للطباعة
نسخة عليه
QaradawiBooks.com

يقول سيدنا أنس بن مالك رضي الله عنه: كنَّا نسافر مع النبيّ ﷺ، فلم يعِب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم[1].

فلهذا نقول إنَّ حديث: «**ليس من البرِّ الصوم في السفر**». مقيَّد بهذه الحالة الَّتي يكون الصيام فيها متعِبًا للإنسان، وشاقًّا عليه، كأن يكون الصائم مسافرًا في البر، والجو حار، أو مسافرًا إلى الغرب في الصيف بالطائرة، فيطول النهار بالنسبة له جدًّا، فلو أنَّ إنسانًا خرج من الدوحة مسافرًا إلى أمريكا، سيصل إلى نيويورك قبل العصر هناك، سافر حوالي عشرين ساعة أو أكثر، ومع ذلك يصل أمريكا قبل العصر في الصيف، ما الَّذي يجعله يصوم قرابة يوم كامل أو أكثر؟! فمن كان مثل هذا فالأولى له أن يفطر.

أما الأخ السائل، فيريد أن يصوم، ويتحمَّل مشقة الصوم في السفر، خصوصًا في هذه الأيام الباردة، فأنصحه بأن يصوم، ولا يفطر، فيكون عليه عدَّة من أيام أخر، وقد لا يتيسَّر له إجازات طويلة يقضي فيها ما عليه من أيام أفطرها، وإن كان لا حرج عليه إن شاء الله أن يفطر برخصة السفر.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٤٧)، ومسلم (١١١٨)، كلاهما في الصيام.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

المسافة الَّتي يجوز للمسافر فيها الإفطار

س: ما المسافة الَّتي يجوز للمسافر إذا قطعها أن يفطر؟ هل هي حقًّا ٨١ كيلو مترًا؟ وهل يجوز له ألَّا يفطر إذا لم يواجه مشقَّة في سفره؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

أما المسافر فله أن يفطر بنصِّ القرآن الكريم: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، والمسافة قد اختلف فيها الفقهاء ولكنَّ هذه المسافة الَّتي يسأل عنها السائل وهي أكثر من ٨٠ كيلو مترًا.. أعتقد أنَّ الجميع يوافقون عليها.

وقد قُدرت المسافة لقصر الصلاة ولإباحة الفطر عند أكثر المذاهب بنحو ٨٤ كيلو مترًا.. وهذه التقديرات تقريبية. ولم يجئ عن النبيِّ ﷺ، ولا عن أصحابه تقدير بالمتر ولا بالكيلو متر، فهذه المسافة كافية، وإن كان بعض العلماء لا يشترط مسافة أصلًا[1]، فإنَّ كلَّ سفرٍ يسمَّى سفرًا لغة

(١) وهم السادة الحنفية في مذهبهم؛ حيث لا اعتبار عندهم بالفراسخ. انظر: رد المحتار على الدر المختار (٢/١٢٠ ـ ١٢٣).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وعرفًا يجيز فيه قصر الصلاة، كما يجيز فيه للمسافر أن يفطر.. هذا ما قرَّره القرآن الكريم، وما قرَّرته السُّنَّة، وهو مخيَّر في ذلك، فقد كان أصحاب الرسول ﷺ يسافرون مع النبيّ ﷺ قالوا: «**فمنَّا الصائم، ومنَّا المفطر، فلم يَعِبِ المفطرُ على الصائم، ولم يعبِ الصائمُ على المُفْطِر**»[(١)].

ولكنَّ المسافر الَّذي يشقُّ عليه الصوم مشقَّة شديدة: يُكرَه له أن يصوم، بل ربَّما حرم عليه لقول النبيِّ ﷺ في رجل قد ظلل عليه من شدة مشقة الصوم عليه، فسأل عنه فقالوا: صائم. فقال ﷺ: «**ليس من البرِّ الصيامُ في السفر**»[(٢)]. وذلك فيمن اشتدَّت المشقَّة عليه، ومن لم يشقَّ عليه فهو بالخيار كما قلنا، يصوم أو يفطر.

ولكن ما أفضلهما؟ اختلف العلماء، بعضهم فضَّل الصيام، وبعضهم فضَّل الفطر[(٣)]، وقال عمر بن عبد العزيز: أيسرُهما أفضلُهما[(٤)]. فبعض النَّاس يكون أيسرَ عليه أن يصوم مع الصائمين، لئلَّا يقضي بعد ذلك أيامًا والنَّاس مفطرون، فهذا نقول له: صمْ. وبعض النَّاس يرى أنَّ الفطر عليه أيسر في رمضان، ليقضي أمورًا، ويقضي حاجات ويتحرَّك بسهولة، في قضاء ما شرع الله له وما أباح له، فهذا نقول له: أفطر واقضِ عدَّة من أيام أخر. فأيسرُهما على صاحبه هو الأفضل.

---

(١) رواه مسلم في الصيام (١١١٦)، وأحمد (١١٧٠٥)، عن أبي سعيد.

(٢) سبق تخريجه صـ ٧٨٧.

(٣) انظر: بداية المجتهد (٥٨/٢)، نشر دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م، والمجموع (٢٦٥/٦، ٢٦٦).

(٤) ذكره ابن المنذر وقال: وهو قول مجاهد، وقتادة. انظر: الإشراف على مذاهب العلماء (١٤٣/٣)، تحقيق صغير أحمد الأنصاري أبو حماد، نشر مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة، الإمارات، ط١، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م.

QaradawiBooks.com

وروى أبو داود عن حمزة بن عامر الأسلمي قال: قلت: يا رسول الله، إنِّي صاحب ظهر (أي صاحب ركوبة) أعالجه وأسافر عليه، وإنَّه ربَّما صادفني هذا الشهر وأنا أجد القوة، وأنا شاب، وأجدني أن أصوم ـ يا رسول الله ـ أهون عليَّ من أن أؤخر؛ فيكون دينًا عليّ، أفأصوم ـ يا رسول الله ـ أعظم لأجري، أم أفطر؟ قال رسول الله ﷺ: «**أيّ ذلك شئتَ يا حمزة**»[1]. أي اختر ما يتيسر لك.

وفي رواية عن مسلم والنسائي عنه: أنَّه قال لرسول الله ﷺ: أجد قوَّة على الصيام في السفر، فهل عليّ جناح؟ قال: «**هي رخصة الله لك، فمن أخذ بها فحَسَن، ومن أحبَّ أن يصوم فلا جُناح عليه**»[2]. هذا هو شرع الله في المسافر. وليس من الضرورة ولا من الشرط في هذه الرخصة أن تكون المشقة شديدة أو أن تتحقَّق المشقة، بل السفر نفسه مبيح للفطر، لم يعلِّق الله الرخصة على المشقة، وإنَّما علَّقها على السفر. فإنَّ المشقة لو علق بها الحكم لاختلف النَّاس فيها اختلافًا شديدًا، فالمتزمِّت يعاني أصعب المشقات، ومع هذا يقول: ليست هذه مشقة؛ فيكلف نفسه ما يرهقها وما يعنتها، والله لا يريد إعنات عباده. والمترخِّص يعتبر أدنى جهد مشقة عليه.

لهذا علَّق الله حكم الإفطار في السفر على السفر نفسِه، فلو سافر الإنسان في طائرة أو في قطار أو في سيارة، فله أن يفطر، فإنَّ المسألة أنَّ عليه الدين، عليه أن يقضي عدَّة من أيام أخر، لا يسقط عنه الصوم سقوطًا أبديًّا، إنَّما هو سقوط مؤجل، سقوط إلى بدل آخر، إلى القضاء، فهو مخير في هذه الحالة ولو لم يجلب السفر له المشقة.

---

(١) رواه أبو داود في الصوم (٢٤٠٣).

(٢) سبق تخريجه صـ ٧٨٦.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

والذي جرَّب الأسفار يعلم أنَّ السفر في نفسه قطعة من العذاب، سواء أسافر الإنسان على الدابة أم سافر على الطائرة، فمجرَّد ابتعاد الإنسان عن محلِّ استقراره، ومجرد بعده عن أهله، يشعر شعورًا نفسيًّا بأنَّه غير طبيعي، وغير مطمئن في حياته وغير مستقر. لهذه المعاني النفسية ـ فوق المعاني البدنية ـ شرع الله الفطر، ولغيرها من الحكم ممَّا نعلم ومما لا نعلم، وحسبنا أن نقف عند النصِّ ولا نتفلسف ولا نضيع أو نهدر، أو نبطل رخصةً رخصها الله لعباده، ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

والله أعلم.

نسخة مجانية
غير مرخص للطباعة
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الإفطار مع أهل البلد أم مع من سافر إليهم؟

س: مشكلة تؤرِّقني في كلِّ عام، أتعرَّض لها كما يتعرض لها غيري من آلاف المسلمين، حيث إنَّني أقيم في دولة خليجية، وفي العادة أغادرها قبل عيد الفطر بأيام، وكما لا يغيب عن علم فضيلتكم أنَّ الأمة الإسلاميَّة لا تتَّفق في صومها ولا فطرها، وكم نادى فضيلتكم بضرورة الاجتماع والوحدة، ولكن:

لقد ناديتَ لو أسمعتَ حيًّا ولكن لا حياةَ لمن تنادي

شيخنا المبارك، تكمن المشكلة في كوني وأمثالي أحيانًا نصوم في الدولة الَّتي أقيم فيها قبل دولتي الأصليَّة (مصر ـ الأردن ـ باكستان) بيوم أو أكثر، ويصادف أن أسافر فتفطر دولتي (مصر ـ الأردن ـ باكستان) بعد الدولة الَّتي أقيم فيها، فيكون عدد الأيام الَّتي أصومها (٣١) ويأتي يوم العيد، وقد صمت أكثر من المشروع، وقد أخبر النبيّ ﷺ أنَّ الشهر (٢٩) أو (٣٠) يومًا، وقد يحدث العكس فأصوم (٢٨)، والخطير في هذا أنَّني قد أضطر لصيام يوم العيد لإتمام الشهر بالنسبة لي، فما رأيكم أدام الله فضلكم، وأحسن أعمالكم، ونفع بكم وبعلمكم.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

نسخة مجانية

(وبعد)

فقد شـــرع الله الصيام على عباده من كل عام، وجعل رسول الله ﷺ ذلك ركنًا من أركان الإســـلام، وقد أثبتت الأحاديث الصحاح: أنَّ شهر رمضان يثبت دخوله بواحدة من ثلاث طرق:

١ ـ رؤية الهلال.

٢ ـ إكمال عدَّة شعبان ثلاثين.

٣ ـ التقدير للهلال.

ومع هذا وللأسف الشديد؛ فلا زال المســـلمون يختلفون في مطلع كل رمضان، وكذلك شوال اختلافات بينة واضحة، نرى على إثرها تفاوتًا لا يعقل ولا يقبل، لا بمنطق العلم، ولا بمنطق الدين.

وقد رأيت بنفســـي في رمضان عام (١٤٠٩هـ) أن ثبت دخول رمضان يوم الخميس الموافق: الســـادس من أبريل ١٩٨٩م فـــي المملكة العربية الســـعودية، والكويت، وقطر، والبحرين، وتونس وغيرهـــا، كلها برؤية المملكة، وثبت دخوله في مصر والأردن والعـــراق والجزائر والمغرب وغيرها يوم الجمعة، أما باكســـتان والهند وعمان وإيران وغيرها فصاموا يوم السبت.

ولهذا ناديت منذ سنوات بالأخذ بالحســـاب الفلكي القطعي؛ على الأقل في النفي لا في الإثبات، تقليلًا للاختلاف الشائع الَّذي يحدث كل سنة في بدء الصيام وعيد الفطر.

ولهذا فإنَّ اختلاف المســـلمين في صيامهم يوجد مثل هذه المشكلة الَّتي عرضها الســـائل، فقد يصوم (٢٨) يومًا إن انتقـــل من بلد تأخَّر في صومه عن البلد الَّذي ينتقل إليه، وقد يصوم (٣١) يومًا إن انتقل من بلد

QaradawiBooks.com

تقدَّم في صومه عن البلد الَّذي ينتقل إليه، وهذا مخالف لطبيعة الشهر القمري الَّذي لا يقل عن (٢٩) يومًا، ولا يزيد عن (٣٠) يومًا، كما أخبر بذلك النبيُّ ﷺ.

فإذا انتقل من بلد إلى آخر، وأكمل ثلاثين يومًا أرى أن يفطر وأن يكون عدد أيامه مع البلد الَّذي ابتدأ صومه فيه.

وإذا حدث أن صام (٢٨) يومًا وجاء العيد في البلد الَّتي انتقل إليها فالذي أرجِّحه أن يفطر مع النَّاس يوم عيدهم، على أن يقضي يومًا بعد العيد، حتَّى لا يكون منفردًا في صومه شاذًّا عن قومه، وفي الحديث قال ﷺ: «**صومُكم يوم تصومون، وفِطْرُكم يوم تفطرون**»[١]، وقال الترمذي: فسَّر بعض أهل العلم هذا الحديث فقال: إنَّما معنى هذا: أنَّ الصوم والفطر مع الجماعة وعُظْم الناس[٢].

وبالله التوفيق.

(١) سبق تخريجه صـ ٧٣٩.

(٢) سنن الترمذي (٣/٧١).

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

إفطار المسافر بالطائرة

س: ما رأي سماحتكم في المسافرين من ركاب الطائرات الَّذين يأخذون بالعزيمة في رمضان ويصومون، وعند الغروب قد يعلن طاقم الطائرة: أنَّ وقت المغرب قد دخل حسب توقيت المدينة الَّتي يحلقون فوقها، على الرغم من رؤية من في الطائرة للشمس بأعينهم، وقد تستمر هذه الرؤية مدَّة قد تقصر وقد تطول، وخصوصًا إذا كانت الطائرة تتجه نحو الغرب.

وقريب من هؤلاء سكان الأدوار العليا في العمارات الشاهقة، وكذلك من يقطنون المرتفعات في الجبال، أو من يكون عملهم على منارات مرتفعة، حيث تعلن أجهزة الإعلام من إذاعة وتلفزة عن دخول وقت المغرب، وتتعالى أصوات المؤذنين بالأذان، لكن هؤلاء القوم ما زالوا يرون الشمس ذاهبة إلى الغروب، فهل يفطر هؤلاء على ما يسمعون، أم على ما يشاهدون وينظرون؟!

وما الحكم بالنسبة للإمساك عند الفجر، وهل يعتبر ذلك في كل أوقات الصلاة من فجر وظهر وعصر ومغرب وعشاء؟

نرجو من سماحتكم أن توضِّحوا لنا الحكم الشرعي في هذه المسألة سائلين الله تعالى أن يطيل عمركم ويحسن أعمالكم وينفع بكم وبعلمكم.

QaradawiBooks.com

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الصيام في الإسلام هو الإمساك عن المفطّرات من الأكل والشرب ومباشرة النساء وما يتعلقّ بذلك؛ من تبيُّن الفجر إلى غروب الشمس، كما قال تعالى: ﴿فَٱلْـَٰٔنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وفسَّر النبيّ ﷺ معنى: ﴿إِلَى ٱلَّيْلِ﴾ بقوله: «**إذا أقبل الليل من هاهنا، وأدبر النهار من هاهنا، وغربت الشمس، فقد أفطر الصائم**»[(١)].

ومن المعلوم: أنَّ الشمس لا تغرب في وقت واحد في كل العالم، كما لا تطلع في وقت واحد في كل العالم، كما أصبح معلومًا من كروية الأرض ودورانها حول الشمس. ولهذا تغرب في كل قطر في وقت معين، حسبما يعرف بـ«خطوط الطول». بل تختلف البلدان والمدن في القطر الواحد، فنجد بين القاهرة والإسكندرية في مصر نحو ستة دقائق، وفي المملكة العربية السعودية بين الرياض وجدة نحو ثُلث ساعة، وهكذا.

ولذلك نجد أجهزة الإعلام، كما في الإذاعة والتلفاز، تنبِّه بعد إذاعة الأذان، تنبيهًا مهمًّا، تقول فيه: استمعتم إلى الأذان بتوقيت القاهرة أو الدوحة أو الرياض، وعلى المقيمين خارجها أن يراعوا فروق التوقيت.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٥٤)، ومسلم (١١٠٠)، كلاهما في الصيام، عن عمر.

غير مرخصة للطباعة
نسخة تجريبية
QaradawiBooks.com

وهذا الاختلاف في التوقيت بالنسبة للغروب ـ ومثله للفجر ـ واضح وبيّن بالنسبة للامتداد الأفقي.

ولكن الَّـذي لا يتَّضـح للكثيرين ما يتعلـق بالامتداد الرأسـي أو العمودي، أي ما يتعلق بارتفاع المكان وانخفاضه.

فقد لاحظت وأنا أسكن الطابق الرابع عشر على الشاطئ (الكورنيش) بمدينة الإسكندرية، أنَّ أذان المغرب ينطلق من المساجد بجوارنا، ونحن لا نزال نرى نصف قرص الشـمس تقريبًا لم يغب بعد، فكيف بمن كان يسكن الدور الثلاثين أو الأربعين، وما هو أعلى من ذلك؟!

ولهذا قلت لمن حولي: ينبغي على أجهـزة الإعلام أن تضيف إلى تنبيهها المهم في مراعاة فروق التوقيت لمن كان خـارج المدينة تنبيهًا آخر: أنَّ على الَّذين يسـكنون في الأدوار العليا أيضًـا: أن يراعوا فروق التوقيت بينهم وبين الَّذين يسكنون الأدوار الدنيا.

ومثل هؤلاء: الَّذين يسكنون فوق الجبال، ونحوهم.

وقد وجدت الفقهـاء نصُّوا على هذه المسـألة بصراحـة، فقد نقل العلامة ابن عابدين الحنفي في حاشـيته الشهيرة عن صاحب «الفيض» قال: ومـن كان على مكان مرتفـع، كمنارة الإسـكندرية لا يفطر ما لم تغرب الشـمس عنده، ولأهل البلدة الفطر إن غربت عندهم قبله، وكذا العبرة في الطلوع في حق صلاة الفجر والسحور[1].

ولا شـكَّ أنَّ الَّذين يركبـون الطائرات، ويحلقون فـي أعالي الجو لأميال عدَّة بعيدًا عن الأرض: ينطبق عليهم هذا الحكم، شأنهم شأن من

(١) انظر: حاشية ابن عابدين (٦/٣٤٣).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

يسكنون أعالي الجبال، أو العمارات الشاهقة، فلهم فجرهم الخاص بهم، وشروقهم وغروبهم، فإذا ظهر الفجر في الأفق وبدت علاماته لهم: وجب أن يمسكوا في الصيام، وبدأ وقت صلاة الفجر بالنسبة لهم، ولا يجوز لهم الصلاة قبل ذلك، ولا الأكل والشرب بعد ذلك.

ومثل ذلك في الغروب، فلا يجوز لركاب الطائرة أن يصلُّوا المغرب على توقيت البلد الَّذي يحلقون فوقه، ولا أن يفطروا على هذا التوقيت، فيأكلون ويشربون وهم يرون الشمس بأعينهم!

ومن الخطأ الشائع لدى بعض قادة الطائرات في بعض البلاد العربية: أن يعلن القائد (الكابتن) عن دخول المغرب، ويبيح للركاب الإفطار في الصوم، ومشروعيَّة صلاة المغرب، بناءً على فتوى سمعها من بعض المشايخ، وهذا خطأ يجب تصحيحه، والتنبيه عليه، فمغرب من في الطائرة غير مغرب من على الأرض بيقين. وقد بينا أصل هذه المسألة، وهو: أنَّ التوقيت كما يختلف بالامتداد الأفقي، يختلف بالامتداد الرأسي والعمودي. والحمد لله ربِّ العالمين.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الإفطار بسبب الأعمال الشاقَّة

س: أنا أعمل في الحفريات بمدينة «مسيعيد»، ورمضان قادم، ونحن نعمل أسبوعًا ليلًا، وأسبوعًا نهارًا، فهل يجوز لنا في الفترة الَّتي نعمل فيها نهارًا أن نفطر ونقضي بعد ذلك؟ أفيدونا ولكم الشكر.

عبد الله حسن بن سالم العلاوي

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

صيام رمضان فريضة محكمة، وركن من أركان الإسلام، وقد قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣]. وجاءت أحاديث النبيّ ﷺ تؤكد فرضية هذا الركن العظيم، منها: حديث ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلَّا الله وأنَّ محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان**»[(١)].

(١) سبق تخريجه صـ ٢٢٩.

QaradawiBooks.com

ولكنَّ الله تعالى بفضله ورحمته ربط هذا الدين بالتيسير، كما في آية الصيام نفسها: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

من هنا أباح الله ﷻ الفِطْر للمريض، وأباح الفطر للمسافر، وأوجب عليهما عدَّة من أيام أُخر، بعدد الأيـــام الَّتي أفطراها، وأجاز الفقهاء لمن يعمل في عملٍ شاقٍّ، ويخشـــى على نفسه أن يضره العمل، أو أنَّه إذا لم يفعل هذا سيقعد عن العمل الَّذي منه رزقه، فأجازوا لمثل هذا أن يُفطِر ويقضي بدل الأيام الَّتي أفطرها.

فإذا كان عمل الأخ شـــاقًّا، ووجد مشـــقَّة في الصيام، خصوصًا في الأيام الَّتي يعمل فيها فـــي النهار، يمكنه أن يفطر علـــى أن يقضي بعد رمضان، ولا حرج في هذا، المهم أن يحاول الصيام، فإذا حاول الصيام وجرّب، ووجد أنَّ الصيام شاقٌّ عليه مشقَّة شديدة، فله أن يفطر ويقضي بعد رمضان، تيسيرًا من الله وفضلًا منه ورحمة، فالله لا يكلِّف الحرج.

نسخة مجانية
غير مرخصة للبيع

غير مرخصة للطباعة

إفطار المرأة في رمضان بأمر زوجها

س: تزوَّجت أختي منذ عشر سنوات، لكنَّها عندما تزوجت كان زواجها في شعبان، وعندما دخل رمضان لم تصم مدَّة خمسة عشر يومًا، دون عذر شرعي، فما حكم إفطارها؟ وللعلم فإنَّ زوجها لم يكن يتركها تصوم، ولا يعطيها مالًا تفدي عمَّا أفطرته.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الإفطار في رمضان بغير عذر من كبائر الذنوب وعظائم الأمور، والعياذ بالله، فصيام رمضان ركن من أركان الإسلام، وانتهاك حرمة رمضان بالإفطار عمدًا شيء كبير من كبائر الإثم، ولا ينفع الأخت، إلَّا أن تتوب إلى الله توبةً نصوحًا، عمَّا فرط منها، وتصوم هذه الأيام الخمسة عشر، لا بدَّ أن تصومها.

وأحبُّ أن أنبِّه هنا إلى أنَّ الفدية ـ وهي إطعام مسكين عن كل يوم ـ إنَّما هي في حق الشيخ الكبير، ومن في حكمه، ممَّن لا يستطيع الصوم، فإنَّه يفطر، ويخرج عن كل يوم أفطره فدية طعام مسكين،

QaradawiBooks.com

ويلحق بالشـــيخ الكبير المرأة الكبيرة الهرمة، والمريض مرضًا مزمِنًا لا يرجى شفاؤه.

فعلى الأخت التوبة النصوح، والندم عمَّا فَرَط منها، وتحاول أن تكثر من الحسنات؛ تعتمر أو تحج، أو تتصدَّق على قدر ما تستطيع.

وإذا كان زوجها هـــو الَّذي أكرهها على الإفطـــار فهذا لا يعفيها من الإثم، كان يجب عليها ألَّا تطيعه، وتقول لـــه: لا. وتوقفه عند حدِّه من أوَّل الأمر، ويجب على الزوج مثل ما على زوجته.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

ماتت وعليها صوم وحكم الانتحار

س: لي أخت تكبرني في السِّنِّ، وقد حدثت لها مشكلات في حياتها في شهر رمضان، ممَّا دفعها إلى محاولة الانتحار، فقد تناولت حبوبًا طبية بكمية كبيرة، لكنَّها أُنقذت وأسعفت، وهذا ما دفعها إلى إفطار هذا اليوم عمدًا في شهر رمضان، وأفطرت اثني عشر يومًا في المستشفى بسب العلاج، فتكون الأيام الَّتي أفطرتها عمدًا يومًا واحدًا، واثني عشر يومًا أفطرتها لمرضها، المهم أنَّها نجت وشفيت، وأمضت قرابة سنتين بعد هذه الحادثة، ولكنَّها لم تقضِ ما عليها من أيام فاتتها في رمضان، علمًا بأنَّها كانت تنوي القضاء، لكنَّها تكاسلت وسوَّفت، ثمَّ جاءها الأجل وتُوُفِّيت قبل أن تقضي ما عليها من صيام، فماذا نعمل لها في هذا الصيام الَّذي عليها؟ وهل يجوز أن تصوم إحدانا مكانها؟ وهل يجب أن نُكفِّر عنها؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

(وبعد)

الحمد لله أنَّها أُنقذت وأُسعفت، وعافاها الله من أن تموت منتحرة والعياذ بالله؛ لأنَّ موت الإنسان منتحرًا من أكبر الكبائر، النبيُّ ﷺ يقول: «**من تردَّى من جبل، فقتل نفسه، فهو في نار جهنم، يتردَّى فيها خالدًا مخلَّدًا فيها أبدًا، ومن تحسَّى سمًّا، فقتل نفسه، فسمُّه في يده يتحسَّاه في نار جهنم، خالدًا مخلَّدًا فيها أبدًا، ومن قتل نفسه بحديدة، فحديدتُه في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدًا مخلَّدًا فيها أبدًا**»[(١)]. فالحمد لله أنَّ الله أنقذها وأسعفها ولم تمت بالانتحار.

حكم الصيام عن الأخت المتوفاة:

أمَّا بالنسبة للأيام الَّتي عليها، فاليوم الَّذي أفطرته عامدة متعمِّدة هناك بعض المذاهب ترى أنَّ التعمد بالأكل في رمضان يوجب على الإنسان قضاءً وكفارة، والبعض يقول: إنَّ الكفارة في الجماع فقط، وعلى كلٍّ حال، حتَّى لو قلنا بالكفارة فمذهب مالك، وهو المذهب السائد في الجزائر وبلاد المغرب يقول: الكفارة على الخيار، فيجوز في هذه الحالة أن تطعم عن هذا اليوم ستِّين مسكينًا، أو لا تطعم.

وتُصام الأيام الثلاثة عشر الَّتي عليها، ويستطيع أن يصوم بعض أوليائها عنها، مثلًا تستطيع هذه الأخت أن تصوم عن أختها المتوفاة، فقد جاء في الصحيحين، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**من مات وعليه صيام: صام عنه وليُّه**»[(٢)]. فهنا يجوز لأولياء الميت أن يصوموا عنها، وهذه رحمة

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الطب (٥٧٧٨)، ومسلم في الإيمان (١٠٩)، عن أبي هريرة.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٥٢)، ومسلم (١١٤٧)، كلاهما في الصوم، عن عائشة.

QaradawiBooks.com

من الله ﷻ، كما أجاز للإنسان الَّذي مات ولم يحجَّ، وكان قادرًا على الحج، أن يحُجَّ عنه.

فهنا يجوز للأخت أن تقضي هذه الأيام الثلاثة عشرة عن أختها المتوفاة.

أمَّا إذا كانت تخلَّفت عن القضاء سنة أو سنتين، فبعض العلماء يقول: إنَّ عليها فدية طعام مسكين، فيجوز للأخت أن تطعم عن أختها، أو يطعم أهلها عنها عن كلِّ يومٍ مسكينًا، وهذا فيما أراه ليس بفرض، وإنَّما هو مستحَبٌّ.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

أوصت أن يصوم عنها زوجها الأيام الَّتي أفطرتها

س: زوجتي وضعت في أواخر شهر شعبان، وبعد انتهاء شهر رمضان توفَّاها الله، وأوصت أن أصوم عنها الأيام الَّتي أفطرتها في رمضان، فهل لي أن ألبِّي طلب زوجتي وأن أصوم بدلًا عنها؟ أو أؤجر شخصًا آخر من نقودها ليصوم بدلًا عنِّي؟

أحمد علي
من أبو ظبي

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

زوجتك رحمها الله تعالى أفطرت شهر رمضان بسبب الوضع، ثمَّ توفيت بعد رمضان، ولم تتمكن من القضاء، وفقهاء المذاهب الأربعة يقولون: إذا مات المريض أو المسافر، وكذا الحائض والنفساء، ولم يدركوا عدَّة من أيام أخر، بأن استمر المرض أو السفر أو النفاس حتَّى الموت، أو ماتت الحائض في رمضان أو يوم العيد ولم تتمكن من قضاء ما عليها، لم يلزم أحد القضاء عنهم.

QaradawiBooks.com

وقال طاوس وقتادة: يجب أن يُطعم عنه: لكل يوم مسكين[١]؛ لأنَّه صوم واجب سقط بالعجز عنه، فوجب الإطعام عنه، كالشيخ الهرم إذا ترك الصيام لعجزه عنه.

وإن صحَّ المريض، وأقام المسافر، وطهرت النفساء أو الحائض ثمَّ ماتا، لزمهما القضاء بقدر الصحَّة والإقامة أو الطهر، لإدراكهما العدة بهذا المقدار، ومعنى اللزوم هنا أنَّه أصبح دينًا في ذِمّته، وتبرأ ذمته بأحد أمرين:

إمَّا بصيام وليِّه عنه، لحديث عائشة في الصحيحين مرفوعًا: «**من مات وعليه صيام، صام عنه وليُّه**»[٢]. وفي رواية: «**إن شاء**»[٣].

فصيام الوليِّ عن الميت من باب البرِّ به، لا أنَّه واجب عليه، ويؤيِّد ذلك ما رواه الشيخان، عن ابن عبَّاس: جاء رجل إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسول الله، إنَّ أُمِّي ماتت وعليها صوم شهر، أفأقضيه عنها؟ قال: «**نعم، فدين الله أحقُّ أن يُقضى**»[٤].

ومن المعلوم أنَّ الإنسان ليس مُطالبًا بقضاء دَيْن غيره، إلَّا من باب البرِّ والصلة؛ لأنَّ الأصل براءة الذمم، وأنَّ المكلَّف غير ملزم بأداء ما يثبت في ذمَّة غيره.

فالصحيح جواز الصيام عن الميت لا وجوبه، وبه تبرأ ذمَّة الميت.

---

(١) المغني لابن قدامة (١٥٢/٣)، والمجموع للنووي (٣٧٢/٦).

(٢) سبق تخريجه صـ ٨٠٤.

(٣) مختصر مسند البزار لابن حجر (٣٧١/١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٠٦٩): هو في الصحيح خلا قوله: «إن شاء». رواه البزار، وإسناده حسن.

(٤) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٥٣)، ومسلم (١١٤٨)، كلاهما في الصيام.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وتبرأ أيضًا بالإطعام عنه، أي بإخراج طعام مسكين من تركته وجوبًا، عن كلِّ يومٍ فاته؛ لأنَّ دَيْن لله تعلَّق بتركته، وديْن الله أحقُّ أن يُقضى.

واشترط بعض الفقهاء أن يكون قد أوصى بذلك، وإلَّا لم يخرج من تركته شـــيء؛ لأنَّها حق الورثة، والصحيح ـ عندي ـ أنَّ حق الورثة من بعد وصية يوصي بها أو ديْن، وهذا ديْن؛ لأنَّه حق المساكين في ماله.

وزوجتك كان عليهـــا القضاء لو أتيح لها أن تقضـــي، وما دامت لم يأت عليها أيام بعد رمضان، فلا شـــيء عليها، إلَّا لو تبرَّعت بأن تصوم عنها أو تطعم، فلا بأس بذلك، وأنا أفضِّل أن تطعم عنها بعدد الأيام الَّتي أفطرتها، عن كل يوم مسكينًا، وإن شئت أخرجت القيمة، كما هو مذهب أبي حنيفة، تنظر كم يتكلف طعام المســكين في الوجبــة أو الوجبتين ـ على الخلاف بين العلماء في ذلك ـ وتخرج القيمة عن كل يوم أفطرته زوجتك في رمضان بسبب الوضع.

أما النقــود الَّتي تركتها زوجتــك فهي للورثة، ولكــن إن أردت أن تخرج من نقودك كنوع من الوفاء لزوجتك والإحسان فأنت مشكور على هذا ومأجور.

نسخة مجانية
غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

هل يقبل صيام تارك الصلاة؟

س: هل يقبل الصيام من تارك الصلاة؟ أم أنَّ العبادات كلها مقرونة بعضها ببعض بحيث لا يقبل شيء منها إذا ترك الآخر؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

المسلم مطالب أن يؤدي العبادات كلها، يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويصوم رمضان ويحج البيت متى استطاع إليه سبيلًا. فمن ترك واحدة من هذه الفرائض بغير عذر يعتد الله به، فلعلماء الإسلام فيه آراء شتى، فمنهم من يذهب إلى كفره بترك أيِّ واحدةٍ منها. ومنهم من يكفر تارك الصلاة ومانع الزكاة.

ومنهم من يكفر تارك الصلاة فحسب، لمنزلتها في دين الله ولما ورد أنَّ «**بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة**»[1].

(١) سبق تخريجه صـ ٢٢٥.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ومن ذهب إلى تكفير تـــارك الصلاة عمدًا، لا يظنُّ أن يُقبل صومه؛ إذ الكافر لا تقبل له عبادة أصلًا.

ومنهم من يبقي عليه إيمانه وإسلامه ما دام مصدِّقًا بالله ورسوله وما جاء به غير جاحد ولا مرتاب. ويكتفي هـــذا الفريق من العلماء بوصفه بالفسوق عن أمر الله.

ولعلَّ هذا الرأي ـ والله أعلم ـ هو أعدل الأقوال وأقربها. وعلى هذا فإذا قصر لكسلٍ أو هوًى في بعض الفرائض ـ غير منكرٍ ولا مستهزئ ـ وأدَّى البعض الآخر كان ناقص الإســـلام، ضعيف الإيمان، ويخشـــى على إيمانه إذا استمر على الترك. ولكنَّ الله تعالى لا يضيع أجر عمل أحسنه. بل له عند الله بقدر عمله: له مثوبة ما أدى. وعليه وزر ما فرط، ﴿وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُّسْتَطَرٌ﴾ [القمر: ٥٣]، ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۞ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨].

نسخة مجانية
غير مرخصة للبيع
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

إفطار بعض الأيام عمدًا في رمضان

س: ما حكم من صـــام أيامًا من رمضان وأفطر أيامًـــا أخر متعمدًا؟ أتحتسب له الأيام الَّتي صامها أم لا تحتسب؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

هذا الســؤال من جنس السؤال الســابق، وجوابنا عليه أنَّ كل شيء بحسابه. والمسألة ليست في الأيام الَّتي صامها هل تحسب أم لا؟ بل في الأيام الَّتي أفطرها هل تعــوَّض أم لا؟ ولا يمكن أن يعوَّض يوم رمضان إلَّا بيوم مثله من رمضان آخر، وكل رمضان يأتي مشغول بواجب الصوم فيه لا محالة. ولذلك قال أبو هُرَيْرة رضي الله عنه: «**من أفطر يومًا من رمضان من غير رخصة، لم يَجْزِه صيــام الدهر**»[1]، ويروى عنــه أنَّ رجلًا أفطر في

(١) رواه أحمد (٩٧٠٦)، وقال مخرِّجوه: إســناده ضعيف. وأبــو داود (٢٣٩٦) والترمذي (٧٢٣) وقال: لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وابن ماجه (١٦٧٢)، ثلاثتهم في الصيام، وضعفه الألباني في مشكاة المصابيح (٢٠١٣).

QaradawiBooks.com

رمضان فقال أبو هريرة: لا يُقبل منه صوم سنة[١]. وعن ابن مسعود: من أفطر يومًا من رمضان من غير رخصة لم يجزه صيام الدهر وإن صامه[٢]. ويروى عن أبي بكر وعليٍّ نحوُ ذلك[٣]. فليتَّقِ الله امرؤ مسلم في دينه، وليحرص على صيام رمضان، ولينتصر على شهواته، فمن انهزم أمام بطنه لم ينتصر في ميدان من الميادين.

(١) رواه النسائي في الكبرى في الصيام (٣٢٧١).
(٢) رواه ابن أبي شيبة في الصيام (٩٨٧٧).
(٣) رواه عبد الرزاق في الزكاة (٦٩٣٤).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

تأثير المعاصي على الصيام

س: ما حكم صائم رمضان إذا اغتاب أو كذب أو نظر إلى أجنبية بشهوة. أيصحُّ صيامه أم يبطل؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الصوم النافع المقبول هو الَّذي يهذِّب النفس، ويقوِّي إرادة الخير، ويثمر التقوى المذكورة في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣]. والواجب على الصائم أن يكفَّ عن كلِّ قولٍ أو فعلٍ يتنافى وصومه حتَّى لا يكون حظه من صيامه الجوع والعطش والحرمان. وفي الحديث: «**الصيام جُنَّة، فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يجهل، وإذا سابَّه أو قاتله أحد فليقل: إنِّي صائم**»[1]. وقال عليه السلام: «**رُبَّ صائمٍ ليس له من صيامه إلَّا الجوع،**

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١)، كلاهما في الصيام، عن أبي هريرة.

نسخة مجانية

وربَّ قائمٍ ليس له من قيامه إلَّا السهر»[١]. وقال صلوات الله عليه: «**من لم يدعْ قولَ الزور والعمل به، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه**»[٢].

قال ابن العربي: مقتضى هذا الحديث ألَّا يُثاب على صيامه، ومعناه أنَّ ثواب الصيام لا يقوم في الموازنة بإثم الزور وما ذكر معه.

ورأى ابن حزم أنَّ هذه الأشياء تبطل الصوم كما يبطله الطعام والشراب، وروى عن بعض الصحابة والتابعين ما يُفهم منه هذا[٣].

ونحن ـ وإن لم نقل برأي ابن حزم ـ نرى أنَّ هذه المعاصي تضيع ثمرة الصيام وتفسد المقصود من شرعيته، ومن أجل ذلك كان سلف الأمة الصالحون يهتمُّون بالصوم عن اللغو والحرام كما يهتمُّون بالصوم عن الشراب والطعام. قال عمر رضي الله عنه: ليس الصيام من الشراب والطعام وحده، ولكنَّه من الكذب والباطل واللغو. وروي عن عليٍّ مثله.

وعن جابر قال: إذا صمت فليصم سمعك وبصرك ولسانك عن الكذب والمآثم، ودع أذى الخادم، وليكن عليك وقار وسكينة يوم صيامك، ولا تجعل يوم فطرك ويوم صيامك سواء. وقال أبو ذر لطليق بن قيس: إذا صمت فتحفظ ما استطعت. فكان طليق إذا كان يوم صيامه دخل فلم يخرج إلَّا إلى صلاة. وكان أبو هُرَيْرة وأصحابه إذا صاموا جلسوا في المسجد وقالوا: نطهِّر صيامنا.

---

(١) رواه أحمد (٨٨٥٦)، وقال مخرِّجوه: إسناده جيد. وابن ماجه (١٦٩٠)، والحاكم (٤٣١/١)، وصحَّحه على شرط البخاري، ووافقه الذهبي، كلاهما في الصوم، عن أبي هريرة.

(٢) رواه البخاري في الصوم (١٩٠٣)، عن أبي هريرة.

(٣) المحلى بالآثار (٣٠٤/٤).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وعن ميمون بن مهران: أهون الصيامِ الصيامُ عن الطعام والشراب[١].

وأيًّا ما كان الأمر، فللصوم أثره وثوابــه، وللغيبة والكذب ونحوه عقابها وجزاؤها عنــد الله، ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ﴾ [الرعد: ٨]. وكل عمل بحســاب وميزان، ﴿لَّا يَضِلُّ رَبِّى وَلَا يَنسَى﴾ [طــه: ٥٢]. وتأمل هذا الحديث النبوي عن دقة الحساب الإلٰهي في الآخرة تجد فيه الجواب الكافي عن هذا السؤال والســؤالين قبله: روى الإمام أحمد والترمذي عن عائشــة رضي الله عنها أنَّ رجلًا من أصحاب رســول الله ﷺ جلس بين يديه فقال: يا رســول الله، إنَّ لي مملوكين يكذبونني ويعصونني، وأضربهم وأشتمهم، فكيف أنا منهم (يعني يوم القيامة)؟ فقال له رسول الله ﷺ: «**يحسب ما خانوك وعصَوْك وكذَّبوك، وعقابك إيَّاهم، فإن كان عقابك إياهم دونَ ذُنُوبهم كان فضلًا لك، وإن كان عقابك إيَّاهم بقدر ذنوبهم كان كفافًا لا لك ولا عليك، وإن كان عقابك فوق ذنوبهم اقتُصَّ لهم منــك الفضــلُ الَّذي بقــي قبلــك**» فجعل الرجــل يبكــي بين يدي رسول الله ﷺ ويهتف. فقال رســول الله ﷺ: «**ما له لا يقرأ كتاب الله؟ ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ﴾** [الأنبياء: ٤٧]». فقال الرجل: يا رســول الله: ما أجد شــيئًا خيرًا من فراق هؤلاء ـ يعني عبيده ـ إنِّي أشهدك أنَّهم أحرار كلهم[٢].

(١) انظر هذه الآثار في المحلى بالآثار (٣٠٦/٤) مسألة (٧٣٤).

(٢) رواه أحمد (٢٦٤٠١)، وقال مخرِّجوه: حديث ضعيف. والترمذي في التفســير (٣١٦٥) وقال: حديث غريب. وصحح إسناده الألباني في صحيح الترمذي (٢٥٣١)، عن عائشة.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

التليفزيون والصيام

س: ما رأي الشرع الحنيف في مشاهدة التليفزيون للصائم في رمضان؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

التليفزيون وسيلة من الوسائل، فيه خير وفيه شر، والوسائل لها حكم المقاصد دائمًا، فالتليفزيون كالإذاعة وكالصحافة.. فيها ما هو طيب، وما هو خبيث. وعلى المسلم أن ينتفع بالطيب، وأن يتجنَّب الخبيث، سواء كان صائمًا أم غير صائم. ولكن في الصيام، على المسلم أن يحتاط أكثر، حتَّى لا يفسد صومه، وحتى لا يذهب أجره ويحرم من مثوبة الله ﷻ.

فمشاهدة التليفزيون، لا أقول فيها حلال مطلق ولا حرام مطلق. وإنَّما يتبع ذلك الشيء الَّذي يشاهد في هذا الجهاز: فإن كان خيرًا جازت رؤيته، وسماعه، كبعض الأحاديث الدينيَّة، ونشرات الأخبار، والبرامج الموجهة إلى الخير.. وإن كان شرًّا كبعض المشاهد الراقصة الخليعة ونحو ذلك، فهذا يحرم رؤيته في كل وقت، ويتأكد ذلك في شهر رمضان.

QaradawiBooks.com

وبعض المشاهدة تكره رؤيتها وإن لم تصل إلى درجة الحرمة.

وكل وسيلة من الوسائل تصدُّ عن ذكر الله فهي حرام.

فإذا كانت مشاهدة التليفزيون، أو سماع الراديو وغير ذلك، يلهي عن واجب أوجبه الله على عباده كالصلاة.. ففي هذه الحالة يحرم الاشتغال عن الصلاة بأيِّ شيء؛ فالله ﷻ حينما علَّل تحريم الخمر والميسر، جعل من هذه العلة: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١].

وعلى المسؤولين عن برامج التليفزيون، أن يتَّقوا الله فيما ينبغي أن يُقدَّم للجمهور دائمًا، وفي رمضان خاصَّة، رعايةً لحرمة الشهر المبارك، وإعانةً للناس على طاعة الله، والاستزادة من الخيرات، حتَّى لا يحملوا إثم أنفسهم، وإثم المشاهدين معهم، كالذين قال الله فيهم: ﴿لِيَحۡمِلُوٓاْ أَوۡزَارَهُمۡ كَامِلَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۙ وَمِنۡ أَوۡزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيۡرِ عِلۡمٍۗ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ﴾ [النحل: ٢٥].

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الإسراع في صلاة التراويح

س: ما حكم الإسراع في صلاة التراويح؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

ثبت في الصحيحين، عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «**من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفر له ما تقدَّم من ذنبه**»[1]. فالله ﷻ شرع في رمضان في نهاره الصيام، وشرع على لسان رسوله في ليله القيام، وجعل هذا القيام سببًا للتطهُّر من الذنوب والخطايا.. ولكنَّ القيام الَّذي تُغفر به الذنوب، وتُغسل فيه الأدناس، هو الَّذي يؤديه المسلم كاملًا بشروطه وأركانه، وآدابه وحدوده. وقد علمنا أنَّ الطمأنينة ركن من أركان الصلاة كقراءة الفاتحة، وكالركوع وكالسجود.

فإنَّ النبيَّ ﷺ حينما أساء بعض النَّاس الصلاة أمامه، ولم يؤدِّ لها حقَّها من الاطمئنان، قال له: «**ارجعْ فصلِّ، فإنَّك لم تصلِّ**».. ثمَّ علَّمه

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في صلاة التراويح (٢٠٠٩)، ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها (٧٥٩)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

كيف تكون الصلاة المقبولة؛ فقال له: «**اركع حتَّى تطمئنَّ راكعًا، واعتدل حتَّى تطمئنَّ قائمًا، واسجد حتَّى تطمئنَّ ساجدًا، واجلس بين السجدتين حتَّى تطمئنَّ جالسًا، وافعلْ ذلك في صلاتك كلِّها**»[(١)].

فالطمأنينة في جميع هذه الأركان شـــرط لا بدَّ منه، وحدُّ الطمأنينة المشروطة قد اختلف فيه العلماء؛ فمنهم من جعل أدناه أن يكون مقدار تسبيحة، كأن يقول: ســـبحان ربي الأعلى مثلًا[(٢)]. وقد نقل الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية أنَّ بعضهم اشترط أن يكون مقدار الطمأنينة في الركوع والسجود نحو ثلاث تسبيحات[(٣)]، فقد جاء في السنة أنَّ التسبيح ثلاث، وذلك أدناه فلا بدَّ أن تطمئن بمقدار ثلاث تســـبيحات. ويقول الله ﷻ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١، ٢].

والخشوع نوعان: خشوع بدن، وخشوع قلب.

فخشـــوع البدن: أن يطمئنَّ البدن ولا يعبث، ولا يلتفت المرء تلفُّت الثعلب، ولا ينقر الركعات والسجدات نقر الديكة، وإنَّما يؤديها بأركانها وحدودها، كما شرعها الله ﷻ. لا بدَّ إذن من خشوع البدن.

ولا بدَّ أيضًا من خشوع القلب. وخشوع القلب معناه استحضار عظمة الله ﷻ، وذلك بالتأمُّـــل في معاني الآيات الَّتي تُتلـــى، وبتذكر الآخرة، وبتذكر أنَّ المصلِّي بين يدي الله ﷻ.. وأنَّ الله تعالى يقول في الحديث القدســـي: «**قســـمتُ الصلاة بيني وبين عبدي نصفين: فإذا قـــال العبد:**

---

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الأذان (٧٥٧)، ومسلم في الصلاة (٣٩٧)، عن أبي هريرة.

(٢) المغني (٣٦٠/١)، ومراقي الفلاح (٩٩)، تحقيق نعيم زرزور، نشـــر المكتبة العصرية، ط١، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٥م.

(٣) مجموع الفتاوى (٥٤٩/٢٢، ٥٩٥).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] **قال الله تعالى: حمدني عبدي. وإذا قال:** ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ٣] **قال الله ﷻ: أثنى عليَّ عبدي. وإذا قال:** ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]. **قال الله تعالى: مجَّدني عبدي. وإذا قال:** ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، **قال الله تعالى: هذا بيني وبين عبدي. وإذا قال:** ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] **قال الله تعالى: هذا لعبدي، ولعبدي ما سأل»**[(١)].

فالله ﷻ ليس بمعزل عن المصلِّي، ولكنَّه يجيبه، فلا بدَّ أن يتجاوب المسلم المصلي مع الله ﷻ، وأن يستحضر قلبه في كل حركة من حركات الصلاة، وفي كل وقت من أوقاتها، وفي كل ركن من أركانها، فالذين يصلون وكل همِّهم أن يفرغوا من الصلاة، وأن يتخلَّصوا منها، وأن يلقوها كأنَّها عبء فوق ظهورهم، فإنَّها ليست هذه هي الصلاة المطلوبة!

وكثير من النَّاس يصلون في رمضان العشرين والثلاث والعشرين ركعة في دقائق معدودات، كل همِّه أن يخطف الصلاة خطفًا، وأن ينتهي منها في أسرع وقت ممكن.. لا يتم ركوعها ولا سجودها ولا خشوعها.. فهذه كما ورد في الحديث: «**تعرُج إلى السماء وهي سوداء مظلمة تقول لصاحبها: ضيَّعك الله كما ضيَّعتني**»[(٢)].

والصلاة الخاشعة المطمئنَّة تعرج إلى السماء بيضاء ناصعة تقول لصاحبها: حفظك الله كما حفظتني.

---

(١) رواه مسلم في الصلاة (٣٩٥)، وأحمد (٧٢٩١)، عن أبي هريرة.

(٢) رواه أبو داود الطيالسي (٥٨٦)، والبزار (٢٦٩١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٣٤): فيه الأحوص بن حكيم وثقه ابن المديني والعجلي وضعفه جماعة وبقية رجاله موثقون. عن عبادة بن الصامت.

QaradawiBooks.com

ونصيحتي لكثير من الأئمَّة والمصلِّين الَّذين يصلُّون هذا العدد بغير إتقان ولا خشـــوع، ولا حضور قلب ولا ســـكون بدن: أن يصلُّوا ثماني ركعات مطمئنة خاشعة متقنة خير من هذه العشرين، فليست العبرة بالكم والكثرة، ولكنَّ العبرة بالكيف والنوع.. العبرة في الصلاة نفسها: هل هي صلاة الخاشعين؟ أم هي صلاة الخطافين؟

نسأل الله ﷻ أن يجعلنا من المؤمنين الخاشعين.

نسخة مجانية
غير مخصصة للطباعة

خروج المرأة لصلاة التراويح

س: بعض المسلمات يواظبن على صلاة التراويح في المسجد، تخرج إحداهن إلى الصلاة بدون إذن زوجها، كما أنَّ بعضهنَّ تسمع أصواتهن متحدثات في المسجد، فما حكم صلاتهن؟ وهل هي واجبة عليهن؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

صلاة التراويح ليست واجبة على النساء ولا على الرجال، وإنَّما هي سُنَّة لها منزلتها وثوابها العظيم عند الله. روى الشيخان، عن أبي هُرَيْرة قال: كان رسول الله ﷺ يُرغِّب في قيام رمضان، من غير أن يأمرهم بعزيمة؛ ثمَّ يقول: «**من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غَفر اللهُ ما تقدَّم من ذنبه**»[1].

ومن صلَّى التراويح بخشوع واطمئنان مؤمنًا محتسبًا، وصلَّى الصبح في وقتها، فقد قام رمضان واستحقَّ مثوبة القائمين.

---

(١) سبق تخريجه صـ ٨١٨.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وهذا يشمل الرجال والنساء جميعًا، إلَّا أنَّ صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها بالمسجد، ما لم يكن وراء ذهابها إلى المسجد فائدة أخرى غير مجرَّد الصلاة، مثل سماع موعظة دينيَّة، أو درس من دروس العلم، أو سماع القرآن من قارئ خاشع مجيد، فيكون الذهاب إلى المسجد لهذه الغاية أفضل وأولى، وبخاصَّة أنَّ معظم الرجال في عصرنا لا يُفقِّهون نساءهم في الدين، ولعلَّهم لو أرادوا لم يجدوا عندهم القدرة على الموعظة والتثقيف، فلم يبق إلَّا المسجد مصدرًا لذلك؛ فينبغي أن تتاح لها هذه الفرصة، ولا يحال بينها وبين بيوت الله. ولا سيَّما أنَّ كثيرًا من المسلمات إذا بقين في بيوتهن لا يجدن الرغبة أو العزيمة الَّتي تعينهن على أداء صلاة التراويح منفردات؛ بخلاف ذلك في المسجد والجماعة.

على أنَّ خروج المرأة من بيتها ـ ولو إلى المسجد ـ يجب أن يكون بإذن الزوج، فهو راعي البيت، والمسؤول عن الأسرة، وطاعته واجبة ما لم يأمر بترك فريضة، أو اقتراف معصية؛ فلا سمع له إذن ولا طاعة.

وليس من حقِّ الرجل أن يمنع زوجته من الذهاب إلى المسجد إذا رغبت في ذلك إلَّا لمانع معتبر. فقد روى البخاري ومسلم عن النبيِّ ﷺ قال: «**لا تمنعوا إماءَ الله مساجدَ الله**»[1].

والمانع المعتبر شرعًا: أن يكون الزوج مريضًا مثلًا، وفي حاجة إلى بقائها بجواره تخدمه وتقوم بحاجته. أو يكون لها أطفال صغار، يتضرَّرون من تركهم وحدهم في البيت مدَّة الصلاة؛ وليس معهم من يرعاهم، ونحو ذلك من الموانع والأعذار المعقولة.

وإذا كان الأولاد يحدثون ضجيجًا في المسجد، ويشوِّشون على

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري في الجمعة (٩٠٠)، ومسلم في الصلاة (٤٤٢)، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

المصلِّين بكثرة بكائهم وصراخهم، فلا ينبغي أن تصطحبهم معها فترة الصلاة. فإنَّ ذلك وإن جاز في صلوات الفرائض اليومية لقصر مدتها ينبغي أن يمنع في صلاة التراويح لطول مدتها، وعدم صبر الأطفال عن أمهاتهم هذه المدة الَّتي قد تزيد على الساعة.

وأما حديث النساء في المساجد، فشأنه شأن حديث الرجال، ولا يجوز أن يرتفع الصوت به لغير حاجة. وبخاصَّة الأحاديث في أمور الدنيا، فلم تجعل المساجد لهذا، إنَّما جعلت للعبادة أو العلم.

فعلى المسلمة الحريصة على دينها أن تلتزم الصمت في بيت الله، حتَّى لا تشوِّش على المصلِّين أو على درس العلم، فإذا احتاجت إلى الكلام، فليكن ذلك بصوت خافت وبقدر الحاجة، ولا تخرج عن الوقار والاحتشام، في كلامها ولبسها ومشيتها.

وأحبُّ أن أقول هنا كلمة منصفة: إنَّ بعض الرجال يسرفون إسرافًا شديدًا في الغيرة على جنس النساء، والتضييق عليهن، فلا يؤيدون فكرة ذهاب المرأة إلى المسجد بحال، برغم الحواجز الخشبية العالية الَّتي تفصل بين الرجال والنساء، والَّتي لم يكن لها وجود في عهد النبيّ ﷺ وصحابته، والَّتي تمنع النساء من معرفة تحركات الإمام إلَّا بالصوت والسماع، ولا غرو أن ترى بعض هؤلاء الرجال يسمحون لأنفسهم في المسجد بالكلام والأحاديث، ولا يسمح أحدهم لامرأةٍ أن تهمس في أذن جارتها بكلمة ولو في شأن ديني، وهذا مبعثه التزمُّت وعدم الإنصاف، والغيرة المذمومة الَّتي جاء بها الحديث: «**إنَّ من الغَيْرة ما يُبغضه الله ورسوله**»[1]، وهي: الغَيْرة في غير ريبة.

(١) رواه أحمد (٢٣٧٤٧)، وقال مخرِّجوه: حسن لغيره. وأبو داود في الجهاد (٢٦٥٩)، والنسائي في الزكاة (٢٥٥٨)، وصحح إسناده ابن حجر في الإصابة (٥٤٩/١)، عن جابر بن عتيك.

QaradawiBooks.com

لقد فتحت الحيـــاة الحديثة الأبواب للمرأة، فخرجـــت من بيتها إلى المدرســـة والجامعة والســـوق وغيرها، وبقيت محرومة مـــن خير البقاع وأفضل الأماكن وهو المســـجد. وإنِّي أنادي بلا تحرُّج: أن افسحوا للنساء في بيوت الله، ليشهدن الخير، ويسمعن الموعظة ويتفقهن في الدين، ولا بأس أن يكون من وراء ذلك ترويح عنهن في غير معصية ولا ريبة، ما دمن يخرجن محتشمات متوقِّرات، بعيدات عن مظاهر التبرج الممقوت.

والحمد لله ربِّ العالمين.

نسخة مجانية
غير مرخص للطباعة
QaradawiBooks.com

المرأة وصلاة التراويح

س: هل الأفضل للمرأة في شهر رمضان المبارك أن تصلِّي التراويح في البيت أم في المسجد؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

صلاة التراويح بالنسبة للمرأة وللرجل جميعًا، يجوز أن تؤدَّى في البيت، ويجوز أن تؤدَّى في المسجد؛ إلَّا أنَّ صلاة المرأة في بيتها بصفة عامَّة أفضل.

ولكن إذا كانت المرأة تستفيد في المسجد درسًا علميًّا، أو تسمع موعظة تنتفع بها في دينها، تكون صلاتها في المسجد أفضل لها. فإنَّ طلب العلم والتفقه في الدين فرض عليها.

والحقيقة أنِّي أرى النساء في هذه الأيام محرومات من التوجيهات الدينيَّة النافعة، والدروس العلمية الَّتي تفقِّهها في دينها، وتعرِّفها حقَّ ربها وواجب طاعته وعبادته، والاستقامة على نهجه، كما تعرِّفها حقَّ

QaradawiBooks.com

زوجها، وحق أولادها، فلا الزوج يعلِّمها ذلك، ولا هي تسعى إلى دروس العلم.

فإذا كان رمضان، وأمكن أن تستفيد ممَّا يُلقى فيه من دروس ومواعظ، فالأفضل لها أن تذهب إلى المسجد، وإلَّا فلها أن تصلِّي في البيت، وإذا رغبت على أي حال أن تصلِّي في المسجد، فليس لزوجها أن يمنعها؛ فالنبيُّ ﷺ يقول: «**لا تمنعوا إماء الله مساجد الله**»[1]، بشرط أن تلتزم المرأة الأدب الإسلامي، في ملابسها وفي مشيتها، ولا تتبرَّج بزينة، ولا تذهب متبخترة كأنَّها تعرض نفسها.. لا ينبغي هذا، وإنَّما ليكن ذهابها خالصًا لله، لا ليُنظر إليها ولا للمباهاة، وهذا ما ينبغي أن تحرص عليه المرأة المسلمة.

(١) سبق تخريجه صـ ٨٢٣.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

قضاء الصيام في شهر شعبان

س: اضطررت للإفطار ستة أيام في السنة الماضية في شهر رمضان المبارك؛ بسبب العادة الشهرية، وعندما أردت قضاء هذه الأيام بدأت بصومها في العشرين من شعبان.. وبعدما صمت يومين أتاني كثير من النَّاس وقالوا لي: إنَّه لا يجوز قضاء الصوم في شهر شعبان فما رأيكم في هذا؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لا حرج ولا بأس بقضاء ما فات المسلمة أو المسلم من رمضان، في أيِّ شهر من الشهور، حتَّى في شعبان نفسه، بل قد ورد أنَّ عائشة كانت أحيانًا تتأخر بقضاء بعض الأيام إلى شعبان فتصومها قبل أن يأتي رمضان[1]. فلتطمئن المسلمة على الأيام الَّتي صامتها، وهي مقبولة ومجزئة عنها والله تعالى يتقبَّل من المتقين.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٥٠)، ومسلم (١١٤٦)، كلاهما في الصوم.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

قضاء رمضان بعد مرور رمضان آخر

س: إذا أفطرت لعذر بضعة أيام من رمضان، وجاء رمضان آخر ولم أقضِ ما عليَّ، فما الحكم في ذلك، هل أقضي وأفدي؟

وإذا حدث لدي شـــك في عدد الأيام الَّتي أفطرتها، فما أفعل حتَّى أزيل هذا الشك وأرضي الله تعالى؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

بعض الأئمَّة يقولون، بأنَّه إذا مرَّ رمضان وجاء آخر ولم يقض ما عليه من أيام أفطرها في رمضان الســـابق، فعليه القضاء والفدية، وهي إطعام مسكين عن كل يوم مدًّا من غالب قوت البلد. والمدُّ يساوي تقريبًا نصف كيلو جرام، أو يزيد قليلًا.

هذا في مذهب الشافعيَّة والحنابلة، عملًا بما جاء عن عدد من الصحابة.

والأئمة الآخرون لم يوجبوا هذا[1].

(١) انظر: المغني (١٥٤/٣).

نسخة مجانية

على كلِّ حـــال، فإن حدث معه مثـــل هذا فعليه القضـــاء جزمًا، أما الإطعام أو الفدية فإن فعلها فحسن، وإن تركها فلا حرج عليه إن شاء الله؛ حيث لم يصح شيء في ذلك عن النبيِّ ﷺ.

أما عند الشك في عدد الأيام، فيعمل الإنسان بغالب الظنّ، أو باليقين.. فلكي يطمئنَّ الإنسان على سلامة دينه وبراءة ذمته، فليصم الأكثر، وله على ذلك مزيد الأجر والثواب.

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

قضاء ما مضى من رمضانات

س: بادئ ذي بَدء لا تلُمْني ولا تؤنبني، فما فيَّ يكفيني من ندمٍ وألم، ولوم النفس اللوامة. ولكنِّي أرجو أن ترشدني إلى ما يصلح خطئي وعملي.

أنا لم أصم رمضان طيلة عشر سنوات، أي منذ كان عمري ثلاثين سنة، لست مريضًا ولا منكرًا لفرضية رمضان ولا جاحدًا، بل أقرُّ بأنَّ رمضان فرض على كل مسلم بالغ صحيح عاقل، وأنَّه الركن الرابع من أركان الإسلام، لكنِّي كنت أفطر لضعف نفسي وطغيان شهوتي.

وهذا العام صمت رمضان والحمد لله، ولكن ما الأمر حول ما مضى من عشر سنين؟ هل أصوم الرمضانات العشرة قضاءً بمعدل شهر عن كل سنة، وهذا ثقيل عليَّ، أم أكفِّر عن العشر سنوات الَّتي مضت، أم هل أنا مطالب بصيام ستِّين يومًا عن كل يوم أفطرته بمعدل (٦٠يوم × ٣٠يوم × ١٠سنوات) على اعتبار أنَّ كفارة إفطار يوم عمدًا من غير عذر؛ تكون كفارته مثل كفارة الظهار؛ كما قرأت ذات مرَّة في فتوى لشيخ الأزهر سيد طنطاوي.

علمًا بأنَّني لم أنقطع عن الصلاة ولا فرضًا واحدًا منذ تلك العشر سنوات وإلى الآن.

أفيدوني.. كيف يكون لي إصلاح ذلك الفساد.

QaradawiBooks.com

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لن أؤنِّب الأخ على ما فرَّط في جنْــب الله، وعلى تضييعه فريضة صوم رمضان ـ وهي من أعظم فرائض الإسلام ـ عشر سنوات كاملة. فيكفي تأنيب الأخ لنفســه، وما يعانيه من لوم النفس، وتعذيب الضميــر. فلله الحمد أن استيقظت نفسه «اللوَّامة» بعد أن سيطرت عليه سنين نفسه «الأمَّارة بالسوء».

والعجيب أنَّنا نرى كثيرًا من المسلمين والمسلمات يصومون رمضان، ولكنَّهم ـ واأســفاه ـ يتركون إقامة الصلاة، وهي أعظم فرائض الإسلام بعد الشهادتين؛ فلا يجترئ على انتهاك حرمة رمضان بالإفطار فيه عمدًا، إلَّا امرؤ فاجر، والعياذ بالله تعالى شأنه.

ولكنَّ الأخ الســائل عكس القضيــة، فحافظ على الصــلاة، وضيَّع الصيام: الفريضة السنوية الَّتي أوجبها الله تعالى شهرًا في كل عام، ليهيِّئ النفوس لتقوى الله ﷻ، كما قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٣].

وما دام الأخ الســائل معترفًا بأنَّه لم يكن منكرًا، ولا جاحدًا لفريضة الصيام في شــهر رمضان، بل مقرًّا بأنَّ صومه فرض على كل مسلم بالغ عاقل لا عذر له، وأنَّه الركن الرابع من أركان الإســلام، وأنَّه كان يؤدي الصلوات في تلك الســنوات.. فلا يمكننا أن نقول: إنَّه بدأ الإســلام من جديد، والإسلام يجبُّ ما قبله، وأنَّه كان كافرًا فأسلم واهتدى، والله تعالى يقول: ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ ﴾ [الأنفال: ٣٨].

QaradawiBooks.com

فمن الواضح أنَّه كان مسلمًا عاصيًا، مفرِّطًا في جنب الله، مقصِّرًا عن طاعته، مضيِّعًا لفريضة من أقدس فرائضه، وركن من أعظم أركان دينه، وهذا يعني أنَّ هذه الأشهر العشر الَّتي فاته صيامها في تلك السنين: ديْن في عنقه، يلزمه قضاؤها، مثل كل الديون الواجبة على الإنسان، لله أو للناس. وفي الحديث الصحيح: «**فدَيْنُ الله أحقُّ أن يُقضى**»[1].

ومضي تلك السنين لا يسقط هذا الدين، أو هذا الحق الواجب لله على عبده، فإنَّ مضي الزمن في الإسلام لا يسقط حقوق العباد، ولا حقوق الله، بل يظل لازمًا في رقبة كلِّ مدين، حتَّى يؤديه أو يُؤدَّى عنه، أو يُطالب به يوم القيامة.

والمطلوب هو: قضاء يوم عن كل يوم: أي (٣٠٠) ثلاثمائة يوم عن تلك السنين العشرة. وليس سِتِّين يومًا عن كل يوم كما قال الأخ: ٦٠ × ٣٠ × ١٠ = ١٨٠٠٠ ثمانية عشر ألف يوم.

ربما يقول هذا بعض النَّاس أو يتصوَّرونه، على أساس أنَّ من أفطر عمدًا في نهار رمضان بالجماع في بعض المذاهب، وبه وبالأكل والشرب في مذاهب أخرى. يجب عليه كفارة مغلظة عن كل يوم: تحرير رقبة، أو صوم شهرين متتابعين، أو إطعام ستِّين مسكين، على الترتيب، أو على التخيير، حسب اختلاف الأئمَّة رضي الله عنهم.

ولكنَّا نقول: هذه الكفارة إنَّما في حقِّ من صام وأفطر عمدًا في صيامه، فجعلت هذه الكفارة تطهيرًا له.

أمَّا من لم يصم أصلًا، فهذا لا كفارة له. مثل اليمين المنعقدة فيها

(١) سبق تخريجه صـ ٨٠٧.

QaradawiBooks.com

الكفارة، أمَّا اليمين الغموس الَّتي يتعمَّد الحالف فيها الكذب فلا كفارة فيها، بل فيها التوبة فقط.

وكذلك القتل الخطأ، فيه الكفارة، وأمـــا القتل العمد، فلا كفارة له، بل فيه التوبة بشروطها.

فباب التوبة مفتوح لكل ذنب صغر أو كبر، سواء كان ترك مأمور، أم فعل محظور.

ولكنَّ التوبة لا تكون صادقـــة، ولا تقبل حقًّـــا، إلَّا إذا صحبها أداء الحقوق إلى أهلها: حقوق الله، وحقوق العباد. فهذا شرط لا بدَّ منه لقبول التوبة عند الله ﷻ.

ولا تقبل الفدية عن صيام كل يوم: طعام مسكين، إلَّا ممَّن عجز عن الصيام تمامًا، ولم يعد قادرًا على صيام رمضان أداءً، فيسقط عنه قضاء.

أمَّا إذا قدر، فلا يصح منـــه إلَّا الصيام. وأنصح الأخ أن يصوم في أيام الشـــتاء، فهي أيام قصيرة وباردة، وكثير من المســـلمين يصومون فيها تطوُّعًا، كما قيل: الشتاء ربيع المؤمن، قصر نهاره فصامه، وطال ليله فقامه.

يستطيع الأخ أن يعزم على الصيام في كل سنة في الشتاء: ثلاثة أشهر متتابعة، وأؤكد له أنَّه حين يتابع الصوم، سيســـهل عليه، ولن يشعر بأي حرج أو ثقل، وخصوصًا مع شـــعوره بأنَّه يتلافى تقصيـــره فيما مضى، ويؤدِّي دينه، ويُرضي ربه، ويصحِّح توبته، ويبيِّض صفحته.

أسأل الله سبحانه أن يشدَّ أزرَه، ويقوِّيَ عزمه، ويمدَّه بتوفيقه وعونه. إنَّه سميع الدعاء.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

قضاء ما فات من رمضان في شعبان

س: هل يجوز قضاء ما يفطر المسلم من رمضان في شهر شعبان؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

ما فات من رمضان من أيام على المسلم أو على المسلمة؛ فعليه أن يقضيه عند الاستطاعة حينما تتاح له الفرصة، طيلة أشهر العام، قبل رمضان التالي، ومعنى هذا أنَّ أمام المسلم أحد عشر شهرًا يستطيع أن يقضي فيها ما فاته من رمضان، سواء كان أفطر لعذر مرض أو سفر؛ أو لعذر حيض أو لغير ذلك من أعذار.

هناك نوع من السعة في الشرع، لقضاء ما فات من رمضان.

يستطيع أن يقضي في شوال: أي بعد رمضان مباشرة، وما بعد شوال.

ولا شكَّ أنَّ المبادرة أفضل، مسارعةً في الخيرات، كما قال تعالى: ﴿فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ﴾ [البقرة: ١٤٨] ولأنَّ إنسانًا لا يضمن أجله، ولهذا يكون الأحوط لنفسه والأضمن لآخرته: أن يعجل بإبراء ذمته بقضاء ما فاته.

فإذا أجَّله لعذر ما، كشـدَّة الحرِّ، أو لضعف وعجـز في صحَّته، أو طرأت عليه مشاغل لم يتمكَّن معها من الصوم قضاء ما فاته، يستطيع أن يقضي إلى رمضان الآتي.

فإذا جاء شـعبان ولم يقضِ ما فاته، فإنَّ عليه أن يقضي في شعبان؛ لأنَّه الفرصة الأخيرة وقد كانت تفعل ذلك أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فقد كانت كثيـرًا ما يفوتها بعض أيـام من رمضان، فتقضيها في شـعبان[1]. وذلك لا حـرج فيه، وإن كان هناك اشـتباه لدى بعـض النَّاس في هذا الأمر، فهذا لا أساس له من الشرع؛ إذ كل الشهور يمكن أن تكون محلًّا لقضاء ما فات من رمضان.

ولكن هبْ أنَّ إنسـانًا كان مريضًا في شـهر رمضان الماضي، وحتى الآن، وقد وافاه رمضان التالي وهو على حاله من المرض، لا يسـتطيع قضاء ما فاته إلَّا بمشقة شديدة وحرج وإعنات. ومثل هذا يبقى ما فاته من صيام رمضان دَيْنًا مؤجَّلًا عليه إلى ما بعد رمضان، حين يسـتعيد صحته ومقدرته على الصيام، ولا حرج عليه في ذلك، فالله تعالى ختم آية الصوم بقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

(١) سبق تخريجه صـ ٧٢٨.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

مشروع إفطار الصائم

س: هل اشتراكي في مشروع إفطار الصائم يعتبر كفارة عن اليمين؟ وبكم أشترك؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

كفارة اليمين حدَّدها القرآن بإطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة، فإذا عجز صام ثلاثة أيام، قال تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٨٩].

ولا بدَّ أن يكون من تطعمهم من أهل المسكنة، وإفطار الصائم يكون للغني والفقير، كل من يذهب ليفطر لا يمنعه أحد، سواء أكان غنيًّا أم فقيرًا، فلا يشترط في إفطار الصائم المسكنة والفقر، فالنبي ﷺ

QaradawiBooks.com

يقول: «**من فطَّر صائمًا، كُتب له مثل أجره، إلَّا أنَّه لا ينقص من أجر الصائم شـــيء**»[١]. فلو دعوت أصدقاءك وفطَّرتهـــم، فهذا يدخل في إفطار الصائم.

فإفطار الصائم لا يشترط فيه المسكنة، ولذلك لا يكفي هذا لموضع كفارة اليمين، كفارة اليمين لا بدَّ أن تعطيها للمساكين.

(١) رواه أحمد (٢١٦٧٦)، وقال مخرِّجوه: حسن لغيره. والترمذي (٨٠٧)، وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (١٧٤٦)، والنسائي في الكبرى (٣٣١٧)، ثلاثتهم في الصيام، وصححه الألباني في صحيح الترغيب (١٠٧٨)، عن زيد بن خالد الجهني.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

إخراج القيمة في فدية الإفطار في رمضان

س: في أثناء مرض زوجتي مرَّ عليها رمضانان لم تصم فيهما: الأوَّل أخرجتْ عنه مبلغ ثلاثمائة جنيه مصري، أما رمضان الآخر فقد اتفقنا أن نخرج كفارته إلى ملجأ أيتام، ولمَّا سألناهم، قالوا لنا: إنَّ عندهم ما يكفيهم من الطعام والملابس، وأنَّهم محتاجون إلى فرش وستائر ونحو ذلك، فأحضرنا لهم هذه الأشياء، ولمَّا سألنا أحد الشيوخ، قال: لا بدَّ لكفارة الصيام من الإطعام، أو الكسوة، وبعد وفاتها أدَّيتُ عنها كفارة الصيام بإطعام مساكين حتَّى أبرئ ذمتي، فهل في كفارة الصيام يلزم الإطعام أو الكسوة أم يكفي التصدُّق بالمال؟

(أ. أ)

من القاهرة

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الأصل في كفارة الصيام الإطعام، وليس فيها كسوة ـ كما أخبر السائل عن الشيخ الَّذي سأله ـ أمَّا الكسوة، ففي كفارة اليمين، إطعام

QaradawiBooks.com

عشرة مساكين أو كسوتهم، كما في آية المائدة: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ [المائدة: ٨٩]. أما فداء رمضان فإطعام مسكين عن كل يوم، كما جاء في آية الصيام: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤].

والمذهب الحنفي يجيز إعطاء القيمة في الزكاة والفدية والكفارات، ونحن نأخذ بمذهب أبي حنيفة بجواز إعطاء القيمة، تيسيرًا على الناس، ولأنَّه أفضل للفقير؛ لأنَّ الفقير قد لا يريد الطعام، الفقهاء قالوا: يعطي الفقير صاعًا من القمح، أو صاعًا من الشعير، والفقير غير محتاج إلى القمح أو الشعير، القيمة الآن هي الَّتي نفتي بها، ونرى أنَّها هي الَّتي تؤدِّي مقصود الشرع في هذه الناحية، يأخذها الفقير فيأتي بها بالطعام الَّذي يريده، أو الشيء الَّذي يحتاجه.

وعلى كلِّ حال إذا كان الأخ رجع وأطعم مرَّة أخرى، فجزاه الله خيرًا، ولكن كان يكفيه دفع القيمة.

ولكن دفع قيمة صاع من القمح أو الشعير الجاف، ليست قيمة ما يطعم الإنسان ويشبعه، والذي أراه أن يعطي قيمة وجبة طعام: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩]. أي طعام يكون من خبز ولحم وخضار مطهي وشيء من الأرز وقليل من الحلوى، فهذا هو الغذاء المتوسط للإنسان، وأحسب أنَّه الإطعام الَّذي يشير إليه القرآن. فإما أن يصنع لهم طعامًا من هذا النوع، أو يعطيهم قيمته، والله أعلم.

QaradawiBooks.com

استحباب الصوم في شعبان

س: هل هناك أيام معيَّنة في شهر شعبان يستحب فيها الصيام؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

شهر شعبان كان من الشهور الَّتي يحرص النبيّ ﷺ على أن يصوم فيها أكثر من غيره من الشهور. روت عائشة رضي الله عنها: أنَّ النبيَّ ﷺ لم يستكمل صيام شهر قط غير رمضان[1]، على خلاف ما يفعل بعض النَّاس في بعض البلاد العربية، حيث يصومون ثلاثة أشهر: رجب، شعبان، ورمضان. والأيام الستة من شوال، الَّتي يسمُّونها «البيض»، يبدأ الصيام عندهم من أوَّل رجب إلى السابع من شوال، ما عدا يوم العيد: الأوَّل من شوال. وهذا لم يرد عن النبيِّ ﷺ، ولا عن الصحابة ولا عن التابعين.

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٦٩)، ومسلم (١١٥٦)، كلاهما في الصيام.

QaradawiBooks.com

كان النبيُّ ﷺ يصوم من كل شهر، وتقول عائشة: كان يصوم حتَّى نقول: لا يفطر، ويفطر حتَّى نقول: لا يصوم[١]. وأحيانًا يصوم الاثنين والخميس، وأحيانًا ثلاثة أيام من كل شهر، وخاصَّة الأيام البيض القمرية. وأحيانًا يصوم يومًا ويفطر يومًا، كما كان يفعل داود عليه السلام: «**أحبُّ الصيام إلى الله صيام داود، كان يصوم يومًا ويفطر يومًا**»[٢].

وكان عليه الصلاة والسلام أكثر ما يصوم في شهر شعبان، وكأنَّ ذلك نوعٌ من التهيُّؤ والاستعداد لاستقبال رمضان.

أمَّا أن يصوم أيامًا محدَّدة، فلم يَرِدْ قطُّ.

وفي الشرع لا يجوز تخصيص يوم معيَّن بالصيام، أو ليلة معينة بالقيام؛ دون سند شرعي.. إنَّ هذا الأمر ليس من حقِّ أحدٍ أيًّا كان؛ وإنَّما هو من حقِّ الشارع فحسْب.

فتخصيص الأوقات، أو تخصيص الأماكن بالعبادات، وتحديد الصور والكيفيات، هذا من شأن الشارع ومن حقِّه، وليس من شأن البشر.

والله تعالى أعلم.

---

(١) جزء من الحديث السابق.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٢٠)، ومسلم في الصوم (١١٥٩)، عن عبد الله بن عمرو.

QaradawiBooks.com

صيام رجب

س: سمعتكم تتحدَّثون يومًا عن شهر رجب، وقلتم بأنَّه لم يرد فيه حديثٌ يصحُّ عن النبيِّ ﷺ، فما حكم صيام رجب، وهل هو من السُّنَّة أم هو بدعة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

لم نتعرَّض لصيام رجب في الحديث الَّذي سمعه الأخ منَّا، وإنَّما قلت فيه بأنَّه من الأشهر الحرم، والصيام في الأشهر الحرم مقبول ومستحب، على كلِّ حال.

ولكن لم يَرِدْ عن النبيِّ ﷺ أنَّه صام شهرًا كله، سوى رمضان. وكان أكثر ما يصوم في شهر شعبان، ولكن لم يكن يصومه كله، وهذه هي السُّنَّة النبويَّة في ذلك.. فإنَّه كان يصوم ويفطر في سائر الشهور، وكما ورد: كان يصوم حتَّى نقول لا يفطر، ويفطر حتَّى نقول لا يصوم[1]. فما

(١) سبق تخريجه صـ ٨٤١.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

يفعله بعض النَّاس من صيام رجــب كله، كما كنَّا نرى ذلك في الأرياف من قبل، فقد رأيت بعض النَّاس يصوم رجب وشــعبان ورمضان والأيام الستة من شوال، ويسمُّونها «الأيام البيض» وبعد ذلك يفطر، ويكون عيده في اليوم الثامن من شــوال.. وتكون حصيلة صيامه هذه الشهور الثلاثة والأيام الستة متواصلة، لا يفطر إلَّا يوم العيد. وهذا لم يرد عن النبيِّ ﷺ، ولا عن الصحابة، ولا عن الســلف الصالح. فالأولى صيام أيام وإفطار أيام، لا التتابع في الصيام.

وكلُّ خيرٍ في اتِّباع من سلف وكلُّ شرٍّ في ابتداع من خلف.

فمن أراد الاتِّباع، وأراد الثواب الكامل، فليتبع النبيَّ ﷺ، ولا يصم رجب كله، ولا شعبان كله. فهذا هو الأولى. وبالله التوفيق.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

صيام يوم عرفة

س: ما حكم صيام يوم عرفة؟ وما فضل هذا الصوم؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

يوم عرفة أفضل أيام العام، وهو من الأيام العشـــرة من ذي الحجة، وقد جاء عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «**صيامُ يوم عرفة، أحتسِب على الله تعالى أن يُكفِّر ذنوب سنتين**»[1].

فهذا يوم فضله عظيم، وفضل الصيام فيه عظيم أيضًا.

ومعلوم أنَّ يوم عرفة هو اليوم التاسع من ذي الحجة. فعلى المسلم أن ينوي صيام هذا اليوم على الأقل، إذا لم يستطع صيام الثمانية الأيام قبله، فلكلٍّ منَّا ذنوبه، ولكلٍّ منَّا ســيئاته، وغفلاته وهفواته، وهذه فرص

(١) رواه مسلم في الصوم (١١٦٢)، وأحمد (٢٢٥٣٥)، عن أبي قتادة.

QaradawiBooks.com

متاحة للتطهر، ليبيِّض الإنسان صفحته أمام الله ﷻ. فليسارع المسلم إلى صيام يوم عرفة!

وهذا لغير الحاج.. فالحاج لا يسـنُّ له صيام يوم عرفة؛ ليكون قويًّا على الدعاء والذكر والتضرع.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية

غير مرخصة للطباعة

صيام عاشوراء هل يكفر الكبائر؟

س: هل صحيح أنَّ صوم عاشوراء يُكفِّر سنة؟ وهل تدخل الكبائر في ذلك؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

ورد في صيام عاشوراء أحاديث كثيرة؛ منها ما رواه مسلم وغيره عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «**صومُ يوم عرفة يكفِّر سنتين: ماضية ومستقبلة، وصوم يوم عاشوراء يكفِّر سنة ماضية**»[(١)].

وقد اقتضت حكمة الله سبحانه أن يكون بنو آدم خطائين، واقتضت رحمته أن يتيح لهم مكفِّرات شتى؛ تغطي الخطيئة وتمحو أثرها، من صلوات وصدقات، وحج وعمرة وغيرها من الحسنات؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤]. وقال رسوله الكريم: «**وأتبع السيئة الحسنة تمحُها**»[(٢)].

---

(١) سبق تخريجه صـ ٨٤٥.

(٢) رواه أحمد (٢١٤٠٣)، وقال مخرِّجوه: حسن لغيره. والترمذي في البر والصلة (١٩٨٧) وقال: =

QaradawiBooks.com

والصيام من أعظم المكفِّرات للذنوب؛ لما فيه من ترك الشهوات، ومجاهدة النفس، وتضييق مجاري الشيطان الَّذي يجري من ابن آدم مجرى الدم.

وليس من حقِّ العبد أن يستكثر على ربِّه تكفير ذنوب سنة أو سنتين بصوم يوم واحد، فإنَّه تعالى واسع الفضل والجود، واسع المغفرة والرحمة، ﴿قَالَ عَذَابِيٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُۖ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٖۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

والحديث الَّذي معنا أطلق التكفير، ولم يقيِّده بالصغائر، ولكنَّ جماعةً من العلماء قيَّدوه بها، وقد يؤيِّدهم في ذلك حديث أبي هُرَيْرة في صحيح مسلم: «**الصلواتُ الخمس، والجمعةُ إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان: مكفِّرات ما بينهن، إذا اجتُنبت الكبائر**»[(١)].

فإذا كانت هذه الحسنات العظيمة يشترط للتكفير بها اجتناب الكبائر، فأولى أن يكون هذا الشرط ملحوظًا في صيام عاشوراء.

قال النووي: «إن وجد ما يكفِّره من الصغائر كفَّره، وإن لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتبت به حسنات ورفعت به درجات وإن صادفت كبيرة أو كبائر ولم يصادف صغيرة رجونا أن يخفِّف من الكبائر والله أعلم»[(٢)].

= حسن صحيح. والحاكم في الإيمان (٥٤/١) وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٩٧)، عن أبي ذر.

(١) رواه مسلم في الطهارة (٢٣٣)، وأحمد (٩١٩٧)، عن أبي هريرة.

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي (١١٣/٣).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

موافقة اليهود في صيام عاشوراء

س: جاء في الحديث: أنَّ النبيَّ ﷺ حين قدم المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء، فصام وأمر بصيامه، فكيف يتفق هذا مع أمره بمخالفة أهل الكتاب في أمور كثيرة؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الحديث الَّذي يشير إليه السائل حديث متفق عليه، عن ابن عبَّاس قال: قدم النبيّ ﷺ فرأى اليهود تصوم عاشوراء؛ فقال: ما هذا؟ قالوا: يوم صالح، نجَّى الله فيه موسى وبني إسرائيل من عدوِّهم، فصامه موسى، فقال: «**أنا أحقَّ بموسى منكم**». فصامه وأمر بصيامه[1].

ولا عجب أن يسأل المسلم: كيف وافق النبيّ اليهود في صيام عاشوراء مع حرصه على مخالفة الَّذين كفروا من أهل الكتاب

(١) متَّفَق عليه: رواه البخاري (٢٠٠٤)، ومسلم (١١٣٠)، كلاهما في الصيام.

QaradawiBooks.com

والمشركين، وأمره بذلك في أحاديث شتَّى: «**خالفوا اليهود والنَّصارى**»[١]، «**خالفوا المشركين**»[٢] إلخ.

ولكنَّ المتتبِّع للأحاديث المروية في صيام عاشوراء، يرى أنَّ النبيَّ ﷺ كان يصوم هذا اليوم قبل الهجرة، بل كانت العرب في الجاهلية تصومه وتعظِّمه، وتكسو فيه الكعبة، وقيل: إنَّهم تلقوا ذلك من الشرع السالف، وروي عن عكرمة أنَّ قريشًا أذنبت ذنبًا في الجاهلية، فعظم في صدورهم، فقيل لهم: صوموا عاشوراء يكفر ذلك عنكم»[٣].

وإذن، فالنبي ﷺ لم يبتدئ صومه في المدينة، ولم يصمه اقتداءً باليهود، وإنَّما قال ما قال: «**نحن أحقُّ بموسى منكم**» وأمر بما أمر، تقريرًا لتعظيمه، وتأكيدًا وتعليمًا لليهود أنَّ دين الله واحد في جميع الأزمان، وأنَّ الأنبياء إخوة، وضِعَ كلٌّ منهم لبنةً في بناء الحق، وأنَّ المسلمين أولى بكل نبيٍّ ممَّن يدعون اتباعه. وقد حرفوا كتابه، وبدلوا دينه فإذا كان يوم عاشوراء يوم هلاك لفرعون وانتصار لموسى؛ فهو كذلك انتصار للحق الَّذي بعث الله به محمدًا، وإذا صامه موسى شكرًا لله؛ فالمسلمون أحق أن يقتدوا به من اليهود.

---

(١) ثبت في أحاديث منها، حديث: «إنَّ اليهود والنصارى لا يصبغون، فخالفوهم». متَّفَق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٦٢) ومسلم في اللباس والزينة (٢١٠٣)، عن أبي هريرة.

(٢) ثبت في أحاديث منها حديث: «خالفوا المشركين وفِّروا اللحى، وأحفوا الشوارب». وقد سبق تخريجه صـ ١٠٢.

(٣) ذكره ابن حجر في فتح الباري (٢٤٦/٤).

QaradawiBooks.com

هذا إلى أنَّ عاشــوراء يوم ميمون تحقَّق فيه أكثــر من انتصار للحق على الباطل، وللإيمان على الكفر، فقد أخرج أحمد، عن ابن عبَّاس: أنَّ السفينة استوت على الجودي فيه، فصامه نوح شكرًا لله تعالى[١].

على أنَّ موافقة النبيِّ لليهود في أصل الصيام كانت في أوائل العهد المدني إذ كان يحبُّ موافقة أهل الكتاب فيما لم ينه عنه اســتمالةً لهم، وتألُّفًا لقلوبهم، فلمَّا استقرت الجماعة الإســلاميَّة، وتبيَّنت عداوة أهل الكتاب للإســلام ونبيه وأهله؛ أمر بمخالفتهم فــي تفاصيل الصوم، مع الإبقاء على أصلــه احتفالًا بالمعنــى العظيم الَّذي ذكرنــاه، فقال ﷺ: «**صوموا يوم عاشوراء وخالفوا اليهود، وصوموا قبله يومًا وبعده يومًا**»[٢].

وقد داخل الصحابة أنفســهم ـ في أواخر العهد المدني ـ ما داخل الســائل من موافقة أهل الكتــاب مع حرصه ﷺ علــى تميز أمته عن مخالفيهم في العقيدة؛ ويتجلى هذا فيما رواه مسلم عن ابن عبَّاس قال: لمَّا صام رسول الله ﷺ يوم عاشــوراء وأمر بصيامه قالوا: يا رسول الله، إنَّه يوم تعظِّمه اليهود والنَّصارى! فقال: إذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليــوم التاســع. قال: فلــم يــأتِ العــام المقبل حتَّــى توفي رسول الله ﷺ[٣].

---

(١) فتح الباري (٢٤٦/٤). ولم أقف عليه في المسند من حديث ابن عباس. إنما رواه من حديث أبي هريرة (٨٧١٧)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف.

(٢) رواه أحمد (٢١٥٤)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. والبزار (٥٢٣٨)، وابن خزيمة في الصوم (٢٠٩٥)، وقــال الهيثمي في مجمع الزوائــد (٥١٣٤): فيه محمد بن أبــي ليلى، وفيه كلام. وضعفه البوصيري في الإتحاف (٨١/٣)، عن ابن عباس.

(٣) رواه مسلم (١١٣٤)، وأبو داود (٢٤٤٥)، كلاهما في الصيام.

QaradawiBooks.com

والراجح الَّذي يفهم من هذا الجــواب ومن الآثار الأخرى، أنَّه ﷺ لن يقتصر على اليوم العاشــر، بل يضيف إليه التاســع؛ مخالفة لليهود والنَّصارى.

قال ابن القيِّم: «فمراتب صومه ثلاث: أكملها أن يُصام قبلَه يومٌ وبعده يوم، ويلي ذلك أن يُصام التاســع والعاشر، وعليه أكثر الأحاديث، ويلي ذلك إفراد العاشر وحده بالصوم»[1].

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد (٧٢/٢).

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

حكم صيام الأيام البيض

س: بالنسبة لصيام الأيام البيض، هل تجب، مع أنِّي أصوم الاثنين والخميس والحمد لله؟

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

الأيام البيض: هي أيام الثَّالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر من كل شهر عربي، سمِّيت البيض؛ لأنَّ القمر يكون مكتملًا فيها، أو قريبًا من الاكتمال، وتكون لياليها بيضاء، فهي الليالي البيض وأيامها الأيام البيض، وهذه الأيام يستحبُّ صيامها؛ لأنَّه صيام ثلاثة أيام من كل شهر، والحسنة بعشرة أمثالها على الأقل، ومن داوم على هذه الأيام الثلاثة فكأنَّما صام الشهر كله، فإذا واظب عليها طوال الشهور، فكأنَّما صام السَّنَة كلها، وإن استمر طوال حياته فكأنَّما صام الدهر كله.

نسخة مجانية

ولكن إذا كان السائل يصوم يومي الاثنين والخميس من كل أسبوع كما ذكر في سؤاله، فليس مطلوبًا منه أن يصوم ثلاثة أيام؛ لأنَّه يصوم أكثر من ثلاثة أيام، ولا مانع من أن يجمع بين الأمرين، يصوم الاثنين والخميس، ويصوم الثلاثة الأيام، فكلٌّ من الصيام المندوب إليه.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

هل يمنع الفطر في العيد التتابع في صيام الكفارات؟

س: في رحلة صيد قتلتُ أحد زملائي عن طريق الخطأ، حيث إنَّني نويت صيام شهرين متتابعين، وبالفعل بدأت في الصيام، لكنَّني لم أنتبه إلى أنَّ يوم عيد الأضحى يقع خلال فترة الكفارة.

السؤال المطروح: هل أصوم عيد الأضحى أم لا؟ وإذا كان الجواب بالنفي، كيف يكون حال الكفارة؟ هل أتم صيام الكفارة أو أعيده من جديد بعد يوم العيد؟

ملاحظة: لا يخفى على فضيلتكم أنَّنا في الجزائر على مذهب الإمام مالك.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

(وبعد)

فمن رحمة الله ﷻ أن جعل الإسلام دين يسر، فشرع الرخص، وفتح باب التوبة، وسنَّ الكفارات، وأوجب الديات، فالإنسان خلق ضعيفًا،

QaradawiBooks.com

لا ينفكُّ عن الخطأ أو التقصير، أو النسيان أو العصيان، كما جاء في الحديث: «**كلُّ ابنِ آدمَ خطَّاء، وخير الخطَّائين التوَّابون**»[١].

والكفارات إنَّما شرعت ـ كما يظهر من اسمها ـ لتكفير الذنوب ومحوها، وللزجر عن المعاودة إليها.

ومن هذه الكفارات: صيام شهرين متتابعين:

كما في كفارة قتل النفس خطأً، كما قال تعالى: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٩٢].

وفي كفارة الظهار: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا﴾ [المجادلة: ٤].

وفي كفارة الفطر بالجماع في نهار رمضان، كما في الحديث عن أبي هُرَيْرة رضي الله عنه قال: بينما نحن جلوس عند النبيّ ﷺ؛ إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله، هلكتُ. قال: «**ما لك؟**» قال: وقعتُ على امرأتي وأنا صائم. فقال: رسول الله ﷺ: «**هل تجد رقبةً تُعتقها؟**» قال: لا. قال: «**فهل تستطيعُ أن تصوم شهرين متتابعين؟**» قال: لا. الحديث[٢].

والشهران المتتابعان هما اللذان لا يفطر المكفر في نهار شيء منهما.

---

(١) رواه أحمد (١٣٠٤٩)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. والترمذي في صفة القيامة (٢٤٩٩)، وقال: حديث غريب. وابن ماجه في الزهد (٤٢٥١)، وحسنه الألباني في المشكاة (٢٣٤١)، عن أنس.

(٢) متَّفَق عليه: رواه البخاري (١٩٣٦)، ومسلم (١١١١)، كلاهما في الصيام.

QaradawiBooks.com

أما الإفطار بعذر ـ الَّذي يسأل عنه السائل ـ فقد اتفق العلماء على أنَّ الحيض لا يمنع التتابع، واختلفوا في المرض والغيم والسفر، وحلول رمضان أو عيد الفطر وعيد الأضحى وأيام التشريق: فمنهم من رأى أن يتابع المكفر الصوم بعد زوال العذر الَّذي لم يتسبَّب فيه، ومنهم من رأى أن يستأنف صيام الشهرين متتابعين كلَّما أفطر أيًّا كان سبب إفطاره.

من رأى متابعة الصوم عند الإفطار بعذر:

قال أصحاب الرأي الأول: إذا كان إفطاره لعذر فزال بنى على ما مضى، قياسًا على الحيض المتفق على متابعة الصوم بعده، فممّن قال: يبني على ما مضى عند عذر المرض: سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار، والحسن البصري والشعبي، وعطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار، ومجاهد وقتادة وطاوس.

وهو رأي مالك، وأحد قولي الشافعي؛ وهو الصحيح من مذهبه، ورجحه الشوكاني[1].

قال مالك: «أحسن ما سمعتُ فيمن وجب عليه صيام شهرين متتابعين في قتل خطأ أو تظاهر؛ فعرض له مرض يغلبه ويقطع عليه صيامه: أنَّه إن صحَّ من مرضه وقوي على الصيام، فليس له أن يؤخر ذلك، وهو يبني على ما قد مضى من صيامه. وكذلك المرأة الَّتي يجب عليها الصيام في قتل النفس خطأ؛ إذا حاضت بين ظهري صيامها: أنَّها إذا طهرت لا تؤخر الصيام، وهي تبني على ما قد صامت؛ وليس لأحدٍ

(١) انظر: شرح مختصر خليل للخرشي (١١٨/٤)، وبه قال الحنابلة. وانظر: كشاف القناع (٣٨٤/٥)، وروضة الطالبين في فقه الشافعية (٣١١/٣).

QaradawiBooks.com

وجب عليه صيام شـــهرين متتابعين في كتاب الله: أن يفطر، إلَّا من علة مـــرض أو حيضة، وليس له أن يســـافر فيفطر. قال مالك: وهذا أحســـن ما سمعت في ذلك»[1].

وقد جاءت الروايات عن ســـعيد بن المســـيب، وعن الحسن، وعن عطاء، والشعبي: أنَّه يبني على ما مضى، ويتم صومه، ولا يستقبل الصوم من جديد.

من قال: يستأنف الصيام من أفطر بعذر:

وقال آخرون: بل يستأنف الصيام؛ لأنَّ من أفطر بعذر لم يتابع صوم شـــهرين كما أمر الله. قاله ســـعيد بن جبير وســـفيان الثوري، وإبراهيم النخعي والحكم بن عيينة، وعطاء الخراســـاني، وهـــو رأي أبي حنيفة وأصحابه، والحسن بن حي، والشافعي في أحد قوليه.

وقد نصَّ السرخسي على سؤال السائل في المبسوط فقال: «وإذا لم يجد المظاهر ما يعتق عن ظهاره؛ فعليه صيام شـــهرين متتابعين بالنصِّ، فإن أفطر فيهما يومًا لمرض أو لغيره؛ فعليه استقبال الصيام لفوات صفة التتابع بفطره»، والواجب المقيَّد بوصفٍ شرعًا لا يتأدَّى بدونه.

قال: «ولو صام شـــهرين أحدهما شهر رمضان لم يجزه عن الظهار»؛ لأنَّه لم يشرع في شـــهر رمضان إلَّا صوم واحد، وهو الفرض؛ فلا يصح التكفير به؛ لأنَّ وجوب الكفارة في ذمتـــه، وما في الذمة إنَّما يتأدَّى بما للمرء لا بما عليـــه... وإذا لم يجز صومه في شـــهر رمضان عن الظهار فعليه أن يســـتقبل بعد يوم الفطر شـــهرين لانقطاع التتابع في حقِّ صوم

(١) الموطأ (١٠٦٢) تحقيق الأعظمي.

QaradawiBooks.com

الكفارة، وكذلك لو دخل صومه يوم النحر أو أيام التشريق؛ فعليه استقبال الصوم؛ صام في هذه الأيام أو لا؛ لأنَّ الصوم في هذه الأيام منهيٌّ عنه، فلا يتأدَّى به الواجب في ذمته، وينقطع التتابع بتخلل هذه الأيام؛ لأنَّه يجد شهرين خاليين عن هذه الأيام[١].

وفرّق أصحاب هذا القول بين الحيض والمرض؛ لأنَّه يمكنه في العادة صيام شهرين متتابعين بالمرض، ولا يمكنها ذلك بالحيض. ووجه آخر: وهو أنَّ حدوث المرض لا يوجب الإفطار بفعله، والحيض ينافي الصوم، فأشبه الليل ولم يقطع التتابع[٢].

وعن إبراهيم في رجل عليه صيام شهرين متتابعين فأفطر قال: يستأنف، والمرأة إذا حاضت فأفطرت تقضي.

وعنه قال: إذا مرض فأفطر استأنف. يعني من كان عليه صوم شهرين متتابعين فمرض فأفطر.

وعن أبي جعفر قال: يستأنف[٣].

قال أبو عمر: حجَّة من قال: يبني؛ لأنَّه معذور في قطع التتابع لمرضه، ولم يتعمَّد، وقد تجاوز الله عن غير المتعمِّد، وحجة من قال: يستأنف. لأنَّ التتابع فرض لا يسقط لعذر، وإنَّما يسقط المأثم، قياسًا على الصلاة؛ لأنَّها ركعات متتابعات، فإذا قطعها عذر استأنف ولم يبنِ[٤].

---

(١) المبسوط (١٢/٧، ١٣).

(٢) أحكام القرآن للجصاص (٢٢٣/٣)، تحقيق محمد صادق القمحاوي، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.

(٣) تفسير الطبري (٢٣٤/٢٣).

(٤) الاستذكار (٣٣٨/٣).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

أولى القولين بالصواب:

قال ابن جريـــر الطبري: «وأولى القولين عندنـــا بالصواب: قول من قال: يبني المفطر بعذر، ويســـتقبل المفطر بغير عذر؛ لإجماع الجميع على أنَّ المرأة إذا حاضت في صومها الشهرين المتتابعين بعذر فمثله؛ لأنَّ إفطار الحائض بسبب حيضها بعذر كان من قبل الله، فكل عذر كان من قبل الله فمثله»[1].

ونحن مـــع الطبـــري نرجِّح هـــذا الـــرأي: بمتابعة صيام الشـــهرين المتتابعين بعد زوال العذر، من مرض أو غيم أو انشغال المكفر بفرض صيام رمضان، أو حرمة الصيام كيومي الفطر والأضحى وأيام التشريق، بناءً على الاعتبارات الَّتي ذكروها.

ومن تأمل تيســـير رســـول الله مع المفطر بالجماع في نهار رمضان، وانتقاله من عتق الرقبة إلى صيام شـــهرين متتابعيـــن، ومن الصيام إلى الإطعام، وإعانته له بفرق من تمر: تبيَّن له تيســـير الإسلام في مثل هذا، وهو دائمًا يرفق بأصحاب الأعذار. وصلى الله على ســـيدنا محمَّد وعلى آله وصحبه وسلم.

(١) تفسير الطبري (٢٣٤/٢٣).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

الفهارس العامة

- فهـــرس الآيات القرآنيـــة الكريمة.
- فهرس الأحاديث النبوية الشـــريفة.
- فهرس الموضوعات.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الفاتحة		
﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾	٢	٣٤٥، ٨٢٠
﴿ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾	٣	٣٤٦، ٨٢٠
﴿ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾	٤	٣٤٦، ٨٢٠
﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾	٥	٢١٢، ٢٢٥، ٨٢٠
﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾	٦	٢١٢، ٨٢٠
﴿ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾	٧	٢١٩
سورة البقرة		
﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾	٣٠	٦١٠
﴿ يَٰبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِيٓ ﴾	٤٠ ـ ٤١	١٤٢
﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾	٤٣	١٤٣، ٣٢١
﴿ وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴾	٤٥ ـ ٤٦	٢١٩
﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ﴾	٨٥	١٥٤

QaradawiBooks.com

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾	٩١	١٤٥
﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ﴾	١١٠	١٥٥، ٥٢١
﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾	١١٤	٥٢٦
﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ﴾	١١٥	٢٠٠، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٥٠، ٢٥١
﴿قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ﴾	١٤٠	١٥٨
﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ﴾	١٤٤	٣٧، ٣٨، ٢٤٦
﴿فَٱسْتَبِقُواْ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾	١٤٨	٤٩٣، ٤٩٦، ٥٦٦، ٨٣٥
﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ﴾	١٥٠	٢٤٩
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾	١٥٣	١٤١، ٢١٠، ٢١٧
﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾	١٧٠	٧٦
﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ﴾	١٧٧	٦٥٨
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى﴾	١٧٨	١٥٥
﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ﴾	١٨٠	٤٦٠
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾	١٨٣	١٥٥، ٧٩٩، ٨١٣، ٨٣٢
﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ﴾	١٨٤	٧٨٠، ٧٨٨، ٨٤٠
﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ﴾	١٨٥	٦٢، ٨٣، ١٧٢، ١٩١، ٧٧٠، ٧٤٥، ٧٧٩، ٧٨٢، ٧٨٤، ٧٩١، ٨٠٠، ٨٣٦

QaradawiBooks.com

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿فَٱلۡـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبۡتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾	١٨٧	٧٥٣، ٧٦٨، ٧٩٦
﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَهِلَّةِۖ قُلۡ هِيَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلۡحَجِّۗ﴾	١٨٩	٥٦٥
﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْ﴾	١٩٠	٥٧١
﴿وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِۛ﴾	١٩٥	٥٦٣
﴿يَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَۖ قُلۡ مَآ أَنفَقۡتُم مِّنۡ خَيۡرٖ فَلِلۡوَٰلِدَيۡنِ﴾	٢١٥	٤٥٦، ٤٦٠
﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ ٱلۡمُفۡسِدَ مِنَ ٱلۡمُصۡلِحِ﴾	٢٢٠	٢٠٢
﴿فَإِذَا تَطَهَّرۡنَ فَأۡتُوهُنَّ مِنۡ حَيۡثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾	٢٢٢	٣١٦
﴿وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٖ﴾	٢٢٨	٨٥
﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾	٢٣٨ ـ ٢٣٩	٢١٧، ٢٧٥، ٣١٩، ٣٢٠
﴿مَّن ذَا ٱلَّذِي يُقۡرِضُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنٗا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ﴾	٢٤٥	٥٢١
﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾	٢٥٦	٥٣٨
﴿ٱلشَّيۡطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلۡفَقۡرَ وَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡفَحۡشَآءِ﴾	٢٦٨	٦٧٤
﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنۡ خَيۡرٖ فَلِأَنفُسِكُمۡ﴾	٢٧٢	٤٨٢
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ﴾	٢٧٨	١٥٥
﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسۡرَةٖ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيۡسَرَةٖ﴾	٢٨٠	٤٤، ٤٤٩، ٧١٣
﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَا﴾	٢٨٦	٢٧٤، ٥١١، ٦٩٨، ٧٣٨، ٧٥٩
سورة آل عمران		
﴿قُلۡ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ﴾	٨٤	١٤٥

QaradawiBooks.com

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾	٩٢	٥٢١
﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾	١١٠	٣٩٠
﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾	١٢٨	٣٧
﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ﴾	١٣٣	٤٩٣، ٤٩٦، ٥٢٨، ٥٦٦
﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ﴾	١٣٤	٥٢٨
﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾	١٥٩	٢٨
﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ﴾	١٨٥	٢١٥
سورة النساء		
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾	١	١٤١
﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾	٣	١٤٨، ١٦٢
﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ﴾	٨	٨٠
﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾	١١	١٤٦، ١٥٤، ١٥٨
﴿وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾	١٢	١٥٨
﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ﴾	١٣ ـ ١٤	١٥٨
﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾	٢٠	١٤٩
﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾	٢٨	٨٣
﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾	٢٩	٥٦٣، ٧٨٣
﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾	٣٤	١٥٦

QaradawiBooks.com

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًا﴾	٣٦	١٦١
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾	٤٣	٢٠١، ٢٤٤
﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾	٥٩	٧٦، ٩٥، ١٠٠
﴿وَمَا لَكُمۡ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ﴾	٧٥	٦٣٣
﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ﴾	٨٢	٣٨٤
﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ﴾	٨٣	١٣٨
﴿وَمَن قَتَلَ مُؤۡمِنًا خَطَـٔٗا فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ وَدِيَةٞ﴾	٩٢	١٥٩، ٨٥٦
﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمۡ فَأَقَمۡتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلۡتَقُمۡ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُم﴾	١٠٢	٢١٦، ٣٢٠
﴿فَإِذَا قَضَيۡتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمٗا وَقُعُودٗا﴾	١٠٣	٢٦٥
﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾	١٠٥	٢٨
﴿إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمۡ﴾	١٤٢	٢٢٧
﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾	١٧١	١٤١
﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ أَن تَضِلُّواْۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ﴾	١٧٦	١٥٨
سورة المائدة		
﴿وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْ... وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰ﴾	٢	٣١٦، ٦٣٦، ٦٨٢
﴿وَمَا عَلَّمۡتُم مِّنَ ٱلۡجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُۖ﴾	٤	١٦٨، ١٦٩
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾	٦	٨٣، ٨٦، ١٥٥، ١٩١، ١٩٩، ٢٠١، ٢٠٤، ٣٨٠ ٧٧٤

QaradawiBooks.com

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى﴾	١٢	٢٣٠
﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا﴾	٣٨	١٤٤، ١٤٧، ١٥٣
﴿فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾	٤٨	٥٢٨
﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ﴾	٤٩	١٥٤
﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾	٥٠	١٢٤، ١٥٧
﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾	٥٨	٢٢٧، ٢٣٥
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾	٦٧	١٤٣
﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ﴾	٧٦	١٤٢
﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ﴾	٧٨، ٧٩	٣٩١
﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾	٨٩	١٥٩، ٨٣٧، ٨٤٠
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ﴾	٩٠	١٥٥، ١٦٧
﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ﴾	٩١	٨١٧
سورة الأنعام		
﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ ۖ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾	٣٣	٣٧
﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾	٣٧	٧٩
﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾	١١٦	٧٩
﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾	١٤١	٤١٠، ٤٣٢، ٥٩٣
﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُم﴾	١٥١	٧٨٠
﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾	١٥٢	٥٣٣

QaradawiBooks.com

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الأعراف		
﴿ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ﴾	٣	٧٦
﴿ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾	٣١	٢٢٣، ٣٠٤، ٣٧٣
﴿ قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ ۖ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ۚ ﴾	١٥٦	٨٤٨
﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾	١٥٨	١٥٥
﴿ وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴾	١٨١	٢٨٣
﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾	١٩٩	١٤٨
سورة الأنفال		
﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ ﴾	٣٨	٨٣٢
﴿ وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ ﴾	٦٠	٥٧١
﴿ وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾	٦١	٣٩٣
﴿ مَا كَانَ لِنَبِىٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾	٦٧	٢٨، ٣٥
﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ ﴾	٧٣	٩٦
سورة التوبة		
﴿ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ﴾	٥	٢٣٧
﴿ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ ﴾	١١	٢٣٧
﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾	١٨	٢٧٩
﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾	٣١	٧٢

غير مرخص للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ ﴾	٣٦	٥٦٥
﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾	٤١	٦٤٩، ٦٦٢
﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ﴾	٤٣	٢١، ٢٩، ٣٥، ٣٧
﴿ لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ﴾	٤٤	٢١
﴿ ۞ إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ﴾	٤٥	٢١
﴿ قُلْ أَنفِقُوا۟ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ ﴾	٥٣	١٤٢
﴿وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ ﴾	٥٤	٢٢٦
﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا ﴾	٦٠	١٤٧، ١٥١، ٤٧٠، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٨٧، ٤٩٢، ٥٠٣، ٥٤٠، ٥٥١، ٥٥٢، ٥٥٣، ٥٦٨، ٥٧١، ٥٨٠، ٥٨٣، ٥٨٤، ٥٨٦، ٥٩٤، ٥٩٥، ٦٠٥، ٦٢١، ٦٢٣، ٦٣٢، ٦٣٤، ٦٤٠، ٦٤٦، ٦٦٤، ٦٦٩، ٦٧٥، ٧١٠
﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾	٧١	٣٩١، ٦٨٢
﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾	١٠٣	٤٢٥، ٤٢٦، ٤٧٠، ٦٤١

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة يونس		
﴿مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلۡقَآيِٕ نَفۡسِيٓ﴾	١٥	٣٥
﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكۡثَرُهُمۡ إِلَّا ظَنًّاۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغۡنِي مِنَ ٱلۡحَقِّ شَيۡـًٔا﴾	٣٦	١٩
﴿لَا يَشۡكُرُونَ﴾	٦٠	٧٩
﴿وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّـَٔآ لِقَوۡمِكُمَا بِمِصۡرَ بُيُوتٗا﴾	٨٧	٢٢٩
سورة هود		
﴿كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾	١	١٥٣
﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ وَٱسۡتَعۡمَرَكُمۡ فِيهَا﴾	٦١	٦١٠
﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ﴾	١١٤	٢١٦، ٣٥٦، ٨٤٧
سورة التوبة		
﴿قَالُواْ جَزَٰٓؤُهُۥ مَن وُجِدَ فِي رَحۡلِهِۦ فَهُوَ جَزَٰٓؤُهُۥۚ كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾	٧٥	١٦٠
﴿وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ﴾	١٠٣	٧٩
سورة الرعد		
﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾	١	٧٩
﴿وَكُلُّ شَيۡءٍ عِندَهُۥ بِمِقۡدَارٖ﴾	٨	٨١٥
سورة إبراهيم		
﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡ﴾	٤	٢٩٨، ٣٨٤
﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ تَعۡلَمُ مَا نُخۡفِي وَمَا نُعۡلِنُۗ وَمَا يَخۡفَىٰ عَلَى ٱللَّهِ مِن شَيۡءٖ﴾	٣٨	٤٦٨

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿رَبِّ ٱجْعَلْنِى مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۚ رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَآءِ﴾	٤٠	٢٢٩
سورة النحل		
﴿لِيَحْمِلُوٓاْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۙ﴾	٢٥	٨١٧
﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾	٤٣	١٣٨
﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾	٤٤	٧٦٥
﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾	٥٣	٣٤٥
﴿وَمَآ أَمْرُ ٱلسَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ ٱلْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾	٧٧	٣٢٩
﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾	٩٠	٢٩٧
﴿إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ﴾	١٠٣	٣٣
سورة الإسراء		
﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَـٰدَكُمْ﴾	٣١	٧٨٠
﴿وَإِن كَادُواْ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ﴾	٧٣	٣٧
﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾	٧٩	١٤٥
﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾	٨٥	١٣٩
سورة الكهف		
﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾	١٠	٦٧١
﴿أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا﴾	٧١	٢٢
﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةًۢ بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا نُّكْرًا﴾	٧٤	٢٢
﴿وَمَا فَعَلْتُهُۥ عَنْ أَمْرِى ۚ ذَٰلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا﴾	٨٢	٢٢

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعۡيُهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ صُنۡعًا ﴾	١٠٤	٣١١
﴿ قُلۡ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٞ مِّثۡلُكُمۡ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ ﴾	١١٠	١٤٥، ٥٣١
سورة مريم		
﴿ يَٰزَكَرِيَّآ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ ٱسۡمُهُۥ يَحۡيَىٰ ﴾	٧	١٤٢
﴿ إِنِّي عَبۡدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلۡكِتَٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيّٗا ۞ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا ﴾	٣٠ ـ ٣١	٢٣٠
﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ ﴾	٥٩	٢٣٣
سورة طه		
﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ ﴾	١٤	٣٥٥
﴿ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى ﴾	٥٢	٨١٥
﴿ وَأۡمُرۡ أَهۡلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصۡطَبِرۡ عَلَيۡهَاۖ لَا نَسۡـَٔلُكَ رِزۡقٗاۖ نَّحۡنُ نَرۡزُقُكَۗ ﴾	١٣٢	٢٤٢
سورة الأنبياء		
﴿ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴾	٧	٩٠
﴿ وَنَضَعُ ٱلۡمَوَٰزِينَ ٱلۡقِسۡطَ لِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ فَلَا تُظۡلَمُ نَفۡسٞ شَيۡـٔٗاۖ ﴾	٤٧	٨١٥
﴿ وَدَاوُۥدَ وَسُلَيۡمَٰنَ إِذۡ يَحۡكُمَانِ فِي ٱلۡحَرۡثِ ﴾	٧٨	٢٢، ٢٩، ٣٤
﴿ فَفَهَّمۡنَٰهَا سُلَيۡمَٰنَۚ وَكُلًّا ءَاتَيۡنَا حُكۡمٗا وَعِلۡمٗا ﴾	٧٩	٢٢، ٢٩، ٣٤
﴿ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾	٨٧	٢٢
سورة الحج		
﴿ وَمَن يُعَظِّمۡ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقۡوَى ٱلۡقُلُوبِ ﴾	٣٢	٢٦٤
﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾	٤١	١٤٤

غير مرخصة للطباعة

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾	٧٧	٥٢٧
﴿هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾	٧٨	١٢٠، ١٩٨، ٢٠٠، ٣٨٠، ٥٠٩، ٧٧٩، ٨٠٠
سورة المؤمنون		
﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾	١	٢٢٣، ٣٣٦، ٨١٩
﴿ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾	٢	٢٢٣، ٢٢٤، ٣٣٦، ٨١٩
﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ۞ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ﴾	٣ ـ ٨	٢٢٤
﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾	٩	٢٢٤، ٢٤٥
﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ﴾	١٠	٢٢٤
﴿ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾	١١	٢٢٣، ٢٢٤
﴿وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ﴾	٧١	١٢٤
﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾	١١٥ ـ ١١٦	٦٠٩
سورة النور		
﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ﴾	٢	١٤٤
﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾	٣١	٢٢٨
﴿وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾	٣٣	١٥٩
﴿يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ﴾	٣٦	٢٢١، ٦٨٣
﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ﴾	٣٧	٢٢١

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم ﴾	٤٧ ـ ٤٩	٩٣
﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ﴾	٥٨	٨٠
سورة الفرقان		
﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَـٰلَمِينَ نَذِيرًا ﴾	١	١٥٥
﴿ فَلَا تُطِعِ ٱلْكَـٰفِرِينَ وَجَـٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا ﴾	٥٢	٥٧٢، ٥٨٣، ٦١٠، ٦٣١
سورة الشعراء		
﴿ يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ۞ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾	٨٨، ٨٩	٣٦٩
سورة النمل		
﴿ هُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ۞ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾	٢، ٣	٥٠٠
﴿ صُنْعَ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ أَتْقَنَ كُلَّ شَىْءٍ ﴾	٨٨	٦٤٤
سورة القصص		
﴿ وَجَعَلْنَـٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ لَا يُنصَرُونَ ﴾	٤١	٢٢٢
﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ﴾	٥٠	٢٠
سورة العنكبوت		
﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ ﴾	٤٥	٢٤٤
سورة الروم		
﴿ الٓمٓ ۞ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۞ فِىٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ وَهُم مِّنۢ بَعْدِ غَلَبِهِمْ ﴾	١ ـ ٥	٩٨
﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا ﴾	٢١	٤٥٢

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة لقمان		
﴿ هُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ۝ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾	٣، ٤	٥٠٠
﴿ يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾	١٧	٢٢٩
﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ ﴾	٣٤	٢٣١
سورة السجدة		
﴿ ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ ﴾	٧	٦٤٤
سورة الأحزاب		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ ﴾	١	١٤٢
﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ ﴾	٥	٧٦٧، ٧٧٢
﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ ﴾	٢١	٣٧٠
﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾	٣٧	٣٦، ٣٧
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾	٤٥ ـ ٤٦	١٤٢
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّٰتِىٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ ﴾	٥٠	١٤٥
﴿يَسْـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِ ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾	٦٣	١٣٨
سورة سبأ		
﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَىْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴾	٣٩	٦٢٥
سورة فاطر		
﴿ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ۚ ﴾	٦	٢٣٢

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾	١٤	١٣٨
﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾	١٨	١٢٠
﴿وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا﴾	٣٧	٢٣٢
سورة ص		
﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ﴾	٢٦	١٤٢
﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا ۚ ذَٰلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾	٢٧ ـ ٢٨	٦٠٩
﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾	٢٩	٣٨٤
سورة الزمر		
﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾	٩	٥٥٧
﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ۝ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾	١٧، ١٨	٧٦
﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾	٥٣ ـ ٥٥	٢٢٨
سورة غافر		
﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ﴾	٦٧	١٤٢
سورة فصلت		
﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۖ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾	٤٢	١٥٣
سورة الشورى		
﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾	١٠	١٥٣
سورة الدخان		
﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾	٥٨	٣٨٣

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الجاثية		
﴿بَصَٰٓئِرُ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾	٢٠	٣٨٤
﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ﴾	٢٣	٢٠
سورة محمد		
﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ﴾	٤	١٦٠
﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾	٢٤	٣٨٤
﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾	٣٨	٦١٦
سورة الحجرات		
﴿لَا يَعْقِلُونَ﴾	٤	٧٩
﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾	١٠	٥٨٢
﴿وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾	١١	٢٢٨
سورة الذاريات		
﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾	٥٦	٦٠٩
سورة النجم		
﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾	٣، ٤	٣٢، ٣٣
﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ﴾	٢٣	٢٠
﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۝ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾	٣٨ ـ ٤٢	٦١٠

غير مرخص للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة القمر		
﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴾	١٧	٣٨٣
﴿ وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُّسْتَطَرٌ ﴾	٥٣	٨١٠
سورة الحديد		
﴿ مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥ ﴾	١١	٥٢١
﴿ سَابِقُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾	٢١	٤٩٣، ٥٦٦
﴿ وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ ﴾	٢٥	٦٨١
سورة المجادلة		
﴿ وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾	٣	١٥٩
﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ﴾	٤	٨٥٦
سورة الحشر		
﴿ فَٱعْتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِى ٱلْأَبْصَٰرِ ﴾	٢	٢٨
﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾	٧	٤٢٣، ٤٢٦
سورة الممتحنة		
﴿ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ ﴾	٩	٤٨١
سورة الجمعة		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ ﴾	٩	٣٠٠
﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ﴾	١٠	٣١٥، ٦٧٩

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة المنافقون		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلۡهِكُمۡ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُكُمۡ ﴾	٩	٢٢١
سورة التغابن		
﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ وَٱسۡمَعُواْ ﴾	١٦	٢٤٢، ٣٣٩، ٣٦٤، ٤٩٩، ٥١١، ٦٩٨
سورة الطلاق		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحۡصُواْ ٱلۡعِدَّةَۖ ﴾	١	١٤٣، ٤٥٢
﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُ ﴾	٢ ـ ٣	٥٧٧
﴿ قُدِرَ عَلَيۡهِ رِزۡقُهُۥ ﴾	٧	٧٢١
سورة التحريم		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا ﴾	٦	٢٤٢
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا ﴾	٨	٢٢٨
سورة الملك		
﴿ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلۡمَوۡتَ وَٱلۡحَيَوٰةَ لِيَبۡلُوَكُمۡ أَيُّكُمۡ أَحۡسَنُ عَمَلٗا ﴾	٢	٦٠٩
﴿ أَلَا يَعۡلَمُ مَنۡ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلۡخَبِيرُ ﴾	١٤	١٥٨، ٢٠٢
﴿ هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلۡأَرۡضَ ذَلُولٗا فَٱمۡشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا ﴾	١٥	٦٧٩
سورة القلم		
﴿ يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٖ وَيُدۡعَوۡنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسۡتَطِيعُونَ ﴾	٤٢، ٤٣	٢٣٦

QaradawiBooks.com

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الحاقة		
﴿ خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ۞ ثُمَّ ٱلْجَحِيمَ صَلُّوهُ ۞ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا ﴾	٣٠ ـ ٣٤	٥٠٠، ٦٦٩
سورة المعارج		
﴿ وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ۞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾	٢٤، ٢٥	٦٦٩
سورة المزمل		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ ۞ قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ۞ نِّصْفَهُۥٓ أَوِ ٱنقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ﴾	١ ـ ٤	١٤٥
﴿ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ ﴾	٢٠	٣٦٠
سورة المدثر		
﴿ فِي جَنَّٰتٍ يَتَسَآءَلُونَ ۞ عَنِ ٱلْمُجْرِمِينَ ۞ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴾	٤٠ ـ ٤٢	٢٢٦، ٢٣٧
﴿ قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ۞ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ ﴾	٤٣ ـ ٤٦	٢٢٧، ٢٣٧، ٥٠٠
سورة الإنسان		
﴿ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾	٨	٤٧٨
﴿ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ۞ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ ﴾	٨، ٩	٥٣٨، ٦٥٧
سورة المرسلات		
﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱرْكَعُوا۟ لَا يَرْكَعُونَ ﴾	٤٨	٢٢٧، ٢٣٦
﴿ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴾	٤٩	٢٢٧
﴿ ۞ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ ﴾	٥٠	٢٢٧

غير مرخص للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة النبأ		
﴿ وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ لِبَاسًا ۞ وَجَعَلْنَا ٱلنَّهَارَ مَعَاشًا ﴾	١٠، ١١	٢٠٦
سورة عبس		
﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ۞ أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ ۞ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ ﴾	١ ـ ١٠	٢١
سورة المطففين		
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ كَانُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يَضْحَكُونَ ﴾	٢٩ ـ ٣٣	٢٠٨
سورة الفجر		
﴿ كَلَّا ۖ بَل لَّا تُكْرِمُونَ ٱلْيَتِيمَ ۞ وَلَا تَحَٰٓضُّونَ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ﴾	١٧ ـ ١٨	٥٠٠
	سورة البلد	
﴿ فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ۞ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ۞ فَكُّ رَقَبَةٍ ﴾	١١ ـ ١٦	١٥٩، ٦٥٨
سورة الضحى		
﴿ فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴾	٩	٥٣٣
سورة الزلزلة		
﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ﴾	٧، ٨	٣٢، ٢٤٥، ٨١٠
سورة العصر		
﴿ وَٱلْعَصْرِ ۞ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۞ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾	١ ـ ٣	٣٩٠
سورة الماعون		
﴿ أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ﴾	١ ـ ٣	٥٠٠، ٦٦٩

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ ﴾	٤	٢٢٠، ٢٢٢
﴿ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ ﴾	٥	٢٢٠، ٢٢٢، ٣٥٧

* * *

غير مرخص للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

الحديث	رقم الصفحة
أ	
ائتوني بخَمِيس أو لَبِيس آخذه منكم	٤٦
ابتغوا اليتامى في أموالهم، لا تأكلها الزكاة	٤١٤، ٤٩٠
اجتمِعْنَ في يوم كذا وكذا، في مكان كذا وكذا	٢٨٥
أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النَّار	١٤٠
أحبُّ الصيام إلى الله صيام داود، كان يصوم يومًا ويفطر يومًا	٨٤٢
أحفُوا الشوارب، ووفِّروا اللِّحى	١٠٢
أخبِرْهم أنَّ الله افترض عليهم في أموالهم صدقةً تؤخذ من أغنيائهم	٥٨٧
إخوانُكم خَوَلُكم، جعلهم اللهُ تحت أيديكم	١٦١
ادرؤوا الحدودَ عن المسلمين ما استطعتم	١٥٣
ادعوا الله وصلوا حتَّى ينجلي	٣٢٤
ادعوا لي ابنَي أخي. قال عبد الله بن جعفر: فجيء بنا كأنَّا أفرُخ	٥٣٩
أدُّوا زكاةَ أموالكم	٤٢٥
إذا استنشقت فبالِغْ إلَّا أن تكون صائمًا	٧٥٦
إذا أصبح أحدكم فليقل: اللهمَّ بك أصبحنا، وبك أمسينا، وبك نحيا	٣٢٥
إذا أقبل الليل من هاهنا، وأدبر النهار من هاهنا، وغربت الشمس	٧٩٦

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
إذا أمرتكم بأمرٍ، فأْتوا منه ما استطعتم	٣٦٤، ٤٩٩، ٥١١، ٦٩٨
إذا رأيت المذْيَ فاغسلْ ذكرَك وتوضَّأ وضوءك للصلاة	٧٧٨
إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد، فاشهدوا له بالإيمان	٢٧٩
إذا غُمَّ عليكم، فاقدُروا له	٧٢١
إذا قلتَ لصاحبك يوم الجمعة: أنصتْ! والإمام يخطب، فقد لغوت	٣٠٦، ٣٠٨
إذا قمتَ إلى الصلاة فكبِّر، ثمَّ اقرأْ ما تيسَّر معك من القرآن	٢٢٤
إذا كنتم ثلاثةً، فأمِّرُوا أحدَكم	٤٩٩
إذا مات ابنُ آدم انقطع عنه عملُه، إلَّا من ثلاث: صدقةٍ جارية	٥٢١، ٥٢٩
إذا وجد أحدُكم ذلك، فلينضح فرْجَه، وليتوضَّأ وضوءه للصلاة	٧٧٨
إذا وَلَغَ الكلبُ في الإناء فاغسلوه سبعَ مرَّات	١٦٨
أراد ألَّا يُحرجَ أُمَّته	٢٦٣، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٧٠، ٣٧٨ ٣٨٠
أرأيتَ لو تمضمضتَ	٣٣
أرأيتَ لو كان على أمِّك دَين	٣٣
أرأيتم لو أنَّ نهرًا بباب أحدكم يغتسل منه كلَّ يوم خمسَ مرَّات	٢١٨، ٣٥٦
ارجعْ فصلِّ، فإنَّك لم تصلِّ.. ثمَّ علَّمه كيف تكون الصلاة المقبولة	٨١٨
أرِحْنا بها يا بلال	٢١١
استقبلْ صلاتَك، فلا صلاةَ لمنفردٍ خلفَ الصفِّ	٢٨٠
أشهد أنْ لا إلٰه إلَّا الله وحده لا شريك له	١٨٣
أصبحنا وأصبح الملك لله	٣٢٥
أعذر اللهُ إلى امرئ أخَّر أجله حتَّى بلَّغهُ ستِّين سنة	٢٢٧

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
أعطوا الأجيرَ أجرَه قبل أن يجفَّ عرقَه	٦٨٣
أعوذ بك من ضِلَع الدَّيْن	٧١٠
أعوذ بك من غلبةِ الدَّيْنِ وقهرِ الرجال	٧١٠
أَغْنوهم في هذا اليوم	٦٩٥، ٧٠١
أفطر الحاجمُ والمحجوم	١٠٣
أفلح إن صدق، أو دخل الجنَّة إن صدق	٣٧١
أقرب ما يكون العبد من ربِّه وهو ساجد	٢٣٠
أقم حتَّى تأتينا الصدقة، فنأمر لك بها	٤٧٣، ٥٧٣
أقيموا صفوفكم، وتراصُّوا	٢٨١
ألا أحدِّثكم إن أخذتم أدركتم من سبقكم ولم يدرككم أحدٌ بعدكم	٥٢٨
ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذُرْوة سَنَامه؟	٢١٥
ألا أدلُّكم على ما يمحو اللهُ به الخطايا ويرفع به الدرجات؟	٢٧٧
ألا إنِّي أوتيتُ القرآنَ ومثلَه معه	٣٣
الله أكبر، اللهمَّ أَهِلَّه علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام	٣٢٦
اللهمَّ اغفر لي ذنبي، ووسع لي في داري، وبارك لي في رزقي	١٨٢
اللهمَّ إنِّي أسألك خيرَها وخير ما فيها، وخير ما أرسلت به	٣٢٦
اللهمَّ إنِّي أشكو إليك ضعفَ قوتي، وقلَّة حيلتي، وهواني على النَّاس	٢١٣
اللهمَّ إنِّي أعوذ بك من شرِّها. فإن مطر قال: اللهمَّ صيِّبًا هنيئًا	٣٢٦
اللهمَّ إنِّي أعوذ بك من المأثم والمغرم	٧١٠
اللهمَّ ربَّ السماوات السبع، وربَّ العرش العظيم، ربَّنا وربَّ كلِّ شيء	٢١٣
أَمَا إنَّه ليس في النَّوم تفريطٌ، إنَّما التفريط على من لم يصلِّ الصلاة	٢٧٢
أمَّا بعد، فإنَّ رجالًا يزعمون أنَّ كسوف هذه الشمس وكسوف هذا القمر	٣٢٤

غير مرخصة للطباعة
نسخة تجريبية
QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
أَمَا في بيتِكَ شيء؟. قال: بلى: حِلْسٌ نلبس بعضه، ونبسط بعضه	٦٨٤
أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرجهن في الفطر والأضحى	٢٨٩
أمرنا رسولُ الله ﷺ أن نَنْسُك لرؤيته	٧١٩
أمسينا وأمسى الملك لله، والحمد لله، لا إلٰه إلَّا الله وحده لا شريك له	٣٢٥
أن أبا بكر رضي الله عنه كتب فريضة الصدقة التي أمر رسوله ﷺ	٤٠٣
إنَّ الله بعثني معلِّمًا ميسِّرًا، ولم يبعثني معنِّتًا	٧٢٧
إنَّ الله تجاوز لي عن أُمَّتي الخطأ والنسيان	٧٧٢
إنَّ الله جميل يحبُّ الجمال	٣٠٥
إنَّ الله كتب الإحسان على كلِّ شيء	٦٤٤
إنَّ الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من صدور الرجال	١٢٦، ١٤٠
إنَّ اللهَ وضع عن أُمَّتي: الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه	٢٧٤، ٧٥٩
إنَّ الله يبعثُ لهذه الأُمَّة على رأسِ كلِّ مائة سنة من يجدِّد لها دينها	١١٦
إنَّ الله يحبُّ إذا عمل أحدكم عملًا أن يُتقنه	٦٤٤
إنَّ الإيمانَ ليَخْلَقُ في جوفِ أحدكم، كما يَخْلَق الثوب الخَلَق	١١٦
إن الرسول ﷺ كان يأمر بالصلاة عند كسوف الشمس	٣٢٩
أن العباس رضي الله عنه سأل رسول الله ﷺ فى تعجيل صدقته	٤٨٨
أنَّ النبيَّ ﷺ كان يحب ما خفف على الناس	٦٢
أنَّ النبيَّ ﷺ لم يستكمل صيام شهر قط غير رمضان	٨٤١
إنَّ بلالًا يؤذن بليلٍ، فكلُوا واشربوا حتَّى يؤذِّن ابنُ أمِّ مكتوم	٢٥٣
إنَّ بين الرجل وبين الشرك والكفرِ تركَ الصلاة	٢٢٥، ٢٣٥، ٢٣٧
إنَّ الحلال بيِّنٌ، وإنَّ الحرام بيِّن، وبينهما أمورٌ مشتبهات	١١

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
إنَّ الرجلَ لينصرف، وما كتب له إلَّا عُشْر صلاته، تُسُعها، ثُمُنها، سُبُعها	٣٤٦
إنَّ الشمسَ والقمرَ آيتان من آيات الله تعالى، لا ينخسفان لموتِ أحدٍ	٣٣٠، ٣٣١، ٣٢٤
أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يصلي خلف الصف	٢٨٠
أنَّ رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان	٦٩١، ٧٠٧
أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب	٣٦٣
أن رسول الله ﷺ نهى عن تناشد الأشعار في المساجد	٣١٦
أن سليمان بن داود ﷺ، لما بنى بيت المقدس، سأل الله ﷻ خلالًا ثلاثة	٦٦٥
إن شئت حبَّست أصلها وتصدَّقت بها	٥٢١، ٥٢٩
إن شئتما أعطيتُكما ولا حظَّ فيها (أي في الزكاة) لغَنِيٍّ ولا لقَوِيٍّ	٥٧٧
إنَّ الشيطان ذئبُ الإنسان كذئب الغنم، يأخذ الشاةَ القاصيةَ والناحية	٢٨٢
إنْ كان خرج يسعى على ولده صِغارًا، فهو في سبيل الله	٦٨٠
إنْ لقيتم فلانًا وفلانًا ـ لرجلين من قريش سمَّاهما ـ فحرِّقوهما بالنار	٢٥
إنَّ من الغَيْرة ما يُبغضه الله ورسوله	٨٢٤
إنَّ نبيَّ الله داودَ كان يأكل من عمل يده	٦٨٠
أنَّ النبيَّ ﷺ جعل لها مؤذنا يؤذن لها	٢٩٥
إنَّ النبيَّ ﷺ دخل بيتها يومَ فتح مكَّة، فاغتسل وصلَّى ثماني ركعات	٣٣٣
أنَّ النبيَّ ﷺ قنت في صلاة الصبح	٣٦١
إنَّ هذا يوم جعله الله عيدًا للمسلمين	٢٥٨
إنَّ اليهود والنَّصارى لا يصبغون، فخالفوهم	١٠٢، ٨٥٠
أنا أحقَّ بموسى منكم	٨٤٩
إنَّا أُمَّة أُمِّيَّة، لا نكتب، ولا نحسُب، الشهر هكذا وهكذا	٧٢٢، ٧٣٠

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
أنا وكافل اليتيم في الجنَّة كهاتين	٥٣٣
أنتم أعلم بأمر دنياكم	٢٣، ٣١، ١٠٤
إنَّما الأعمال بالنيَّات، وإنَّما لكلِّ امرئٍ ما نوى	٧، ١١، ١٢٠، ٢٩٩
إنَّما بُعِثْتُ بالحنيفيَّة السَّمْحة	٨٣
إنَّما بُعِثْتم ميسِّرين ولم تبعثوا معسِّرين	٨٣
إنَّما الدنيا لأربعةِ نفرٍ: عبد رزقه الله مالًا وعلمًا، فهو يتَّقي فيه ربَّه	٧
إنَّما ظننتُ ظنًّا فلا تؤاخذوني بالظنِّ، ولكنْ ما حدَّثتكم عن الله	٢٣
إنِّي لأقوم في الصلاة، وأنا أريد أن أطوِّل فيها، فأسمع بكاء الصبي	٣٨٦
إني سمعت رسول الله ﷺ، يقرأ بهما يوم الجمعة	٣٥٨
أولادُكم من كَسْبِكم	٤٥٣
أيّ ذلك شئتَ يا حمزة	٧٩٠
إيَّاكم ومحدثاتِ الأمور؛ فإنَّ كلَّ بدعة ضلالة	١٨٣
أيَعْجِزُ أحدُكم إذا صلَّى أن يتقدَّم أو يتأخَّر، أو عن يمينه أو عن شماله	٣٨٢
أيُعذَّب الناس في قبورهم؟	٣٨
ب	
البِرُّ ما سكنت إليه النَّفْسُ، واطمأنَّ إليه القلب، والإثمُ ما لم تسكنْ إليه	١٣٧
بُنِي الإسلام على خمس: شهادة أن لا إلٰه إلَّا الله	٢٢٩، ٧٩٩
بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة	٨٠٩
بين كلِّ أذانين صلاة	٣٦٦
بين المشرق والمغرب قِبْلة	٢٤٨
بينما امرأتان معهما ابنان لهما	٣٤

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
ت	
التاجر الصَدوق الأمين مع النبيِّين والصِدِّيقين والشهداء	٦٨٠
تبسُّمك في وجهِ أخيك صدقة	٦٤٥
تتكافأ دماؤهم، ويسعى بذمَّتهم أدناهم، ويجير عليهم أقصاهم	٦٦١
تحترقون تحترقون، فإذا صلَّيتم الفجرَ غسلتها، ثمَّ تحترقون تحترقون	٢١٨
تداوَوْا عبادَ الله؛ فإنَّ الله لم يضع داءً إلَّا وضع له دواء	٥٦٣
ترائى الناس الهلال، فأخبرت رسول الله ﷺ	٧١٩
تسحَّروا؛ فإنَّ في السُّحور بركة	٧٥٠
تسحروا ولو بجَرْعة من ماء	٧٥١
تصدقْ بأصله، لا يباع ولا يوهب ولا يورث، ولكن يُنفَق ثمره	٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٥
تصدَّقوا عليه. فتصدق النَّاس عليه، ولم يبلغ ذلك وفاء دينه	٧١٠
تعرُج إلى السماء وهي سوداء مظلمة تقول لصاحبها: ضيَّعك الله	٨٢٠
تؤخذ من أغنيائهم، لتردَّ على فقرائهم	٤٥٤، ٤٨٢، ٥٦٨، ٦٤٠
توضَّئي لكلِّ صلاة، حتَّى يجيء ذلك الوقت	١٨١
ث	
ثلاثة أنا خصمُهم يوم القيامة. وفيهم: رجلٌ استأجر أجيرًا	٦٨٣
ثوابُكِ على قَدْرِ نَصَبِكِ	٣٠
ج	
جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، فقال: إني رأيت الهلال	٧١٩

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
جاهدوا المشركين بأيديكم وألسنتكم وأموالكم	٥٧٢، ٥٨٣، ٥٩٨، ٦٣١
جُعِلَتْ قُرَّة عيني في الصلاة	٢١١
ح	
حبِّس الأصل، وسبِّل الثمرة	٥٢٣
حديث عذاب القبر	٣٦
حديث نسل الممسوخ	٣٦
حفظت سورة (ق) من في رسول الله ﷺ	٢٨٨
حفظت من النبي ﷺ عشر ركعات	٣٦٥
خ	
خالفوا المشركين، وفِّروا اللِّحى، وأحفوا الشوارب	٢٠٧، ٨٥٠
خالفوا اليهود والنَّصارى	٨٥٠
خُذُوا عنِّي مناسكَكم	١١
خُذُوا مقاعدكم؛ فإنَّ النَّاس قد أخذوا مضاجعهم	٢٧١
خلِّ صلاتك تنفعك، خذني على جناحك	٢٢٧
خمس من الفطرة: الختان، والاستحداد، ونتف الإبْط، وتقليم الأظفار	٢٠٦
خير النَّاس أنفعُهم للنَّاس	٦٤٥
د	
دعوها؛ فإنَّها منتنة	٥٣٠
ذ	
ذاك رجلٌ بال الشيطانُ في أذُنَيْه	٢٧٥

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
ر	
الراحمون يرحمهم الرحمٰن، ارحموا من في الأرض	٦٥٢، ٦٥٧
رأيت الرجال عاقدي أزرهم في أعناقهم	٢٨٨
رأيتُ النبيَّ ﷺ يتسوَّك ما لا يُحصى	٧٦٧
رباط يومٍ وليلة في سبيل الله خيرٌ من صيام شهر وقيامه	٦٦٦
رُبَّ صائمٍ ليس له من صيامه إلَّا الجوع	٨١٣
رُفع عن أُمَّتي الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه	٧٦٧
رُفِعَ القلمُ عن ثلاثة: عن النائم حتَّى يستيقظ، وعن الصبيِّ حتَّى يحتلم	٢٧٣، ٧٥٤
ز	
زمِّلوهم بدمائهم وثيابهم؛ فإنَّما يبعثون بها عند الله يوم القيامة	٧٦٧
س	
سبحان الله، إنَّ المؤمن لا ينجُس	١٧٨
سبحان الَّذي يُسبِّحُ الرعد بحمده والملائكة من خِيفَته	٣٢٧
سمِّ الله، وكُلْ بيمينك، وكُلْ ممَّا يليك	١٨، ١٠٢
سمُّوا اللهَ عليه وكلوا	١٧١
السِّوَاك مَطهرة للفم مَرْضاة للربِّ	٧٦٧
سوُّوا صفوفَكم؛ فإنَّ تسوية الصفوف من تمام الصلاة	٢٨١
ش	
الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتَّى تروا الهلال	٧٣٠
ص	
الصدقة على المسكين صدقة، وهي على ذي الرحم ثِنْتَان	٤٥٦، ٤٦٠، ٦٧٣

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
صلاةُ الرجل في جماعة تُضعَّف على صلاته في بيته	٢٧٨
صلِّ قائمًا، فإن لم تستطعْ، فقاعدًا، فإن لم تستطع، فعلى جنب	١٩٩، ٢١٦، ٢٧٤، ٣٦٤
الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضانُ إلى رمضان	٢١٩، ٨٤٨
صلُّوا كما رأيتموني أصلِّي	١١
صلِّي وإن قطر الدمُ على الحصير	١٨١
صمْ إن شئت، وأفطرْ إن شئتَ	٧٨٦
صومُ رمضان معلَّق بين السماء والأرض، لا يُرفع إلَّا بزكاة الفطر	٦٩٦، ٧٠٥
صومُكم يومُ تصومون، وفطرُكم يوم تُفطِرون	٧٣٩، ٧٩٤
صوموا لرؤيته ـ أي الهلال ـ وأفطروا لرؤيته	٧١٧، ٧١٨، ٧٢٦، ٧٤٥، ٧٤٨
صوموا يوم عاشوراء وخالفوا اليهود، وصوموا قبله يومًا وبعده يومًا	٨٥١
صومُ يوم عرفة يكفِّر سنتين: ماضية ومستقبلة	٨٤٧
الصيام جُنَّة، فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يجهل	٨١٣
صيامُ يوم عرفة، أحتسِب على الله تعالى أن يُكفِّر ذنوب سنتين	٨٤٥
ط	
طلب العلم فريضة على كلِّ مسلم	٥٥٧
الطُّهُور شطرُ الإيمان	٢٠٥
ع	
العائد في هبته كالكلب يقيء ثمَّ يعود في قَيْئه	٦٧٣
عُرى الإسلام، وقواعد الدين ثلاثة، عليهن أُسس الإسلام	٢٤٣

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
عُرضت على النبيّ يوم أُحد	٥٣٤
العلماء ورثة الأنبياء	٣٠، ١٢٦
على كم تزوّجتها؟. قال: على أربع أواق	٥٥٦
عليكم بسُنَّتي وسُنَّة الخلفاء الراشدين المهديِّين، تمسَّكوا بها	١٤٧
العهد الَّذي بينَنا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر	٢٢٥، ٢٣٥، ٢٣٧
غ	
الغازي في سبيل الله	٥٩٧
غُسْلُ يومِ الجمعة واجبٌ على كلِّ محتلِم	٣٠٤
ف	
فإنْ غُمَّ عليكم، فاقدُروا له	٧٢٢، ٧٣٢، ٧٤٥
فإنْ غُمَّ عليكم فأكملوا العدَّة ثلاثين	٧٢٢، ٧٣١، ٧٣٢
فإنَّما هو رزقٌ ساقه الله إليه، ولا قضاء عليه	٧٥٨
فدَيْنُ الله أحقُّ أن يُقضى	٨٣٣
فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم	٥٠٨
فمنَّا الصائم، ومنَّا المفطر، فلم يَعِبِ المفطرُ على الصائم	٧٨٩
في الركاز الخمس	٤٢٤
ق	
قتلوه قتلَهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا، فإنَّما شفاء العِيِّ السؤال	١٩٩
قتلوه قتلهم الله، ألم يكنْ شفاءُ العِيِّ السؤال؟!	١٣٩
قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان	٢٥٨

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
قد صام النبيُّ ﷺ وأفطر	٧٨٦
قسمتُ الصلاة بيني وبين عبدي نصفين	٨١٩
ك	
كان جل ضحكه التبسُّم	٣٤١
كان رسول الله ﷺ يصلي الجمعة حين تميل الشمس	٢٥٩
كان رسول الله ﷺ يُصلِّي ـ يعني الجمعة ـ ثمَّ نذهب إلى جمالنا	٢٥٩
كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين	٣٥٨
كان ﷺ يقرأ في الوتر بـ«سبح اسم ربك الأعلى»	٣٥٨
كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ	١٠٣
كان للنبيِّ ﷺ جُبَّةٌ يلبسها في العيدين	٣٧٤
كان محمَّد رسول الله إذا حزبه أمرٌ فزع إلى الصلاة	٢١١
كان النبي ﷺ يقبل ويباشر وهو صائم	١١، ٧٧٧
كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله ﷺ	٥٥٥
كانت الكلاب تقبل وتدبر في المسجد	١٦٨
كسر عظم الميت ككسر عظم الحيِّ	٤٨
كلُّ ابنِ آدمَ خطَّاء، وخير الخطَّائين التوَّابون	٨٥٦
كُلُّ عمل ابن آدم له إلَّا الصوم فإنَّه لي، وأنا أجزي به	٧٦٩
كلمةُ حقٍّ عند سلطان جائر	٥٩٨
الكلمة الطيِّبة صدقة	٦٤٥
كنَّا نؤمر بقضاء الصوم	٧٦١
كُنَّا لا نعد الكُدْرة	١٧٩

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
كنا نُجمِّع مع النبيِّ ﷺ إذا زالت الشمس	٢٥٩
كنَّا نسافر مع النبيّ ﷺ، فلم يعِب الصائم على المفطر	٧٨٧
كنا نعزل على عهد النبي ﷺ	١٢
ل	
لا، إنَّما يكفيك أن تُحْثي على رأسك ثلاث حثيات	١٩٧
لا تترك الصلاةَ متعمِّدًا؛ فإنَّ من ترك الصلاة متعمِّدًا فقد برئت منه ذمَّة الله	٢٣٧
لا تحلُّ الصدقة لغنيٍّ ولا لذي مِرَّة سويٍّ	٤٥٤، ٤٧٠، ٦٥٣، ٦٥٨، ٦٨٤
لا تحلُّ المسألة إلَّا لأحد ثلاثة: رجلٍ تحمَّل حمالةً فحلَّت له المسألة	٥٥٨
لا تختلفوا، فتختلف قلوبكم	٢٨١
لا تزال طائفة من أُمَّتي على الدِّين ظاهرين، لعدوِّهم قاهرين	٦٦٦
لا تزالُ المسألةُ بأحدكم حتَّى يلقى الله تعالى	٤٧٣
لا تشدُّ الرِّحال إلَّا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد الرسول	٦٦٥
لا تصاحبْ إلَّا مؤمنًا، ولا يأكلْ طعامَك إلَّا تقيٌّ	٤٨٤
لا تصوموا حتَّى تروا الهلال، ولا تُفطروا حتَّى تروه	٧١٨، ٧٣٥، ٧٤٥
لا تمنعوا إماءَ الله مساجدَ الله	٨٢٣
لا حسدَ إلَّا في اثنتين: رجل علَّمه اللهُ القرآن	٨
لا ضَرَرَ ولا ضرار	١٢٠
لا، ولكنَّه لم يكنْ بأرضِ قومي، فأجدُني أَعَافُه	١٢
لا يأكلْ أحدُكم بشماله، ولا يشربْ بشماله؛ فإنَّ الشيطان يأكل بشماله	١٨
لا يُتْمَ بعد الحُلُم	٥٣٤، ٥٣٥

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
لا يُختلى خَلَاها، ولا يُعضَدُ شجرُها. فقال العبَّاس: إلَّا الإِذْخِر؟	٢٩، ٣٣
لا يُصَلِّيَنَّ أحدٌ العصر إلَّا في بني قُرَيْظة	١٠٥
لا يقلْ أحدُكم: أطعمْ ربَّك، وضِّئ ربَّك، اسقِ ربَّك. وليقل: سيدي	١٦١
لا ينكسفان لموت أحد. قال: ولكنَّ اللهَ يخوِّف بهما عبادَه	٣٢٤
لأن يأخذَ أحدُكم حبله، فيأتيَ بحُزمة الحطب على ظهره، فيبيعها	٦٨١
لَتُسَوُّنَّ صفوفكم أو ليخالفنَّ اللهُ بين وجوهكم	٢٨٢
لِتُلْبسْها أختُها من جلبابها	٣٧٧
لقد هممت أن آمر بحطب فيحطب	٣٨
لقد هممتُ أن أنهى عن الغِيلَة	٢٤
لكنَّ الله إذا تجلَّى لشيءٍ خضع له	٣٣١
لم ينزل عليَّ (في ذلك) إلَّا هذه الآية الجامعة	٣٢
لما صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء	٨٥١
لما نزل تحريم الخمر ذهبوا إلى قِرب الخمر	١٦٧
لو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ ما سُقْت الهديَ	٣٥
لو تركنا هذا الباب للنساء	٢٨٨
لو خشع قلبُ هذا لخشعت جوارحه	٣٣٨
لو دُعيتُ لمثله في الإسلام لأجبتُ	٦٣٣
لو كان شبابه وجلده في سبيل الله	٥٩٦
لو نزل من السماء إلى الأرض عذابٌ، ما نجا منه إلَّا عمر	٢٩
لو يعلم النَّاس ما في النداء والصف الأوَّل	٣٠٣
لولا قومُكِ حديثو عهدٍ بجاهلية، لبنيتُ الكعبةَ على قواعد إبراهيم	٣٤٩

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
ليس في النَّوْم تفريط، إنَّما التفريط في اليقظة	٢٧٣
ليس للعبد من صلاته إلَّا ما عقل منها	٣٤٥
ليس منَّا من بات شبعانَ وجارُه إلى جنْبِه جائع	٤٢٨
ليس من البرِّ الصوم في السفر	٧٨٥، ٧٨٦، ٧٨٧، ٧٨٩
ليست العربية بأحدكم من أبٍ ولا أمٍّ، فإنَّما هي اللسانُ	٢٩٩
م	
ما ألوت أن أضع قدمي حيث وضع رسول الله ﷺ قدميه	٣٥٩
ما أظنُّ ذلك يُغني شيئًا	٢٣
ما أكل أحدٌ طعامًا قطُّ خيرًا من أن يأكل من عمل يده	٦٧٩
ما أُنزل عليَّ في هذا شيء	٣٢
ما بعث اللهُ نبيًّا إلَّا رعى الغنم	٦٨٠
ما بين المشرق والمغرب قِبْلة	٢٥١
ما ترون في هؤلاء الأسارى	٢٣
ما تقرَّب عبدي إليَّ بمثلِ أداء ما افترضته عليه	٣٧٠
ما خُيِّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلَّا اختار أيسرهما	٦٢
ما رأيت رسول الله ﷺ مستجمعًا ضاحكًا	٣٤١
ما على أحدِكم إن وجد أن يتَّخذ ثوبَيْن ليومِ الجمعة سوى ثوبيْ	٣٠٤، ٣٧٣
ما كنَّا نقيل ولا نتغدَّى إلَّا بعد الجمعة في عهد رسول الله ﷺ	٢٥٩
ما لك؟ قال: وقعتُ على امرأتي وأنا صائم	١٥٩، ٨٥٦
ما لك يا أبا هريرة؟. قلتُ: لقيتُ عمر، فأخبرته بالَّذي بعثتني به	٢٦

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
ما من مسلمٍ يزرع زرعًا، أو يغرس غرسًا	٦٨٠
ما من نبيٍّ بعثه الله في أُمَّة قبلي، إلَّا كان له من أُمَّته حواريُّون	٥٩٨
ما يزال الرجلُ يسأل النَّاس، حتَّى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه	٦٧٩
ما ينتظرها أحدٌ من أهل الأرض غيركم	٢٧١
الماهرُ بالقرآن مع السَّفَرة الكرام البررة	٦
مُروا أولادَكم بالصلاة لسبعٍ، واضربوهم عليها لعشر	٢٤٢، ٧٥٤
المسجد الحرام. قال: قلت: ثمَّ أي؟ قال: المسجد الأقصى	٦٦٥
المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يُسْلِمه	٥٦٣، ٥٨٢
من أحدث في أمرنا ما ليس منه، فهو ردٌّ	١١
من أحيا أرضًا ميتةً، فهي له	١٠٤
من استطاع منكم الباءة فليتزوَّج، فإنَّه أغضُّ للبصر، وأحصن للفرج	٥٥٦
من اغتسل يومَ الجمعة غُسل الجنابة، ثمَّ راح، فكأنَّما قرَّب بَدَنة	٣٠١
من اغتسل يوم الجمعة، ومسَّ من طِيب امرأته إن كان لها	٣٠٩
من أُفْتِيَ بغير علمٍ، كان إثمُ ذلك على الَّذي أفتاه	١٢٧
من أفطر من رمضان ناسيًا، فلا قضاء عليه ولا كفَّارة	٧٥٨
من أفطر يومًا من رمضان من غير رخصة، لم يَجْزِه صيام الدهر	٨١١
منِ اقتبس علمًا من النُّجوم اقتبس شُعبةً من السَّحَر	٧٢٤
من اقتنى كلبًا لا يُغني عنه زرعًا ولا ضرعًا	١٦٩
من أكل ثُومًا أو بصلًا فليعتزلْنا	٣٠٥
من تردَّى من جبل، فقتل نفسه، فهو في نار جهنم، يتردَّى فيها خالدًا	٨٠٤
من ترك صلاة العصر حبط عملُه	٢٣٨

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
من حافظ عليها كانت له نورًا وبرهانًا ونجاةً يوم القيامة	٢٢١، ٢٣٨
من دلَّ على خيرٍ فله مثل أجر فاعله	٦٤٥
من سرَّه أن ينظر إلى رجلٍ من أهل الجنَّة، فلينظرْ إلى هذا	٣٧١
من ضرب عبدًا له حدًّا لم يأته، أو ظلمه، أو لطمه	١٦٠
من ضمَّ يتيمًا بين أبوين مسلمين إلى طعامه وشرابه حتَّى يستغني عنه	٥٣٩
من عُرِض عليه ريحانٌ، فلا يردّه؛ فإنَّه خفيف المَحْمَلِ طيِّبُ الرِّيح	١٦٦
من غدا إلى المسجد أو راح، أعدَّ اللهُ له نُزُلًا في الجنَّة كُلَّما غدا أو راح	٢٧٧
من فطَّر صائمًا، كُتب له مثل أجره، إلَّا أنَّه لا ينقص من أجر الصائم شيء	٨٣٨
من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفر له ما تقدَّم من ذنبه	٨١٨، ٨٢٢
من قتل قتيلًا فله سَلَبه	١٠٣
من كان له فضلُ ظهرٍ، فليعُدْ به على من لا ظهرَ له	١٠٢
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يصلِّيَنَّ العصرَ إلَّا في بني قُرَيْظة	٨٥
من لم يدعْ قولَ الزور والعمل به	٨١٤
من مات وعليه صيام، صام عنه وليُّه. وفي رواية: إن شاء	٨٠٤، ٨٠٧
من نسي صلاةً أو نام عنها، فلْيُصلِّها إذا ذكرها	٢٧٥
من نسي وهو صائم فأكل وشرب، فليُتِمَّ صومه، فإنَّما أطعمه الله وسقاه	٧٥٨
من يُرِدِ اللهُ به خيرًا يُفَقِّهْهُ في الدِّين	٩٤
المؤمن للمؤمن كالبنيانِ المرصوص يشدُّ بعضُه بعضًا	٦٣٦، ٦٣٧، ٦٤٥، ٦٧١
ن	
ناوليني هذه الخُمرة. فقالت له: إنِّي حائض يا رسول الله	١٧٧
نحن أحقُّ بموسى منكم	٨٥٠

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
نحن أُمَّة أُمِّيَّة، لا نكتب، ولا نحسُب	٧٣٤
نِعْمَ سَحور المؤمن التَّمر	٧٥٠
نعم، فدين الله أحقُّ أن يُقضى	٨٠٧
نعم، كنتُ أرعاها على قراريط لأهل مكَّة	٦٨٠
نمتُ عند ميمونة زوج النبيِّ ﷺ	٣٤٤
هـ	
هذا رسول الله ﷺ في المهاجرين والأنصار	٥٣١
هو أطيبُ الطِّيب	١٦٦
هي رخصة الله لك، فمن أخذ بها فحَسَنه	٧٩٠
و	
وأتبع السيئةَ الحسنة تمحُها	٨٤٧
وإذا قرأ فأَنْصِتوا	٩١
وأعوذ بك من ضِلَعِ الدَّين وغلبة الرجال	٥٧٠
والَّذي نفْسي بيده لخُلوف فمِ الصائم أطيبُ عند الله من رِيح المسك	٧٦٦
والذي نَفْسي بيدِه لقد هممتُ أن آمُرَ بحطبٍ فيُحطب	٢٤، ٢٣٨
والرجل راعٍ على أهل بيته، وهو مسؤولٌ عن رعيته	١٥٦
وجُعِلت قُرَّةُ عيني في الصلاة	٢١٩
ورجلٍ أصابتْه جائحةٌ اجتاحت مالَه، فحلَّت له المسألة	٥٤٥
وفطركم يوم تُفطرون، وأضحاكم يوم تُضَحُّون	٧٣٩
وكلْ بيمينك	١٨
ومن أُفْتِي بفُتيا غيرِ ثَبْتٍ، فإنَّما إثمُه على من أفتاه	١٣٨
ومن مسَّ الحصا فقد لغا	٣٠٨

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
ي	
يا أبا هريرة، اذهب، فمن لقيتَ من وراء هذا الحائط	٢٦
يا بلالُ، أرِحْنا بالصلاة	٢١٩
يا حسان، أجب عن رسول الله	٣١٧
يا سُليك، قمْ فاركعْ ركعتين، وتجوَّزْ فيهما	٣٠٢
يا فلانُ، ما منعك أن تصلِّي في القوم؟	٧٧٤
يحسب ما خانوك وعصَوْك وكذَّبوك، وعقابك إيَّاهم	٨١٥
يخوِّف الله بهما عباده	٣٢٤، ٣٢٨
يد الله مع الجماعة، ومن شذَّ شذَّ إلى النَّار	٢٨٢
يسِّروا ولا تعسِّروا	٨٣
يصبح على كلِّ سُلَامَى (مِفْصَل) من أحدكم صدقة	٣٣٢
يؤمُّ القومَ أقرؤهم لكتاب الله، وأقدمُهم قراءة	٢٩١

❊ ❊ ❊

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

غير مرخصة للطباعة

فهرس الموضوعات

• **أصول الفقه** ٥

❖ **قيمة النيَّة في الإسلام** ٦

• **أدلة الأحكام** ٩

❖ **السُّنَّة التقريريَّة** ١٠

❖ **السُّنَّة الواجبة وغير الواجبة** ١٧

❖ **هل يجتهد الرسول؟ وهل يخطئ الرسول في اجتهاده؟** ١٩

اجتهاده في أمور الدنيا ٢٣

ترجيح الآمدي ٢٧

ترجيح الإمام الشوكاني ٣١

اجتهاد الأنبياء في الأحكام الشرعيَّة ٣١

❖ **المصلحة المرسلة وشروط العمل بها** ٣٩

تعريف المصلحة المرسلة ٤٠

الغزالي والمصلحة ٤١

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

اعتبار الصحابة للمصلحة **٤٥**
مدى اعتبار المصلحة في المذاهب المتبوعة ٤٧
اختلاف المذاهب الأربعة في الاستدلال بالمصلحة المرسلة ٤٨
تضييق الغزالي في المستصفى ٥٠
الشاطبي والمصلحة ٥٢
ضرورة أن تكون المصلحة حقيقية ٥٣
تغيُّر الأحكام المبنية على المصلحة ٥٤
حاجة النَّاس في عصرنا ٥٥
❖ **حقيقة مقولة نجم الدين الطُّوفي وهل يقدِّم المصلحة على النصِّ القطعي؟** ... **٥٧**
دعوى أنَّ الطُّوفي يعطِّل النصوص بالمصلحة دعوى كاذبة ٥٨
المصلحة الحقيقية لا تناقض النص القطعي ٥٩
❖ **الأخذ بالأقوى دليلًا من الآراء** **٦١**
من ضوابط الأخذ بالرخص ٦٢
❖ **رأيي في كتاب «فقه السُّنَّة»** **٦٤**
• **اختلاف الأئمَّة والتقليد** **٦٧**
❖ **هل يجوز العمل بما يخالف المذاهب الأربعة؟** **٦٨**
أولًا: كثرة الأئمَّة المجتهدين ٦٩
ثانيًا: الأئمَّة الأربعة لم يدَّعوا لأنفسهم العصمة ٧٠
ثالثًا: لا دليل على وجوب تقليد مذهب بعينه ٧٢

غير مرخصة للطباعة
نسخة إلكترونية
QaradawiBooks.com

رابعًا: مخالفة إمام ليست طعنًا في إمامته ٧٤
خامسًا: ابن حزم يحرِّم التقليد ٧٥
سادسًا: غرابة الأحكام نسبيَّة ٧٧
سابعًا: لا تلازم بين الصواب وشهرة الرأي ٧٩
ثامنًا: الاختلاف في الفروع لا يؤدي إلى تفرق ٨٠

❖ اختلاف الأئمَّة وحكم تقليدهم ٨٤

لماذا اختلف الأئمة؟ ٨٤
حكم تقليد الأئمَّة ٨٨
المسائل المختلف فيها ٩٠
الاعتماد على الكتاب والسُّنَّة ٩١
حكم التلفيق بين المذاهب ٩٣

❖ حول قاعدة: نتعاون فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه ٩٥

❖ الاختلاف بين العلماء من ميزات هذا الدين ١٠٨

شروط للأخذ بفتوى العالم ١١١

• قضايا أصولية ١١٣

❖ تجديد أصول الفقه بين الإثبات والإنكار ١١٤

وما «أصول الفقه»؟ ١١٧

❖ من هو المؤهل للفتوى في دين الله؟ ١٢٥

إنكار السلف على من أفتى بغير علم ١٢٦

غير مرخصة للطباعة
نسخة إلكترونية
QaradawiBooks.com

ثقافة المفتي ١٢٩

❖ ما يجب على المفتي والمستفتي ١٣٥

علم الفقه أشبه بعلم الطبِّ ١٣٦

اجتهاد العلماء واجتهاد العوام ١٣٧

تسرُّع المفتي في الفتوى ١٣٨

❖ المخاطب بالتكاليف: الفرد أم الجماعة؟ ١٤١

❖ تعدُّد الزوجات وميراث الذكر ضعف الأنثى وأمثال هذه القضايا هل هي مسائل تاريخية انتهى حكمها؟ ١٤٦

كان عمر وقَّافًا عند كتاب الله ١٤٨

لم يعطِّل عمر سهم المؤلفة قلوبهم ١٤٩

سهم المؤلفة قلوبهم باقٍ إلى يوم القيامة ١٥٢

عمر لم يُسقط حدَّ السرقة ١٥٣

القرآن كتاب الزمن كلِّه ١٥٤

لماذا كان للذكر مثل حظِّ الأنثيين؟ ١٥٦

الإسلام لم يستحدث الرِّقَّ ١٥٨

قضيَّة تعدُّد الزوجات ١٦٢

• في العبادات / الطهارة / النجاسات ١٦٥

❖ حكم استعمال الكولونيا والمِسْك والرَّيْحان ١٦٦

❖ نجاسة الكلب ١٦٨

نسخة إلكترونية
QaradawiBooks.com

❖ استحالة النجاسات ١٧٠
❖ حكم استعمال اليد اليمنى في الاستنجاء ١٧٣
• الحيض ١٧٥
❖ كيفية معرفة دم الحَيض من غيره ١٧٦
❖ الماء الَّذي تلمسه الحائض ١٧٧
❖ حكم الإفرازات بعد الطهارة من الحيض ١٧٩
❖ حكم دم الاستحاضة ١٨٠
❖ المأثور وغير المأثور في أدعية الوضوء ١٨٢
❖ الوضوء وعلى الأصبع مطاط ١٨٥
❖ خلع طاقم الأسنان عند الوضوء ١٨٦
❖ هل يبطل خروج الدم الوضوء؟ وحكم من صلَّى وفي جيبه خِرْقة فيها دم ١٨٧
❖ جواز المسح على الجوربين ١٩٠
• الغسل ١٩٣
❖ حكم من لم يغسل رأسه من الجنابة ١٩٤
❖ حكم مسح شعر الرأس في غسل الجنابة ١٩٦
❖ العجز عن الاغتسال ١٩٨
❖ الحكمة في الاغتسال من الجنابة ٢٠١

غير مرخصة للطباعة
نسخة إلكترونية
QaradawiBooks.com

❖ **الكنس وقص الأظفار ليلًا** **٢٠٥**

❖ **السخرية من اللحيَّة، وحكم الأخذ منها وتهذيبها** **٢٠٧**

• **الصلاة** **٢٠٩**

❖ **أثر الصلاة والدعاء في النَّفْس** **٢١٠**

❖ **رسالة إلى تارك الصلاة** **٢١٤**

الصلاة تجب على المسلم في كلِّ الأحوال ٢١٦

الصلاة من أسباب السكينة ٢١٧

الصلاة الإسلاميَّة من ميزات الإسلام ٢١٧

الصلاة تطهير ٢١٨

ينبغي على المسلم أن يسارع إلى الصلاة ٢٢٠

الصلاة أوَّل ما يُحاسب عليه يوم القيامة ٢٢١

عقوبة من يتكاسل عن الصلاة ٢٢٢

إقامة الصلاة والمحافظة عليها ٢٢٤

بين الرجل وبين الشرك والكفر تركُ الصلاة ٢٢٤

باب التوبة مفتوح ٢٢٨

الصلاة أوَّل أركان الإسلام العمليَّة ٢٢٩

كلُّ الأنبياء دعَوْا إلى الصلاة ٢٢٩

إلى كلِّ متكاسل عن الصلاة ٢٣٠

❖ **ما حكم تارك الصلاة؟** **٢٣٤**

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

❖ صلاة من يشرب الخمر ٢٤٤
❖ تحرِّي القِبْلة ٢٤٦
❖ تعيين القِبلة في المسجد ٢٤٨
❖ الأذان قبل وقت الفجر ٢٥٣
❖ الصلاة بلا أذان ولا إقامة ٢٥٥
❖ صلاة الجمعة قبل الزوال وبعد العصر ٢٥٦
توسعة الحنابلة في أوَّل الوقت ٢٥٦
توسعة المالكيَّة في آخر الوقت ٢٦١
❖ الجمع بين صلاتي الظهر والعصر ٢٦٣
❖ الجمع بين صلاتي المغرب والعشاء في الصيف ٢٦٥
❖ الجمع بين الصلاتين بعذر ٢٦٩
❖ تأخير صلاة العشاء إلى الساعة الثانية عشرة ليلًا ٢٧١
❖ كيفية قضاء الصلوات ٢٧٣
❖ صلاة الجماعة في البيت ٢٧٧
❖ صلاة المأموم منفردًا خلف الصفِّ ٢٨٠
❖ حكم اجتماع الرجال والنساء بالمساجد وغيرها ٢٨٤
❖ وضع حواجز بين الرجال والنساء في المساجد وغيرها ٢٨٦

غير مرخصة للطباعة
نسخة تجريبية
QaradawiBooks.com

❖ **الأحقُّ بالإمامة في الصلاة** **٢٩٠**

❖ **انقطاع صوت الإمام أثناء الصلاة** **٢٩٢**

❖ **إمامة المرأة الرجال في الصلاة** **٢٩٤**

❖ **إلقاء خطبة الجمعة بغير العربية** **٢٩٧**

❖ **حكم الصلاة والإمام يخطب الجمعة** **٣٠٠**

❖ **بعض أخطاء المصلين يوم الجمعة** **٣٠٣**

❖ **التحدُّث في أثناء الخطبة** **٣٠٧**

الجمعة سدٌّ منيع من التبشير النَّصراني ٣٠٨

❖ **هل الجمعة واجبة على المرأة؟** **٣١٠**

❖ **ليس كل جديد بدعة التحقيق فيما يُدَّعى أنه من بدع يوم الجمعة** **٣١١**

❖ **صلاة الخوف** **٣١٩**

❖ **الحكمة في صلاة الكسوف والخسوف** **٣٢٢**

(أ) عندما يصبح الصَّباح أو يمسي المَساء ٣٢٥

(ب) عند هبوب الريح وظهور السحاب ٣٢٦

(ج) عند رؤية الهلال ٣٢٦

❖ **صلاة الضحى** **٣٣٢**

❖ **صلاة الرغائب** **٣٣٤**

❖ **ترك الخشوع في الصلاة** **٣٣٦**

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

❖ الوسوسة ونيَّة المصلي ٣٣٩
❖ القهقهة من مبطلات الصلاة ٣٤١
❖ النوم في أثناء الصلاة ٣٤٣
❖ علاج السرحان في الصلاة ٣٤٥
❖ الخلاف في الجهر بالبسملة عند قراءة الفاتحة في الصلاة ٣٤٧
❖ الجهر بتلاوة القرآن في الصلاة ٣٥٣
❖ لماذا شرعت صلاتا الظهر والعصر سرًّا؟ ٣٥٥
❖ القراءة في الوتر والجمعة والأعياد ٣٥٨
❖ القنوت في صلاة الصبح ٣٦١
❖ حمل الصبي في الصلاة ٣٦٣
❖ صلاة ركعتين قبل صلاة المغرب ٣٦٥
❖ الاقتصار على صلاة الفرائض ٣٦٩
❖ الصلاة بالملابس الداخلية ٣٧٢
❖ لُبس الجوارب في الصلاة وخارجها بالنسبة للمرأة ٣٧٥
❖ صلاة المرأة في العراء وفي الحدائق العامة ٣٧٦
❖ الصلاة في أوقات العمل ٣٧٩
❖ الحكمة من تغيير المكان عند صلاة السنة ٣٨١

QaradawiBooks.com

❖ فتوى بخصوص بعض الزخارف في مسجد كلية الدراسات الإسلاميَّة ومسجد مشروع «مشيرب» في الدوحة ٣٨٣
❖ اصطحاب الأطفال إلى المسجد ٣٨٥
❖ المسجد والسياسة ٣٨٧
المسجد مركز الدعوة ودار الدولة في عهد النبوة ٣٨٧
المسجد بين عصور الازدهار وعصور التخلُّف ٣٨٨
السياسة المقبولة والسياسة المرفوضة ٣٨٩
❖ الصلاة في الكنيسة ٣٩٤
• الزكاة والصدقات ٣٩٧
❖ نصاب الزكاة ٣٩٨
❖ بماذا يقدر نصاب النقود في الزكاة؟ ٤٠٠
❖ هل يمكن تغيير نصاب الزكاة؟ ومن يغيره؟ ٤٠٣
❖ شروط وجوب زكاة المال ٤٠٥
❖ أيُّ أموال التجَّار فيها الزكاة؟ ٤٠٧
❖ هل في المخازن والمعارض زكاة؟ ٤١١
إنَّ الزكاة في التجارة نخرجها عن عدَّة أشياء ٤١٢
❖ هل تجب الزكاة في المهر المدخر؟ ٤١٣
❖ حكم زكاة الأراضي المستأجرة ٤١٥

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

❖ زكاة الأرض المشتراة للتجارة ٤١٦
❖ زكاة عروض التجارة ٤١٨
❖ هل في النفط زكاة؟ ٤٢٢
❖ اجتهادي الجديد في زكاة الأسهم ٤٣٠
❖ زكاة المصانع والعمارات السكنية ٤٣٥
❖ زكاة الأرض المشتراة للتجارة ٤٣٧
❖ زكاة الأرض المعروضة للتجارة إذا كسدت ٤٣٩
❖ تزكية المال المدَّخر لأعمال الخير ٤٤١
❖ حكم تغيير النيَّة بعد بناء عقارات للتجارة وجعلها للاستثمار ٤٤٣
❖ حكم زكاة الدَّيْن ٤٤٤
❖ زكاة المَدِين ٤٤٧
❖ احتساب الدَّيْن من الزكاة ٤٤٨
❖ إعطاء الأب زكاته لابنه ٤٥٠
❖ حكم دفع الزكاة للزوجة والإخوة الأغنياء ٤٥٢
❖ حكم إعطاء الزكاة للإخوة ٤٥٥
❖ مساعدة الأخ من مال الزكاة ٤٥٨
❖ إعطاء القريب من الزكاة لزواج بناته ٤٦٠

QaradawiBooks.com

❖ الصدقة عن الميت، وإعطاء الزكاة للأخ المحتاج ٤٦٢
❖ الزكاة في حلي الزوجة بعد وفاتها ٤٦٤
❖ دفع الزكاة للفقير في صورة هدايا منعًا للحرج ٤٦٧
❖ أخذ الأغنياء من الزكاة ٤٦٩
❖ حكم إعطاء الزكاة لمن يمتلك أسهمًا متداولة ٤٧٢
❖ صرف فائض الزكاة لصالح المحتاج غير المسلم ٤٧٦
❖ حكم إعطاء الشيوعيين والفُسَّاق من الزكاة ٤٨٠
❖ حكم تعجيل الزكاة ٤٨٧
❖ زكاة أموال القاصرين ٤٨٩
❖ زكاة السنوات الماضية ٤٩١
❖ نقل الزكاة ٤٩٥
❖ حكم تقسيط الزكاة ٤٩٦
❖ جمع الزكاة بواسطة المؤسَّسات الخيريَّة ٤٩٧
❖ التزام الجمعيَّات الخيريَّة بشرط المتبرع ٥٠١
❖ الالتزام بشرط المتبرِّع والمتصدِّق ٥٠٤
❖ تغطية العَجْز في زكاة الفطر من النذور والكفَّارات، وما جُمع لتقديمه أضاحيَّ، وتعذُّر تقديمه، وتعليب لحوم العقيقة ٥٠٦

QaradawiBooks.com

❖ **صرف ما تبقى من التبرُّعات في مواضع خيريَّة مثيلة** **٥١٠**

❖ **استثمار أموال الإغاثة في مشاريع لصالح الفقراء** **٥١٢**

❖ **مبلغ جُمِع لكفالة أيتام اللاجئين، ثمَّ تعذر الوصول إليهم** **٥١٥**

❖ **التصدُّق بمال الغير** **٥١٨**

❖ **حكم بيع الوقف** **٥٢٠**

الأصل في الوقف عدم جواز بيعه ٥٢٣

حكم بيع الوقف ٥٢٤

❖ **الوقف باسم قبيلة من القبائل** **٥٢٧**

❖ **أسئلة ملحَّة لجمعيَّات كفالة الأيتام** **٥٣٢**

سنُّ الكفالة ٥٣٤

نسبة المخصَّص الإداري من أموال الكفالات ٥٣٦

كفالة اليتيم غير المسلم ٥٣٧

استثمار أموال كفالة الأيتام بعد استئذانهم ٥٣٨

الكفالة الَّتي قصدها النبيّ ﷺ ٥٣٩

الإنفاق على الأيتام وكفالتهم من أموال الزكاة ٥٤٠

❖ **فتاوى عامَّة عن الزكاة من جمعيَّة قطر الخيريَّة** **٥٤٢**

القيام بأنشطة مدرَّة للدخل من أموال الزكاة ٥٤٤

ولكن كيف تعالج الزكاة مشكلة الفقر؟ ٥٤٥

شراء وحدة طبية متنقلة من أموال الزكاة ٥٤٧

QaradawiBooks.com

بناء مدرسة أو مركز طبي، أو حفر آبار من أموال الزكاة ٥٤٨
الإنفاق على مشروع ختان جماعي للمسلمين الجدد من أموال الزكاة ٥٤٨
❖ أسئلة من جمعيَّة خيريَّة خليجية عن مصارف الزكاة ٥٥١
مقدار ما يصرف لمستحق الزكاة ٥٥٣
مذهب من يعطي الفقير نصاب زكاة ٥٥٤
مذهب من يعطي الفقير كفاية السنة ٥٥٥
الزواج من تمام الكفاية ٥٥٥
كتب العلم من الكفاية ٥٥٧
مذهب من يعطي الفقير كفاية العمر ٥٥٨
أيَّ المذاهب نختار؟ ٥٥٩
عمر يقول: إذا أعطيتم فأغنوا ٥٦١
مستوى لائق للمعيشة ٥٦٢
استثمار الزكاة والصدقات ٥٦٤
حساب الزكاة بالتقويم الميلادي ٥٦٥
وجوب الزكاة على الفور أم التراخي ٥٦٦
مصرف سهم العاملين عليها ٥٦٧
من الغارمون؟ وكم يعطون؟ ٥٦٩
أرجح الأقوال في مصرف: في سبيل الله ٥٧١
الغني الغارم لمصلحة غيره ٥٧٢

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

دفع العينيات بدل النقود ٥٧٣
دفع الزكاة لغير ربِّ الأسرة ٥٧٤
تقدير حاجة الفقير كيف يكون؟ ٥٧٥
مالك العقارات غير المستغلَّة ٥٧٦

❖ استفسارات حول الزكاة ٥٧٩

❖ هل يجوز استثمار أموال الزكاة؟ ٥٨٥

❖ هل يجوز إخراج الزكاة من منتجات المصانع «عينيَّة» أم لا بدَّ من إخراج القيمة؟ ٥٩٠

❖ معنى «في سبيل الله» في آية الزكاة وهل يدخل فيه الصرف على المساجد وتكفين الموتى ونحوها؟ ٥٩٤

من سبيل الله تحرير أرض الإسلام من حكم الكفار ٦٠٠
السعي لإعادة حكم الإسلام جهاد في سبيل الله ٦٠١
صور متنوعة للجهاد الإسلامي في عصرنا ٦٠١

❖ صرف الزكاة لإقامة المساجد ٦٠٤

❖ الإنفاق على الجهود التعليميَّة من الزكاة ٦٠٨

❖ بناء المراكز الإسلاميَّة من أموال الزكاة ٦١٣

❖ الإنفاق على الأمور الإداريَّة من أموال التبرُّعات ٦١٧

❖ هل ينفق من الزكاة على الأعمال الإدارية؟ ٦٢٠

QaradawiBooks.com

❖ حكم إخراج الزكاة لصالح علاج مرضى السرطان ٦٢٣
كلمة إلى رجال الأعمال ٦٢٤
❖ هل يجوز صرف الزكاة المدفوعة للإغاثة على المدرسين؟ ٦٢٦
❖ هل يجوز إنفاق أموال الزكاة الفائضة في مشاريع وقفيَّة؟ ٦٢٨
❖ دفع الزكاة لدعم العمل الإعلامي الفضائي الإسلامي ٦٣٠
❖ الإنفاق على قضايا الدفاع عن حقوق الإنسان من مال الزكاة ٦٣٣
❖ دفع الزكاة للمرشحين الإسلاميين ٦٣٥
❖ دفع الزكاة المفروضة إلى صندوق الزكاة للطالب الفقير ٦٣٩
❖ دفع أموال الزكاة للعاملين في مجال تنمية مهارات المجتمع ٦٤٢
❖ بناء مستشفى خيري في جنين من أموال الزكاة ٦٤٧
❖ بذل الزكوات والصدقات والأوقاف لجمعيَّة تختصُّ بتوعية أفراد المجتمع ٦٥٠
❖ دفع الزكاة لبناء مركز وقفي ٦٥٤
❖ التبرع لمراكز رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة ودفع الزكاة لها ٦٥٦
❖ دفع الزكاة لإعمار غزَّة ٦٦٠
❖ دفع الزكاة لمؤسَّسة تهدف إلى نصرة الشعب الفلسطيني وثواب شدِّ الرحال للصلاة إلى المسجد الأقصى ٦٦٣
دفع الزكاة للمشروعات المقدسية ٦٦٤
١ ـ ثواب الصلاة في المسجد الأقصى ٦٦٥

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

٢ ـ المصلِّي في الأقصى له ثواب المرابط المجاهد في سبيل الله ٦٦٦

❖ إعطاء أسر المعتقلين والشهداء من الزكاة ٦٦٨

❖ حكم الرجوع في الصدقة أو الهبة ٦٧٢

❖ لا يجوز إلغاء سهم المؤلَّفة قلوبُهم ٦٧٥

❖ مشكلة البطالة أسبابها وعلاجها ٦٧٨

العمل هو أساس الكسب ٦٨١

دور الدولة تجاه العاطلين ٦٨٣

• زكاة الفطر ٦٨٧

❖ مقدار زكاة الفطر ٦٨٨

❖ قيمة زكاة الفطر لمن يقيم في بلد، وأهله في بلد آخر ٦٩٠

❖ هل تختلف زكاة الفطر من عام إلى آخر؟ ٦٩٣

❖ زكاة الفطر لمن صام في بلد وعيَّد في آخر ٦٩٥

❖ إخراج النقود في زكاة الفطر ٦٩٦

❖ الزيادة في قيمة زكاة الفطر ٧٠٦

❖ صرف زكاة المال وزكاة الفطر لدعم حملة الغارمين ٧٠٩

من هم الغارمون ٧١١

شرطا إعطاء الغارم لمصلحة نفسه ٧١٢

زكاة الفطر طعمة للمساكين ٧١٢

غير مرخصة للطباعة
نسخة إلكترونية
QaradawiBooks.com

• **الصيـام** **٧١٥**

❖ **الحساب الفلكي وإثبات الصيام والفطر** **٧١٦**

ثلاث طرق لإثبات دخول رمضان ٧١٨

رؤية الهلال لإثبات الشهر وسيلةٌ متغيِّرة لهدفٍ ثابت ٧٢٦

حقائق ينبغي أن يتَّفق عليها ٧٣٧

❖ **توحيد المطالع في شهر رمضان** **٧٤٠**

❖ **رؤية هلال رمضان في النهار بسبب كسوف الشمس** **٧٤٤**

❖ **السحور للصائم** **٧٥٠**

❖ **السحور عند أذان الفجر** **٧٥٢**

❖ **صيام الصغار ومتى يكون؟** **٧٥٤**

❖ **المضمضة والاستنشاق للصائم** **٧٥٦**

❖ **أكل الصائم أو شربه ناسيًا** **٧٥٨**

❖ **حبوب تأخير الحيض في رمضان** **٧٦٠**

❖ **حكم أخذ الإبر أو الحقن في الصيام، ووضع الدواء في الأذن والاكتحال** **٧٦٢**

❖ **استعمال السواك ومعجون الأسنان للصائم** **٧٦٦**

❖ **استعمال بخاخ الربو في أثناء الصيام** **٧٦٨**

❖ **استعمال الحقنة الشرجيَّة واللبوس ونحوها للصائم** **٧٦٩**

❖ **الاحتلام والغسل للصائم** **٧٧٢**

QaradawiBooks.com

❖ الطهارة من الجنابة ليست شرطًا للصيام ٧٧٣
❖ المذي لا يفسد الصيام ٧٧٦
حكم القبلة للصائم ٧٧٧
❖ إفطار الكبير والحامل والمرضع ٧٧٩
❖ حكم إفطار المريض وما الواجب عليه ٧٨٢
❖ الصيام في السفر ٧٨٥
❖ المسافة الَّتي يجوز للمسافر فيها الإفطار ٧٨٨
❖ الإفطار مع أهل البلد أم مع من سافر إليهم؟ ٧٩٢
❖ إفطار المسافر بالطائرة ٧٩٥
❖ الإفطار بسبب الأعمال الشاقَّة ٧٩٩
❖ إفطار المرأة في رمضان بأمر زوجها ٨٠١
❖ ماتت وعليها صوم وحكم الانتحار ٨٠٣
حكم الصيام عن الأخت المتوفاة ٨٠٤
❖ أوصت أن يصوم عنها زوجها الأيام الَّتي أفطرتها ٨٠٦
❖ هل يقبل صيام تارك الصلاة؟ ٨٠٩
❖ إفطار بعض الأيام عمدًا في رمضان ٨١١
❖ تأثير المعاصي على الصيام ٨١٣

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

❖ التليفزيون والصيام ٨١٦
❖ الإسراع في صلاة التراويح ٨١٨
❖ خروج المرأة لصلاة التراويح ٨٢٢
❖ المرأة وصلاة التراويح ٨٢٦
❖ قضاء الصيام في شهر شعبان ٨٢٨
❖ قضاء رمضان بعد مرور رمضان آخر ٨٢٩
❖ قضاء ما مضى من رمضانات ٨٣١
❖ قضاء ما فات من رمضان في شعبان ٨٣٥
❖ مشروع إفطار الصائم ٨٣٧
❖ إخراج القيمة في فدية الإفطار في رمضان ٨٣٩
❖ استحباب الصوم في شعبان ٨٤١
❖ صيام رجب ٨٤٣
❖ صيام يوم عرفة ٨٤٥
❖ صيام عاشوراء هل يكفر الكبائر؟ ٨٤٧
❖ موافقة اليهود في صيام عاشوراء ٨٤٩
❖ حكم صيام الأيام البيض ٨٥٣
❖ هل يمنع الفطر في العيد التتابع في صيام الكفارات؟ ٨٥٥

QaradawiBooks.com

من رأى متابعة الصوم عند الإفطار بعذر ٨٥٧
من قال: يستأنف الصيام من أفطر بعذر ٨٥٨
أولى القولين بالصواب ٨٦٠

- **فهرس الآيات القرآنية الكريمة ٨٦٣**
- **فهرس الأحاديث النبوية الشريفة ٨٨٥**
- **فهرس الموضوعات ٩٠٥**

* * *

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com